جامعة الجزائر

معهد الحقوق والعلوم الادارية

اتفاقيات كامب ديفيد في ضوء القانون الدولي والصراع العربي الإسرائيلي

بحث لنيل شهادة الماجستير

في القانون الدولي والعلاقات الدولية

مقدم من طرف

أحمد وافي

تحت إشراف

الدكتور : حسن ملحم

جوان 1985

الاهـــــداء

سأبقى طيلة حياتي أتذكر ما شعرت به من ذل وهوان ، يوم أن حاصرت القوات المعتدية الاسرائيلية بيروت ، ولم تتحرك لا الشعوب العربية ولا أنظمتها لنجدة ما بقي من كرامة للعرب ، ولا الشعوب والدول التي تدعي أنها متمدينة لمنع ارتكاب جريمة ضد الانسان .

فالى الذين دافعوا عن بيروت "الرمز" بكل ما يملكون ، فاستشهدوا أو أخرجوا الى مواقع أخرى ، أهدى عملي المتواضع تقديرا واجلالا لأعمالهم .

– – –

مقدمة منهجية

عرف الصراع العربي الاسرائيلي تغيرا نوعيا بابرام اتفاقيات كامب ديفيد بين مصر واسرائيل والولايات المتحدة الامريكية، فهذه الاتفاقيات نظرا لموضوعها والاطراف المشاركة فيها والظروف التي ادت الى ابرامها ، والنتائج المترتبة عنها شكلت دافعا لتكون موضوع بحثنا هذا . وفي هذه المقدمة نتطرق الى تبيان النقاط الاتية:

اولا : اشكالية الموضوع .

يجمع فقهاء القانون الدولي على ان للدولة اهلية ابرام المعاهدات لما تتمتع به من سلطان الارادة ،غير ان تطبيق هذا المبدا لا يحصل الصفة المطلقة في ظل سريان باقي مبادئ القانون الدولي المعاصر .

فاقدام مصر على ابرام اتفاقيات كامب ديفيد مع اسرائيل لحل قضية صراع لا يقتصر عليهما فقط ، لا يمكن ان تشمله قاعدة سلطان الارادة ، خاصة وان مصر لا تتمتع بكامل ارادتها الحرة بسبب وجود جزء من اراضيها تحت الاحتلال الاسرائيلي اثناء ابرام هذه المعاهدات.

والحكم على اتفاقيات كامب ديفيد لا يكون صحيحا ، اذا ما اهملت مختلف الظروف والعوامل التي ادت الى ابرامها ، كما لا يجوز الاقتصار على تحليل الاتفاقيات من خلال الصيغ القانونية الواردة فيها ، ولكن بالارتباط مع تلك العوامل والظروف حتى يمكن كشف الغايات والمرامي الكامنة وراء النصوص والاتجاه المقدر ان تتخذه تلك النصوص.

ولهذا نتساءل في اية ظروف وثمرة سياسية، وفي ظل اي توازن قومي تم التوصل الى اتفاقيات كامب ديفيد ؟ ثم ما هو مضمون هذه الاتفاقيات ؟ وما المقصود بصيغة الحكم الذاتي الذى تضمنه اطار السلام في الشرق الاوسط؟ هل حقيقة تؤدى هذه الصيغة الى ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير مصيره كما يدعي احد اطراف الاتفاقيات؟

.../...

وهل يحق لكل من مصر واسرائيل والولايات المتحدة الامريكية ابرام معاهدة فيما بينهم لتحديد اسس حل قضية الشعب الفلسطيني؟ وهل يحق لهم الزام اطراف اخرى في الصراع بقبول هذه الاسس؟ ومن ناحية اخرى هل يخول القانون الدولي لمصر ابرام معاهدة سلام مع اسرائيل وهي ملتزمة في اطار ميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع العربي المشترك ومؤتمرات القمة العربية بان لا يكون حل قضية الصراع مع اسرائيل الا بمشاركة جميع الاطراف المعنية؟ ثم ان مصر عند ابرامها هذه المعاهدات كانت مستعمرة جزئيا من قبل اسرائيل فهل يمكنها قانونيا ابرام معاهدة سلام في مثل هذه الظروف والشروط التي ابرمت بها؟

وكل ذلك يؤدي بنا الى طرح تساؤل عن مدى احترام هذه الاتفاقيات لمبادئ وقواعد القانون الدولي؟ .

ان المجتمع الدولي المعاصر بالرغم من النقص الذي لا يزال يلاحظ عليه من ناحية درجة تطوره التنظيمي، الا انه وصل مرحلة متطورة اصبح يخضع فيها ليس لقواعد قانونية بالمفهوم المتعارف عليه في اطار القانون الدولي فحسب بل تعدى الامر الى وجود قواعد قانونية دولية تسمو على ارادة الدولة وبالتالي: لا يمكنها مخالفتها .

فاعضاء المجتمع الدولي في غالبيتهم المطلقة اعضاء في الامم المتحدة التي يعتبر ميثاقها دستورا لهذا المجتمع وبالتالي فان الالتزام باحكام ميثاق الامم المتحدة من قبل الدول الاعضاء يعتبر مفضلا على التزاماتها الاخرى حسبما تضمنته المادة (103)من هذا الميثاق. فكل التزام تلتزمه الدولة خلافا لنص المادة السابقة يعتبر مخالفا للقانون الدولي . فهل احترمت اتفاقيات كامب ديفيد مبادئ ميثاق الامم المتحدة؟ .

كما ان معاهدة فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969 حددت

.../...

شروط صحة ابرام المعاهدات ومن بين ما تضمنته وجود قواعد قانونية دولية تتمتع بالصفة الامرة (JUS COGENS) بحيث لا يمكن لأي اتفاق مخالفتها والا كان جزاؤه البطلان . فهل احترمت اتفاقيات كامب ديفيد ما تضمنته معاهدة فيينا .

وبغض النظر عن النتائج التي سنتوصل اليها حول مدى مشروعية اتفاقيات كامب ديفيد في ضوء قواعد القانون الدولي ، فاننا نشير الى ان هذه الاتفاقيات نصت على انها تتضمن اسس احلال السلام في الشرق الاوسط . فهل حقيقة تم التوصل الى هذا السلام . وما هو مسار الصراع بعد ابرام هذه الاتفاقيات .

ثم ان عنوان البحث في شقه الثاني يدعونا الى تحديد موضوع واسباب الصراع العربي الاسرائيلي واطرافه سواء المباشرة اوغير المباشرة ، وما هي الاثار القانونية والسياسية المترتبة عن ابرام هذه الاتفاقيات وانعكاساتها على موضوع واطراف الصراع .

ثانيا : <u>المنهج المعتمد في البحث:</u>

ان القيام ببحث ما ، يعني اختيار منهج معين قصد الوصول الى النتيجة المتوخاة . وبحثنا هذا قصدنا معالجته طبقا للتساؤلات السابقة من الناحية القانونية والسياسية . لاننا نعتقد ان الاقتصار على معالجة مثل هذا الموضوع بالذات من الناحية القانونية لايفي بالغرض المطلوب ، فالمسألة المطروحة لا يجوز بحثها على صعيد قانوني بحت لا ن القانون الصرف غالبا ما يعجز عن استيعاب القضايا التي تتجاوز بابعادها واخطارها ونتائجها حدود التشريعات الوطنية او الدولية . فالنزاع القائم بين العرب والحركة الصهيونية — وفي طليعتها اسرائيل — ليس نزاعا عاديا بين دولتين ، بل هو صراع قومي تمثل الامة العربية باسرها احد اطرافه . وهو ليس خلافا على حدود أو تعويض بل هو وضع يتعلق

.../...

بمصير الوجود القومي للامة ، وكذلك بمصير وجود شعب طرد من ارضه ، ولهذا فأي تفكير في ادخال تغيير على هذا الوضع يجب ان يتم بموافقة الامة .

وهذا الاختيار في معالجة الموضوع تطلب منا عدم الاعتماد على منهج علمي واحد ، فبالنسبة للجانب السياسي من البحث حاولنا الاستفادة من المنهج التحليلي الجدلي في جوانب معينة من الموضوع ، فاعتمدنا على بعض الافكار التي يتضمنها هذا المنهج مثل ان التغير نتاج للصراع ، وان الظواهر مترابطة جدليا ، فلا يمكن فهم اى ظاهرة فهما علميا اذا نظرنا اليها بمعزل عما يحيط بها من ظواهر اخرى . وان التغييرات الطفيفة المتتالية التي قد لا تبدو على السطح تؤدى بالضرورة في لحظة معينة الى تغيرات جذرية كيفية والى تحول من كم قديم الى كيف جديد .

كما حاولنا توظيف المنهج التاريخي الذى يعتمد على تحليل الظاهرة موضوع الدراسة بالوقوف على نشأة عناصرها الاولى ، وتتبع مراحل تطورها وما اصابها من تحول في كل مرحلة .

اما الجانب القانوني من البحث فقد اعتمدنا طريقة الاستدلال البرهاني لتناسبه مع الموضوع ، فبعد التحليل القانوني لنصوص الاتفاقيات في ضوء المفاهيم القانونية المطبقة والمتفق عليها ، نقارن ما توصلنا اليه مع مبادئ وقواعد القانون الدولي ، وهذا بعد تبيان هذه المبادئ والقواعد من خلال نصوص المواثيق والمعاهدات الدولية *

---

* لاسيما ميثاق الامم المتحدة وقرارات الجمعية العامة للامم المتحدة ومعاهدة فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969

.../...

ونلاحظ فيما اذا كانت اتفاقيات كامب ديفيد متطابقة مع هذه المبادئ والقواعد الدولية فاننا نتوصل الى شرعية هذه الاتفاقيات ، اما اذا وجدنا ثمة تناقضا ما بين هذه الاتفاقيات ومبادئ وقواعد القانون الدولي ، فاننا نتوصل الى مخالفة الاتفاقيات لقواعد القانون الدولي وبالتالي تصل الى الحكم ببطلانها .

ثالثا : خطة البحث:

واجهتنا صعوبة في تحديد خطة البحث بسبب طبيعة الموضوع المتشابكة والمعقدة ، فالموضوع يتضمن جوانب من قضايا متعددة، جعلت عملية حصره صعبة، وبالتالي امكانية تصور عدة خطط للموضوع . غير اننا فضلنا معالجته وفقا للخطة الآتية:

قسمنا الموضوع الى بابين يشمل الواحد منها فصلين كما يسبق البابين فصل تمهيدي .

في الفصل التمهيدي تعرضنا لمحددات ابرام اتفاقيات كامب ديفيد ، فاذا كان البعض يرجع سبب ابرام هذه الاخيرة الى زيارة السادات الى القدس، وما تبعها من مفاوضات فاننا نعتقد ان الاسباب الموضوعية تعود الى فترة اسبق ، وبالتحديد الى عدوان اسرائيل على الدول العربية المجاورة لها عام 1967 وما نتج عنها من محاولات لتسوية قضية الصراع . فتطرقنا بشيء من الايجاز الى مشاريع تسوية قدمت اما في اطار الامم المتحدة خاصة منها قرار مجلس الامن 242 ، والمحاولات التي قام بها السيد / يارينغ لتطبيق القرار، ثم تطرقنا لبعض المشاريع المقدمة من قبل مجموعات دولية كمحاولة الدول الاربع الكبرى ومجموعة حكماء افريقيا . ثم بعض المشاريع المقدمة من قبل دول بشكل فردي كمشروع السادات سنة 1971 والملك حسين .

.../...

ثم القينا نظرة عن طبيعة حرب اكتوبر 1973 وما نتج عنها من ابرام اتفاقية سيناء الاولى والثانية 1975 والتي تتجاوز - خاصة هذه الاخيرة - مجرد عملية فك الاشتباك الى كونها تتضمن جوانب سياسية . وكذلك ما ترتب عن هذه الحرب من ايجاد صيغة حل مشكل ما يسمى بالشرق الاوسط في اطار مؤتمر جنيف الذي تبنته الجمعية العامة للامم المتحدة برئاسة الدولتين العظميين، الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية كما حللنا زيارة السادات الى القدس في اطارها الاستراتيجي وحصرناها في عوامل ثلاث: قيام الثورة المضادة في مصر وما احدثته من تغييرات اقتصادية وسياسية تتمثل في اتجاه التقارب مع اسرائيل والانطواء تحت النفوذ الامريكي، يساعدها في ذلك وجود كافة الانظمة العربية اليمينية التي اصبحت تتزعم قيادة العالم العربي، وقد توافق كل ذلك مع عامل ثالث هو ظهور الازمة الاقتصادية للنظام الرأسمالي العالمي، ورغبة الولايات المتحدة الامريكية ايجاد حل لازمة الشرق الاوسط باعتبار المنطقة مصدرا هاما للطاقة وان الانفراد بايجاد حل لهذه القضية سيساعدها على استغلال نتيجته في تجاوز ازمتها، وهيمنتها اكثر على موارد المنطقة . ولذا جاءت زيارة السادات الى القدس لتكون خطوة اولى في تحقيق الاهداف المشتركة لليمين العربي والنظام المصري والولايات المتحدة الامريكية .

وفي الفصل الاول من الباب الاول تعرضنا الى تحليل اتفاقيات كامب ديفيد، فحللنا مفهوم الحكم الذاتي الذي ركز عليه اطار السلام في الشرق الاوسط وحاولنا تبيان هذا المفهوم في اطار القانون الدولي، وتتبعنا مراحل استعماله من قبل اسرائيل، ومفهوم اطراف الاتفاقيات له. ثم ناقشنا فيما اذا كانت اتفاقيات كامب ديفيد تتضمن حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصير ووجهة نظر كل من اسرائيل

.../...

وعنصر عنصري مشكلات مختلف لتصور الاتفاقيات .

كما حاولنا ان نحلل معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية من زاويتين الاولى : تتعلق بالجوانب السياسية التي تضمنتها المعاهدة ونقصد بها قضية استرجاع مصر لسيادتها على سيناء هل عادت كاملة السيادة ام ان القيود التي فرضت عليها تجعلها لا تتمتع بالسيادة الكاملة ، ثم تطرقنا الى معالجة قضية الممرات المائية وتساءلنا فيما اذا كان ما اتفق عليه الطرفان يتوافق مع الوضعية التاريخية والقانونية لهذه الممرات وهل من حق مصر الانفراد مع اسرائيل بتقرير هذه الوضعية القانونية للممرات المائية . والثانية تتعلق بتطبيع العلاقات بين مصر واسرائيل وكيفية تنظيم العلاقات بين الطرفين .

وفي الفصل الثاني : عرضنا لمدى توافق اتفاقيات كامب ديفيد مع احكام القانون الدولي وحصرنا الموضوع في نقاط ثلاث :

1 – مدى تطابق الاتفاقيات مع احكام ميثاق الامم المتحدة لا سيما ما تضمنته المادة الاولى والثانية من الميثاق .

فبعد تحليلنا لمبادئ المساواة في السيادة من الناحية القانونية حق تقرير المصير للشعوب وتنفيذ الالتزامات بحسن نية قارنا ذلك مع ما توصلنا اليه من تحليل مضمون الاتفاقيات .

2 – تعرضنا لمدى توافق الاتفاقيات مع ما تضمنته اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات ، خاصة المواد المتعلقة بشروط صحة ابرام المعاهدات لا سيما المواد المتعلقة بالقواعد الامرة ، وحكم ابرام المعاهدات تحت الاكراه وكذلك شروط اهلية الاطراف المتعاقدة ونسبية اثار المعاهدات .

3 – تعرضنا لما يسمى بالمعاهدات غير المتكافئة ، ثم بينا مظاهر عدم تكافؤ التزامات اطراف اتفاقيات كامب ديفيد .

.../...

وفي الباب الثاني ، تطرقنا للاثار القانونية والسياسية لاتفاقيات كامب ديفيد وتأثيرها على موضوع واطراف الصراع العربي الاسرائيلي .

ففي الفصل الاول من هذا الباب خصصنا مبحثا عرفنا فيه موضوع الصراع حيث تتبعنا جذوره التاريخية وبينا العوامل التي ساهمت في ايجاده ، ثم تطرقنا لاطراف الصراع وحددناها في اطراف مباشرة وغير مباشرة . اما الاولى فهي الطرف العربي وحول هذه النقطة بينا التناقضات التي تسود هذا الطرف ومواقفه المختلفة من موضوع الصراع ، وعند التطرق الى الطرف الآخر وهو اسرائيل حددنا اسباب قيام حالة الحرب بينهما وتطرقنا لمدى مشروعية اسانيد السيادة الاسرائيلية على ارض فلسطين .

اما الاطراف الثانية فهي اطراف غير مباشرة ، وحددناها بالدولتين العظميين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية وبينا اسباب اعتبارهما طرفين غير مباشرين في الصراع العربي الاسرائيلي .

ثم تطرقنا لاثار الاتفاقيات سواء على الاطراف المباشرة او غير مباشرة .

وفي الفصل الثاني ، تتبعنا تطور مسار الصراع العربي الاسرائيلي في ضوء نتائج الاتفاقيات فعرضنا لمفاوضات الحكم الذاتي واستمرار عملية الاستيطان الاسرائيلي في الاراضي العربية المحتلة وحكم القانون الدولي في ذلك .

ثم تتبعنا عملية غزو اسرائيل للبنان وبينا اسبابه وعلاقة الثورة الفلسطينية بلبنان ونتائج هذا الغزو المتمثلة في خروج المقاومة الفلسطينية ، ثم ابرام اتفاق 17 مايو بين اسرائيل ولبنان وكيفية الغائه .

.../...

وفي الأخير عرضنا باختصار لمشاريع حل الصراع العربي الاسرائيلي في ضوء نتائج اتفاقيات كامب ديفيد ، فتطرقنا لبعض هذه المشاريع ، وهي . اعلان البندقية لمجموعة دول السوق الاوروبية ، ومشروع فهد ، ومشروع ريغن ، ثم خلصنا في خاتمة البحث الى بلورة النتائج المتوصل اليها .

ولا بد من الاشارة في نهاية هذه المقدمة الى أنني استعملت عبارة ((اتفاقيات كامب ديفيد)) أي بصيغة الجمع ، عندما يكون المقصود شاملا لهذه الاتفاقيات ، أما حين يكون الكلام مقتصرا على أحد هذه الاتفاقيات فتكون الاشارة بتحديد ذكر هذه الاتفاقية .

فصـل تمهـيدى

ممهدات ابرام اتفاقيات كامب ديفيد

في خضم التحضيرات التي كانت جارية خلال سنة 1977 لاستئناف اشغال مؤتمر جنيف بشأن الصراع في الشرق الأوسط ، وبعد ماحدد موعده في شهر ديسمبر من نفس السنة ، تمت زيارة السادات الى القدس ، وتبعها ابرام اتفاقيتي كامب ديفيد ، ومعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ، وقد بدت هذه الوقائع وكأنها مخالفة لمجرى أحداث الصراع العربي الاسرائيلي ، لاتربطها أية رابطة بالوقائع السابقة للصراع وهذا ما ظهر من خلال الكثير من الدراسات .

غير أن الحقيقة أن زيارة السادات لاسرائيل ومانتج عنها يندرج في مسار التطورات الموضوعية التي ترتبت عن عدوان اسرائيل(1) على الدول العربية المجاورة لها في 5 جوان 1967 والحاقها هزيمة بحركة التحرر العربي ، وتلاها ترتيب لمختلف الأوضاع الداخلية والخارجية والتي أدت عبر خطوات محددة واضحة أحيانا ومموهة احيانا أخرى الى المسار الذى أنتج ابرام اتفاقيات كامب ديفيد .

---

(1)- حول التكييف القانوني لحرب 5 جوان 1967 بين اسرائيل والدول العربية المجاورة . أنظر :
د . تيسير النابلسي : الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية . طبعة ثانية . بيروت 1981 . ص 44- 74 . حيث يتوصل الى النتيجة الاتية :
((وهكذا نخلص من المباحث التي أوردناها الى أن الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية كان ثمرة لحرب استخدمت فيها اسرائيل القوة المسلحة ضد سوريا ومصر والاردن منتهكة بذلك أحكام ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي العام))

- د . صلاح الدين احمد حمدي : العدوان في ضوء القانون الدولي 1919- 1977 . ديوان المطبوعات الجامعية . الجزائر 1983 ص 115- 116 .

وسنتناول فى هذا الفصل التمهيدى ، معالجة الوقائع السياسية والقانونيــة التى مهدت لابرام هذه الاتفاقيات وذلك من خلال المباحث الآتيـة :

1 - المبحث الأول : مشاريع التسوية الناتجة عن عدوان 1967 .
2 - المبحث الثاني : حـرب اكتوبر ونتائجهـــــا .
3 - المبحث الثالث : الاطار الاستراتيجي لزيارة السادات للقـــدس واپرام اتفاقيات كامب ديفيد .

المبحـــــث الأول

مشاريع التسوية الناتجة عن عدوان 5جوان1967

بعد أن أقامت الحركة الصهيونية دولة اسرائيل فوق أرض فلسطين وطـرد شعبها ،وضعت ضمن استراتجيتها توطيد أركانها بالتوسع وفرض الأمر الواقع ،فكان عدوان 1956 على مصر ،ثم عدوان 1967 الذى أدى الى خلق وضعية جديـدة ضمن معادلة الصراع العربي الاسرائيلي ،بموجبها يتسنى لهافرض وجودهـــا شرعيا والاعتراف بها من قبل الدول العربية ، ولذا فان معظم مشاريع التسوية التى اقترحت كانت تضع في اعتبارها الاعتراف بشرعية وجود اسرائيل مقابل انسحابها من الاراضي المحتلة ومعاملة جوهر القضية ـ قضية الشعب الفلسطيني المطرود من أرضـــه ـ على أساس تسوية قضية لاجئين .

كما أن الأنظمة العربية غيرت موقفها ،فبعد أن كانت ترفض وجود اسرائيـل على اعتبار أنه وجود غير شرعي متمسكة بعدم الاعتراف بها ،ضاربة حصارا اقتصاديـا حولها ،اصبحت بعد نتائج حرب 1967 تتبنى سياسة ازالة أثار العدوان ،أي انسحاب اسرائيل من الاراضي التى احتلتها في مقابل الاعتراف بوجودها والسماح لها بالمرور في الممرات المائية العربية .

ونتيجة لذلك تدرجت مشاريع التسوية من اعتبار أن القضية تهدد السلـم والأمن الدوليين ، وبالتالي لابد من معالجتها في اطار الشرعية الدوليـــة ـ خاصة في اطار هيئة الأمم المتحدة ـ الى موضوع مبادرة امريكية باعتبارهـــا ((قضية تهدد وجود مصالحها ومصالح حلفائها)) بالشرق الأوسط .

ونظرا لوجود مشاريع كثيرة قدمت بهذا الصدد ،فسنكتفي بالتطرق لأهمها حسب النقاط الآتيــــة :ـ

1 ـ مشاريع تسوية في اطار الأمم المتحدة .

2 ـ مشاريع تسوية في اطار مجموعات دولية .

3 ـ مشاريع تسوية دولية في اطار فـــردى .

المطلـب الاول

مشاريع تسويـة في اطارالامم المتحدة

وتتمثل في قرار مجلس الامن رقم 242 ومبادرة الدكتور غونارياريتغ .

1 - قـرار 242 :

عقب الهجوم العسكرى الاسرائيلي على الدول العربية المجاورة لها في 5 جوان 1967 وبطلب من مصر انعقد مجلس الامن في جلسة طارئة للنظـر في الطلب المصري ،وقد تبنى المجلس قرارا بوقف اطلاق النار في اليوم الثاني لبدء الهجوم ،دعي فيه ((الحكومات المعنية ،كخطوة أولى ،أن تتخذ جميع الاجراءات لوقف اطلاق النار فورا وايقاف جميع النشاطات العسكرية في المنطقة))(1)

وقد قبلت مصر القرار بوم ثمانية (8) و اسرائيل يوم (9) من نفس الشهـر ، غير أن هذه الأخيرة تماطلت في قبول القرار لانها لم تحقق كل اهدافها ولذا رفضت الاعلان بصراحة قبولها وقف اطلاق النار ، وحسب صحيفة ((التايمز)) اللندنية ((ان امريكا لم تبدأ المطالبة بوقف اطلاق النار الابعد أن ضمنت تنفيذ اسرائيل للخطة الموضوعة ، وأنها لم تمارس ضغطا على اسرائيل لوقف القتال الا يوم الجمعة (10) جوان عندما بدأت القوات الاسرائيلية تتحرك داخل الحدود السورية))(2).

والملاحظ ، أن قرار مجلس الامن اقتصر على ذكر وقف اطلاق النار ،ولم يدع اسرائيل الى الانسحاب من الأراضي التى احتلها وذلك بسبب الموقف الامريكي المؤيد لاسرائيل . وأمام عجز مجلس الامن للتوصل الى قرار للتسوية ،عمل الاتحاد السوفييتي مع الدول العربية الى عرض القضية على الجمعية العامة للامم المتحدة

---

(1)- قرار رقم 233 لمجلس الامن من الجلسة 1348/ 6جوان 1967 حول المناقشات التي جرت في مجلس الامن . انظر Groupe d'études et de recherche : La Palestine en question, tome 2 Edition SNED Algérie P. 151.

(2)- عبدالحميد المولى : في عمق اسرائيل فكريا واستراتيجيا - منشورات عويدات - بيروت - مارس 1973 ص 102 .

في جلسة طارئة لها . وتم عرض سبع مشاريع قرارات على الجمعية قدمت من قبل كل من الاتحاد السوفيتي، الولايات المتحدة الأمريكية ، البانيا ،المجموعة الاسيوية الافريقية ،دول امريكا اللاتينية ،مشروع قرار (26) دولة ومشروع قرار الباكستان حول القدس [1] ولقد تضمن مشروع القرار الذى قدمه الاتحاد السوفيتي النقاط الآتيـــة :

1 - ادانة العدوان الاسرائيلي
2 - الانسحاب الفوري للقوات الاسرائيلية من الأراضي العربية التي احتلتها اثناء الحرب.
3 - دفع تعويضات مالية من قبل الحكومة الاسرائيلية الى البلاد العربية التي تضررت نتيجـــة العدوان .
4 - حث الأمم المتحدة على اتخاذ اجراءات فعالة وفورية لتصفية آثار العدوان)) [2]

أما المشروع الامريكي فتضمن خمسة نقاط هـــي :-

1 - ((ايجاد حل عادل لمشكلة اللاجئين .
2- حرية المرور في الممرات المائية الدولية في المنطقة .
3 - الوقف الفوري لسباق التسلح بين الدول المعنية مباشرة في النزاع .
4- اعتراف الدول العربية باسرائيل .
5- احترام الاستقلال السياسي والسلامة الاقليمية لجميع دول المنطقة)) [3]

أما باقي المشاريع فقد كانت تتراوح بين المشروعين السابقين ، غير أن الملاحظ على هذه المشاريع - باستثناء المشروع السوفييتي والألباني - هو تبنيها لنظرية الانسحاب المشروط ،اذا أصبح أغلبية اعضاء الأمم المتحدة يتبنون هذه الفكـــرة وهذا خلافا للعادة في مناقشة الأمم المتحدة لمثل هذه القضايا حيث أنه في حالة اعتداء دولة على أراضي دولة أخرى فانها تطالب المعتدي بالانسحاب من أراضي الدولة المعتدى عليها دون شرط .

---

(1)- انظر .د . جورج ديب . العدوان الاسرائيلي في الأمم المتحدة .م ت ف . مركز الابحاث بيروت 1968 ص 44 - 49 .

(2)- انظر .د . عمر الخطيب : مصر والحروب مع اسرائيل 1952 - 1973 ، دار الحرية للطباعة - بغداد - 1977 . ص 114 .

(3)- د . عمر الخطيب : نفس المرجع .

وكما هو معلوم فان الجمعية العامة لم تتبن أيا من المشاريع الخمسة الأولى وتبنت مشروعي القرارين الأخيرين المتعلقين بغوث اللاجئين ، وبالقدس(1)

وهكذا بقيت الوضعية مجمدة حتى شهر نوفمبر من نفس السنة حين أعيد طرح القضية من جديد على مجلس الأمن بطلب من مصر للنظر في الموقف بعد اصرار اسرائيل عن عدم الانسحاب من الأراضي التى احتلتها ، واستمرت المناقشات حتى يوم 22 من نفس الشهر اذ استطاع المشروع البريطاني المقدم لمجلس الأمن أن يحصل على الاجماع وهو الذى أصبح يعرف بالقرار رقم 242 .

ومختصر مانص عليه القرار لاحلال سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط هو :

1 - في مقابل تطبيق مبدأ سحب القوات المسلحة الاسرائيلية من أراض احتلتها أثناء النزاع - النص الفرنسي استعمل عبارة ((الأراضي التى احتلتها)) وهو ماينسجم مع مبدأ ((عدم جواز حيازة الأراضى بواسطة الحرب)) التى تضمنته مقدمة القرار ،

2 - تنهي جميع دعاوى أو حالات الحرب ، واحترام والاعتراف بسيادة كل دولة ووحدة أراضيها في المنطقة ، واستقلالها السياسي وحقها في العيش بسلام ضمن حدود آمنة معترف بها متحررة من التهديد بالقوة مع ضمان حرية الملاحة فى الممرات المائية الدولية بالمنطقة وتسوية عادلة لمشكلة اللاجئين (2)

---

(1) - للمقارنة بين المشاريع المقدمة ، انظر . د . جورج ديب مرجع سابق ص 50 .

(2) - انظر نص القرار فى ملاحق اخر البحث .

ومن الواضح أن القرار 242 جاء تعبيرا عن موازين القوى السائدة في منظمة الأمم المتحدة آنذاك من جهة ، و بين اسرائيل والأنظمة العربية من جهة أخـــرى .

وفي ظل شبه غياب للشعب الفلسطيني عن الساحة السياسية ،فهو اذن يعبر عن سياسة الأمر الواقع الناتجة عن عدوان 1967 وهزيمة الأنظمة العربية وقد أصبح يشكل أساس كل محاولات التسوية اللاحقة بين اسرائيل والدول العربية ، كما أنـــه الأساس الذى قامت عليه معاهدة كامب ديفيد ، ومعاهدة السلام المصريـــة الاسرائيلية كما سنرى في بقية البحث .

ورغم أن القرار جاء لصالح اسرائيل فقد اشترطت لتطبيقه ابرام معاهدات صلح مباشرة مع الدول العربية ،وهذا مايتجلى من تصريحات القادة الاسرائيليين ،فقد صرحت غولدا مائير في 4 أوت 1970 أمام الكنيست الاسرائيلي مايلي : ((مامـــن جندى اسرائيلي يترك خطوط ايقاف النار قبل أن توقع معاهدة صلح تلزم الجانبين)) ثم اضافت أنه ((في جوابنا على السفير يارينغ في افريل 1969 ذكرنا أن أى تطبيق للقرار لايمكن البدء به مالم يتحقق الاتفاق حول جميع شروط السلام المنشود))(1)

ان قرار مجلس الأمن هذا يعتبر تكملة ظالمة لقرارات سابقة لا تتوفر فيها الشرعية القانونية ، فهـــو مكمل لوعد بلفور ،وقرار الأمم المتحدة لسنة 1947 بتقسيم فلسطين بدون حق ،فالقرار تجاهل قضية الشعب الفلسطيني وهي جوهر الصراع العربـــي الاسرائيلي وحصرها في قضية لاجئين ((ايجاد تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين)) .

---

(1)- أنظر .د . حسن الجلبي القرار والتسوية - بيروت - 1979 ص32 نقلا عن .
Pierre - Marie Martin : Le conflit Israelo - Arabe, 1973 P.237

ويطالب الأنظمة العربية الاعتراف قانونيا بالكيان الصهيوني في أرض فلسطين وهذا ليس وفقا لحدود قرار التقسيم لسنة 1947 فحسب بل حتى ضمن بقية الأراضي التي أخذتها اسرائيل بالقوة في حرب 1948 و 1949 .(1)

وحسب القرار فإن الشعب الفلسطيني لاوجود له في طرفي المعادلة ، فهو يعتبر أن مجرد اعتراف الأنظمة العربية باسرائيل سوف ينهي حالة الحرب نهائيا ،كما أنه يربط بين الانسحاب الاسرائيلي من الأراضي التي احتلتها بالقوة والاعتراف بها من قبل الأنظمة العربية وانهاء حالة الصراع ،وهذا مايتعارض مع قواعد القانون الدولي القاضية بمنع استعمال القوة أو التهديد بها .

وبصفة عامة اذا مانظرنا الى قرار مجلس الأمن من منظار النزاع العربي الاسرائيلي رأيناه فوزا كبيرا لاسرائيل ،فبموجبه تحصل على تصفية كاملة للقضية الفلسطينية واعتراف كامل من الدول العربية ،وانهاء حالة الحرب والتطويق والمقاطعة ،وانهاء للرفض العربي ،وانعتاق من أي واجب مترتب عليها نتيجة لما اغتصبته قبل 1967 ، كل ذلك لقاء انسحابها من الاراضي التي لم تكن دولة واحدة آنذاك تعترف لاسرائيل بحق الاحتفاظ بها .(2)

ولقد حدث انقسام في صف الأنظمة العربية خاصة بين دول المواجهة حول مسألة قبول أورفض قرار مجلس الأمن ،وتمثلت مواقفها فيمايلي :

أ ـ الموقف الفلسطيني :

أصدرت منظمة التحرير الفلسطينية بيانا في 23 نوفمبر 1967 رفضت فيه هذا القرار واعتبرته عبارة عن ((بيان سياسي يحتوى مبادئ عامة)) وبذلك يترك منافذ متعددة لاسرائيل تبرر استمرار احتلالها للاراضي العربية ،كما أنه يفرض التزامات على الدول العربية تتناقض وجوهر القضية الفلسطينية وتتجاهل وجود الشعب الفلسطيني وحقه في تقرير مصيره .(3)

---

(1)ـ د . عمر الخطيب مرجع سابق ص 116 .

(2)ـ انظر د . فايز صايغ : ملاحظات على قرار مجلس الأمن رقم 242 مجلة شؤون فلسطينية عدد 15 / تاريخ نوفمبر 1972 ص 8 .

(3) انظرمهدى عبدالهادى : المسألة الفلسطينية ومشاريع الحلول / منشورات المكتبة العصرية بيروت 1975 ص 267 .

ـ وانظر أيضا : راشد حميد ، مقررات المجلس الوطني الفلسطيني 64-1974 م.ت.ف. مركز الابحاث بيروت 1975 ص 109 .

ب ـ الموقف السوري :

رفضت سوريا في البداية القبول بالقرار ففي بيان رسمي للحكومة السورية صادر في 24 نوفمبر 1967 وصفت القرار بأنه ((تكريس دولي خطير لمبدأ حل المشاكل بالقوة المسلحة ، ومساومة مكشوفة على القضية الفلسطينية الاساسية مقابل الوعد المبهم بأنسحاب القوات الاسرائيلية المعتدية من بعض الأراضي العربية المحتلة الأمر الذى رفضته الجمهورية العربية السورية رفضا مطلقا وحازما ، وهي ترفض تقديم تنازلات لصالح المعتدين وهذا الموقف ينسجم مع ميثاق الأمم المتحدة ومبادىء القانون الدولي))(1).

غير أن سوريا لم تلبث أن قبلت القرار في اعقاب حرب اكتوبر 1973 من خلال قبولها قرار مجلس الأمن رقم 338 لأن هذا الاخير صدر في اطار قرار 242 ليكون صيغة اجرائية جديدة لتطبيقه ، لذا فقبولها قرار 338 يعد ضمنا قبولا لقرار رقم 242 .(2)

جـ ـ الموقف المصري والأردني من القرار :

وافقت كل من مصر والأردن على قرار مجلس الأمن ، وشكل ذلك أولى خطوات التراجع عن مقررات مؤتمر الخرطوم ((لاصلح ولا تفاوض ولا اعتراف باسرائيل)) . وتبريرا لقبولها القرار ، اعتبرت مصر أن هذه الموافقة هي عبارة عن خطوة تكتيكية غايتها كسب مزيد من الوقت من أجل اعادة بناء القوات المسلحة ، غير أن الاحداث بينت أنه تبع هذا القبول تنازلات كبيرة من أجل تطبيق القرار والوصول الى تسوية مع اسرائيل بغض النظر عن مضمون هذه التسوية .

---

(1)ـ مهدى عبدالهادى نفس المرجع ص 273 .

(2)ـ د . حسن الجلبي : القرار والتسوية مرجع سابق ص 186 .

د - الموقــف الاسرائيلــي :

وافقت اسرائيل على القرار مع مطالبتها باجراء مفاوضات مباشرة مع الأنظمــة العربية للتوصل الى ابرام اتفاقية سلام معـها .

أما باقي الانظمة العربية فالأغلبية منها وافقت على القرار وبقيت أقليــة تشترط للموافقة على القرار اجراء بعض التعديلات عليه .

خـلافات حـول قرار مجلس الأمـن :

نظرا لطبيعة صياغة القرار ((فقد استطاع صانعو القرار أن يتسخدموا دبلوماسية الكلمة والعبارة على نحو من المهارة والبراعة قلّ ان نجد لها نظـيرا في صوغ الاتفاقات والقرارات الدولية ، حيث ضمنوا القرار من الألفاظ والعبـارات ماكان قادرا على التقريب والتوفيق بين مختلف التيارات ووجهات النظر المتعارضة لدى الأطراف المعنية بتسوية النزاع ، وذلك باختيار الألفاظ والعبارات التي تحتمل المعاني المتعارضة التي يريد الاطراف ادراجها في القرار بحيث يجد كل طـرف في هذه التعابير مايحقق رغبته في الصياغة (1) ، لذلك برزت خلافات سياسيـة وقانونية بين وجهتي نظر كل من الطرف العربي والاسرائيلي نذكر منها الاتي :-

بالنسبة لمضمون القرار فان اسرائيل ترى أن الانسحاب لن يتم قبل الوصول الى توقيع معاهدة سلام ، وأن هذا الانسحاب لن يتم من جميع الأراضي وذلك لأن القرار حين نص على ايجاد ((حدود امنة)) (2) ، اعتبر حكما أن الحدود القديمة غير أمنة واستندت أيضا الـى أن السوابق الدولية تشير الى أن الانسحاب لن يتم الا بعد مفاوضات . أما مصر فكانت ترى عكس ذلك ، فانسحاب القوات الاسرائيليـة شرط مسبق لأي اتصالات متبادلة ، مستندة في ذلك الى أن شرط الانسحـاب

---

(1) - د . حسن الجلبي : نفس المرجع ص 34

(2) - للتوسع في فكرة الحدود الأمنة انظر : ابراهيم شحاته : الحدود الأمنة والمعترف بها . مؤسسة الدراسات الفلسطينية بيروت الطبعة الثانية 1975 .

جاء في الفقرة الأولى من القرار بينما نص على إنهاء حالة الحرب في الفقرة الثانية كما أنه قانونيا لايجوز اجراء المفاوضات في ظل الاحتلال ،أما بالنسبة للمفاوضات فيقصد بها المفاوضات غير المباشرة أي بواسطة الأمم المتحدة ولا توجد اشارة واضحة للمفاوضات المباشرة (1)ـ

وحول التفسير الاسرائيلي لعبارة ((سحب القوات المسلحة الاسرائيلية من اراضي احتلت في القتال الأخير)) فالملاحظ في صياغة العبارة وفقا للنص الانجليزي * هو استعمال كلمة ((أراضي)) بدلا من الأراضي ،فحذف ((الـ)) التعريف فسرته اسرائيل على أساس أن الانسحاب لايكون من كل الأراضي التي احتلتها (2) أما مصر فقد رفضت هذا التفسير على أساس أن القرار يؤكد في مقدمته على ((عدم مشروعية ضم الأراضي المكتسبة بواسطة الحرب)) وأن القرار يشكل كلا لايتجزأ وبالتالي لايمكن قبول بعض الفقرات ورفض بعضها الآخر (3)

2- <u>مهمة يارينغ :-</u>

طبقا لمانص عليه قرار مجلس الأمن 242 في جزئه الثالث ،الذي ينص على ((يطلب الى الأمين العام تعيين ممثل خاص يتوجه الى الشرق الأوسط لاقامة اتصالات مع الدول المعنية للوصول الى اتفاق ودعم الجهود من اجل تحقيق تسوية سلمية مقبولة طبقا لنصوص هذا القرار)) ،عين الأمين العام للأمم المتحدة السيد غونار يارينغ ليقوم بهذه المهمة وقد مرت مهمة هذا الأخير بأربع مراحل :-

---

(1) عمر الخطيب مرجع سابق ص 120 .

(2) انظر د . جورج ديب مرجع سابق ص78 .

*- في بقية النصوص التي صدر بها القرار استعملت العبارة بأداة التعريف أي : ((الاراضي)) .

(3) انظر عمر الخطيب مرجع سابق ص 78 .

- المرحلة الأولي : تمثلت في الاتصال بالاطراف المعنية لمعرفة تصورهم لكيفية تطبيق قرار المجلس ، وقد اصطدمت هذه المرحلة بتعارض وجهات نظر الطرفين ، فالأنظمة العربية المعنية كانت تطالب بانسحاب اسرائيل من جميع الأراضي التي احتلتها بينما كانت اسرائيل تطالب باجراء مفاوضات مباشرة مع الدول العربية .

- المرحلة الثانية : أمام الحلقة المفرغة التي بقيت تدور فيها اتصالاته انتقل السيد يارينغ الى المرحلة الثانية المتمثلة في توجيه اسئلة محددة الى الأطراف المعنية طالبا منها الاجابة بوضوح كي تحدد موقفها من القرار وكذا تصورها لكيفية تنفيذه .

- المرحلة الثالثة : طلب يارينغ من الاطراف تقديم وجهات نظرها كتابيا بالالتزام بتطبيق ماجاء في القرار .

- في المرحلة الرابعة : تقدم السيد يارينغ بمقترحات في مذكرة مشابهة لكل من مصر واسرائيل من أجل الحصول على التزامات تسهل مهمته وتضمنت النقاط الآتية :

1 - انهاء حالات العداء بين الطرفين
2 - الاعتراف باستقلال كل فريق واحترامه
3 - الاعتراف بحق كل فريق في الحياة بسلام ضمن حدود آمنة ومعترف بها
4 - قبول كل فريق مسؤولية القيام بكل مافي وسعه لضمان عدم انطلاق أية اعمال عدوانية من أراضيه ضد دولة الفريق الأخر .
5 - التعهد من قبل الفريقين بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للفريق الأخر (1)

وقد وافقت مصر في مذكرة جوابية الى يارينغ على المقترحات التي تقدم بها بدون تحفظ والتزمت بها رسميا مضيفة تعهدها بضمان حرية المرور في الممرات المائية وفقا للقانون الدولي ، والقبول بوجود قوة سلام تابعة للأمم المتحدة ، واقامة مناطق مجردة من السلاح على حدود البلدين في مقابل التزام اسرائيل بسحب قواتها من سيناء وغزة وتحقيق تسوية عادلة للاجئين .

---

(1) - مهدى عبدالهادى مرجع سابق ص292-305 نقلا عن صحيفة التايمز اللندنية تاريخ 11 مارس 1971 .

أما رد اسرائيل على المذكرة فجاء مرحبا باستعداد مصر للدخول في اتفاق سلام مع اسرائيل مجددة استعدادها لاجراء مفاوضات جديدة حول كافة المواضيع المتعلقة بالتسوية .

وحدد الرد الاسرائيلي النقاط التي يجب أن تتضمنها اتفاقية السلام بالنسبة للجانب الاسرائيلي في اعتبار النزاعين مصر واسرائيل منتهيا ، وانسحاب القوات الاسرائيلية الى حدود آمنة ومعترف بها سيحددها الاتفاق ، ودفع تعويضات للاجئين ، وعدم اشتراك اسرائيل في احلاف معادية لمصر (1)

وفي مقابل تعهد اسرائيل بهذه النقاط فان على مصر أن تتعهد بالنقاط الاتية :-

- الاقرار بانهاء حالة النزاع مع اسرائيل ، واحترام سيادة هذه الأخيرة وحصانة أراضيها والاعتراف بذلك وتحمل مصر مسؤولية كل عمل يهدد اسرائيل يكون انطلاقه من أراضي مصر ، حرية المرور في قناة السويس ، انهاء المقاطعة لاسرائيل ، وعدم اشتراك مصر في احلاف معادية لاسرائيل . (2)

ورغم الجهود التي بذلها السيد يارينغ للوصول الى تطبيق القرار ، الا أن جهوده باءت بالفشل ، وهذا راجع الى أن شروط التسوية كما تريدها الولايات المتحدة واسرائيل لم تتحقق بعد .

---

(1) انظر سليمان رشيد سلمان : اسرائيل والتسوية ، دار ابن خلدون بيروت 1975 ص 198 .

(2) نفس المرجع ص 180 .

المطلـــب الثانـــــي

مشاريع تسوية في اطار مجموعات د ولية

1 - مبادرة الدول الاربع الكبرى :

على اثر الصعوبات المختلفة التي اعترضت مهمة السيد يارينغ بتطبيـــــق قرار 242 اعلنت فرنسا في جانفي 1969 اقتراحا على الدول الكبرى ،الاتحاد السوفيتي الولايات المتحدة وانكلترا للعمل على ايجاد تسوية عادلة ودائمة لأزمــة الشرق الأوسط على أساس قرار مجلس الأمن .

ومما جاء في المذكرة التي تقدمت بها فرنسا في 17 جانفي كاقتراح عملـى للدول الثلاث المذكورة والمتمثل في الاجتماع لايجاد وسائل للتعاون مع الأمـين العام للأمم المتحدة ، تقود الى تحقيق الهدف المنشود مايلي :-

1 - ان القرار 242 الصادر عن مجلس الأمن هوالأساس القانوني والسياســي لحل أزمة الشرق الأوسط وليس مجرد ورقة عمل كمايدعي الجانب الاسرائيلي .

2 - ان مهمة الدول الأربع الكبرى هي مساعدة الأمين العام ومساعدة مجلس الأمن على تطبيق قرار 242 .(1)

وقد وافقت الدول الثلاث على دعوة فرنسا بحماس مختلف ،ففي حين استقبل الاتحاد السوفياتي الاقتراح بترحاب ،ابدت انجلترا رغبتها في أن ترتبط المباحثات بعمل الدكتور يارينغ ،أما الولايات المتحدة الامريكية فقد استقبلت الاقتراح بفتور وكانت آخر من وافق على الاقتراح .

وقداستحسن الأمين العام للامم المتحدة مباحثات الدول الأربع معلنـــا

(1) - نقلا عـن . د . حسن الجلبي ،مرجع سابق ص 193 .

انها بداية - موفقة - في مجال البحث عن سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط.

وعقدت هذه الدول أول اجتماع لها بتاريخ 4 أفريل 1969 صدر على اثره بيانا مشتركا جاء فيه أن الدول الأربع الكبرى :-

1- ((متفقة على أن الوضع في الشرق الأوسط خطر وملح ويجب الا يسمح له بتعريض الأمن العالمي للخطر .

2- بدأوا بحث المواضيع ذات المضمون المهم وبدأوا تعريف نقاط الاتفاق .

3- اعرب المندوبون أن هناك اهتماما مشتركا بين دولهم لاحراز تقدم سريع .

4- اكدوا أنهم يوافقون على قرار مجلس الأمن رقم 242 ويدعمونه ويؤكدون دعمهم لمهمة يارينغ .(1)

ونشير الى أن اسرائيل عارضت اجراء مثل هذه المباحثات معلنة أنها لا توافق على أية توصيات تصدر من قبل دول ليست أطرافا في النزاع ، وأن الحل يتمثل في اجراء مفاوضات مباشرة بين الدول المتنازعة لابرام معاهدات الصلح .

وقد تواصلت الاجتماعات تارة على المستوى الرباعي وأخرى على المستوى الثنائي وفي اطار هذه المباحثات كانت مقترحات الحكومتين السوفياتية والفرنسية تدور حول الانسحاب الاسرائيلي من الأراضي المحتلة مقابل اعلان الدول العربية انهاء حالة الحرب مع اسرائيل ولكن امريكا ومن ورائها اسرائيل كانت ترفض هذه المقترحات بحجج مختلفة للتهرب من أي التزام بالانسحاب .

وقد وصلت مباحثات الدول الأربع الى طريق مسدود ((والحقيقة أن الولايات المتحدة باتخاذها موقفا سلبيا ازاء هذا الموضوع وعدم تحمسها لعقد الاجتماعات الثنائية مع الاتحاد السوفيتي ، أو اجتماعات الدول الأربع كانت تريد أن تظهر عجز الاتحاد السوفيتي أمام حلفائه العرب عن الحصول على مكسب سياسي وتكريس الفكرة القائلة بأن الولايات المتحدة هي وحدها التي تمسك بزمام الموقف)) (2)

---

(1)- نقلا عن مهدى عبد الهادى مرجع سابق ص 320 .

(2)- د . عمر الخطيب مرجع سابق ص 141 .

2 - مشـروع حكماء افريقيـــا :

بعد فتور مساعي الأمم المتحدة والولايات المتحدة الامريكية لايجاد حـــل لأزمة الشرق الأوسط بادرت منظمة الوحدة الأفريقية باتخاذ قرار لها في اجتمـاع القمة بتاريخ 22 جوان 1971 طالبت فيه :-

1 - ((بالانسحاب الفورى للقوات الاسرائيلية المسلحة من جميع المناطق العربية المحتلــــة الى حدود 4 جوان 1967 تنفيذا لقرار مجلس الأمن 242.

2 - عبرت عن الدعم الكامل لمهمة يارينغ عامة ولمقترحات السلام التى تقدم بهـــا فى مارس 1971 خاصة ،والتى وافقت عليها مصر ورفضتها اسرائيل .

3 - اكدت من جديد تضامن المنظمة مع مصر وترحيبها بموقفها الايجابي المتضمن في جوابها على مقترحات يارينغ للسلام معتبرة اياها خطوة عملية من أجـــل اقامــة سلام عادل ودائم فى الشرق الاوسط .

4 - وندد ت بتحدي اسرائيل لمبادرة يارينغ وطالبتها بأن تقدم جوابا ايجابيا على مقترحاته مثل جواب مصـــر)) (1)

وقررت الدول الأفريقية القيام بخطوة في اتجاه المساهمة في ايجـــاد حل لأزمـة الشرق الأوسط، فقام المؤتمر باختيار لجنة مشكلة من عشرة زعماء افارقة للضغط على اسرائيل للقيام ببعض التنازلات وقامت هذه اللجنة باختيار أربعـــة رؤساء * من بينها ليقوموا بزيارة كل من مصر واسرائيل ، وتقديم اسئلة ومقترحات محددة لكل من السادات وغولداماثير حول مستقبل محادثات السلام .

---

(1) - أنظر مهدى عبد الهادى مرجع سابق ص 549 .

* - هؤلاء الرؤساء هم : ليوبول سنغور رئيس السينغال رئيسا للجنة ، يعقوب جوان رئيس نيجيريا ، موبوتو رئيس الزائير ، واحمد أهيجو رئيس الكمرون .

ثم قامت اللجنة برفع تقرير يتضمن نتائج مساعيها الى كل من الأمين العام للأمم المتحدة والدول الخمس الكبرى والدول الافريقية المعنية .(1)

والملاحظ على النقاط المقترحة من طرف اللجنة هو موافقة مصر عليها بدءا من المطالبة باستئناف مهمة يارينغ والتوصل الى اتفاق موءقت لفتح قناة السويس واقامة حدود امنة ومعترف بها بعد انسحاب اسرائيل وتمركز قوات الامم المتحدة في المناطق الاستراتيجية والسماح بحرية المرور في مضائق تيران .

أما موقف اسرائيل من الموافقة على النقاط السابقة فكان مشروط باجراء مفاوضات حول كل نقطة على حدة مع وجود تحفظات على بعضها . وقدكان مآل مهمة حكماء افريقيا الفشل وهذا يعود لتصلب موقف اسرائيل كما أوضح ذلك مندوب السينغال في الأمم المتحدة متهما اياها بانعدام رغبتها الجدية في تحقيق تسوية سياسية للنزاع .(2)

---

(1) - انظر د . سلمان رشيد سلمان مرجع سابق ص 185 .

(2) - انظر مهدى عبد الهادى مرجع سابق ص 551 .

المطلـــب الثالـــث

مشاريع تســو يـــة د ولية في اطار فردى .

هنا لك مشاريع كثيرة في هذا الشأن بعضها قدم من قبل الأطـــــراف المعنية مباشرة ، وبعضها قدم من طرف د ول مهتمة بالقضية .

1 - مشـــــروع روجـــرز :

بعد تصاعد حرب الاستنزاف وتهديد ها لمصالح الولايات المتحـــدة صرح وليام روجرز في 25 جوان 1970 بأن بلاده اعلنت عن مبادرة جديــــدة في الشرق الاوسط الهدف منها مساعدة الدول العربية واسرائيل للتوقف عـــن اطلاق النار واستئناف مهمة يارينغ وفقا لقرار مجلس الأمن رقم 242 .

أما المشروع فقد جاء على شكل رسالة وجهها روجرز الى محمود ريـاض وزير خارجية مصر تضمنت مايلي :-

((في رأينا أن الوسيلة الأكثر فعالية للتوصل الى تسوية تكمن في أن يبدأ الأطراف في العمل تحت اشراف السفير يارينغ المبعوث الخاص للسكرتير العام للأمم المتحدة للتوصل الى الخطوات التفصيلية اللازمة لتنفيذ قرار مجلس الأمـــن رقم 242 .

ومع مراعاة هذه الأفكار فان الولايات المتحدة الامريكية تتقدم بالمقترحات التالية لتقوم الدول المعنية بدراستها :-

أ - ان توافق كل من اسرائيل والجمهورية العربية المتحدة والأردن علـــى العودة الى وقف اطلاق النار ولو لفترة محدودة (3 أشهر) .

ب - أن توافق الأطراف المعنية على التصريح التالي على أساس أن يصدره السفير يارينغ في صورة تقرير الى السكرتير العام يوثانت ويتضمن هـــذا التصـــريح مـــايلـــي :-

1 - أنها بعد أن قبلت وأبدت رغبتها في تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 242 بكل اجزائه فانها سوف تعين ممثلين لها في المناقشات التي تعقد تحت اشرافي طبقا للاجراءات والمكان والزمان الذى أوصي به ، مع الأخذ بعين الاعتبار كلما كان ذلك مناسبا ويفضله الأطراف بالنسبة لأسلوب الاجراءات وبالنسبة للتجارب السابقة بينهم .

2 - ان الهدف من المناقشات المشار اليها أعلاه هو التوصل الى اتفاق حول اقامة السلام العادل والدائم بينهم مستندا الي :-

أولا : الاقرار من جانب الأطراف بسيادة وسلامة الأراضي والاستقلال السياسي وفق نص قرار مجلس الأمن رقم 242 .

ثانيا : الانسحاب الاسرائيلي من الأراضي التى احتلت خلال نزاع 1967 وذلك طبقا لقرار مجلس الأمن 242 .

ثالثا : وانه لتسهيل مهمتي من أجل التوصل الى حل لمايقضي بذلك قرار مجلس الأمن رقم 242 فان الاطراف ستحترم بكل دقة ابتداء من أول جويلية الى أول اكتوبر على الأقل قرارات مجلس الأمن الخاصة بوقف اطلاق النار)) .(1)

وقد وافق الاتحاد السوفيتي وباقي أعضاء مجلس الأمن على المبادرة كما أن كلا من مصر واسرائيل والأردن قبلت المبادرة وتم ايقاف القتال لمدة 90 يوما ابتداء من 8 أوت 1970 وتجدد عدة مرات حتى أصبح ساري المفعول دون تحديد لمدته .

---

(1)- انظر د . حسن الحلبي مرجع سابق ص 193 - 195 .

وبعد توقيف القتال بدأت محادثات السلام بين ممثلي الأطراف المعنية لدى الامم المتحدة تحت اشراف يارينغ الأن اسرائيل قدمت منذ البداية شكاوى ضد حكومة مصر بكونها لم تحترم شروط وقف القتال وأنها بدأت في اقامة بطاريات صواريخ ((سام 2)) على الضفة الغربية للقناة ،وأيدت امريكا اسرائيل في دعواها ،وعلى اثر ذلك أعلنت هذه الأخيرة تعليق مشاركتها في محادثات السلام بتاريخ 6 سبتمبر حتى تحترم مصر اتفاقية وقف اطلاق النار ، واثرهـا توقف يارينغ عن مهمته وعاد الى وظيفته في موسكو كسفير لبلاده .

وبعدها بمدة وجيزة أخرجت الثورة الفلسطينية من الساحة الأردنية وهو أحد أهداف مشروع روجرز الضمنية بالاضافة الى توقيف حرب الاستنزاف التي الحقت اضرارا كبيرة باسرائيل .

وبعد أن حقق المشروع أهدافه تخلت عنه امريكا وراحت تزيد من ضماناتها لتدعيم اسرائيل

2 - مبادرة السادات :

في 4 فيفرى 1971 اعلن السادات عن مبادرة مصرية لاحلال السلام في المنطقة ،وذلك خلال خطاب القاه أمام مجلس الأمة المصرى ، ومن ضمن ماجاء في هذه المبادرة ((اننا نرغب أن يتحقق في هذه الفترة انسحاب جزئي للقوات الاسرائيلية على الشاطيء الشرقي للقناة ، وذلك كمرحلة أولى وفقا لجدول زمني يتم بعد ذلك وضعه لتنفيذ بقية بنود قرار مجلس الأمن . واذا تحقق ذلك فاننا على استعداد أن نبدأ فورا تطهير قناة السويس وفتحها للملاحة الدولية)) وقد أوضح السادات أن هذا الانسحاب ليس حلا منفصلا ولا هو حل جزئي وانما مجرد تحريك اجرائي يرتبط ارتباطا عضويا بالحل الكامل على أساس تنفيذ قرار مجلس الأمن .

وقد كان الرد الاسرائيلي من طرف رئيسة الوزراء غولدا مائير في خطـاب لها أمام الكنيست خلاصتـه :-

1 - لايمكن اجراء المفاوضات على أساس الشروط التي حددها السادات .

2- ان موضوع تنظيف القناة وفتحها للملاحة الدولية قابل للتفاوض قبل التوصل الى تسوية شاملة))(1).

3 - مشـروع الملك حسـين :

في 15 مارس 1972 اعلن الملك حسين عن مشروع للتسوية مع اسرائيل خلاصته تكوين مملكة عربية متحدة تضم الأردن والضفة الغربية ، وباقي نقاط المشروع تبين تنظيم هذه المملكة .

وهدف هذا المشروع باختصار هو تصفية القضية الفلسطينية . وقد جوبه المشروع بالرفض من قبل الجميع ، كما رفضته اسرائيل على أساس أنه غير صالح لأن يكون أساسا لاتفاقية سـلام .(2)

الى جانب هذه المشاريع لتسوية النزاع العربي الاسرائيلي هناك مشاريع ومبادرات أخرى تقدمت بها جهات مختلفة لكنها بقيت مجرد مشاريع .

---

(1)- انظر مهدي عبد الهادي مرجع سابق ص 532 .

(2)- مهدي عبد الهادي : نفس المرجع ص 414 .

ومن خلال ماتقدم نصل الى أنه رغم كل الجهود التي بذلت في اطــار محاولة تنفيذ قرار مجلس الأمن الأ أنها كلها لم تحقق الهدف المطلوب ، والسبب في ذلك يعود الى أن الأهداف الاستراتيجية التي كانت تبتغيها اسرائيــل من وراء عدوانها سنة 1967 لم تتحقق والتي من ضمنها استسلام الأنظمــة العربية وتحقيق تسوية النزاع وفقا للشروط التي تضعها اسرائيل .

وهكذا بقيت الوضعية في حالة اللاحرب واللاسلم مما دعي الانظمــة العربية الى شن حرب محدودة لتحريك الموقف في اتجاه اقامة تسوية مــع اســرائيــل .

المبحث الثانــي

حرب اكتوبر ونتائجهـــا

بعد فشل مختلف محاولات تطبيق قرار مجلس الأمن 242 كما رأينا سابقا وازدياد تذمر قوى الشعب المصرى من وضعية اللاسلم واللاحرب ،أعلن السادات فى منتصف سنة 1971 بأن هذه السنة ستكون عام الحسم لايجاد حل للنـــزاع مع اسرائيل سواء سلميا أو عسكريا ،وأخذ يردد بعض الشعارات التى رفعت فـى عهد عبد الناصر مثل ((مأأخذ بالقوة لايسترد بغير القوة)) لكن مرت هذه السنة دون حدوث شيء ،وفى السنة التالية 1972 عرفت البلاد مظاهـــرات كبيرة من قبل العمال والطلاب ،مطالبة بتحرير الأرض وتصفية العناصر المواليـــة لأمريكا فى السلطة ،بالاضافة الى حالة التذمر التى كانت تسود أوساط الجيش كل ذلك جعل السادات أمام خيار خوض الحرب فعلا ،والافان الأمور ستفلت من يديه ،وقد اختار الحل الأول أي شن حرب تمثيلية لتمرير التسوية تحت اشراف الولايات الامريكية .

وسنتناول هذا المبحث حسب النقاط الآتيــة :-

1 - طبيعـــة حـــرب اكتوبـــر .
2 - اتفاقيات فصل القـــوات .
3 - مؤتمـــر جنيـــــف .

المطلب الأول

طبيعة حرب أكتوبر

كان اليوم السادس من شهر أكتوبر 1973 مفاجأة لاسرائيل حيث شنت القوات المصرية والسورية هجوما منسقا على القوات الاسرائيلية التي تحتل الأراضي العربية ، واستطاعت القوات المصرية عبور أصعب عائق طبيعي واصطناعي المتمثل في قناة السويس ، وتحطيم خط بارليف الشهير الذى كانت اسرائيل تفتخر به وتعتبر أن اجتيازه سيكلف تحطيم 75 ٪ من الجيش المصرى والباقي سيتراجع ، كما استطاعت القوات السورية أن تخترق خطوط الجبهة الاسرائيلية فى الجولان ، وبذلك تحطمت اسطورة الجيش الذى لايقهر .

وأحدثت هذه الحرب صدمة عنيفة لاسرائيل شبهت بالزلزال ، وتضعضعت نظرية الأمن الاسرائيلى القائمة على :-

((دور المناطق المحتلة في حماية العمق الاسرائيلي كجهاز انذار وكمدى حيوى لخوض المعارك في حال نشوب حرب .

- ادارة العمليات العسكرية خارج ماتسميه اسرائيل بـ ((الخط الاخضر)) أي المناطق المحتلة من فلسطين قبل حرب 1967 وذلك لتأمين سلامة سكان اليهود وابعاد الأخطار المباشرة للحرب عنهم)) (1)

وقد أدت حرب اكتوبر بالمواطنين الاسرائيليين الى طرح تساؤلات حول أحقية وجودهم في فلسطين .

---

(1)- د . محمود سويد : الصراع على أرض التسوية الاسرائيلية 73 - 1978 دار الطليعة بيروت 1978 ص 47 .

كما أن تحطيم معنويات الجيش الاسرائيلي وتحمله أضرارا كبيرة دفـــع امريكا لاقامة اكبر جسر جوى لتزويد اسرائيل بالاسلحة والذخيرة التى قدرت بـ 30٪ من مخزون الجيش الامريكي .

وأدى التضامن العربي الى مشاركة وحدات قتالية لدول عربية الى جانب القوات المصرية ، والسورية فى خوض معركة اكتوبر ، ونشير الى أن الاردن لم يفتح جبهته للقتال والتى كانت بدون شك ستغير نتائج الحرب * .

وفي اجتماع لوزراء النفط العرب يوم 16 اكتوبر اعلنوا حظر تصديـــر النفط الى كل من الولايات المتحدة وهولندا ، وتخفيض تصديره بنسبة تتزايـــد من شهر لآخـــر حتى يتم انسحاب اسرائيل من الأراضي التى احتلتها ، وحـــتى تعود حقوق الشعب الفلسطيني ، وقد كان لحظر البترول أثارا سلبية على اقتصاد أوروبا واليابان أدى الى حدوث سوء تفاهم بين امريكا وحلفائها الغربيين ((ولم يوجه الأوروبيون اللوم الى العرب أوحتى الى الاسرائيليين بقدر ما أشاروا الـــى أن السياسة الامريكية في الشرق الأوسط هي المسؤولة عن ذلك)) .(1)

وفي مقابل ذلك حققت الشركات الامريكية ارباحا خيالية وتحسن موقـــف الدولار وميزان المدفوعات الامريكي وهذا ماعزز دور امريكا والطبقات الحاكمة فـــى الشرق الأوسط ، ولم يلبث أن رفع الحظر على تصدير البترول دون أن يحقـــق الأهداف التى استعمل من أجلها (2)

كما أدت الحرب واستعمال النفط الى قطع معظم الدول الافريقيـــة لعلاقاتها الدبلوماسية مع اسرائيل تضامنا مع الدول العربيـــة .

---

* -عند قرب توقيف القتال اشتركت الأردن والسعودية بوحدات رمزية على الجبهة السورية حتى يكون لهما ادعاء شرف المشاركة في هذه الحرب .

(1)- د . احمد عبد الرحيم مصطفي : الولايات المتحدة والمشرق العربي ، عالم الكتب ، الكويت ، 1978 ص 246 .

(2)- د . احمد عبد الرحيم مصطفي : نفس المرجع ص 257 .

ولقد أظهرت الأيام الأولى من الحرب أن الجيوش العربية قد كسبت الحرب استراتيجيا وأن ماقلل من قيمة ذلك الانتصار هو استطاعة اسرائيل :

- بعد أن تلقت المساعدات العسكرية الامريكية - أن توقف زحف الجيش السورى في الجولان وتجاوزها لبعض نقاط حدود مابعد 1967 ، وتمكنها من استغلال ثغرة على الجبهة المصرية عند دفرسوار وعبورها الى الضفة الغربية من قناة سويس ،ورغم هذا الانجاز التكتيكي ، الاأنه حسب رأي بعض القادة العسكريين المصريين كان في الامكان القضاء على الجيب الاسرائيلي بكل سهولة وحتى الرئيس السادات نفسه قال فيما بعد أنه كان يملك تفوقا كبيرا في القوة النارية بنسبة اثنين على واحد ، ولكنه لم يبدأ العملية لأن كيسنجر أعلن له أن الولايات المتحدة الامريكية لن تسمح بهزيمة اسرائيل .(1)

بل أن اللواء المصرى المظلي رقم 182 المؤلف من المتطوعين والكوموندوس لما استعدت قواته لنسف الجسر الذى اقامته القوات الاسرائيلية لعبور القناة تلقي امرا بالتراجع والتنسيق مع اللواء المجاور ،حتى أن قائد هذا اللواء شك في الأمر وطلب تأكيدا من القيادة في القاهرة التي أكدت الأمر .(2)

ان كل ذلك يجرنا الى التساؤل عن طبيعة وهدف حرب اكتوبر1973 هل حقيقة كانت ترمي الى تحرير الأرض المحتلة ؟ لقد أصبح واضحا أن الأنظمة التي قررت خوض حرب اكتوبر لم تكن تهدف تحرير الأراضي المحتلة عن طريق الحرب وانما هدفها كان يتمثل في خوض حرب محدودة يتم بواسطتها تحريك الأوضاع جزئيا وخلق بعض الحقائق الجديدة ليتم على ضوئها السير في طريق التسوية السلمية مع اسرائيل تحت المظلة الامريكية .

---

(1)- يفغيني بريماكوف ترجمة على هور : الولايات المتحدة والنزاع العربي الاسرائيلي ،دار الفرابي بيروت 1980 ص 108 .

(2)- يفغيني بريماكوف نفس المرجع

ويتساءل الكاتب السوفيتي ((يفغيني بريماكوف)) فيما اذا لم يكـــن هناك اتفاق مسبق بين أنور السادات وهنرى كيسنجر على الطابع المحدود للعمليات العسكرية من جانب مصر التيكان هدفها فقط ((كبيبرز)) النزاع وحفـــز التسوية تحت وساطة الامريكيين ،أو أن مثل هذا الاتفاق الشكلي ،قدتم التوصل اليه أثناء الحـــرب (1) ؟

كما يشير أبوأياد الى أنه خلال استقباله من طرف السادات رفقة القدومي مساء (6) أكتوبر ،جيء ببرقية الى السادات ،وبعد أن قرأها تعجب من أن حافظ الأسد طلب من السوفييت العمل على التوصل الى وقف اطلاق النار ثـــم فلتت من لسان السادات جملة ((مع اننا اتفقنا أنا والأسد مع فيصل (مـــلك السعودية) على أن نواصل الحرب عشرة أيام على الأقل لأنه يحتاج الى هذه المهلة على الأقل ليمهد الطريق أمام حظر تصدير النفط)) ((واذا فـــان هدف الحرب لم يكن تحرير سيناء وانما تسهيل ممارسة الضغوط الاقتصادية على الغرب ،وعلى هذا فانها كانت محكومة - أي الحرب - بأن تكون جزئية حتى قبل أن تبدأ))(2)

وعلى ضوء ماتقدم يتضح أن حرب السادس من أكتوبر لم يكن هدفهـــا تحرير الاراضي العربية المحتلة ، بل كان القصد منها تحريك وضعية اللاحرب واللاسلم في سبيل بدء عملية التسوية تحت الاشراف الامريكي (3)

---

(1)- يفغيني بريماكوف نفس المرجع ص 109 .

(2)- ابواياد (صلاح خلف) : فلسطين بلا هوية لقاءات مع الكاتب الفرنسي اريك رولونقلها الى العربية نصير مروة شركة كاظمة الكويت ص 200 .

(3)- انظر هاشم علي محسن الحرب الرابعة والمقياس العلمي لتحديد طابع الحرب ،دار الطليعة بيروت بدون تاريخ ص 33 .

وبعد أن أدت الحرب المقصود منها ، شرع في تطبيق الحل الأمريكي المتمثل في سياسة ((خطوة ، خطوة)) التي اتبعها وزير خارجية الولايات المتحدة كيسنجر الذى بدأ تحركاته تحضيرا لصدور قرار مجلس الأمن رقم 338 بتاريخ 22 أكتوبر و الذى يتضمن :-

1 - وقف اطلاق النار والانهاء الفوري لكل نشاط عسكري خلال 12 ساعة من صدور القرار .

2 - دعوة الأطراف المعنية الى تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 242 بجميع اجزائه .

3 - بدء المفاوضات بين الأطراف المعنية تحت الاشراف الملائم بهدف اقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط (1)

غير أن اسرائيل لم تنفذ وقف اطلاق النار فورا بل راحت تكثف عملياتها العسكرية لتحقيق مزيد من الانجازات العسكرية حتي تحسن موقفها التفاوضي فيما بعد ، حيث استطاعت تطويق الجيش المصري الثالث شرق قناة سويس ، وهذا ما أدى الى حافة التصادم بين الاتحاد السوفيتي وامريكا اذ هدد الأول في 24 اكتوبر بأنه في حالة عدم تدخل الدولتين لاجبار اسرائيل على وقف القتال فانه سيرسل قواته لتنفيذ قرار مجلس الأمن مما اعتبرته امريكا تهديدا باستخدام القوة لذا وضعت قواتها بمختلف انواعها وعبر تواجدها في العالم في حالة استنفار قصوى . وفي نفس الوقت عاد مجلس الأمن الى الاجتماع واصدر قرار آخر في 25 من نفس الشهر يدعو فيه الأطراف الى وقف اطلاق النار والانسحاب الى خطوط 22 اكتوبر ، ويدعو الأمين العام للأمم المتحدة لارسال مراقبين دوليين فورا للاشراف على تنفيذ هذا القرار ، وبالفعل تم ايقاف القتال وبدأ وصول المراقبين الدوليين للاشراف على تنفيذ وقف القتال .

---

(1)- انظر نص القرار : في ملاحق هذا البحث [illegible] 198 .

غير أن القوات المتحاربة كانت متداخلة فيما بينها ولم تكن الأطراف المعنية راضية عن هذه الوضعية ، وهنا وجد كيسنجر الفرصة الذهبية للتدخل* والتوسط بين مصر واسرائيل للخروج من هذه الوضعية ، فبعد ماوصلتمفاوضات الكيلومتر 101 التيبدأت يوم 1971/10/28 تحت اشراف الجنرال ((سيلاسفو)) قائد قوات الأمم المتحدة الى طريق مسدود ، جاءت أول زيارة** لكيسنجر لمصر يوم 6 نوفمبر من نفس السنة حيث توجت بالاعلان في كل من القاهرة وتل ابيب عن التوصل الى اتفاق عرف باتفاق ((النقاط الستة)) لتثبيت وقف اطلاق النار ، وقد تضمنة النقاط التالية :-

1 - توافق كل من مصر واسرائيل على المحافظة على وقف اطلاق النار تنفيذا لقرارات مجلس الأمن رقم 338، 339، 340 .
2 - اتفق الطرفان على بدء المحادثات فورا لتسوية مسألة عودة قواتهما الى خطوط 22 اكتوبر في نطاق اتفاقية فك التحام بين القوات باشراف قوات الأمم المتحدة .
3 - ستحصل مدينة سويس على مؤن يومية من المواد الغذائية والمياهوالادوية وسيجرى اجلاء كافة المواطنين الجرحى عن المدينة .
4 - لن تعترض القوات الاسرائيلية على نقل مواد عسكرية الى الجيش الثالث .
5 - يتم استبدال نقاط التفتيش الاسرائيلية على طريق القاهرة - السويس - بنقاط مراقبة تابعة للأمم المتحدة .
6 - بعد اقامة نقاط المراقبة على طريق القاهرة ((سويس يجرى تبادل أسرى الحرب)) (1)

---

* - معروف عن كيسنجر قوله أنه يجب التعامل مع القضايا وهي ساخنة .

* * - خلال هذه الزيارة اعيدت العلاقات الدبلوماسية بين مصر وامريكا .

(1) - انظر م.ت .ف . مركز الابحاث : الحرب العربية الاسرائيلية الرابعة وقائع وتفاعلات بيروت 1974 ص 120 .

وقد أوردت بعض وكالات الانباء أخبارا عن بند سرى ينص على التزام مصر برفع الحصار عن ((باب المندب)) لفصل القوات المتحاربة المصريـــة الاسرائيليـــة (1)

وقد اعتبر هذا الاتفاق نصرا تكتيكيا لكيسنجر والدبلوماسية الامريكيـــة حيث بدأت مصر تتخلى عن بعض مطالبها ازاء الموقف الاسرائيلي ، والشيء الذى ســاد فيما بعد أنه مقابل كل تنازل صغير من طرف اسرائيل لابد أن يقابلـــه تنازل كبير من طرف العرب ، أى أن كيسنجر نجح في أن ينتزع من مصر كل مـا أصرت عليه اسرائيل / تبادل اسرى الحرب ، وفك الحصار البحرى (2)

ويعتبر هذا النجاح الذى أحرزه كيسنجر بداية الطريق لاخراج مصــر من المعسكر العربي وتحييدها كاكبرة قوة في معادلة الصراع العربي الاسرائيلي .

وقد تبع اتفاق تثبيت وقف اطلاق النار ابرام اتفاقيات فك الاشتباك ، نتطرق اليها في الفقــرة التاليـــة .

---

(1)- م.ت.ف . مركز الابحاث : نفس المرجع

(2)- د . سعد الدين ابراهيم : في سوسيولوجية الصراع العربي الاسرائيلي ، دار الطليعة بيروت 1973 . ص 133 .

المطلـــب الثانـــي

اتـفـاقـيـــات فصـل القـوات

خرجت اسرائيل من حرب اكتوبر وهي تعاني مشاكل متعددة ،تدهـــور اقتصادي ،انخفاض معدلات الهجرة اليها مع ارتفاع الهجـهرة المضـــــادة ، ثم عزلة دولية ،كل ذلك جعلها تزداد اعتمادا على الولايات المتحدة الامريكية .

ولذا كان على اسرائيل من أجل تجاوز هذه الوضعية أن تعـهد الى تجميد الصراع مع جيرانها ،ومن ثم البدء في احتواء منجزات حرب اكتوبر ،وهـذا بالتنسيق مع الولايات المتحدة ، واضعين في اعتبارهما تحقيق هدف عزل مصـر عن بقية الدول العربية وضرب باقي أعضاء الطرف العربي الواحد تلو الآخر (1)

وهكذا فان دبلوماسية كيسنجر كانت تنصب على تحقيق هذه الأهداف عن طريق تجزئة التسوية ،أي اتباع سياسة ((الخطوة ،خطوة)) وقد توصل الى ابرام الاتفاقيات التاليـــة :ـ

1 - اتفـاقيـة فصـل القـوات الأولـــى :

بعد توقف أشغال مؤتمر جنيف المنعقد بتاريخ 21 ديسمبر 1973 ، كثف كيسنجر رحلاته بين مصر واسرائيل وفي 18 جانفي 1974 توصل الى ابرام اتفاق بين مصر واسرائيل يقضي بفصل قواتهما على جبهة القناة ،وأهم ماجاء في الاتفـــاق :ـ

---

(1)ـ أنظر .د . سلمان رشيد سلمان ،مرجع سابق ص 84 .

أ - التزام الطرفين بوقف اطلاق النار والامتناع عن القيام بأى عمل عسكري ضد الجانب الآخر .

ب - انسحاب القوات الاسرائيلية الى شرق قناة السويس لترابط قريبا من ممري متلا والجدي غربا ،أي الى مسافة 15 كلم تقريبا شرق القناة .

ج - ترابط القوات المصرية على الشريط الشرقي لقناة السويس لمسافة لا تتجاوز من 8 الى 10 كلم شرط الايتجاوز عددها سبعة آلاف مع عدد محدود من الأسلحة الثقيلة .

د - يفصل بين الجيشين قوات طوارئ دولية .

هـ - لا تعتبر هذه الاتفاقية بمثابة اتفاقية سلام بل مجرد خطوة أولية نحو اتفاق نهائي لسلام عادل وذلك ضمن اطار مؤتمر جنيف .(1)

واذا كان الاتفاق حقق لمصر انسحاب القوات الاسرائيلية من جزء من أراضيها المحتلة وتخليص كثير من الجيوب الدفاعية الصغيرة من التطويق ، وجعل خطوط دفاعها مستقيمة (2) فانه يعد مكسبا لاسرائيل ،فقد ذكرت صحيفة ((دافار)) الاسرائيلية ،أن اتفاق فصل القوات المصرية الاسرائيلية مماثل تماما للتسوية الجزئية التى اقترحتها اسرائيل قبل الحرب ،وأن الحرب هي التى جعلت اتفاقا كهذا كسبا للمصريين وافقوا عليه بينما رفضوه قبل السادس من اكتوبر ،ولقد سهلت الحرب على المصريين من الناحية النفسية تقبل اتفاق كهذا ، ونفس الاتجاه ذهبت اليه صحيفة ((عل همشار)) (3)

---

(1)- انظر نص الاتفاق ، مهدى عبد الهادى مرجع سابق ص 567 .

(2)- المقدم الهيثم الايوبي اتفاق فصل القوات الثاني في سيناء 1975 المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت 1975 ص 115 .

(3) - انظر سلمان رشيد سلمان مرجع سابق ص 88 .

كما أن الاتفاق بالاضافة الى انقاذه الجيش الاسرائيلي المرابط في الضفة الغربية لقناة السويس من هلاك محقق في حالة نشوب نزاع جديد ، قد ساهم في تسريح عدد كبير من جنود الاحتياط للعمل في المصانع ، وحقق أهم مطلب كانت تتمسك به اسرائيل هو المفاوضات المباشرة والثنائية على أساس التسويات الجزئية ، ثم أنه خول امريكا الانفراد بقيادة المفاوضات وايجاد الحلول الجزئية ، بيد أنه من جهة أخرى قد أضعف الجبهة العربية ، اذ بعد الاتفاق وافقت مصر والسعودية على رفع حظر البترول حتى قبل التوصل الى اتفاقية لفصل القوات على الجبهة السورية ، وهذا ما أضعف الموقف التفاوضي لهذه الأخيرة وجعل الموقف الاسرائيلي متصلبا .

أما من حيث طبيعة الاتفاق فان فقرة منه تنص على ((أن مصر واسرائيل لاتعتبران هذا الاتفاق اتفاق سلام نهائي ، بل يشكل الخطوة الأولى نحو سلام عادل ودائم طبقا لقرار مجلس الأمن الدولي رقم 338 وضمن اطار عمل مؤتمر السلام في الشرق الأوسط في جنيف)) .

فالاتفاق هو اتفاق مؤقت مرحلي ذو طبيعة عسكرية أريد منه أن يكون مقدمة لاتفاقات أخرى الى أن تتحقق التسوية الشاملة والنهائية المنشودة في القرار رقم 242 .

ويشبه هذا التكييف ما نصت عليه اتفاقية الهدنة المصرية الاسرائيلية لسنة 1949 في مادتها الثانية عشرة حيث نصت :((ان الهدنة المذكورة قد انعقدت بناء على قرارات مجلس الأمن لتسهيل الانتقال من حالة الهدنة الحالية الى الهدنة الدائمة في فلسطين ودرء خطر الحرب وتبقى نافذة الى أن يتحقق وضع تسوية سلمية بين الطرفين)) مع فارق بين الاتفاقين ، فاتفاقية الهدنة انعقدت للتمهيد الى تسوية سلمية لم تحدد احكامها . بينما انعقد الاتفاق الأول للفصل بين القوات المصرية والاسرائيلية ليكون مرحلة في التسوية التي تعينت مبادئها واحكامها في القرار 242 (1)

---

(1)- انظر د . حسن الحلبي مرجع سابق ص 227 .

2 - اتفاق الفصل بين القوات السورية والاسرائيلية :

بعد أربعة أشهر من ابرام اتفاقية سيناء الاولى ونتيجة لمساعي كسنجر تم ابرام اتفاق فصل للقوات السورية الاسرائيلية بتاريخ 31 ماى 1974 ، وقع الاتفاق في جنيف برعاية الامم المتحدة وحضور ممثل عن كل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة .

والاتفاقية كانت محدودة حيث أن اسرائيل تعتبر الجولان منطقة استراتيجية من الدرجة الاولى * ، ولذا فقد انسحبت من مساحة بسيطة تقدر بحوالي 663 كلم مربع بما فيها 112 كلم مربع تضم مدينة القنيطرة ومناطق محيطة بها .

وقد ابرم الاتفاق على نفس الاسس التى ابرم بها اتفاق سيناء الاول ، فهو في الوقت الذي الزم فيه اسرائيل بالانسحاب الجزئي من الاراضي السورية التى احتلتها من الجولان بفعل حرب جوان واكتوبر ، الزم سوريا بما تطالب به اسرائيل من وقف للاعمال العسكرية تمهيدا لانهاء حالة الحرب وانشاء مناطق مجردة من السلاح ومناطق دفاعية في الاراضي التى جلت عنها والزمها كذلك بقبول مرابطة قوات الطوارئ الدولية في هذه الاراضي ضمانا لوقف الاعمال العسكرية وتحقيقا لبعض ماتطالب به اسرائيل من ترتيبات أمنية بينها وبين من يجاورها من الدول العربية ، وذلك بتقييد سيادة هذه الدول في المجال العسكرى في المناطق المتاخمة لها .

(*) - اعلنت اسرائيل ضم الجولان في 1981 .

والاتفاق هو الاخر موقت يتضمن حلولا وقتية ومرحلية ذات طبيعة عسكرية تمهيدا للتسوية النهائية بين الجانبين طبقا للقرار 242 ،وقد تضمن نفس الفقرة التي تضمنها اتفاق سيناء الأول التي تنص على أن ((هذا الاتفاق ليس اتفاق سلام بل هو خطوة نحو سلام عادل ودائم ،استنادا الى قرار مجلس الأمن رقم 338 المؤرخ في 22 اكتوبر 1973))(1).

لقد أكد أبا ايبان بأن فصل القوات السورية الاسرائيلية جاء بديلا للضغط من أجل ايجاد حل شامل ،وكان فشل المفاوضات سيؤدي الى اضعاف توجه مصر المتوازن نحو الغرب ، بالمقابل فان شوكة المتطرفين الفلسطينيين ستقوى ،ويوضح ذلك قائلا ((لوفشلنا لا لقى ذلك ظلا على علاقاتنا بالولايات المتحدة الامريكية ،أما الآن فلاشك أن علاقاتنا بالأمريكيين قد تقوت ،وسيؤثر ذلك في علاقاتنا الدولية ،ومع أن التنازلات تبدو على الخريطة وكأنها كلها اسرائيلية الا أننا لم نكن نبحث عن انجازات على الصعيد الاقليمي وانما في حقول مختلفة جدا ،هدوء على الخط ،تقليص خطر الاتحاد السوفيتي ،تقوية العلاقات بالولايات المتحدة ،وترسيخ مفهوم التسويات الجزئية كل ذلك انجازات مهمة جدا لاتظهر على الخريطة))(2)

---

(1)- د . حسن الجلبي - نفس المرجع - ص 228 .

(2)- انظر .د . سلطان رشيد سلطان مرجع سابق ص 94 .

وبعد الانتهاء من ابرام اتفاقيتي فصل القوات على الجبهتين المصرية والسورية اتجه نظر كيسنجر لابرام اتفاقية مماثلة مع ملك الأردن بهدف اعادة تجميد وضعية ((حالة اللاحرب واللاسلم)) على أسس جديدة بعد ما تمكن من احتواء النتائج الايجابية لحرب اكتوبر ،كما عزل الاتحاد السوفيتي عن المشاركة في ايجاد حل للمشكل وهذا تمهيدا لدفن القضية الأساسية أى القضية الفلسطينية بعد تجزئتها في شكل اتفاقات ثنائية جزئية .

وقد برر كيسنجر سنة 1974 موقفه للقادة الاسرائيليين حول ابرام اتفاق فصل القوات مع الأردن كالاتي : ((ان الخيار الذى تقف اسرائيل أمامه لاينحصر في مجرد اجراء أو عدم اجراء مفاوضات مع الملك حسين ،ان هذا الخيار يتلخص اما باجراء المفاوضات مع حسين الآن والاأضطرت الى اجرائها مع زعيم منظمة التحرير الفلسطينية ياسر عرفات فيما بعد ،وان كل يوم يمر دون الاتفاق مع ملك الأردن يقوى مواقع المنظمات الفلسطينية في العالم العربي .))(1)

وتحقيقا لذلك ازدادت الاتصالات بين عمان وواشنطن من جهة وبين هذه الأخيرة وتل ابيب من جهة أخرى ،وقد ورد تأييد صريح لعملية فصل القوات بين الأردن واسرائيل في البيان الامريكي الأردني بمناسبة زيارة ملك الاردن الى امريكا سنة 1974 .

---

(1)- نقلا عن ي . م . بريماكوف : تشريح الصراع في الشرق الأوسط. دار ابن خلدون بيروت 1981 ،ص 243 .

غير أن اسرائيل لم تكن متحمسة لذلك ،((فحكومة رابين كانت ملتزمة ببرنامج حزب العمل الانتخابي والذى ينص على الا تجرى الحكومة تغييرا جوهريا على الوضع في الضفة الغربية دون استفتاء رأي الجمهور الاسرائيلي ،وكان رابين يخشى أن يؤدي أي اتفاق حول الضفة الغربية الى انتخابات عامة ، تذهب بحكومته وتقضى على مستقبله السياسي))(1)

ولم يتم التوصل الى ابرام هذه الاتفاقية أيضا بسبب قرار مؤتمر القمة العربي المنعقد بالرباط في اكتوبر 1974 اذ بموافقة جميع الدول العربية بما فيهم الاردن اتخذ قرار اعتبار منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني وبالتالي فانه لم يعد بامكان الأردن اجراء مفاوضات مع اسرائيل بشأن الضفة الغربية باعتبارها أرض فلسطينية يقطنها جزء من الشعب الفلسطيني .

3 - اتفاق فصل القوات الثاني بسيناء :

بعد تبين عدم امكانية ابرام اتفاق فصل للقوات بين الأردن واسرائيل عاد التركيز من جديد على مصر اذ ظهر أن هذه الأخيرة ماضية في السير في ركب التسوية المنفردة تحت اشراف امريكا التي أوحت للسادات بأن عناصر الحل موجودة لديها .

---

(1)- الياس شوفاني : الاتفاق المرحلي في سيناء دفعة أولى على حساب التسوية شؤون فلسطينية عدد 51/50 ،نوفمبر 1975 ص 62 .

وهكذا بعد ماتعثرت خطوات كيسنجر في مارس 1975 لابرام اتفاق ثاني لفك الاشتباك على الجبهة المصرية بسبب اشتراط اسرائيل على مصر انهاء حالة الحرب معها ،كما واكب فشل مهمة كيسنجر في الشرق الأوسط ،سقوط عملاء امريكا في كل من سايغون وبنوم بنه مما زاد في حدة الحملات الداخلية على سياسة الولايات المتحدة الخارجية وكان لابد لحكومة فورد من تحقيق انجاز سياسي في الحقل الخارجي يعوضها مافقدته في الشرق الاقصى ،ولذا توترت العلاقة بين امريكا واسرائيل ،لكن خفف من حدة هذا التوتر التنازلات المقدمة من قبل النظام المصري لاسرائيل ،فعند ما عادت عجلة المفاوضات الى التحرك اشترطت اسرائيل على مصر العمل من أجل احباط السعي لطردها من منظمة الأمم المتحدة مقابل ابداء استعدادها لاستئناف المفاوضات ووافقتها على ذلك حكومة الولايات المتحدة أما الحكومة المصرية فحرصا على مصير التسوية ورغبة منها في انجاز الاتفاق المرحلي كما قال السادات في تصريحه في الخرطوم وهو في طريقه الى كمبالا لم يكن بوسعها سوى القبول بالشرط .(1)

وبعد عدة تحركات للسيد كيسنجر بين عواصم الدول المعنية تم التوصل الى ابرام اتفاقية سيناء الثانية في أول سبتمبر 1975 ،فماذا تضمنت الاتفاقية؟ بالنسبة لمصر تستفيد بانسحاب اسرائيل من بعض الأراضي المحتلة في سيناء (قدرت بـ 6٪ من مساحة سيناء) وعودة آبار نفط ابورديس بعدما استنزفتها اسرائيل خلال فترة الاحتلال ،وعودة الممرين - الميتلا والجدى - مع بقاء الاسرائيليين على ابوابها الشرقية ومنحها بعض المساعدات الاقتصادية من الولايات المتحدة .

---

(1)- الياس شوفاني : نفس المرجع ص 64- 66 .

وفى مقابل ذلك تلتزم مصر بالسماح للشحنات الاسرائيلية غير العسكرية بالمرور فى قناة السويس ، أي أن اسرائيل أصبحت فى عداد الدول غير العدوة ، ويلتزم الطرفان بأن حل النزاع في الشرق الأوسط لايتم بالقوة ، وانما بالوسائل السلمية ،كما يتعهد الطرفان بعدم استخدام القوة أو التهديد بها وكذلك الاستمرار في مراعاة وقف اطلاق النار واستمرار بقاء قوات الطوارئ الدولية ووجود محطات الانذار المبكر المدارة من طرف الخبراء الامريكيين واعتبار الاتفاقية خطوة نحو سلام دائم .(1)

وقد تضمنت الاتفاقية وثائق سرية نشرتها لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ الامريكي رغم معارضة كيسنجر الاأنها اشترطت نشر تلك الوثائق مقابل الموافقة على ارسال الفنيين الامريكيين الى سيناء (2) ،غير أن هذه الوثائق وان كانت سرية الاأن مصر لم تمانع فى ازاحة الستار عنها أمام الكونجرس الامريكى ،عكس اتفاقات سرية أخرى لايجوز كشفها مهما كانت الأحوال (3).

وقد أحدثت الاتفاقية انشقاقا فى صف الأنظمة العربية وجوبهت بمعارضة شديدة من قبل ماسمي بجبهة الرفض العربية ،وذلك نظرا لما تحمله من اخطار على الموقف العربي من الصراع مع اسرائيل ويمكن أن نشير الى بعض هذه الاخطار :

---

(1)- أنظر نص الاتفاق وملاحقه : المقدم الهيثم الأيوبي : اتفاق فصل القوات الثاني بسيناء مرجع سابق ص 277 .

(2)- انظر نصوص هذه الوثائق فى المرجع اعلاه ص 287 .

(3)- نشرت مجلة (افريقيا - آسيا) فيعدد رقم 92 تاريخ 1975/10/05 تحت عنوان (سبق صحفي البنود السرية الحقيقية)اذ استطاعت هذه المجلة معرفة بعض بنود هذه الاتفاقيات (جزء منها أعطى شفاهيا من الرئيس السادات الى الرئيس الامريكى) وبموجب هذه البنود تعهد السادات بمايلي :

=

1 - تجميد دور مصر في الصراع مع اسرائيل والامبريالية تمهيدا لاخراجها نهائيا من المعركة وهذا بعد ما كانت تتبنى شعار تحييد امريكا .

2 - احدث انشقاقا كبيرا في الصف العربي خاصة لدى دول المواجهة .

3- أضعف موقف سوريا ، ووفر الفرصة المناسبة لاسرائيل والقوى الرجعية لضرب الثورة الفلسطينية ، بعد ما ازداد الموقف تناقضا بين هذه الأخيرة والنظام المصري ، وفعلا بدأت عملية ضرب الثورة الفلسطينية في لبنان .

4 - يدخل ولأول مرة وبشكل مباشر الوجود الامريكي في المنطقة من خلال ادارته لمحطات الانذار المبكر وحقه في القيام باستطلاع جوي على المنطقة الفاصلة بين الطرفين .

5 - يحسن الوضعية الاقتصادية لاسرائيل بعد المساعدات الاقتصادية والعسكرية التي تحصل عليها من امريكا وكذلك تخفيف حدة المقاطعة الاقتصادية لها بعد السماح لها بالمرور في قناة السويس (1) .

= 1 - احلال العتاد العسكري الغربي تدريجيا محل العتاد السوفيتي والتوقف بالتالي عن الاعتماد على السلاح السوفيتي .

2 - الغاء اتفاقية الصداقة المصرية - السوفياتية ((ما أن تسمح بذلك الظروف)) وفي جميع الأحوال قبل نهاية عام 1976 مالم تقع احداث غير واردة في الحسبان من شأنها تبديل الوضع .

3 - ممارسة الضغوط للقضاء على العناصر ((الراديكالية)) في المقاومة الفلسطينية .

4 - عدم معارضة احتمال قيام مفاوضات لتحقيق اتفاق أردني - اسرائيلي فيما اذا استمرت المقاومة الفلسطينية بالتمسك بمواقفها الحالية المتشددة ازاء اسرائيل والاتفاقات المرحلية .

5 - التطلع بعين الرضا الى احتمال قيام اتصالات سرية مباشرة بين مبعوثين وديبلوماسيين اسرائيليين من جهة ومصريين من جهة أخرى .

6 - عدم مقاومة اعادة العلاقات الدبلوماسية بين اسرائيل ودول غير عربية .

7 - بذل الجهود بشكل خفي مع الدول العربية المنتجة للنفط بغية الحيلولة أو الحد ما أمكن من ارتفاع اسعار النفط . . =

(1) - انظر تاجي حلوش: خط النضال والقتال وخط التسوية والتصفية ، دار الطليعة بيروت 1976 ص 237 .

وقد حاولت مصر الايحاء بأن هذا الاتفاق عبارة عن خطوة من خطوات فك الارتباط واطلقت عليه اتفاق فك الاشتباك الثاني ،أي أنه اتفاقية عسكرية وليس سياسية ،فقد أعلن الدكتور رفعت المحجوب الأمين العام للاتحاد الاشتراكي العربي ،أن مصر لن تفرط في أي جزء من الأراضي العربية المحتلة وأنها تعرف مسؤولياتها تماما ،وأن الاتفاقية الحاليه ليست سوى اتفاقية عسكرية وخطوة في سبيل الحل الشامل للقضية (1) . فهل حقيقة أن الاتفاقية هي اتفاقية عسكرية وليست سياسية ؟ لقد كان من أهم أهداف اسرائيل ابرام اتفاقية ذات أهداف سياسية اذ منذ 1967 وهي تطالب باجراء مفاوضات ثنائية ومباشرة مقابل التنازل عن أراضي احتلتها بالقوة . لكن الأنظمة العربية رفضت ذلك واشترطت انسحاب اسرائيل من جميع الأراضي العربية ،وعودة الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني حتى يتم التوصل الى اتفاق مع اسرائيل .

ان تحليل بنود الاتفاقية بما اشتملته من تقييدها لحالة الحرب ، ونصها على أن النزاع لا يتم حله بالقوة وانما بالطرق السلمية ،وتنازل مصر عن الشروط التي كانت تضعها سابقا ،واعتبار هذه الاتفاقية خطوة في طريق التوصل الى تسوية سلمية نهائية ، والسماح لاسرائيل بالمرور في قناة السويس ،وهو الحق الذي بقيت مصر تتمسك به منذ قيام اسرائيل سنة 1948 باعتبار انها في حالة حرب ... الخ - يدل على أن ((اتفاقية تمس كل هذه المطالب السياسية ،وتعزز كل تلك الوقائع القانونية والسياسية والاقتصادية والعسكرية لا يمكن وصفها بانها اتفاقية عسكرية وبالتالي فانه يمكن القول ان اسرائيل نجحت في ابرام اتفاقية سياسية عسكرية شاملة . (2)

= 8 - توسيع حملات وسائل الاعلام المصرية ضد الاتحاد السوفيتي والشيوعية بشكل عام .

9 - تحقيق تعاون بين اجهزة المخابرات الامريكية والمصرية بالنسبة لكل ماله مساس بمصالح البلدين في الوطن العربي ،نص الترجمة مأخوذ من د . صابر فلحوط الصسألة الفلسطينية والموقف العربي السوري ، منشورات اتحاد الكتاب العرب دمشق 1977 .

(1)- ناجي علوش : نفس المرجع ص 234 .
(2)- عيسى الشعيبي : قراءة في بنود الاتفاقية المصرية الاسرائيلية شؤون فلسطينية عدد 51/50 ،مرجع سابق ص 12 .

كما يشير الأستاذ حسن الجلبي الى ((ان اتفاق سيناء ليس مجـــرد اتفاق عسكري او اتفاق هدنة لانه لم يقتصر على ايقاف القتال أو الاعمال العسكرية فحسب ،بل تجاوز ذلك الى انهاء الحقوق المترتبة على قيام حالة الحرب بـــين مصر واسرائيل ،بل ذهب ابعد من ذلك عند ما نص على احكام هي في جوهرهـــا عبارة عن التصور المبدئي لما ينبغي أن يكون عليه اتفاق السلام النهائي ،أومعاهدة الصلح بين مصر واسرائيـــــل .(1))

ومن ذلك نستنتج أن اتفاقية سيناء الثانية كانت نهاية للحرب المسلحة بين مصر واسرائيل وبداية حقيقية للحل السلمي المنفرد حسب الشروط الاسرائيلية الأمريكية ،اذ أن شروط الحل السلمي الذى أعلنه السادات فى 16 أكتوبر1973 فى اطار الأمم المتحدة وبمشاركة القوتين الأعظم فى العالم لم يكن الا ذريعـــــة توسلها السادات لتوصله في النهاية الى قناعة أن الحل موجود بيد الولايـــات المتحدة الأمريكية بنسبة 99٪ وبالتالي لابد من ((الارتماء فى احضانهـــا)) ومواصلة طريق الحل الانفرادى تحت اشرافها ،والتخلى عن البحث عن حـــل للأزمـــة فى اطار الشرعية الدولية التى مثلها مؤتمر جنيف وهذا ماسنتناولـــه فى الفقـــرة التاليـــــة :

---

(1)- د . جسن الحلبي مرجع سابق ص 251 .

مطلـــب الثالـث

مــؤ تمــر جنيـــف

في السادس عشر من شهر اكتوبر 1973 ،أجهض السادات حــرب تحرير الأراضي العربية عندما ألقى خطابا أمام مجلس الشعب المصـــري - وهذا بعد ما أثبت المقاتل العربي جدارته القتالية في الميدان ضــد العدو الصهيوني الامبريالي - وجه فيه رسالة مفتوحة الى رئيس الولايـات المتحدة نيكسون ،تضمنت النقاط التالية :-

1 - ان مصر قاتلت وتقاتل لتحرير الأراضي واستعادة حقوق الشعب الفلسطيني وهي مستعدة لقبول القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة .

2 - انها على أستعداد لقبول وقف اطلاق النار بشرط انسحاب اسـرائيل الى خطوط ماقبل 5 جوان 1967 .

3 - بعد الانسحاب الاسرائيلي هي على استعداد لحضور مؤتمر سلام دولي في الأمم المتحدة لوضع ضوابط السلام في المنطقة ،يقوم على أســاس احترام الحقوق الشرعية لكل شعوب المنطقة .

4 - استعداد مصر للبدء في تطهير قناة السويس وفتحها للملاحة الدوليـة .

5 - عدم القبول باصدار قرارات تحتمل عدة تفاسير بحيث تعيد الوضعيـــة الى حالة اللاحـــرب واللا ســـلم) (1)

---

(1)- انظر م.ت.ف مركز الابحاث : الحرب العربية الاسرائيلية الرابعة مرجع سابق ص 513 .

يفهم من هذه الرسالة أن النظام المصرى كان غير مستعد لمواصلة الحرب ، وهو يطلب ايقاف القتال واجراء مفاوضات مع العدو وتحت اشراف الأمم المتحدة . اذن ففكرة المؤتمر الذى يضم كل الأطراف المعنية هى فكرة مصرية تأكدت وقبلت من قبل الأطراف المعنية بعد صدور قرار مجلس الأمن بايقاف القتال رقم 338 الصادر بتاريخ 22 اكتوبر 1973 والذى نص فى بنده الثالث على مايلي :-

((يقرر مجلس الأمن أن تبدأ المفاوضات فورا فى وقت واحد مع وقف اطلاق النار بين الأطراف المعنية تحت الاشراف الملائم بهدف اقامة سلام عادل ودائم فى الشرق الأوسط)) .

وتم التوصل فيما بعد الى الاتفاق على اجراء المفاوضات بين بعض الأنظمة العربية واسرائيل بمشاركة كل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة تحت اشراف الأمم المتحدة بجينيف حيث بدات المفاوضات بتاريخ 21 ديسمبر1973 .

وفيما يخص مشاركة الطرف العربي ابلغت الحكومة المصرية كلا من الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية شروطها للاشتراك فى مؤتمر السلام وهي :-

أولا : أن مجلس الأمن هو الذى ينبغي أن يوجه الدعوات للأطراف المعنية

ثانيا : أن تشترك فيه الدول المعنية وهى مصر وسوريا والأردن واسرائيل وتشترك بعد ذلك منظمة التحرير الفلسطينية ، وقد جرت اتصالات لاشتراك لبنان فى المؤتمر)) (1)

---

(1)- م.ت.ف. مركز الابحاث نفس المرجع ص 226 .

كما أعلن السادات في مؤتمر صحفي يوم 1973/12/14 ، أن مصر لن تجرى مفاوضات مباشرة مع اسرائيل ((في مؤتمر السلام)) بجينيف .

وقد قررت سوريا عدم المشاركة في مؤتمر جنيف ، وفي مقابلة مع وزير الخارجية السوري اجرتها معه صحيفة الرأى العام الكويتية نشرت في 23 ديسمبر 1973 ، بين سبب مقاطعة سوريا للمؤتمر بأنه يرجع لعدم وجود جدول زمني للانسحاب التدريجي الاسرائيلي من الأراضي المحتلة ، وأن اسرائيل لن تنسحب من جميع الأراضي العربية المحتلة وأنه في مقابل انسحابها ستطلب تصفية القضية الفلسطينية .(1) وعلق بيان الحكومة المصرية على مقاطعة سوريا للمؤتمر بقوله : ((أن تقديرنا للمخاوف والشكوك التي عبرت عنها الشقيقة سوريا هو الذى يدفعنا الى الذهاب الى المؤتمر حتى نختبر حسن نية الأطراف المسؤولة في تطبيق قرارات الامم المتحدة وحتى نعطي العالم فرصة للحل السلمي العادل))(2)

وقد انعقد المؤتمر في التاريخ المحدد بحضور مصر والاردن واسرائيل والاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية والأمين العام للأمم المتحدة .

غير أن وجهات النظر المطروحة في المؤتمر كانت متباعدة ، فالسيد كورت فالدهايم الأمين العام للأمم المتحدة في كلمة الافتتاح اشار الى أن المؤتمر سيحقق تقدما حول الفصل بين القوات العربية والاسرائيلية ، وفك الارتباط بينهما على جبهة قناة السويس ثم ينتقل لبحث اقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط .

---

(1)- مهدى عبد الهادى مرجع سابق ص 565 .

(2)- م.ت.ف. مركز الدراسات والابحاث مرجع سابق ص 226 .

أما ممثل الاتحاد السوفياتي فقد الح على مشاركة ممثلي الشعب الفلسطيني في المؤتمر اذ بدونهم لا يمكن التوصل الى نتيجة ايجابية. وطالب بانسحاب اسرائيل من جميع الأراضي العربية المحتلة ، فمادامت هذه الأخيرة متشبثة باحتلال الأراضي العربية فلن يكون هناك سلام في الشرق الأوسط .

أما ممثل الولايات المتحدة السيد كيسنجر فقد حصر المهمة الأولى التي تواجه المؤتمر في قضية فصل القوات العربية والاسرائيلية في جبهة قناة السويس ، مشيرا الى أنه من خلال زياراته للشرق الأوسط قد خرج بانطباع أن المحاربين في كلا الطرفين لم يعودوا يريدون اراقة المزيد من الدماء .

ثم اقترح أنه في مقابل انسحاب اسرائيل من الأراضي المحتلة ، ضمان حدود معترف بها دوليا ، ووجود مناطق منزوعة السلاح ، واعترافا بالحقوق الشرعية للفلسطينيين ، واعترافا بالأماكن المقدسة في القدس للاديان الثلاث ، ثم حدد الهدف النهائي للمؤتمر في التطبيق الكامل للقرار 244 .

أما ممثل مصر فقد حصر أسس السلام في المنطقة في النقاط الآتية :

الانسحاب الشامل للقوات الاسرائيلية من الأراضي التي احتلتها في 1967 وتحرير مدينة القدس العربية ، وتمتع الفلسطينيين بحق تقرير المصير . وحق كل دول المنطقة في سلامة اقليمها واستقلالها السياسي .

وأخيرا ضمان السلام والأمن في المنطقة من قبل الدول الكبرى أو منظمة الأمم المتحدة أو هما معا .

أما ممثل الأردن فقد حدد للمؤتمر تحقيق الأهداف الآتية :-

انسحاب اسرائيل من الأراضي التي احتلتها في 1967 والاعتراف بالحدود الدولية لدول المنطقة واحترامها مع الاعتراف بوحدة الأراضي ، ورفض الاستيلاء على الأراضي بالقوة ، وضمان حق كل دولة في المنطقة في العيش بسلام داخل حدود آمنة ومعترف بها ، وتحقيق الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني وفقا لقرارات الأمم المتحدة ، وضمان حق عودة اللاجئين أو تعويضهم وأخيرا بقاء القدس تحت السيادة العربية .

أما ممثل اسرائيل فقد ركز على ضرورة ابرام معاهدة سلام بين اسرائيل وجيرانها العرب ، وعدم العودة الى حدود 1967 ، ورفض قيام دولة فلسطينية معتبرا منظمة التحرير الفلسطينية منظمة ارهابية ، وبالنسبة لمشكل اللاجئين فستحدد اسرائيل مقدار مساهمتها في اطار عمل دولي لاعادة توطينهم (1)

وبعد يومين من المداولات أصدر المؤتمر البيان التالي :-

((بعد مداولات رسمية وغير رسمية ، توصل المؤتمر الى اتفاق على مواصلة عمل المؤتمر عن طريق تشكيل ((لجنة عسكرية)) ولجان عاملة أخرى قد يرغب المؤتمر في تشكيلها في تاريخ لاحق .

وستبدأ اللجنة العسكرية البحث فورا في قضية فك ارتباط القوات وسترفع اللجان العاملة تقارير عن اعمالها وتوصياتها الى المؤتمر الذى سيستمر على مستوى السفراء في بداية العام القادم .

---

(1)- نقلا عن مهدى عبد الهادى مرجع سابق ص 555 - 564 .

وسيعود المؤتمر الى الاجتماع على مستوى وزراء الخارجية في جنيف اذا لزم الأمر في ضوء التطورات))[1].

وبعد المداولات الأولى للمؤتمر لم ينعقد مرة ثانية ،فقد انفرد السيد كيسنجر بادارة المفاوضات بين مصر واسرائيل التي كانت نتيجتها ابرام اتفاقيات فك الاشتباك كماسبق الذكر .

وبعد ابرام اتفاقية سيناء الثانية راحت الأطراف العربية وعلى رأسهم سوريا ومنظمة التحرير الفلسطينية تسعى لتعديل قرار 242 لكي ينص على الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني والتمهيد لاستئناف اشغال مؤتمر جنيف بشرط أن تشترك فيه منظمة التحرير الفلسطينية ،يؤيدهم في ذلك الاتحاد السوفياتي الذي أدرك المخطط الامريكي لابعاده من المشاركة في ايجاد حل للنزاع العربي الاسرائيلي وحتى لايشكل سندا رئيسيا للمفاوض العربي ، وقد اظهرت مصر رغبتها في عدم مشاركة الاتحاد السوفياتي في حل النزاع الا في المراحل الأخيرة للتسوية الجارية .

غير أن تفجير الوضع في لبنان والتدخل السوري لصالح القوى اليمنية والحاقها خسائر كبيرة بالثورة الفلسطينية لا تقل ضراوة عما لحقها من طرف ملك الأردن في سبتمبر سنة 1970 ،ساعد الولايات المتحدة الامريكية على الاستمرار في تنفيذ سياستها الرامية الى ايجاد حل تحت اشرافها باعتبارها أصبحت تلعب دور الوسيط بين الطرفين .

---

(1)- مهدي عبدالهادي : نفس المرجع .

وأثمرت الجهود الدبلوماسية للاتحاد السوفياتي بشأن استئناف مؤتمر جنيف في بداية عهد رئاسة كارتر بصدور البيان الأمريكي السوفياتي في 2 أكتوبر 1977 بشأن الشرق الأوسط . ومما جاء فيه :-

1 - ((- ضرورة التوصل في أسرع وقت ممكن الى تسوية عادلة ودائمة للصراع العربي الاسرائيلي ، وأن هذه التسوية يجب أن تكون شاملة ، وأن تتناول كل المواضيع وكل الأطراف .

((. . . حل كل عناصر التسوية بما في ذلك المسائل الاساسية كانسحاب القوات الاسرائيلية من أراضي احتلت في حرب 1967 وحل المسألة الفلسطينية ، بما في ذلك ضمان الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ، وانهاء حالة الحرب واقامة علاقات سلمية عادية رسمية ، على أساس الاعتراف المتبادل بمبادئ السيادة وسلامة الأراضي والاستقلال السياسي .

2 - ((- التفاوض في اطار مؤتمر جنيف على أن تشترك في اعماله كل اطراف الصراع بما في ذلك ممثلو الشعب الفلسطيني)) (1)

غير أن التحرك الصهيوني واللوبي اليهودي بامريكا سرعان ما أدى الى الغاء ذلك البيان فور توصل موشي دايان وزير خارجية اسرائيل بعد محادثاته في واشنطن الى ابرام ورقة العمل الامريكية الاسرائيلية يوم 5 اكتوبر . وهذا يعتبر تراجعا امريكيا عن البيان السوفياتي الامريكي ، ومما جاء في ورقة العمل حسبما نشرتها الصحف الاسرائيلية فيما بعد :-

---

(1) - نقلا عن محمود سويد : الصراع على أرض التسوية الاسرائيلية (73-1978) دار الطليعة بيروت 1978 ص 112 .

1 - بشأن استئناف مؤتمر جنيف ((يمثل الأطراف العربية وفد موحد يضم عربا فلسطيين ، وبعد جلسة الافتتاح ينقسم المؤتمر الى مجموعات عمل .

2 - ((تشكل مجموعات العمل للمفاوضات وعقد معاهدة السلام كالآتي :-

أ - مصر - اسرائيل
ب - سوريا - اسرائيل
ج - الأردن - اسرائيل
د - لبنان- اسرائيل (في حالة انضمام لبنان الى المؤتمر) .

3 - ((تبحث المسائل المتعلقة بالضفة الغربية وقطاع عزة في مجموعة عمل تضم اسرائيل والأردن ومصر والعرب الفلسطينيين .

4 - ((يبحث حل مسألة اللاجئين العرب واليهود وفقا لقواعد يجرى الاتفاق عليها .

5 - القاعدة المتفق عليها لاجراء المفاوضات في مؤتمر السلام في جنيف فيما يتعلق بالشرق الأوسط هي قرار مجلس الأمن 242 و338 . . .))(1)

وخلال جلسة مداولة الحكومة الاسرائيلية للموافقة على ورقة العمل المذكورة شرح ((دايان)) ماتوصل اليه في محادثاته مع المسؤولين الامريكيين قائلا : ((تعهدت الولايات المتحدة بأنها لن توافق على اشتراك ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية في جنيف أو على أية مداولات تتعلق باقامة دولة فلسطينية اوكيان فلسطيني مهما كان الأمر في يهودا والسامرة))(2) .

---

(1)- محمود سويد : نفس المرجع ص 113 .

(2)- محمود سويد : نفس المرجع نقلا عن صحيفة هاتس بتاريخ 12/10/1977 .

وفي جو الحديث عن استئناف مؤتمر جنيف ،جاء الاعلان عن زيارة السادات للقدس بتاريخ 1977/11/19 ليضع حدا لفكرة استئناف أشغال مؤتمر جنيف .

فما هي العوامل التي أدت الى مثل هذه الزيارة ، وابرام اتفاقيتي كامب ديفيد ومعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ؟.

المبحـــث الثالـــث

الاطار الاستراتيجي لزيارة السادات للقدس
وابرام اتفاقيات كامب ديفيد

ان زيارة السادات للقدس ومانتج عنها من ابرام اتفاقيات كامب ديفيد تندرج في مسار التطورات الموضوعية التي ترتبت عن عدوان 1967 وضرب حركة التحرر العربية وماتلاها من ترتيب لمختلف الأوضاع الفاعلة ، الداخلية منهـــا والخارجية والتي أدت عبر خطوات محددة واضحة احيانا ومموهة احيانا أخـرى الى ضرب مكاسب ثورة يوليو 1952 في مصر والانحياز الى صف الاحتكـــارات العالمية والصهيونية ، بدعوى تحييد امريكا بحجة أن معظم أوراق الحل بيدها ، وهذا مايخدم الهدف الاستراتيجي للولايات المتحدة التي كانت تسعى الـى تحقيقه منذ 1957 ، وهو السيطرة على منطقة العالم العربي الذى يضم منابع النفط ، وبذلك تضمن زعامتها على العالم الرأسمالي في مواجهة المعسكرالاشتراكي .

ولقد توفرت عدة اعتبارات مجتمعة سواء على الصعيد المصرى أوالقومي العربي أو العالمي ، فأدت الى هذا التحول الجذرى في مسار الصراع العربي الاسرائيلي والمتمثل في ابرام الصلح المنفرد بين أكبر دولة عربية واسرائيل ، هذا ماسنعالجه في هذا البحث كالاتي

1 - الثورة المضادة في مصـــــر .

2 - ازدياد نفوذ اليمين العربي في تقرير قضايا الامة العربية .

3 - أزمة النظام الرأسمالي وهدف ابرام اتفاقيات كامب ديفيد .

المطلب الأول

الثورة المضادة في مصر

مثلت ثورة يوليو 1952 احدى تجارب شعوب العالم الثالث سواء في كيفية مواجهة الاستعمار أو في مجال اسلوب التنمية الوطنية ، ونظرا لعدة عوامل أهمها العامل الجيوسياسي فقد شكلت هذه الثورة الحلقة الرئيسية في حركة التحرر العربية وجناحا مهما في حركة التحرر العالمية .

تميزت الفترة الأولى من حياة الثورة بعملية اصلاح واسعة ، فقد ضربت حلقة الاقطاع وشبه الاقطاع وأصدرت قوانين الاصلاح الزراعي سنة 1952 للحد من نفوذ كبار الملاكين ، وتحديد الملكيات الكبيرة وحماية الفلاحين الصغار . . الخ كما أدت الى تحسين ظروف معيشة هؤلاء وأدخلت الحركة التعاونية ، وبذلك أضحى كبار الملاكين من ألد اعدائها .(1)

وفي المجال الصناعي رغم التسهيلات التي قدمتها الثورة للقطاع الخاص الأن استجابته كانت سلبية حيث أحجم عن المساهمة في مجال النشاطات الفعالة في عملية التنمية وبقي يستثمر امواله في القطاعات الهامشية والمربحة ورغم اتساع نطاق نشاط القطاع العام ، الأن المشروع الفردي بقي هو المسيطر على الاقتصاد القومي .(2) فلقد تصرف القطاع الخاص بطريقة لا تجعله يحجم عن المشاركة في عملية التنمية الوطنية فحسب بل أنه عمل على تخريبها ولذلك كان الأمل معلقا على تدخل الدولة عن طريق القطاع العام .(3)

---

(1)- انظر البرفرحات: مصر في ظل السادات (1970-1977) : دار الفرابي بيروت 1978 ص 11 .

(2)- انظر مؤلف جماعي باشراف أنيس صايغ: عبد الناصر ومابعد ، المركز العربي للدراسات والنشر بيروت 1980 ص 263 .

(3)- فؤاد مرسي : هذا الانفتاح الاقتصادى - دار الوحدة للطباعة والنشر - بيروت طبعة ثانية 1980 ص 17 .

ويمكن القول أن السنوات العشر الأولى للثورة خصصت لقضية التحرر الوطني التى توجت باتفاقية الجلاء سنة 1955 ، والانتصار فى تأميم قناة السويس ودحر عدوان 1956 وتصفية القوى السياسية التقليدية المسيطرة قبل 1952 ، وكل ذلك يندرج فى باب الانعتاق من الاحتلال العسكرى الاجنبي وعلاقات الانتاج شبه اقطاعية وهو الباب الذى يحقق الاستقلال السياسي لدولة البرجوازية الوطنية .(1)

وتميزت المرحلة الثانية بصدور قرارات التأميم عام 1961 وبذلك حسنت أسلوب التنمية حيث اختارت طريق التنمية اللارأسمالية ، والواقع أن التحولات الجذرية فى الوضع الطبقي للعمال والفلاحين والحقوق الاجتماعية والسياسية التى تقررت لهم أكدت أن السياق العام لتلك المرحلة كانت تمثل تحولا فعليا نحو الخط الاشتراكي .(2)

وقد أكد هذا الاختيار الميثاق الوطني سنة 1962 الذى أكد حتمية الحل الاشتراكي لتطوير البلاد ، والحقيقة أن التجربة الناصرية لا يمكن القول أنها تجربة اشتراكية ، ذلك أنها لم تتعد مرحلة النمو اللارأسمالي فعندما وصلت الى الحد الذى يجب عنده تجذير الاختيار الاشتراكي فشلت فى تجاوز طبيعتها .

---

(1)- انظر . د . غالي شكرى : الناصرية والناصريون دراسات عربية عدد (4) فبراير 1982 ص 8

(2)- مؤلف جماعي : اشراف انيس صايغ مرجع سابق ص 267 .

فقد مورست عملية التنمية بطريقة فوقية تستند الى شخصية الزعيم أوالبطل ومن خلال جهاز بيروقراطي تكنوقراطي قوامه ابناء الطبقات الوسطي بكل شرائحها العسكرية والمدنية ودون مشاركة شعبية حقيقية فى اتخاد القرارات الكبرى ،سياسية كانت أو اقتصادية ،ورغم ذلك فقد استفادت الطبقات الشعبية الدنيا فى الريف والمدينة بنصيب وافر من ثمرات التجربة الناصرية .(1)

فطبيعة التركيبة الطبقية للنظام الناصرى تقدم التفسير المقنع لمرحلة الردة بعد وفاة عبد الناصر ، فالنظام الناصرى كان يمثل الطبقة الوسطى وهى عموما طبقة تلتقى عندها كل التيارات الفكرية والقيم والهموم السائدة فى المجتمع، فهي بحكم موقعها الوسط القائم على اتصال دائم بالطبقة الاعلى والطبقة الادنى ،يلتقى عندها استغلال الاولى للثانية ،وهموم الاخيرة وانسحاقها بسبب الاستغلال لذا نجدها أكثر فئات المجتمع حساسية وتنبها لكل مايجرى حولها ، وهى كقاعدة عامة مصدر لاينضب للآمال والطاقات النضالية الوطنية والاجتماع حول الاستقلال الوطني والمسألة القومية ،ولكن حينما يأتي الأمر للمسألة الاجتماعية فان الطبقة الوسطى يختفى اجماعها وتتوزع وتتشرذم الى فئات مختلفة بعضها يتطلع الى أعلى ويطمح الى وراثة مواقع وامتيازات الطبقة العليا أوعلى الاقل الالتحاق بها ،وبعضها الآخر يوجه تعاطفه الى الطبقات الدنيا ويحاول خدمتها وانتشالها من السحق والاستغلال ولكن فى كلا الحالتين تظل عناصر هذه الطبقة وسطية توفيقية فى قيمها واطارها الفكرى وممارستها العملية ،فاذا قيض لها أن تقود المجتمع فان هذه الوسطية تعكس نفسها على القرارات الكبرى .

---

(1)- د . سعد الدين ابراهيم : التنمية فى مصر نظرة شاملة للمعوقات دراسات عربية عدد 12 أكتوبر 1978 ص 14

واذا كانت مسيرة الثورة المصرية من 1952 الى 970. قد ظلت تحت قيادة عناصر من الطبقة المتوسطة الصغيرة الملتزمة بمصالح الطبقات الكادحة فان تلك القيادة قد انتقلت تدريجيا ثم بشكل حاسم بعد رحيل عبد الناصر الى عناصر من نفس الطبقة اكثر اهتماما والتزاما بمصالح الطبقات الميسورة .(1)

وهكذا في غياب التنظيم السياسي الجماهيري الفعال الذى يضم الفئات المستفيده من عملية التحول الاشتراكي ،يراقب ويحاسب ويدافع عن المنجزات ،استطاعت عناصر البرجوازية الكبيرة ان تعيد سيطرتها تدريجيا على القطاع العام وأجهزة الدولة ، وتفرض تصوراتها وطموحاتها المعاديه للاختيار الاشتراكي ، وقد تم هذا بتحالف اليمين الناصري ،وبعض العناصر القيادية العليا في السلطة من أبناء الطبقة الوسطى البورجوازية والصغيرة التي بدأت في نقل ولائها من الطبقات الكادحة الى ولاء والتزام وتعاطف مع شرائح البرجوازية الكبيرة (*) وفلول الارستقراطية الاقطاعية القديمة التي لم تختف رموزها من المجتمع . (2)

ان هذا ما يفسر لنا ((أن الوجوه التي تصدرت القيادة ولوت عنق المسيرة وقادت عمليات النكوص والارتداد كلها كانت من بين أعمدة النظام سابقا)) .(3)

---

(1)- أنظر تأليف جماعة من الأساتذة ،مصر من الثورة الى الردة ، دار الطليعة بيروت 1981 ص 102 .

(2)- نفس المرجع ص 108 .

(3)- أمير اسكندر: صراع اليمين واليسار في الثقافة المصرية ،دار ابن خلدون 1978 ص 48 .

(*)- المقصود بالبرجوازية الكبيرة هو: البرجوازية ((الكبرادورية)) التي تتجاوز مصالحها حدود الوطن ،حيث تتلاءم مع مصالح الاحتكارات الأجنبيـة .

ولقد ساعد هذه القوى الضغوط الخارجية للامبريالية والرجعية العربية ثم جاءت هزيمة 1967 التي أوجدت مايشبه المبرر الشرعي لكي تبدأ هذه القوى بالجهر بافكارها ، ورغم أن الجماهير المصرية أعطت بانتفاضتها الواعية يومي 9 ، 10 جوان لعبد الناصر دعما لايقدر للمضي في التغيير الجذري ومواصلة المسيرة ، الاأن ذلك لم يحدث واكتفى بابعاد بعض العناصر العسكرية ، وكانت النتيجة أن هذه الانتفاضة أخرت قيام الثورة المضادة .

اذن فالنظام الناصري — وكباقي الانظمة في العالم الثالث التي لم يحسم فيها الاختيار التنموي — كان يتضمن بذور الثورة المضادة ، ويتجلى ذلك سواء في البنية الاقتصادية السائدة حيث يتعايش القطاع العام جنبا الى جنب مع القطاع الخاص ، أو من حيث تركيبة السلطة التي تعكس هذا الواقع الاقتصادي والاجتماعي .

وهكذا بعد 1967 وبفعل الهزيمة بدأت القوى المضادة للثورة تجهر بمطالبها المتمثلة في تصفية القطاع العام والغاء التأميمات والاصلاح الزراعي واعادة الأراضي ووسائل الانتاج الى اصحابها السابقين ورفع الحراسات .(1) الاأن وقوف الجماهير الى جانب عبد الناصر أخر عملية الحسم الى بعد وفاته حيث وقع الخلاف بين الجناح اليميني بقيادة السادات والجناح اليساري الناصري الذي تمثله مجموعة علي صبري التي أطلق عليها السادات تسمية مراكز القوة .*

---

(1)- انظر ط.ث. شاكر ،قضايا التحرر الوطني والثورة الاشتراكية في مصر . دار الفرابي بيروت ،بدون تاريخ ص 50 .

(*)- انظر نقاط الخلاف بين المجموعتين في البر فرحات مرجع سابق ص24 .

وقد استطاع السادات في انقلاب 15 ماى 1971 ازاحة هـــذه العناصر التقدمية من السلطة ثم تقديمهم الى المحاكمة بتهمة الخيانة العظمي ، دون أن يوءجج المعارضة والمقاومة الشعبية ، حيث عمل على تحييد وتجميـــد حركة هذه الأخيرة ، بمختلف الشعارات الجذابة ، حتى يتم التخلص من هـوءلاء ويستحوذ على السلطة ، ومن بين الشعارات التي رفعها ، الديمقراطية ، الشرعية الدستورية ، حكم الموءسسات وسيادة القانون . . . الخ .(1) وقد قوبل هـــذا الانقلاب بتأييد كبير من قبل البرجوازية المتوسطة والكبيرة بمختلف شرائحها .(2)

وقد كانت الشعارات التى طرحتها السلطة الانقلابية مدروسة بحنكـــة لكسب فئات البرجوازية التقليدية والجديدة التي اصبحت تشكـل القاعدة الاجتماعية للنظام الجديد ، وفي نفس الوقت أعلن النظام تمسكه بمبادئ ثورة يوليــو وأن هدفه هو التخلص من السلبيات التي علقت بالثورة .

ومن الناحية العمليه اتخذ النظام مواقف تشكل جوهر الارتداد عـــن النهج الناصري كالاعلان عن مبادرة السادات في فبراير 1971 والتدخـــل العسكري ضد حركة الثورة فى السودان واعلان النظام التصدى للشيوعية والقصد من ذلك حركة التحرر العربية ، كما بدأ في توطيد العلاقات مع الرجعيـــة العربية خاصة النظام السعودى والايراني ، وهكذا تحول النظام الجديد الى نظام تابع مرتبط بالسوق الرأسمالي الغربي والاحتكارات الدولية تتشكل قاعدته الاقتصادية والاجتماعية من الرأسمالية الكبيرة الصناعية والتجارية والزراعية والعقارية ومن قطاع المقاولات والخدمات بالاضافة الى البرجوازية البيروقراطية والشرائـــح اليمينية من المثقفين .(3)

---

(1)- انظر موءلف جماعي : مصر من الثورة الى الردة . مرجع سابق ص 198 .

(2)- ط.ث . شاكر مرجع سابق ص 68 .

(3)- نفس المرجع ص 163 .

وقد ازدادت الروابط بين الفئات الرأسمالية التجارية خاصة العاملة في قطاع الاستيراد والتصدير والجملة والمقاولات والعقارات وبين البرجوازية البيروقراطية الادارية والتكنوقراطية خاصة في مواقع القرار حيث تشكل المفاصل الأساسية للعلاقة مابين الرأسمال الأجنبي والعربي والرأسمال المحلي ، والطريق الأسهل والاسرع لتحقيق التراكم الرأسمالي عن طريق العلاقة مع السلطة من جهة والسوق من جهة أخرى . وبذلك اختلت معادلة التوازن النسبي في مشاركة مختلف فصائل البرجوازية في السلطة حيث اختلت لصالح فئة البرجوازية الكبيرة (*) الطفيلية وطغي نفوذها وافرزت ايديولوجيتها بما عكسته من سياسات ومنهج أوصل الى الالتقاء مع مصالح الاحتكارات الاجنبية والصهيونية والذى أنتج عملية الصلح .

وبعد ما تمكن النظام الانقلابي من السيطرة على مؤسسة السلطة وقيامه بحرب أكتوبر تقدم بورقة اكتوبر — التي جاءت كبديل لمواثيق البلاد السابقة مثل الميثاق الوطني وبيان 30 مارس — التي اعطت الصفة الشرعية للانفتاح الاقتصادي والذى حددته ((بأنه لايزيد عن كونه السماح بالاستثمار الأجنبي الخاص للحصول على موارد خارجية وتكنولوجية حديثة)) . والحقيقة أن الانفتاح الاقتصادي بهذا المفهوم كان موجودا حتى في ظل تجربة التنمية المستقلة تحت قيادة عبد الناصر ،انما القصد الحقيقي من هذه السياسة هو القضاء على تجربة ،التنمية المستقلة وتغيير مقومات الاقتصاد القومي لارساء دعائم نظام اقتصادى رأسمالي واضح المعالم لكنه تابع للاحتكارات الرأسمالية العالمية ،وهذا تمهيدا لدمج اقتصاد مصر في السوق الرأسمالي العالمي .(1)

---

(1)- عبد القادر شعيب : محاكمة الانفتاح الاقتصادى في مصر ، دار ابن خلدون بيروت 1979 ص 3 .

(*)- أى البرجوازية ((الكبرادورية)) .

ويمكن اجمال التدابير التى اتخذت فى مجال الانفتاح الاقتصادى في ثلاث مجموعـــــات :-

أولا : التدابير الهادفة الى دعوة الرأسمال الاجنبي :

ابتدأت هذه التدابير باصدار قانون رقم 65 للاستثمارات الاجنبيـــة سنة 1971 ثم اعقبه قانون رقم 43 لسنة 1974 الخاص باستثمار رأس المـــال العربي والأجنبي وتنظيم المناطق الحرة ، وقد شملت المادة الثالثة من هـــذا القانون المحددة مجالات الاستثمار معظم الميادين وختمت بعبارة ((وغيرها من المجـالات)) وبذلك سمح للاستثمار فى مجالات كان يدخلها الميثـاق الوطني ضمن الملكية العامة للشعب . وقد منحت امتيازات مغرية للرأسمـــال الأجنبـي بحيث يمكن القول أن هذا الأخير أصبح يشكل اقتصادا قائما بذاته داخل الاقتصاد الوطني المصـري .(1)

ثانيا : تشجيع القطاع الخاص :

ان الرأسمال الأجنبي عادة لايقدم الى البلدان النامية الا فـــي كنف الرأسمال الوطني الخاص ، وهكذا أعاد النظام الجديد الاعتبار للقطـــاع الخاص ، الذى استفاد في مرحلة لاحقة من نفس الامتيازات التى منحت للرأسمال الأجنبي ممايدل على أن الانفتاح على هـذا الأخير بحجة الحاجة الى خبرتـه لم يكن بهذا المعنى سوى الخطوة الأولى نحو فتح أبواب واسعة أمام نشـــاط القطاع الخاص (2) ، وبهذا الشأن جاء فى وثيقة اصدرتها اللجنة المشتركـة لمجلس الشعب ((يجب أن يسبق الانفتاح الخارجي انفتاح داخلي يؤمـــن النشاط الخاص ويشجعه)) (3) ولذا اتخذت مجموعة من الاجراءات لفتح الابواب واسعة أمام نشاط القطاع الخاص .

---

(1)- د . فؤاد مرسي مرجع سابق ص 57 .
(2)- البير فرحات مرجع سابق ص 84 -
(3)- مصر من الثورة الى الردة مرجع سابق ص 177 .

ثالثا : تفكيك وتقليص القطاع العام :

شكل القطاع العام مثلما سبق الأداة الرئيسية لاقامة تنمية مستقلة ؛ ومع بدء تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادى أمام الرأسماليل الأجنبية والمحلية ،بدأت الهجمات ضد القطاع العام باطلاق حملة دعائية ضده ركزت على أن التأميمات قد تمت بصورة غير طبيعية فى عهد عبد الناصر ، ورافقها العديد من التجاوزات وانها أدت الى تجاوز القطاع العام للحدود التى كان يجب أن يقف عندها وقد بدء فى تنفيذ مجموعة من التدابير تهدف الى تضييق نظام القطاع العام ثم تصفيته تصفية جدية ،ومن هذه التدابير الغاء احتكار الدولة للتجارة الخارجية وبالتالى فقدان القطاع العام لأهم وسيلة يمكنه بها الاشراف على القطاع الخاص ثم اعتبر أن كل شركة عامة يدخلها الاستثمار الأجنبي ،من شركات القطاع الخاص.وبالسماح للرأسمال الخاص والأجنبي بالنمو المطلق بلاقيود عندها يغرق القطاع العام فى بحر النمو الرأسمالي بحيث يتحول بالفعل الى جزيرة ملحقة أوتابعة بالرأسمال الخاص : " يقوم بدلا منه بالاستثمار ات التى لايقبل عليها الرأسماليون اما لضخامة الاستثمارات المطلوبة أو لبطء توليدها للارباح أو لضآلة عائدها فى النهاية ."(1)

وبعد اجراءات تمهيدية كالغاء المؤسسات العامة * وتحرير الشركات العامة من التزامات التخطيط المركزي للدولة ،صدر قرار فى ماى 1975 ببيع أسهم شركات القطاع العام للعمال باسم اقامة ((مجتمع المنتجين)) وبحجة ((اشعار العامل بالملكية)) وفى حالة عدم استطاعة العمال شراء الأسهم تطرح للاكتتاب العام .

---

(1)- د . فؤاد مرسي مرجع سابق ص 60 .

(*)- كانت تقوم بدور المنسق بين شركات القطاع العام .

وقد ظهرت النتائج الحتمية لسياسة الانفتاح الاقتصادى بفتح الابواب على مصراعيها أمام آفات وأمراض الرأسمالية العالمية كالتضخم والغلاء والعجز في ميزان المدفوعات ونهب الاقتصاد الوطني وتخريبه ، ونمو القطاعات الطفيلية على حساب الانشطة الانتاجية ونبذ سياسة التخطيط والتصنيع .(1) فى شراء الاثرياء وتدهور المستوى المعاشي لغالبية الجماهير ، بسبب عبء التضخم وارتفاع الضرائب غير المباشرة وتدهور الوضعية المالية للبلاد مما دفع الهيئات المالية الاجنبية الى التدخل فى الشؤون الاقتصادية للبلاد ، فقد اشترط كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولى على الحكومة المصرية سحب دعمها لبعض السلع الضرورية ، وتعويم الجنيه المصري والسماح لقوانين العرض والطلب ممارسة مفعولها في تسيير جهاز الاسعار ، وحينما اذعنت الحكومة المصرية لهذه التوصيات انفجرت المظاهرات الشعبية فى يناير 1977 فى مختلف المدن المصرية وسقط العشرات برصاص رجال الأمن .(2)

وقد حاولت السلطة أن تلقي بمسؤولية المشاكل على استمرار الصراع العربي الاسرائيلي وتحمل اعباء الحروب والتسلح وما اسمته ((بالتورط فى القضايا العربية)) وحددت شروط تجاوز الأزمة بانهاء حالة الحرب وكل ذلك تمهيدا للظرف المناسب لقبول التسوية الاستسلامية فى اطار الحل الامريكى (3)

---

(1)- حسين عبدالرازق : مصر فى 18 و19 يناير ، دراسة سياسية وثائقية دار الكلمة بيروت 1979 ص 20 .

(2)- اسعد الدين ابراهيم ، دراسات عربية مرجع سابق ص 22 .

(3)- حسين عبد الرازق مرجع سابق ص 21 .

وباتضاح نتائج سياسة الانفتاح الاقتصادى أمام الجماهير الشعبيـــة أصبح التناقض عدائيا مع السلطة وكانت الخطوة التالية والطبيعية هي اتجـــاه النظام الممثل للبرجوازية الكبيرة الطفيلية الى التصالح مع اسرائيل مباشرة برعاية الولايات المتحدة ومعنى ذلك أن مصالح الطبقة الحاكمة فى مصر أصبحـــت تلتقى مع مصالح النظام المحتل لفلسطين والاحتكارات الامريكية .

ولقد تزامنـــت هذه التحولات على صعيد السلطة داخل مصـــر مع التغيرات على الصعيد القومي العربي وهذا مانراه في المطلب التالي :

المطلـــب الثانـــي

ازدياد نفوذ اليمين العربي في تقرير قضايـــا الأمـــة العربيـــة

شهدت فترة الخمسينات وحتى المنتصف الثاني من الستينات انقســـام العالم العربي الى معسكرين ،الأول يضم الأنظمة الوطنية ذات الاتجاه التقدمي ، والثاني يضم الأنظمة ذات الاتجاه اليمينى .

وقد تزعمت قيادة التيار الأول الذى يمثل حركة التحرر العربية البرجوازية (*) الوطنية والصغيرة ، ونظرا لعدة اعتبارات فقد كانت الثورة المصرية طليعة حركة التحرر الوطني العربية ، وهكذا استطاعت أن تحقق خطوات واسعة وانجازات هامة سواء في مجال التحرر الوطني ، والتنمية الاقتصادية أو في مجال الوحدة العربية .(1) كما تم احباط محاولات الامبريالية احتواء حركة التحرر العربية بواسطة اقامة سلسلة من الأحلاف تربطها بها ، وكذلك تحررت السياسة الخارجية لهذه الأنظمة من الارتباط بالكتلة الاستعمارية ، فاتبعت سياسة عدم الانحياز وحققت انفتاح ثورات التحرر الوطني على قوى الثورة العالمية المناهضة للامبريالية .(2)

غير أن الستينات شهدت مرحلة من الركود والمراوحة ، اختلطت فيها مظاهر التقدم بعوامل الانتكاس والتراجع وظهر تردد القيادات البرجوازية في القيام بمهمات الثورة الوطنية الديمقراطية وبدأت بوادر أزمة القيادة البرجوازية لحركة التحرر الوطني تبرز بمظاهر مختلفة (3) ، وبدأت تعرف بوادر ارتداد على الأصعدة الاقتصادية والسياسية والايديولوجية وتحولها الى عائق أمام تطور حركة التحرر العربية .(4)

(*)- يشير السيد نايف حواتمة الى أن حركة التحرر العربية تتمحور حول جناحين : الجناح البرجوازى الوطني والجناح الديمقراطي الثورى ، الاول بكل اشكاله القطرية والاقليمية والثاني بمختلف تلاوينه من قوى وطنية ديمقراطية الى القوى الديمقراطية الثورية والقوى الماركسية - اللينينية بما فيها الاحزاب الشيوعية العربية (انظر الحرية عدد 82 (1137) 16 سبتمبر 1984 ص 17 .

(1)- الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين : التقرير النظرى والسياسي المؤتمر الثاني دار ابن خلدون 1981 ص 120 . أزمة الثورة الفلسطينية أم أزمة حركة التحرر العربي .

(2)- ط.ت . شاكر مرجع سابق

(3)- انظر الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين : التقرير النظري والسياسي مرجع سابق ص 120 .

(4)- ابوسعد ، حركة التحرر الوطني العربية سماتها ومهماتها : مجلة الهدف عدد 73 بتاريخ 19 جانفي 1983 ص 62 .

وقد وصلت أزمة حركة التحرر العربي ذروتها في الهزيمة التي تلقتها سنة 1967 والتي تعد أول علامة بارزة على السطح من علامات أقول الدور القيادي للبرجوازية الوطنية على رأس حركة التحرر الوطني العربية ، وافتتحت بذلك مرحلة التراجع المضطرد والتدهور اليميني في الأنظمة البرجوازية الجديدة وكشفت على نطاق واسع عجزها عن تأمين مستلزمات مجابهة جادة مع الحلف الامبريالي الصهيوني وترددها في متابعة الطريق نحو استكمال انجاز مهمات الثورة الوطنية الديمقراطية على الصعيدين الوطني والعربي القومي .(1)

ويعتبر العامل الذاتي لعجز حركة التحرر الوطني العربية أحد عناصر الأزمة التي تعيشها ،فالظروف الموضوعية العامة على الصعيد العالمي توفر فرصة انتصار حركة الشعوب فيما لوكانت حركة التحرر العربية ببنيتها القياديـة الطبقية و بنيتها الايديولوجية وبرنامجها السياسي ووسائل كفاحها بمستوى القدرة على تعبئة طاقات الجماهير وامكانياتها وقدراتها النضالية الكبيرة .(2)

وتجدر الاشارة الى أن الثروات النفطية بماتمثله من عائدات ضخمة خاصة في السبعينات بعد ارتفاع اسعار النفط ،وتسرب قسم من هذه العائدات من الدول العربية النفطية الى الدول العربية غير النفطية ــ منها دول حركة التحرر العربية ــ قد أحدث تأثيرات كبيرة على الوضع الاقتصادي والطبقي والاجتماعي ،في بلدان حركة التحرر الوطني العربية فقد أدت الى نمو حجم وعدد طبقة أصحاب رؤوس الأموال من البرجوازية الكبيرة والسماسرة والمقاولين

---

(1)- الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين مرجع سابق ص 121 .

(2)- نفس المرجع ص 80 .

الذين أصبحت مصالحهم تتعارض مع استمرار التغييرات التقدمية ، ونتيجة لكل هذه الاعتبارات بدأت الشرائح القائدة لحركة التحرر العربية في مصالحة الانظمة الرجعية العربية ثم مالبث أن مالت الكفة الى هذه الأخيرة (*).

أما بالنسبة للتيار الثاني الذي يضم الأنظمة العربية اليمينية فيمكن تعريفه بأنه ((تحالف يضم طبقات وشرائح اجتماعية متعددة تتباين تكويناتها وعلاقاتها من قطر عربي الى آخر . ولكن أبرز مكونات هذا التحالف بصفة عامة هي الارستقراطية الملكية ، وبقايا الطبقات شبه الاقطاعية والبرجوازية التجارية الكبرى والبرجوازية الكبيرة التي تتعدى مصالحها حدود الوطن . وفي سياق عملية التدهور اليميني التي تتفاعل داخل أنظمة البرجوازية الوطنية ، تلتحق بالصف اليميني شرائح جديدة من البرجوازية البيروقراطية و الطفيلية** التي تغادر صفوف حركة التحرر الوطني العربية وتتجه مصالحها نحو التطابق مع الطبقات الرجعية القديمة))(1).

وأبرز مايميز هذا التيار كون جميع الشرائح والطبقات التي تنتمي اليه ترتبط وتتداخل مع المصالح الامبريالية في المنطقة ، فالمصالح الاقتصادية لكبار التجار والرأسماليين وأشباه الاقطاعيين المتحولين رأسماليا تقوم على الارتباط الوثيق بالسوق الرأسمالية العالمية ، لمراكمة الثروات من خلال أداء دور الوسيط بينها وبين السوق المحلية ، وتتجه مصالح الشرائح البرجوازية

(*) - كانت مصالحها السعودية ومهادنة الرجعية المحلية من قبل عبد الناصر بعد هزيمة 1967 وقبول قرار 242 ومشروع روجرز وغيرها ، مستندات ارتكز عليها السادات للانتقال الى مواقع التحالف الكامل مع الامبريالية وقاعدتها الصهيونية واحداث عملية الارتداد الكاملة عن كل ما مثلته ثورة 23 يوليو .
انظر الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين : التقرير السياسي الصادر عن المؤتمر الرابع أفريل 1981 ص 72 .

(**) - من هذه الأنظمة : النظام في كل من مصر - السودان ، اليمن الشمالي ، الصومال وأخيرا العراق .

(1) - انظر الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين: مرجع سابق ص 99 .

البيروقراطية والطفيلية نحو أداء نفس الدور ،كمنفذ رئيسي يسمح لها باستثمار والتمتع بخيرات رأس المال الذى تراكمه من نهب موارد الدولة في سياق عملية التنمية البرجوازية وتجد هذه الشرائح مصلحتها في استمرار تصدير البترول العربي وسائر المواد الأولية الى البلدان الرأسمالية كمدخل لجني الثروات الطائلة كما تجد مصلحتها في استمرار فتح الأسواق العربية أمام منتجات البلدان الرأسمالية لأن من خلال ذلك تجني الارباح الطائلة .

وعلى الصعيد الاستراتيجي تجد هذه الطبقات الرجعية في الهيمنة الامبريالية . والنفوذ والتواجد العسكري الامريكي في المنطقة حماية لها من التطورات الثورية التي تقودها حركة التحرر الوطني العربية (1)

ويتزعم هذا التيار العربية السعودية التي تلعب دورا أساسيا في حماية ودعم الوجود الامبريالي في المنطقة ،كما تقوم بدور نشيط وفعال في محاربة وتصفية المواقف المعادية للامبريالية (2)

لقد كان هذا التيار في موقف دفاعي في الفترة السابقة لحرب 1967 لكن ثقل هزيمة 1967 وهلع قيادة حركة التحرر الوطني العربية دفعها الى مصالحة هذا التيار ،وهكذا بدأت فترة سياسة التضامن العربي من خلال انعقاد مؤتمرات القمة العربية دوريا ،فكان مؤتمر الخرطوم الذى صيغت فيه ((اللاءات الثلاث))(*) والذى التزمت خلاله دول هذا التيار بتقديم مساعدات مالية لدول المواجهة وهذا ماسمح لدول هذا التيار بقيادة السعودية القيام بدور اكبر وأعظم في تسطير السياسة العربية خاصة مايتعلق بالصراع العربي الاسرائيلي فمن خلال المساعدات المقدمة الى دول المواجهة أصبحت تمارس ضغطا للتأثير في قرارات هذه الدول مهددة بقطع هذه المساعدات أومغرية بزيادتها .

---

(1)- نفس المرجع ص 100 .

(2)- انظر احمد المصرى ،ومحمد عادل : النفط العربي والاستراتيجية الامريكية دار المصير للطباعة والنشر بيروت 1981 ص 100 .

(*)- لاصلح ولا تفاوض ولا اعتراف باسرائيل .

وباسم التضامن العربي يضطر احيانا هذا التيار لتقديم بعض التنازلات الا أنه يستخدمها بهدف الاحتواء والاستدراج اذ سرعان مايبدأ في العمل لابقائها في شكل نصوص وقرارات ثم التنصل منها عندما تحين الفرصة المناسبة . فسياسة التضامن العربي استعملها التيار اليميني لتشكل ستارا لتواطئه مع المخطط الامبريالي الصهيوني حائلا بذلك دون كشف خيانته القومية ، ومن خلالها يحتفظ بزعامته ونفوذه ودوره المقرر في السياسة العربية ، وبذلك افرغ التضامن العربي الشامل من مضمونه النضالي في مناهضة العدوان الاسرائيلي والتصدى للمخطط الامبريالي والحيلولة دون تحوله الى قيد على حريتها في التحرك وفقا لسياستها الاستسلامية .

فالرجعية العربية تريد وحدة الصف العربي قائما لذاته دون هدف نضالي وطني ، فهي تستخدم هذا الشعار لاحتواء الأنظمة والقوى الوطنية والحيلولة دون تجذر سياستها المعادية للامبريالية والاستعمار الجديد ، وللنهج الاستسلامي واعاقة عملية الفرز الجذرى بين حلفاء الامبريالية الامريكية وعملائها وانصار الاستسلام القومي من جهة وبين المناهضين للامبريالية والرافضين للنهج الاستسلامي من جهة أخرى ، فعملية الفرز تسهل فضح الخيانة القومية التي يرتكبها الحلف الرجعي ، وتزيد بالتالي من تفاقم ازمته وتهز قواعد نفوذه وزعامته العربية ، وتشل قدرته على التأثير في سياسات الأنظمة وتقنين اتجاهاتها المناهضة للمخطط الامبريالي .(1)

---

(1)- الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين مرجع سابق ص 108 - 111 .

وهكذا بعد ماتصدر اليمين العربي الزعامة القومية راح يسير تدريجيا نحو الانخراط في التسوية الامريكية للصراع العربي الاسرائيلي مروجا أوهـام تحييد أمريكا في الصراع والعمل لكسب صداقتها وتأييدها للحق العربي مستندا الى أن 99٪ من أوراق الحل توجد بيدها وأن في استطاعتها الضغط على اسرائيل باعتبارها حليفها الأول .

وقد تسترت الرجعية العربية عن التحركات الاستسلامية المنفردة التي أقدم عليها النظام المصري و دعمتها وشجعتها حتى وصلت الوضعية الى مرحلة اتفاقيات كامب ديفيد .

ان اتجاه هذه السياسة كان يلتقي ويكمل السياسة الامريكية بالمنطقة العربية ومشروعها لحل الصراع العربي الاسرائيلي وهذا مانراه في المطلب التالي :

المطلب الثالث

أزمة النظام الرأسمالي وهدف ابرام اتفاقيات كامب ديفيد

شكلت بداية أزمة النظام الرأسمالي في مطلع السبعينات — والتدهور الذى اصاب الدولار الامريكي — مرحلة ازدياد حدة التناقضات بين الاحتكارات الامريكية والأوروبية واليابانية ، وباعتبار الطاقة عصب الاقتصاد الرأسمالي وكل قرار بشأنها يكون له تأثير فعالا في سير الاقتصاد العالمي ، لذا أصبح للعالم العربي أهمية بالغة بالنسبة للاحتكارات الرأسمالية ليس لما يمثله من مخزون نفطي فحسب بل كمودع لأمواله في البنوك الغربية خاصة منها الامريكية ، وكسوق واسعة ، كل ذلك جعل الاحتكارات الرأسمالية الامريكية تطرح تساؤلات بشأن الصراع العربي الاسرائيلي مثل ، هل لازالت استراتيجية الاعتماد على الكيان الصهيوني وحده في ترتيب اوضاع العالم العربي مناسبة للمرحلة الجديدة؟ وهل يمكن حماية المصالح الامريكية المتزايدة بنسب كبيرة في الوطن العربي بواسطة اسرائيل وحدها ؟ وهل يمكن ابقاء الكيان الصهيوني ودوره كما هو دون تغيير؟(1)

وللتصدي لهذه القضايا في ضوء تفاقم الأزمة الرأسمالية شكل السيد دافيد روكفلر في عام 1973 ماسمي ((باللجنة الثلاثية)) (*) مهمتها المعلنة هي تنمية علاقات أوثق بين امريكا الشمالية وأوروبا واليابان ومناقشة المشاكل السياسية والاقتصادية والأمنية المشتركة بين هذه الأطراف ووضع الحلول لها وكانت قضية الطاقة على رأس المشاكل التي تعني هذه اللجنة ، أما الهدف الذى كان

---

(1)- انظر صلاح مختار نمط التفكير الاستراتيجي ، دار الطليعة بيروت 1979 ص 24 .

(*)- للتوسع في هذا الموضوع: انظر الدراسة القيمة للاستاذ سميح فرسون : أزمة الرأسمالية الامريكية وسياسة الولايات المتحدة الخارجية تجاه الشرق الاوسط . شؤون فلسطينية عدد 92/93 ، أوت 1979 .

يطمح اليه دافيد دوكفلر هو ((اخضاع سياسات واقتصاديات هذه البلدان لعصالح سياسات واقتصاديات الاحتكارات الامريكية .)) (1)

ولتحقيق هذا الهدف كان لابد من الضغط على هذه الدول من خلال الانفراد بمعالجة قضية الصراع العربي الاسرائيلي بما يحقق للولايات المتحدة السيطرة على منابع النفط فى العالم العربى بتدعيم اليمين العربى . ولابد من الاشارة الى أن التهديدات التى كان يطلقها كيسنجر فى منتصف السبعينات باحتلال آبار النفط والدعوة الى تشكيل لجنة تنسيق من الدول الرأسمالية فى مواجهة منظمة الأوبيك تندرج فى هذا الاطار .

ومثلما سبق فان السياسة الامريكية في الشرق الأوسط في عهد كيسنجر حققت قدرا كبيرا من النجاح ،لكن كيسنجر فشل فى توظيف هذا النجاح لبسط سيطرة الاحتكارات الامريكية على اوروبا الغربية واليابان ،أي أن كيسنجر - حسب حكومة كارتر - كان يعالج الموقف فى الشرق الأوسط بأفق محلي أي في حدود تأمين المصالح السياسية والاستراتيجية والاقتصادية الامريكية في المنطقة دون خطة متكاملة لوضع هذه المنجزات السياسية فى خدمة استراتيجية امريكية عالمية .(2)

ولذا قررت اللجنة الثلاثية تولى الحكم بنفسها فى الولايات المتحدة من خلال حكومة كارتر الذى كان هو ومعظم اعضاء حكومته من ضمن أعضاء هذه اللجنة .

---

(1)- انظر طاهر عبد الحكيم : كارتر والتسوية فى الشرق الاوسط ،دار ابن خلدون بيروت لبنان 1977 ص 15 - 18 .

(2)- انظر طاهر عبد الحكيم : نفس المرجع ص 103 .

وقد وضعت حكومة كارتـــر على رأس قائمـــة اهتماماتها حل نزاع الشرق الأوسط تحقيقا للأهداف السابقة الاشارة ،أي تطبيق القناعات التي توصلت اليها اللجنة الثلاثية ، والتي عبر عنها تقرير معـهد بروكيسنجر بعنوان ((تحولات السلام في الشرق الأوسط)) وتقرير سوندرز وهذه القناعات هي :(1)

1 - ان ازدياد المصالح الرأسمالية الغربية باضطراد في الوطن العربي مـــع الدعم المطلق للكيان الصهيوني جعل حركة التحرر العربية توجه نضالها ضـــــد تلك الاحتكارات وحليفتها الرجعية العربية مما شكل تهديدا جديدا لمصالحهـــا وبالتالي بدت الحاجة الى تدعيم الخط الموالي للغرب بايجاد مراكز حمايـــــة عربية لمساعدة الكيان الصهيوني في مهمته ((ان للولايات المتحدة مصلحة معنوية سياسية واقتصادية في سلام ثابت في الشرق الأوسط)) انها معنية بسلام واستقلال ومصلحة اسرائيل والبلدان العربية في المنطقة وفي صداقة الاثنين))(2).

2 - ان ايجاد هذه المراكز العربية لحماية مصالح الرأسمالية العالمية يعتبـــر عملا مستحيلا دون ايجاد تعاون وتنسيق مع اسرائيل وبالتالي فالتسوية النهائيـــة للقضية الفلسطينية تعتبر شرطا أساسيا لايجاد هذا التحالف مع اسرائيل ،وتعتبر فترة مابعد حرب اكتوبر أنسب الظروف للحل النهائي .

3 - لايجاد مراكز حماية عربية مرشحة لتحالفها مع اسرائيل لابد أن يضفى على قادتها صفات الوطنية أي أن يكون هذا النظام في مركز قوة حتى لايتهم بالتخاذل وهذا ماتحقق في النظام المصري بعد حرب اكتوبر بقيادة السادات .

---

(1)- مشار اليها في صلاح مختار مرجع سابق ص 25 -31 .

(2)- انظر تقرير معـهد بروكينفز ((نحو السلام في الشرق الاوسط)) ملحق رقم 3 للكاتبين دافيد ستور وقاليري يورك ترجمة احمد الشهابي منشورات الطلائع دمشق 1979 ص 369 .

4 - يجب تعديل الهدف التقليدى للصهيونية ((من الفرات الى النيل)) بحيث أن العمل على تحقيق هذا الهدف يعتبر مستحيلا فى ظل بقائه اقامة تحالف مع اسرائيل ، وبالتخلي عن هدف التوسع الجغرافي سيعتبر فى نظر العرب تراجعا عن أهداف الصهيونية وهذا مايعطى مبررا للحكومات العربية من تغيير هدفها فى تحرير فلسطين الى اقامة دولة فى الضفة الغربية وغزة .(*)

5 - نظرا لتغير وسائل نهب العالم الثالث ، فان هدف الصهيونية فى التوسع الجغرافي أصبح يشكل خطرا على المصالح الامبريالية ، ولذا لابد من وضع حدود لاسرائيل قريبة من حدود 1967 بما يمنحها التفوق الاستراتيجي مع تحويلها - أى اسرائيل - الي مركز تكنولوجي تجاري ((كبرادوري)) في الشرق الأوسط كله أى تعمل كوكيل محلي للاحتكارات العالمية تختص بتصدير التكنولوجية والسلع الأخرى لدول المنطقة التى ستبقى بشكل أو بأخر معتمدة على الغرب وعلى وكيله المحلي الكيان الصهيوني .

(*)- نص تقرير معهد بروكينغز بشأن هذه القضية على احتمالين : الاول قيام دولة مستقلة تقبل بالالتزامات والتعهدات التى تنص عليها تسوية سلام.
((... والثاني : قيام دولة فلسطينية تتحد بارادتها الكاملة مع الأردن وتمارس الاستقلالية السياسية القوية التى عرضها الملك حسين .
ان أيا من هذين التدبيرين قد يتعزز بتعاون اقتصادي وثيق مع الأردن واسرائيل وربما يتطور الي سوق مشتركة اقليمية أوسع)) نفس المرجع 377 .

ان هذا التغيير الامبريالـــي (**) الفوقي لطبيعة هدف الصهيونيـة يلتقي مع التيار الصهيوني الذى نادى به منذ بداية الستينات فاحوم غولد مـــان رئيس المؤتمر اليهودى العالمي الذى يقول فى احد كتاباته ((ينبغي علـــى الانسان أن يكون سياسيا عظيما جدا وأن يتمتع بوحي النبوة كي يتوقع هذا التغيير الجذري الذي طرأ على الأوضاع العربية بعد الحرب العالمية الثانية ، ولم تكـن فكرة النزاع الفضيع الذى يمكن أن يؤدى الى اندلاع الحرب بين العرب ودولـــة يهودية ، لم تكن تلك الفكرة تخطر على بال أحد من المفكرين الصهـاينة ، وانما الفكرة الرئيسية التي كانت تراود البعض منهم وبخاصة الذين كانوا ينظرون الـــى الصهيونية بالاضافة الى كونها حركة قومية ستصبح مشروعا اجتماعيا وانسانيا يحمـل التقنية والثقافة والحضارة العصرية الى العرب ودولهم البدائية وأن هؤلاء سيستقبلونهم استقبال المحسنين وسيشاركونهم فى حقبة جديدة تحدث تطورا كبيرا فى الشـــرق الأوســـط. (1)

(**) - فى دراسة للسيد جورج بول الذى شغل منصب وكيل وزارة الخارجية الامريكية سابقا ، بعنوان ((كيفية انقاذ اسرائيل رغم انفها)) ما جاء فيها ((والحقيقة الصعبة هى أن المصالح القومية للولايات المتحـدة واسرائيل لايمكن بالنسبة لطبيعة الاشياء أن تكون هناك بالضرورة أوضاع تختلف فيها سياسة امريكا هذا اذا ماصدقت حكومتنا مع ذاتها .
واسرائيل دولة ذات مصالح اقليمية ، وبمعنى آخر أنها صغيرة جدا وضعيفة فهي لاتستطيع فرض أى نفوذ على الأحداث خارج الشرق الأوسط ، لذا فهى تشعر بقليل من المسؤولية تجاه المضاعفات التى تنشأ عن سياستها فى الخارج . أما سياسة امريكا العالمية ومسؤوليتها تجاه التطورات العالمية فهما شيء يختلف تماما مستواه وشموله . وعلينا أن نقيم تطور النزاع العربي الاسرائيلي ضمن اطار عالمي أخذين بعين الاعتبار لامجرد مايمكن لبعض السياسات فعله من أجل اسرائيل أوضدها على المدى القصير ولكن ماهية النتائج التى يمكن أن تتمخض عنها بالنسبة للبلدان الأخرى ولسلم ورخاء العالم ككل)) ملحق رقم 2 من كتاب ، دافيد ستور وفاليرد يورك مرجع سابق ص 362 ، 363)

(1) - فاحوم غولد مان : اسرائيل الى اين ؟ منشورات فلسطين المحتلة 1980 ص 37 .

لقد عارض هذه الفكرة التيار الصهيوني المتطرف ،وبذلك تكون فترة السبعينات قد شهدت ولادة صهيونية جديدة تختلف في نوع هدفها عن الصهيونية القديمة فالأولى يراد لها أن تتخلى عن هدف التوسع الجغرافي السكاني الملازم للصهيونية القديمة وتتبنى بدله التوسع التكنولوجي التجاري كبديل معاصر اكثر فاعلية ، اضافة الى ذلك فان الصهيونية الجديدة تعترف وبتواضع أنها مجرد حلف صغير للولايات المتحدة الامريكية ،عاجزة تماما عن الاستمرار بدون هذا الحلف .

أما الصهيونية القديمة ((الاصلية)) فانها تصر حتى الآن على الادعاء بانها منفصلة في اهدافها عن الولايات المتحدة الامريكية وأن أهدافها اكبر من وضع التبعية لأنها تتعلق بتحقيق حلم الأجداد في ((اقامة اسرائيل من الفرات الى النيل))[1].

6 - ان اعتبار اسرائيل من قبل واشنطن أحد حراس مصالحها بعد أن كانت الحارس الرئيسي لايعني اضعاف اسرائيل لصالح العرب مثلما روج ذلك النظام الساداتي بل أن ذلك يخدم مصالح اسرائيل بالدرجة الأولى ،فالاعتراف القانوني بها وضحها ضمانات دولية وثنائية واعطائها صفة الوكيل المحلي للاحتكارات العالمية ،كل ذلك يعتبر أهم وأفيد من أهداف الصهيونية التقليدية التي قابلت هذه التحديدات الاستراتيجية الامريكية بسلبية لأنها كانت ترى أن ((اسرائيل الكبرى)) ستكون مركز الشرق الأوسط المسيطر تكنولوجيا وتجاريا وعسكريا وبشريا دون منازع وقد قبلت أن تخدم بريطانيا أولا ثم امريكا ثانيا على أمل الوصول الى هذا الهدف النهائي . وضمن هذا التوجه وجدت بعض أقسام البرجوازية اليهودية داخل الكيان الصهيوني وخارجه أن من الممكن أن تنسلخ عن اندماجها الراهن بالبرجوازيات القومية للبلدان التي تعيش فيها وأن من الممكن أن ينسلخ الكيان الصهيوني عن هيمنة رأس المال الامريكي لكي تقوم هي أي البرجوازية اليهودية بالعمل مباشرة لأجل مصالحها الخاصة في الشرق الأوسط ، مستخدمة الاطار الصهيوني كغطاء وبالتالي تقيم علاقة شراكة وتحالف لاعلاقات تبعية مع الاحتكارات الامريكية والاوروبية))[2].

---

(1)- انظر صلاح مختار مرجع سابق ص 29 .
(2)- صلاح مختار نفس المرجع ص 32 .

وهكذا بعد ما طرح كارتر برنامجه لحل أزمة الشرق الأوسط الموافق لمطامح الصهيونية الجديدة واعلانه فكرة ((وطن قومي للفلسطينيين)) والذى استبدله فيما بعد بـ((كيان فلسطيني)) ظهر الخلاف بارزا بينه وبين الصهيونية القديمة وازداد حدة بعد صدور البيان السوفياتي الامريكى السابق الاشارة اليه والذي تضمن فقرة تشير الى ضرورة حصول الشعب الفلسطيني ((على حقوقه القوميـــة)) تجندت كل وسائل الاعلام الصهيونية (*) وجماعات الضغط الصهيونية بالولايات المتحدة خاصة داخل الكونغرس الامريكى ضد كارتر . ولذلك شرع بالبحث عن خطوة يستطيـــع بها سحب البساط من تحت اقدام اللوبي الصهيوني وأجهزة الاعلام التابعة لهوتمهد لفرض اتجاه الصهيونية الجديدة واستبعاد الصهيونية القديمة ،((ومن هنا فـان زيارة السادات لاسرائيل لم تكن الاخطوة درامية هدفها حسم التناقض الثانوى بـين كارتر والصهيونية القديمة لصالح الاحتكارات الرأسمالية العالمية والصهيونية ودفع عجلة التسوية الامريكية الى الأمـــام)).(1)

وبهذا الصدد يقول كارتر فى مذكراته أنه أرسل رسالة شخصية الى السادات فى 1977/10/21 جاء فيها ((عندما التقيت معك لقاء خاصا في البيت الأبيض كنت شاكرا وممتنا جدا لوعدك الذى وعدتنى به بأننى أستطيع الاعتماد على تأييـــدك في أية لحظة حرجة ،اذا ماقامت عقبات فى سبيل سعانا المشترك لتحقيق الســـلام فى الشرق الأوسط ،واعتقد أننا بلغنا لحظة حرجة من هذا النوع ،وأنني احتـــاج الى مساعدتك)).(2)

وبعد أن استعرض السيد الشاذلي سعدالدين في مذكراته ،مختلف الوقائع والآراء التي جاءت فى مذكرات عدد من كبار المسؤولين(**) الذين كانت لهم علاقـة بزيارة السادات الى القدس توصل الى أن ((من هذا العرض فاننا نعتبر أن امريكا

(*)- تملك الصهيونية وسائل تأثير فى امريكا اكثر من حجمها الاقتصادى وهذا بسبب تغلغلها فى وسائل الاعلام والثقافة بمختلف اشكالها وطرق توجيه الرأى العام الامريكي .

(1)- صلاح مختار نفس المرجع ص 37 .

(2)- نقلا عن مذكرات الشاذلي سعدالدين أربع سنوات فى السلك الدبلوماســـى الجزء2 ،74- 1978 ،المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر ص 192- 193 .

(**)- هؤلاء هم كارتر - موشي ديان - حسن تهامي - فانس .

هي صاحبة الفكرة ــ أي الزيـارة ــ وأن السادات وغيره ممن اشتركوا في هذه اللعبة لم يكونوا سوى مجرد أدوات استخدمتها امريكا في اخراج هذه التمثيلية لأنها وجدت فيهم استعدادا للقيام بهذا الدور ، وسواء كان السادات مقتنعا بهذا الدور الذي اختير له أو أنه خدع بواسطة الادارة الامريكية التي دفعته الى طريق لم يكن يود أن يسير فيه فان ذلك لا ينفي أنه كان مجرد ممثل في مسرحية من تأليف واخراج امريكي .)) (1)

وهكذا في نهاية هذا الفصل التمهيدي نتوصل الى أن عدوان 1967 والتغييرات السياسية والقانونية المرافقة له ، كان نقطة تحول جذري في مسار الصراع العربي الاسرائيلي ، وأن نتائجه الحقيقية - لعدة اعتبارات - تأخرت حتى ظهرت من خلال زيارة السادات للقدس في 19 نوفمبر 1977 ، والقائه خطابا أمام الكنيست الاسرائيلي .(2) واعقبها اجراء المفاوضات بين مصر واسرائيل باشراف الولايات المتحدة الامريكية في كل من القاهرة والاسماعيلية والقدس وليدز ثم كان ختامها مفاوضات كامب ديفيد(*) التي بدأت في 5 سبتمبر 1978 واستمرت حتى 17 من نفس الشهر حيث تم التوصل الى التوقيع على اتفاقيتي كامب ديفيد الوثيقة الأولى تحت عنوان : ((اطار السلام في الشرق الأوسط)) والثانية تحت عنوان ((اطار معاهدة السلام بين مصر واسرائيل)) وكان مقررا أن تبرم معاهدة السلام بين الدولتين خلال ثلاثة أشهر بعد ابرام الاتفاقيتين الأوليتين ، لكن وقوف بيغن موقفا متشددا ومطالبته باملاء شروطه أخر ابرام معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية الى تاريخ 26 مارس 1979 ، حيث تضمنت المعاهدة بالاضافة الى نصها عدة ملاحق .

---

(1) - الشاذلي سعد الدين نفس المرجع .

(2) - انظر نص الخطاب في ((وثائق السلام في الشرق الأوسط)) دولة قطر ، وزارة الاعلام مطابع المعهد الدوحة جزء 1 قطر ص 6 .

(*) - كامب ديفيد هو مقر صيفي رئاسي في الولايات المتحدة يقع في احدى قمم جبال كاتوكستين بولاية ((ماريلاند)) يبعد عن مدينة واشنطن 70 ميلا بدء في استخدام هذا المنتجع كمصيف من قبل الرئيس فرانكلين روزفلت عام 1943 ، ويرجع سبب اطلاق تسمية ديفيد على هذا المكان الى الرئيس دوايت ايزنهاور الذي اطلق عليه اسم حفيده ((ديفيد)) تيمنا به .

فماذا تضمنت هذه الاتفاقيات ؟ وما مدى مشروعيتهـــــا ؟

وماهــي آثارها السياسـية والقانونـية على الصراع العربي الاسرائيلـي ؟

هـذا ماسيكون موضوع بحثنا .

الباب الأول

اتفاقيات كامب ديفيد في ضوء القانون الدولي

اتخذ نزاع الشرق الأوسط الذي يشكل جوهره قضية حرمان الشعب الفلسطيني من حقه في تقرير مصيره واقامة دولته المستقلة ، بعدا دوليا تشابكت فيه مصالح قوى عالمية ، وباعتبار أن هذا النزاع أصبح يشكل خطرا على الامن والسلم الدوليين ، فقد اهتم المجتمع الدولي ممثلا بمنظمة الأمم المتحدة اهتماما خاصا بهذه القضية محاولا ايجاد حل عادل ودائم لها .

وقد تولت كل من اسرائيل ومصر بمشاركة الولايات المتحدة الامريكية - ودون باقي أطراف النزاع - ابرام اتفاقيات كامب ديفيد لحل هذا النزاع .

وقد رفض باقي اطراف النزاع وكذلك المجتمع الدولي بمختلف منظماته السياسية وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة اعتبار هذه الاتفاقيات حلا عادلا ودائما للنزاع العربي الاسرائيلي .

فماذا تضمنت هذه الاتفاقيات ؟ وما هو موقف أحكام القانون الدولي منها ؟ سنتولى الاجابة على ذلك من خلال معالجة الموضوع في فصلين :

الفصل الأول : التحليل القانوني لاتفاقيات كامب ديفيد .

الفصل الثاني : مدى مشروعية اتفاقات كامب ديفيد في ضوء احكام القانون الدولي .

الفصـــل الاول

التحليل القانوني لاتفاقات كامب ديفيد

في بداية التطرق للموضوع نرى ضرورة الاشارة الى النصوص المشكلة لاتفاقيـات كامب ديفيد (1) وهي كالاتـــي :

أولا : اتفاقيتا كامب ديفيد المبرمتان في 1978/09/17 وتتضمنان الوثائق التاليـــة :

1 - اطار للسلام في الشرق الاوسط اتفق عليه في كامب ديفيد . (مع ملحق يتضمن قراري 242 و 338) .

2 - اطار لابرام معاهدة سلام بين مصر واسرائيل .

3 - نصوص الرسائل المرفقة بوثيقتي كامب ديفيد وتشتمل على تسع رسائل تبودلت بين الرؤساء الثلاثة : السادات - بيغن - وكارتر ، بشأن مستوطنـــات سيناء و موضوع القدس ، وتحديد معنى بعض العبارات .

ثانيا : معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية ودولة اسرائيل (2) وابرمت فـي واشنطن بتاريخ 26/3/ 1979 ، وتضمنت الملاحق الآتية :

1 - البروتوكول الخاص بالانسحاب الاسرائيلي وترتيبات الامـن .

2 - مرفق الملحق الأول ((يتعلـق)) بتنظيم الانسحاب من سيناء .

3 - بروتوكول بشأن علاقات الطرفين .

4 - محضر متفق عليه للمواد الأولى والرابعة والخامسة والسادسة وللملحقين الاول والثالث لمعاهدة السلام .

---

(1) - اعتمدنا في تحليل الاتفاقيات على كتاب : اتفاق كامب ديفيد وأخطاره (عرض وثائقي) مؤسسة الدراسات الفلسطينية بيروت 1978 .

(2) - اعتمدنا في تحليل هذه المعاهدة على كتاب : المعاهدة المصرية الاسرائيليـة (نصوص ورد ود فعل) مؤسسة الدراسات الفلسطينية بيروت 1979 .

5 - خريطة تبين الحدود بين البلدين .

6 - رسائل متبادلة تشتمل على : رسالة متفق عليها بين السادات وبيغن بشأن الحكم الذاتي في الضفة الغربية وغزة وبشأن المفاوضات من اجل تنفيذه .

- رسالة من كارتر الى كل من السادات وبيغن يؤكد فيها رغبة الولايات المتحدة في بذل كل ماهو ضروري لضمان احترام المعاهدة .
- ثلاث رسائل تبودلت بين الرؤساء الثلاثة بشأن تبادل العلاقات الدبلوماسية بين مصر واسرائيل .
- مذكرة تفاهم بين الولايات المتحدة واسرائيل بشأن الضمانات (نشرت بعد توقيع المعاهدة المصرية الاسرائيلية) .
- مذكرة تفاهم بين الولايات المتحدة واسرائيل بشأن النفط .
- رسالة من رئيس مجلس وزراء مصر الى وزير خارجية امريكا بشأن الاعتراض المصري على مذكرة التفاهم بين الولايات المتحدة واسرائيل بشأن الضمانات .
- رسالتان تبودلتا بين رئيس وزراء مصر والرئيس كارتر بشأن اجراءات بناء الثقة مع الفلسطينيين .

وبسبب صعوبة تصنيف المواضيع التي تضمنتها هذه الاتفاقيات فضلنا التطرق اليها من زاويتين : الأولى حسب نوع الاتفاقية والثانية حسب نوع المواضيع التي تضمنتها ، وبذلك ارتأينا تقسيم هذا الفصل الى المباحث الآتيـة :

1 - المبحث الاول : اطار السلام في الشرق الأوسط والحكم الذاتي .
2 - المبحث الثاني : اتفاقيات كامب ديفيد وحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره .
3 - المبحث الثالث: معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية وتطبيع العلاقات بين البلدين

المبحث الأول

اطار السلام في الشرق الاوسط والحكم الذاتي

استعملت اتفاقيات كامب ديفيد اصطلاح الحكم الذاتي معتبرة اياه أقصى مايمكن ان يتمتع به الشعب الفلسطيني ،غير أن تحديد مضمون الحكم الذاتي الذى عالجته الوثيقة الأولى المعنونة أعلاه ،والرسالة الملحقة بمعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ،لم يكن بمستوى الوضوح والدقة الكافيين ،مما جعل أطراف المعاهدة كلا منهم يحمل العبارة المضمون الذى يرتئيه . فما المقصود بالحكم الذاتي وهل يعتبر مرحلة انتقالية لتقرير الشعب الفلسطيني مصيره بنفسه ؟ أم أنه نظام لايوءدى الى ممارسة الحق السابق ، وماهي وجهة نظر القانون الدولي لهذا الاصطلاح وكيف تطور استعمال اسرائيل له حتى استقر على الشكل الذى تضمنته اتفاقيات كامب ديفيد .

المطلب الاول

أصل وتطور استعمال اصطلاح الحكم الذاتي من قبل اسرائيل

أولا : اصطلاح الحكم الذاتي في القانون الدولي :

يرى البعض ان المقصود باصطلاح الحكم الذاتي هو أن يحكم اقليم معين نفسه بنفسه(1) وهو لايرقى الى مستوى الاستقلال (2) الذى تمارس فيه الدولة كامل اختصاصاتها السيادية ،ذلك أن الصلاحيات التي تتمتع بها سلطة الحكم الذاتي لا تتجاوز بعض الاختصاصات ذات العلاقة بادارة وتسيير شوءون الحياة اليومية للمواطنين .

---

(1)- أنظر الاستاذ عصام الدين حواس: الحكم الذاتي وحقوق السيادة وتقرير المصير ، المجلة المصرية للقانون الدولي ،المجلد السادس والثلاثون 1980 ص 3 .

(2)- يشير الدكتور محمد عزيز شكرى الى ((أن الهدف من نظام الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي هو بموجب نصوص الميثاق -أى ميثاق الامم المتحدة - ايصال هذه الاقاليم الى ماأسماه واضعو الميثاق بالحكم الذاتي وهوشيء غير الاستقلال =

ويرتبط الحكم الذاتي تاريخيا بفترة استعمار الدول الرأسمالية لشعوب مايعرف بدول العالم الثالث ، وذلك في الفترة الانتقالية لحصول تلك الشعوب على استقلالها ، وكذلك من خلال أشكال وأنظمة الاستعمار والتبعية التي عرفتها هذه الشعوب كماهو الشأن بالنسبة لنظام الانتداب والوصاية التي نظمها - كل من ميثاق عصبة الامم والامم المتحدة - والحكم الذاتي في مثل هذه الحالات موقت أدى فيما بعد - نتيجة لكفاح حركات التحرر - الى ممارسة هذه الشعوب لحقها في تقرير المصير .

وهناك نوعان آخران من الحكم الذاتي ، الأول يكون في اطار الدول البسيطة عندما تمنح السلطة المركزية في الدولة اقليما أو أكثر حكما ذاتيا بهدف الحفاظ على وحدة الدولة وتلبية لمطامح الاقلية التي تطالب بالحكم الذاتي ، مثل تمتع الاكراد بالحكم الذاتي في العراق وسكان منطقة الباسك باسبانيا . والثاني يكون في الدول الفدرالية ، وفي هذه الحالة نجد أن الدولة الفدرالية مكونة من تجمع عدد من الدول تتنازل عن قدر من استقلالها لتكوين دولة واحدة تتمتع بالسيادة . وتخضع بموجب ((الدستور الاتحادي)) لحكومة عليا واحدة تباشر في حدود اختصاصاتها سلطاتها على حكومات الدول الاعضاء وعلى رعايا تلك الدول .(1)

= (المدخل الى القانون الدولي العام وقت السلم . دار الكتاب بيروت 1968 ص 104) .

- في أثناء مناقشة المشروع الامريكي حول الفصل الخاص بالوصاية الدولية في ميثاق الامم المتحدة ، في سان فرانسيسكو قدم الوفد السوفياتي الاقتراح الاتي : ((يدرج في الميثاق أن الهدف من الوصاية هو النهوض بالاقاليم المشمولة بالوصاية ليس فقط في سبيل الحكم الذاتي وانما أيضا في سبيل أن تقرر بملء حريتها حقها في الحصول بأسرع مايمكن على استقلال وطني تام)) الا أن وفود الدول الرأسمالية استبعدت العبارة الاخيرة المتعلقة بالحصول على الاستقلال الوطني . (أنظر . أ . تونكين ترجمة أحمد رضا : القانون الدولي العام . الهيئة المصرية للكتاب القاهرة 1972 ص 50 - 51) .

(1)- انظر . د . محمد عزيز شكري مرجع سابق ص 85 .

اذن لتطبيقات الحكم الذاتي صور مختلفة ،لكن جميعها تشترك بدرجات متفاوته في الملامح العريضة الآتيـــة :

1 - الاستقلال بالشؤون الداخلية بمافي ذلك اصدار القوانين والقضاء والمهـــام التنفيذيــة .

2 - قيود شبه كاملة على الشؤون الخارجية والدفاع .

3 - ان الحكم الذاتي يرتبط في كل أشكاله بفكرة الحق في تقرير المصير وهو أحيانا مايكون الهدف أو النتيجة لتقرير المصير .(1)

ثانيا : تطور استعمال اصطلاح الحكم الذاتي من قبل اسرائيل :

عقب العدوان الاسرائيلي على الدول العربية المجاورة لها سنة 1967. واكمال احتلالها لمختلف الاراضي الفلسطينية اعتقدت أن الوقت قد حان لتحقيق المشروع الصهيوني وهو توسيع حدودها لتشمل كل الأراضي الفلسطينية أيام الانتداب البريطاني غير أن وجود حوالي مليون ونصف من الفلسطينيين في الضفة الغربية وغزة صعّب موقفها في التوفيق بين الرغبة في التوسع من جهة والحرص على ((نقاء الدولة اليهوديـة)) من جهة أخرى .

وأدى ذلك باسرائيل الى عدم اتخاذ قرار موحد بشأن المناطق المحتلـــة ، فالبعض طالب بضم المناطق المحتلة كلها الى الدولة الاسرائيلية وعدم التخلي عنهـــا ، بينما طالب البعض الآخر بايجاد أوضاع أخرى لتلك المناطق وسكانها العرب .(2)

اذن ظهر خطان سياسيان يمثلان المفهوم الاسرائيلي للسلام والنظر الــى مستقبل الأراضي المحتلة ،الأول يمثل وجهة نظر التكتل العمالي ((المعراخ)) والثاني يمثل وجهة نظر التكتل اليميني ((الليكـــود)) .

---

(1)- الاستاذ عصام الدين حواس مرجع سابق ص 7 .

(2)- انظر وليد الجعفري : المشروع الاسرائيلي للادارة الذاتية . مركز الدراسات الفلسطينية بيروت 1979 ص 2 .

وجهة نظر التيار الأول :

يمثل هذا التيار المدرسة الصهيونية التي تدعو الى مبدأ يهودية الدولة ولو أدى ذلك الى المساس بالمبدأ الصهيوني الآخر ((تكامل أرض اسرائيل)) أي الحرص على نقاء الدولة اليهودية واستبعاد فكرة الدمج الديمغرافي للعرب مع الصهاينة ، خوفا من خلق دولة ثنائية القومية تؤدى الى تأجيج التوتر الاجتماعي والطبقي والقومي ولذا طرح مشروع ((الحل الاقليمي الوسط)) ازاء المناطق الآهلة بالسكان العرب من طرف تجمع المعراخ رغم وجود خلافات بين اجنحته حول مفهوم الحدود الآمنة .(1)

وفي اطار هذا التوجه يمكن الاشارة الى ثلاثة مشاريع هي :

أ - مشروع الوزير الاسرائيلي يغئال ألون في جويلية 1967 :

رغم ان هذا المشروع لم يطرح بصفة رسمية من قبل الحكومة الا أنه أخذ اهتماما واسعا سواء على المستوى المحلي أو الدولي ، وأهم ماتضمنه هذا المشروع هو الأخذ بفكرة ((الحد الأقصى من الأرض والحد الادنى من العرب)) وبعد أن يحدد المساحات التي يرى ضرورة ضمها الى السيادة الاسرائيلية نهائيا قصد ((انشاء نظام دفاعي متين من جهة ، وتحقيق وحدة أراضي البلاد وتأمينها من ناحية جغرافية استراتيجية من جهة أخرى)) يصل الى القول :

((علينا أن نبادر الى اقامة روابط مع زعماء وشخصيات من سكان الضفة الغربية لكي نطلع على مدى استعدادهم ولتشجيعهم على اقامة اطار حكم ذاتي فى المناطق التى لن تكون تحت السيادة الاسرائيلية ويمكن ان يكون اطار الحكم الذاتي مرتبطا مع اسرائيل ، ويمكن أن يتمثل هذا الارتباط بوجود اطار اقتصادى مشترك ، ومعاهدة دفاع مشترك ، تعاون تقني وعلمي ، اتفاقات ثقافية وايجاد حل لتوطين لاجئي قطاع غزة في الضفة الغربية)) (2)

---

(1) - انظر سيرين الهاشمي : مشاريع التسوية الاسرائيلية فى ضوء اتفاقيات كامب ديفيد مجلة مركز الدراسات الفلسطينية عدد 32 بغداد مارس 1979 ص 81 .

(2) - انظر مؤسسة الدراسات الفلسطينية : مشاريع التسوية الاسرائيلية 67/1978 بيروت ص 61 .

ان مشروع الون كان له غرض دعائي ، فهو يمنح اسرائيل امتيازات كبيرة في الضفة الغربية ، ويعيد شكليا بعض السيادة الاردنية على بعض المناطق المكتظة بالسكان في الضفة الغربية وخوفا من المشكلة الديمغرافية لم يلزم الحكومة الاسرائيلية (1)

ب - وثيقة الوزير الاسرائيلي يسرائيل غاليلي :

طرحت هذه الوثيقة من طرف التجمع العمالي المعراخ الحاكم آنذاك قبيل حرب اكتوبر 1973 واهم النقاط التي تضمنتها هي :

1 - تأهيل اللاجئين والتطوير في قطاع غزة بوضع خطة عمل لفترة أربع سنوات وتخصيص المبالغ اللازمة لتنفيذها بهدف تحقيق تأهيل اللاجئين .

2 - التطوير في الضفة الغربية بوضع خطة عمل لمدة أربع سنوات وتأمين التمويل اللازم لتنفيذها بهدف تحقيق تطوير البنية التحتية الاقتصادية وتحسين الخدمات الضرورية .

3 - تجميع المستثمرين الاسرائيليين لاقامة مشاريع في المناطق المحتلة والخدمات

4- مساعدة النشاط الذاتي لسكان الضفة في مجالات التعليم والديانة والخدمات وفي مجال تنمية أنماط ديمقراطية في الحياة الاجتماعية ويتم قدر الامكان تعيين اشخاص محليين في مناصب مدنية عالية في جهاز الحكم العسكري .

5 - الاستمرار في سياسة الجسور المفتوحة .

6 - اخضاع سكان المناطق المحتلة العاملين في اسرائيل لرقابة شديدة من ناحيتي العدد وأماكن العمل .

7 - انشاء مستوطنات جديدة وتعزيز شبكة المستوطنات القائمة وزيادة عدد المستوطنين اليهود في الضفة والقطاع .

8 - الاستمرار في تجميع الأراضي وحيازتها لاغراض الاستيطان القائم والمخطط له .

9 - الاستمرار في تطوير القدس وضواحيها باعتبارها ((عاصمة اسرائيل)) .(2)

---

(1)- انظر حسين ابو النمل : مشروع الحكم الذاتي مقدمات ونتائج مجلة شؤون فلسطينية عدد 85 ديسمبر 1978 ص 37 .

(2)- حسين ابو النمل نفس المرجع ص 112 - 115 .

وقد كتبت صحيفة (عل همشمار) الاسرائيلية فى 1973/8/24 فى ملحق لها عن هذه الوثيقة قائلة : ((نحن اليهود مثل كل ((حكم عسكرى مستنير)) سنهتم من الآن فصاعدا بتحقيق ارتفاع سريع في مستوى المعيشة للسكان وجعلهم يشعرون بالحكم الذاتي ، ولكن هذا كله سيكون ناتجا فرعيا للهدف الحقيقي لخطة العمل ، التي تعني عمليا ((زيادة الاستيطان))[1]

وقد حازت هذه الوثيقة على موافقة الاغلبية في حزب العمل ، ولكنها لم تلبث ان سحبت موافقتها تلك بعد حرب أكتوبر .

ج - وثيقة المبادئ الاربعة عشر :

عقب حرب أكتوبر وضع التجمع العمالي ((المعراخ)) وثيقة سياسية جديدة مكونة من أربعة عشر بندا ، كأساس لمفاوضات التسوية وجاءت الوثيقة كبديل لوثيقة " غليلي" واحياء لمواقف اسرائيل السابقة من القضايا الجوهرية فالتشديد على ((الحدود الآمنة والمعترف بها)) عاد وعادت معه مسألة العمق الاستراتيجي)) المتمثل في المناطق المحتلة وظل الاستيطان ((ضرورة أمنية ملحة))[2]

أما بخصوص جوهر القضية فقد جاء في البند العاشر من الوثيقة ((يقوم اتفاق السلام مع الاردن على أساس وجود دولتين مستقلتين اسرائيل وعاصمتها القدس الموحدة ، ودولة عربية الى الشرق منها في البلاد الاردنية الفلسطينية المجاورة ، يمكن للهوية الذاتية للعرب والفلسطينيين والاردنيين ان تعبر عن نفسها من خلال سلام وعلاقات جوار جديدة باسرائيل ، وترفض اسرائيل قيام دولة عربية فلسطينية منفردة غرب نهر الاردن))[3].

---

(1)- نقلا عن نفس المرجع ص 117 .

(2)- انظر وليد جعفري مرجع سابق ص 13 .

(3)- مشاريع التسوية الاسرائيلية 67/1978 مرجع سابق ص 125 .

والملاحظ بصفة عامة على هذا التيار الذى بقي في الحكم حتى سقوطه منه سنة 1977 وصعود الليكود الى الحكم أنه حرص على عدم اتخاذ موقف رسمي بصدد الضفة الغربية وقطاع غزة ، وأكتفت حكوماته بتوصيات ومبادىء عامة بينما كانت النشاطات على أرض الواقع تعبر فعلا عن الموقف الرسمي الاسرائيلي وترسم الخطوط العريضة لاي مشروع اسرائيلي قد يطرح مستقبلا بصدد المناطق المحتلة وحرصت على التهرب من أي حل دولي قد يفرض عليها ، ويدخل في هذا الاطار تهربها من تطبيق قرار مجلس الامن رقم 242 عاملةعلى القاء سبب فشل تحقيق التسوية على الدول العربية (1)

وجهة نظر التيار الثاني :

تنطلق وجهة نظر هذا التيار من فكرة بناء الدولة اليهودية على ((أرض اسرائيل الكاملة)) تحقيقا للمبدأ الصهيوني ((الحق التاريخي لشعب اسرائيل في أرض اسرائيل)) ويتبنى هذا التيار الاحزاب اليمينية المشكلةلتكتل الليكود على رأسها حزب حيروت بزعامة مناحم بيغن .

وقد بلور حزب حيروت برنامجه للسلام عام1970 خلال مؤتمره العاشروالمتمثل في تحقيق أهداف ابرام معاهدة سلام ، مفاوضات مباشرة ، منع تواجد ((مخربين فى البلاد العربية)) ، الاعتراف ((بالحق التاريخي لشعب اسرائيل فيأرض اسرائيل)) ، تحقيق تكامل البلد وضمان السيطرة على ((قواعد المعتدين)) ، والاعتراف بكون السكان العرب في أرض اسرائيل الغربية أقلية قومية ذات حقوق مدنية (2)

وفي سنة 1975 قدم بيغن مشروعا اكثر تفصيلا أهم ماتضمنه :

1 - عقد معاهدة لمدة ثلاث سنوات بين العرب واليهود .

2 - بذل جهود خلال السنوات الثلاثة المذكورة لاحلال السلام بين الشعبين وذلك بتوقيع معاهدات السلام بين اسرائيل وجاراتها العربيات تعين فيها اسرائيل حدودها .

---

(1)- وليد الجعفرى، مرجع سابق ص 12 .

(2)- مشاريع التسوية الاسرائيلية 67/1978 مرجع سابق ص 10 .

3 ـ ايجاد حل لقضية اللاجئين العرب وممتلكاتهم ولمسألة ممتلكات اللاجئين اليهود الذين تركوا الدول العربية وهاجروا الى اسرائيل ، أما بخصوص مصير العرب داخل اسرائيل فقد منح لهم مجال الاختيار الحر بالنسبة الى مسألة المواطنة ،اما اختيار الجنسية الاسرائيلية اذا أرادوها أو اختيار جنسيتهم السابقة ـ الجنسية الأردنية ـ واذا اصبحوا مواطنين فستكون لهم كافة الحقوق بمافيها التصويت للكنيست أما اذا فضلوا ان يكونوا مقيمين لا مواطنين فستكون لهم كل الحقوق كأفراد وكقومية باستثناء التصويت في الكنيست .(1)

وقبل التطرق الي مشروع بيغن حول الحكم الذاتي الذى طرحه بصفة رسمية في ديسمبر 1977 والذى أدخلت عليه بعض التعديلات ليصبح اطارا للسلام في الشرق الاوسط ، نشير الى ان اسرائيل باعتبارها مشروعا صهيونيا في طريق الانجاز تواجهه صعوبات جعلتها في موقف العجز عن اتخاذ قرار التسوية النهائية بسبب استمرار التناقض على أرض الواقع بين مبدئي ((أرض اسرائيل الكاملة)) و((وحدانية الشعب اليهودى)) ولذلك فإن الكيان الصهيوني اذا تمسك بمنطلقاته هذه ، فانه لايستطيع انجاز تسوية دائمة ،وفي أقصى الاحوال ستكون هذه التسوية بالنسبة اليه محطة أخرى على طريق كامب ديفيد حسب مشروع بيغن أى تكامل الارض على حساب مبدأ وحدانية الشعب فإنه يمكن طرد باقي الشعب الفلسطيني من أرضه في المستقبل وافراغ المناطق من سكانها بشتى الطرق وتاريخ الصهيونية معروف في هذا الشأن .(2)

أما مشروع بيغن لتشكيل حكم ذاتي ادارى للضفة الغربية وقطاع غزة فقد تقدمت به حكومة الليكود بعد الضغط الدولي الذى تعرضت له اسرائيل من طرف الولايات المتحدة لايجاد حل لقضية الشرق الاوسط بعد زيارة السادات للقدس . يتكون هذا المشروع من 26 بندا ،ومضمونه بايجاز ((الغاء الحكم العسكرى)) واقامة حكم ذاتي ادارى في الضفة والقطاع ،وانتخاب السكان مجلسا اداريا يتكون من أحد عشر عضوا مدة ولايته أربع سنوات ،يكون مقره في بيت لحم ،وتشمل صلاحياته جميع

---

(1)ـ مؤسسة الدراسات الفلسطينية : مشاريع التسوية الاسرائيلية نفس المرجع .

(2)ـ انظر الياس شوفاني : السلام الاسرائيلي شؤون فلسطينية عدد 87/ 88 فبراير مارس 1979 ص 35 - 36 .

المسائل الادارية ، ويعهد بشؤون الأمن والنظام العام الى السلطات الاسرائيلية ، وللسكان حق الاختيار الحر بين الجنسيتين الاسرائيلية أو الاردنية وللاختيار الأول التمتع بحقوق المواطنة الاسرائيلية من انتخاب وترشيح ، وتشكل لجنة من ممثلين عن اسرائيل والاردن والمجلس الاداري ، وتتخذ قرارات هذه اللجنة بالاجماع ، خاصة قراراتها المتعلقة بموضوع الهجرة . وتتمسك اسرائيل بحقها ومطلبها في السيادة على الضفة والقطاع ، وضمان حرية وصول أبناء جميع الديانات الى الاماكن المقدسة الخاصة بهم ، وتخضع هذه المبادئ لاعادة النظر فيما بعد خمس سنوات (1)

وفي تفسير بيغن للبنود الاساسية لمشروعه أكد على البندين الاثنين الذين بدونهما ليست ((هناك أهمية لمشروع الحكم الذاتي)) حسب تعبيره والبندان هما :

1 - البند الحادي عشر الذي ينص على أن ((يعهد بشؤون الأمن والنظام العام في مناطق يهودا والسامره(*) وغزة الى السلطات الاسرائيلية)) و ((ان وجود جيش الدفاع لأمر بديهي)) .

2 - والبند الرابع والعشرون الذي أكد عليه يتعلق بموضوع السيادة الاتصال ((وفي البند الرابع والعشرين جزمنا بالقول : تتمسك اسرائيل بحقها ومطلبها في السيادة على يهودا والسامرة وقطاع غزة ولعلمها بوجود مطالب أخرى فهي تقترح من اجل الاتفاق والسلام ابقاء مسألة السيادة مفتوحة)) (2)

---

(1) - انظر نص المشروع : مشاريع التسوية الاسرائيلية 67/1978 مرجع سابق ص 14 .

(*) - تطلق اسرائيل على الضفة الغربية تسمية يهودا والسامرة .

(2) - مشاريع التسوية الاسرائيلية 67/1978 - نفس المرجع ص 18 -

فمشروع بيغن للحكم الذاتي يعتبر ردا على تحدى زيارة السادات الى اسرائيل ، وهو يوفق بين المبدئين الصهيونيين السابقي الاشارة ((أرض اسرائيل الكاملة)) و ((وحدانية الشعب اليهودى .)) (1)

بعد تتبعنا لأصل استعمال اسرائيل لاصطلاح الحكم الذاتي وسبب طرحها لهذه الفكرة نصل الى الاجابة عن مضمون الحكم الذاتي كما تضمنه اطار السلام في الشرق الأوسط والرسالة الملحقة بمعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية .

المطلب الثاني

مضمون الحكم الذاتي وفقا لاطار السلام في الشرق الاوسط

في 17 سبتمبر 1978 وقع كل من الرؤساء السادات وبيغن بشهادة الرئيس جيمي كارتر على وثيقة أولى تحت عنوان ((اطار لاحلال السلام في الشرق الاوسط ، كما تم الاتفاق عليه في كامب ديفيد)) . وبعد أن حددت مقدمة الوثيقة الاسس التي يستند اليها الاتفاق والمتمثلة في قراري مجلس الأمن 242 (*) ومبادئ القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة (**) يأتي عنوان ((الضفة الغربية وغزة)) المتضمن الآتي :

---

(1) - انظر . د . فائز صايغ ((اطار كامب ديفيد للسلام اتفاقية اجراءات أم تصريح بالمبادئ . دراسة ملحق رقم 5 دافيد ستور ڤالير يورك ترجمة احمد الشهابي : السلام في الشرق الاوسط منشورات الطلائع دمشق 1979 ص 485 .

(*) - الملاحظ أن الاتفاقية تبنت التفسير الاسرائيلي - الامريكي للقرارين 242 و 238 الذى يعتبر المفاوضات المباشرة هي الوسيلة الوحيدة لعقد اتفاقيات سلام منفردة بين اسرائيل وأية دولة من جاراتها .

(**) - يلاحظ أيضا تجاهل الاتفاقية تجاهلا مطلقا قرارات الامم المتحدة الاخرى التي أتت قبل وبعد القرارين المذكورين (انظر فيصل حوراني : قراءة سياسية لوثائق كامب ديفيد شؤون فلسطينية عدد 84 نوفمبر 1978 ص 23) .

1 - ((ينبغي ان تشترك مصر والاردن واسرائيل وممثلو الشعب الفلسطيني في المفاوضات الخاصة بحل المشكلة الفلسطينية بكل جوانبها ولتحقيق هذا الهدف فان المفاوضات المتعلقة بالضفة الغربية وغزة ينبغي أن تتم في ثلاث مراحل))(1)
اذن فالنص يحصر القضية الفلسطينية منذ البداية في الضفة الغربية وغزة . وفي هذا تناقض مع قرارات الامم المتحدة بشأن القضية .

أما المراحل الثلاثة التي أشار اليها النص فهي :

أ - تحديد فترة انتقالية لمدة خمس سنوات يمارس خلالها سكان الضفة الغربية وغزة ((حكما ذاتيا كاملا)) وبمجرد انتخاب السكان سلطة الحكم الذاتي بصفة حرة تنسحب الحكومة العسكرية وادارتها المدنية ... ((وللتفاوض حول تفاصيل الترتيبات الانتقالية)) تدعو الاتفاقية الاردن الى الانضمام الى هذه المفاوضات .

ب - وحول اقامة سلطة الحكم الذاتي المنتخبة يتم التفاوض بين مصر واسرائيل والاردن مع امكانية اشتمال وفدي مصر والاردن على فلسطينيين بهدف ابرام اتفاقية تحدد صلاحيات ومسؤوليات سلطة الحكم الذاتي ، ثم تنص الفقرة على ((وسيتم سحب قوات عسكرية اسرائيلية واعادة توزيع القوات الاسرائيلية المتبقية بحيث ترابط في مواقع أمنية معينة ، وستشمل الاتفاقية أيضا على ترتيبات لضمان الامن الداخلي والخارجي والنظام العام ، ويتم انشاء قوة بوليس محلية قادرة بامكانها أن تضم مواطنين اردنيين ، والى جانب ذلك تشارك قوات اسرائيلية واردنية في تسيير دوريات مشتركة وفي انشاء نقاط مراقبة لضمان أمن الحدود)) .

جـ - تشير هذه الفقرة الى أنه حالما يتم اقامة سلطة الحكم الذاتي (مجلس اداري) في الضفة الغربية وغزة تبدأ فترة الخمس سنوات ، وقبل مرور السنة الثالثة من هذه الفترة تبدأ المفاوضات لتحديد الوضع النهائي للضفة الغربية وعلاقاتها مع جيرانها كما يتم ابرام معاهدة سلام مع الاردن . وبهدف تحديد الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة ، ستشترك في المفاوضات وفود مصر واسرائيل والاردن والممثلين المنتخبين لسكان الضفة الغربية وغزة وستجرى المفاوضات ضمن لجنتين : الاولى ستضم الاطراف

---

(1) - انظر نص الاتفاقية مركز الدراسات الفلسطينية : اتفاق كامب ديفيد وأخطاره مرجع سابق ص 3 .

الأربعة للاتفاق على الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة وعلاقاتها مع جيرانها ،أما الثانية فستضم ممثلي الاردن واسرائيل يشترك معهم ممثلو السكان المنتخبين في الضفة الغربية وغزة بغية عقد معاهدة سلام بين الاردن واسرائيل ،مع الأخذ بعين الاعتبار الاتفاق المتوصل اليه بشأن الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة ،كما أن المفاوضات سترتكز على أساس القرار 242 .

ومن ضمن ماستقرره المفاوضات موضع الحدود وطبيعة ترتيبات الامن ،كما أن الحل الناتج عن المفاوضات يجب أن يعترف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ومتطلباتهم العادلة ،وبهذه الطريقة سيشارك الفلسطينيون في تقرير مصيرهم من خلال :

1 - ان يتم الاتفاق في المفاوضات بين مصر واسرائيل والاردن وممثلي سكان الضفة الغربية وغزة ،على الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة والمسائل البارزة الأخرى بحلول نهاية الفترة الانتقالية .

2 - أن يعرضوا اتفاقهم للتصويت من جانب الممثلين المنتخبين لسكان الضفة الغربية وغزة .

3 - اتاحة الفرصة للممثلين المنتخبين عن السكان في الضفة الغربية وغزة لتحديد الكيفية التي سيحكمون بها أنفسهم تمشيا مع نصوص الاتفاق .

4 - المشاركة كما ذكر أعلاه في عمل اللجنة التي تتفاوض بشأن معاهدة السلام بين اسرائيل والاردن .

2 - ولضمان أمن اسرائيل وجيرانها خلال الفترة الانتقالية وبعدها ،تتولى سلطة الحكم الذاتي تشكيل قوة بوليس قوية من سكان الضفة الغربية وغزة وستكون هذه القوة البوليسية على اتصال دائم مع ضباط الاطراف الثلاثة .

3 - بالنسبة لقضية عودة لاجئي سنة 1967 تشكل لجنة تضم الاطراف الاربعة لتقرر السماح بعودة هؤلاء اللاجئين ،وتتخذ قراراتها بالاجماع مع مراعاة منع الاضطراب ويجوز للجنة أن تعالج أمورا أخرى مشتركة .

4 - ستعمل مصر واسرائيل وباقي الاطراف المهتمة لوضع اجراءات متفق عليها لحل مشكلة اللاجئين .(1)

وفي الرسالة المشتركة المتفق عليها بشأن الحكم الذاتي في الضفة الغربية وغزة الملحقة بمعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ،اتفق الطرفان على بدء مفاوضات الحكم الذاتي (مجلس اداري) خلال شهر من تبادل وثائق التصديق ،ويمكن للوفدين المصري والاردني ((ان يتضمنا أفرادا من عرب ((أرض اسرائيل)) من الضفة الغربية وغزة أو آخرين . وفي حالة امتناع الاردن عن المشاركة في المفاوضات تقوم مصر واسرائيل باجراء هذه المفاوضات والهدف هو اقامة هيئة الادارة الذاتية في الضفة الغربية وغزة من اجل منح الحكم الذاتي التام لسكان هاتين المنطقتين ،ويحدد الطرفان مهلة سنة واحدة لاستكمال هذه المفاوضات ،وفي ختام الرسالة تؤكد ((بأن حكومة الولايات المتحدة ستشترك مشاركة تامة في كل مراحل المفاوضات)) .

أما بشأن وضعية القدس فنظرا لحساسية القضية لم يتفق الاطراف حولها واكتفوا بتسجيل مواقفهم في رسائل تبودلت بين الرؤساء السادات وبيغن وكارتر .

ومما جاء في رسالة السادات الى كارتر المحددة للموقف المصري مايلي :

1 - ((ان القدس العربية هي جزء لايتجزأ من الضفة الغربية ،ويجب اعادة الحقوق العربية التاريخية والشرعية على المدينة واحترامها)) .

2 - ان القدس العربية يجب أن تكون تحت السيادة العربية)) .

3 - تطبيق قرارات مجلس الامن لاسيما القرارين 242 و 267 فيما يتعلق بالقدس واعتبار كل الاجراءات التي اتخذتها اسرائيل لتغيير وضع المدينة لاغية ويجب ازالتها .

4 - ضمان حرية الوصول الى الاماكن المقدسة للجميع بدون تفرقة أو تمييز(2)

---

(1)- كامب ديفيد وأخطاره : نفس المرجع ص 4- 6

(2)- انظر نص الرسالة ((الخامسة)) نفس المرجع ص 14 .

أما موقف اسرائيل الذى تضمنته رسالة بيغن الى كارتر فقد أشار فيه الى المرسوم الذى أصدرته الحكومة الاسرائيلية في جويلية 1967 والذى ينص على أن القدس هي مدينة واحدة غير قابلة للتقسيم وهي عاصمة دولة اسرائيل (1)

وتجدر الاشارة الى أن الكنيست الاسرائيلي صادق في 1980/07/30 على قانون القدس والذى ينص على :

1 - ان القدس الكاملة والموحدة هي عاصمة اسرائيل .
2 - مقر رئيس الدولة ومقر رئيس الكنيست ورئيس الحكومة ومحكمة العدل العليا .
3 - حماية الاماكن المقدسة من أى تدنيس أو أى مساس آخر ، ومن أى شيء من شأنه المساس بحرية وصول أبناء كافة الطوائف الى الاماكن المقدسة)) .(2)

ورغم ان هذا القانون أثار معارضة شديدة من قبل المجتمع الدولي الاان بعض الدول المتعاطفة مع اسرائيل بدأت في نقل مقر سفاراتها الى القدس .

اذن مما سبق يتبين ان الاتفاقية جاءت متضمنة لمشروع مناحم بيغن للحكم الذاتي ، وكما سبقت الاشارة فان بيغن أكد على البندين الحادى عشر والرابع والعشرين المتعلقين بالامن والسيادة في الضفة الغربية وغزة معتبرا أنه بدونهما يفقد المشروع أهميته ، والحكمة من وراء هذا المشروع واضحة وهي الفصل بين حصول اسرائيل على السلام مقابل تنازلها على المناطق المحتلة سنة 1967 كما ينص القرار 242 . الا أن مشروع بيغن يمكنها من الحصول على السلام الفوري دون ان يقترن هذا بتنازلها عن المناطق المحتلة سنة 1967 .

---

(1)- نفس المرجع .

(2)- انظر نص القانون : شؤون فلسطينية عدد 106 سبتمبر 1980 ص 182 .

والتعمق في بنود اتفاقية كامب ديفيد يبين أنها حققت لاسرائيل الاهداف الجوهرية لمشروع بيغن للحكم الذاتي ، فالاتفاق ينص على ، ((توفير حكم ذاتي كامل لسكان الضفة الغربية وغزة))(*) وهو مانصت عليه مقدمة مشروع بيغن ، كما نصت على أن الحكومة الاسرائيلية وادارتها المدنية ستنسحبان منهما بمجرد أن يتم انتخاب سلطة حكم ذاتي من قبل السكان ، وهو ماتضمنه البند الثاني من مشروع بيغن . وهنا تبدو محاولة تلاعب بالالفاظ لما توحيه كلمة ((انسحاب)) من اغراء و قيمة دعائية كبيرة . غير أن الفقرة التاليه (ب) من الاطار تنص على بقاء القوات الاسرائيلية حيث تشير الى ((اعادة توزيع للقوات الاسرائيلية التي ستبقى في مواقع معينة)) وهذا يدخل ضمن ترتيبات تأكيد الامن الداخلي والخارجي والنظام العام)) وهو تحقيق للبند الحادى عشر من مشروع بيغن .(1)

كما أن فكرة ((تشكيل قوة بوليس محلية قوية قد تضم مواطنين أردنيين)) التي تضمنتها الاتفاقية هي نفس الفكرة التي أشار اليها البند العاشر من مشروع بيغن ((قوة شرطة محلية)) .

(*) - يشير البحث الى أن بيغن كان على استعداد لتطبيق الحكم الذاتي سواء تم الاتفاق مع الاطراف المعنية أم لم يتم . فالهدف من مشروع الحكم الذاتي هو تخفيف أعباء الحكم والمسؤولية عن جيش الدفاع ، وترك تسيير الامور في المناطق المحتلة للبلديات العربية . أي هو ببساطة نوع من الاستقلال البلدى يخفف قليلا من التماس المباشر بين المواطنين العرب في المناطق المحتلة والحكم العسكرى الاسرائيلي . وتبقى المسائل الاساسية مثل الامن والاستيطان مع استمرار الوجود العسكرى من مسؤولية حكام المناطق العسكرية . (انظر هشام شرابي : لماذا نرفض معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية دراسات عربية عدد 1 - نوفمبر 1979 ص 14) .

(1) - أنظر حسين أبو النمل : مرجع سابق ص 49 .

ما أضافته الاتفاقية هو عبارة ((قوية)) واحتمال اشتراك ((مواطنين اردنيين)) .

أما بخصوص الفقرة التي تنص على اشتراك القوات الاسرائيلية والاردنية في دوريات مشتركة وفي تقديم الافراد لتشكيل مراكز مراقبة لضمان أمن الحدود)) فهي فكرة مركبة ظاهرها محاولة توريط الاردن في عمل أمني مشترك وباطنها المساهمة في الدفاع عن اسرائيل .

والتساؤل يطرح حول ماتعنيه عبارة ((ضمان أمن ((حدود)) الاتعني محاولة انتزاع اعتراف ضمني من الاردن بأن حدوده تقف عند حدود الضفة الشرقية مع الضفة الغربية ؟ تأكيدا هذا ما قصده الاتفاق ووضحه هارولد سوندرز مساعد وزير الخارجية الاميركي لشؤون الشرق الأدني حين قال : ((ان اطار كامب ديفيد يدعو الاردن الى أن يكون طرفا لأننا كنا نشعر هناك بأن من الأهمية بمكان أن يكون الفريق المجاور الآخر المناطق التي هي موضع البحث طرفا في هذه المفاوضات))(1)

ومعنى ذلك ان نظام علاقة الاردن بالمسألة ينحصر (بالجيرة) فقط - قانونيا الاتفاق لايلزم لا الاردن ولا الشعب الفلسطيني كما سنرى فيما بعد - وهذه النقطة تحقق لاسرائيل البند 24 من مشروع بيغن الذى ينص على بقاء مسألة السيادة في تلك المناطق مفتوحة)) . وحتى اذا لم يتمكن بيغن من أخذ موافقة على ((سيادة اسرائيلية)) غير أنه نزع ((سيادة أردنية)) على الضفة الغربية كخطوة في طريق تكريس السيادة الاسرائيلية (*) ولقد أبقى اتفاق كامب ديفيد ((مسألة السيادة)) مفتوحة حين أشار الى أنه ((بحلول نهاية الفترة الانتقالية . . . ستجرى المفاوضات لتحديد الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة))(2)

---

(1)- نقلا عن صحيفة النهار 17 /10/1978 .

(*)- ليس معنى ذلك الاعتراف بسيادة الاردن على الضفة الغربية فالامر بعيد عن ذلك فبعد الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلا وحيدا للشعب الفلسطيني ، يعتبر أمر السيادة الاردنية على الضفة منتهيا نظريا لكن واقعيا مازال الاردن يقوم بدور في الضفة الغربية .

(2)- انظر حسين ابو النمل مرجع سابق ص 50 .

أما عن نقاط الاختلاف بين مشروع بيغن للحكم الذاتي واتفاقية كامب ديفيد نكما وضحه هارولد سوندرز هو ان المشروع الاسرائيلي ينطلق من مبدأ بقاء الحاكم العسكري في منصبه في الضفة الغربية وغزة ويتم نقل المسؤولين عن الادارة في المكاتب الحكومية ،أما ماتم في الاتفاق فهو سحب الحكومة العسكرية وادارتها المدنية واستبدالها ((بالسلطة الفلسطينية)) التي تتولى ادارة الحكم الذاتي .

ومعنى ذلك ان سلطة هيئة الحكم الذاتي تكون مستمدة من الحكم العسكري الاسرائيلي بينما وحسب الاتفاق تستمد سلطتها بموجب اتفاق دولي يشمل الاردن (في حالة أنضمامه الى المفاوضات) ومصر واسرائيل مع امكانية اشتمال الوفدين المصري والاردني على فلسطينيين .

ثم ان مشروع بيغن ينص على ان القوات الاسرائيلية ستوفر الامن وتحافظ على النظام العام في الضفة الغربية وغزة ،أما حسب الاتفاقيات فسيجري سحب بعض قواتها واتمام توزيع الباقية على مواقع معينة كما يتم انشاء قوة شرطة محلية تخضع لسلطة الحكم الذاتي .

كما أن مشروع بيغن يكتفي بالنص على أنه سيكون عرض للاصول التي ستكون قائمة عند نهاية فترة السنوات الخمسة الانتقالية ، أما الاتفاق فينص على أنه ستجرى مفاوضات يشترك فيها الفلسطينيون لحل القضايا المتعلقة بالوضع النهائي للضفة الغربية وغزة وذلك خلال السنوات الخمس الانتقالية .

وهناك شيء آخر ، ففي جميع المفاوضات سيشترك ممثلون فلسطينيون من الضفة الغربية وغزة وهذا مالم ينص عليه مشروع بيغن .(1)

ويمكن القول ان سلطة الحكم الذاتي المعاقة قبل ولادتها - نظرا الى أن الانتخابات ستجرى تحت الاحتلال العسكري الاجنبي دون اشراف دولي - هي معاقة حتى أكثر من ذلك نتيجة لشروط الزاسية مسينة في اتفاقية كامب ديفيد من شأنها أن تضع تحديدات اضافية تشل استقلالها ،فلقد تم التعهد بشكل مطلق في الاطار من اجل السلام)) بأن تلك الترتيبات الجديدة ستولي اعتبارا لكل من مبدا الحكم الذاتي لسكان تلك المناطق وللاهتمامات الامنية المشروعة للاطراف المعنية وبذلك تشترك القوات الاسرائيلية والاردنية في دوريات وفي تولي مناصب الاشراف على أمن الحدود . (2)

---

(1)- انظرنص المقابلة التي أجرتها اذاعة صوت امريكا مع هارولد سوندرز في أواخر سبتمبر 1978 كما نشرتها ((نشرة انباء القارة الامريكية)) بيروت . نشرت مقتطفات منها في كتاب: اتفاق كامب ديفيد واخطاره مرجع سابق ص 44- 54 .

(2)- انظر د . فايز صايغ مرجع سابق ص 452 .

ان استمرار تمركز القوات الاسرائيلية في الضفة الغربية وغزة خلال الفترة الانتقالية يعني ان هذه المسألة لن تكون خاضعة للمزيد من البحث والاتفاق في المفاوضات الثلاثية المقترحة - وستكون سلطة الحكم الذاتي ملزمة بالقبول بذلك القرار كما لن يكون لها رأي في تقرير المواقع التي ستتواجد فيها هذه القوات اوحجمها او أسلحتها ووظائفها . فهذه المسائل تكون الاطراف الثلاثة قد قررتها سلفا .

وهكذا فان اطار العمل من " أجل السلام" يجعل مصر والولايات المتحدة تضفيان الشرعية على الاحتلال الاسرائيلي المستمر للمناطق الفلسطينية المعنية لسنين مقبلة ،هذا الاحتلال الذى مانفكت الاسرة الدولية بكاملها تعلن أنه غيرشرعي سيتمكن من المحافظة على نفسه بوصفه احتلالا شرعيا ليس لمدة المرحلة الانتقالية ، بل ربما سيبقى بصفة دائمة .(1)

والملاحظ ان الاتفاقية لم تتطرق لقضية المستوطنات.(2) التى أقامتها اسرائيل في الاراضي العربية المحتلة مخالفة بذلك قواعد القانون الدولي ، ومتحدية(*) الادانات المتكررة للامم المتحدة ، فترك هذه القضية معلقة وكذلك عدم تجميد انشائها خلال الفترة الانتقالية يعني ذلك تدعيم سياسة اسرائيل لتثبيت الامر الواقع بتغيير طبيعة المنطقة في نهاية الفترة الانتقالية ، مما يجعل قضية ضمها أمرا واقعا .(3)

ويمكن التأكيد بأنه خلافا لـ ((اطار عمل من أجل عقد معاهدة سلام بين مصر واسرائيل)) الذى تضمن مبادئ أساسية واضحة فان ((اطار عمل من أجل السلام في الشرق الاوسط)) يحتوى على صيغ اجرائية فقط. وفي غياب الاتفاق على

---

(1)- انظر د . فايز صايغ نفس المرجع ص 453 .

(2)- انظر الوليد الجعفرى : مركز الدراسات الفلسطينية : المستعمرات الاستيطانية في الاراضي المحتلة 67/1980 بيروت 1981 .

(*)- التزمت اسرائيل بتجميد بناء المستوطنات لمدة ثلاثة أشهر ريثما يتم ابرام معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية .

(3)- سيرين الهاشمي مرجع سابق ص 99 .

المبادىء الاساسية فان ذلك سيكسب اسرائيل بالضرورة قوة النقض لأي اقتراح لا توافق عليه ، بمافي ذلك المقترحات المتعلقة بادراج مسائل هامة محددة لم يتم التطرق اليها بشكل خاص في الوثيقة على جدول أعمال المفاوضات المقترحة .

وبذلك تم تأجيل القرارات الاساسية المتعلقة بأوجه المشكلة الفلسطينيـــة ، وبالتالي فان منح اسرائيل حق الاعتراض على أي اتفاق لا توافق عليه سيعني استمرار الوضع الراهن .(1) وهذا ماوقع بالفعل بعد ما تعثرت مفاوضات اقامة سلطة الحكـــم الذاتي حسبما اتفق عليه .

ليس ذلك فحسب ،بل ان الاسلوب الغامض لاتفاقيات كامب ديفيد - الذى يؤكد عليه معظم الدارسين للاتفاقيات - لم يكن بمحض الصدفة ،فكل كلمة في الاتفاق درست بحرص وعناية ، كما ان الاتفاقيات هي نتيجة لمفاوضات طويلة وصعبة ،وبهذا الشـــأن يشير أحد أعضاء الوفد الاسرائيلي في المفاوضات الى أنه ((بالفعل واجه المستشارون القانونيون حقيقة أنه بينما أظهر الاطراف في كامب ديفيد رغبة قوية للبدء في مسيرة السلام واستطاعوا الاتفاق على الخطوط العريضة للمشروع للمنطقة ،الا أنهم عندما وصلوا الـــى التفاصيل الحقيقية لتطبيق المشروع تجاه ((يهودا والسامرة)) وقطاع غزة كانت هناك خلافات لايمكن تسويتها لأول وهله . ففي عدد من المسائل لم يكن في الامكان التوصل لأي اتفاق وعلى الأقل لاتفاق واضح . ولذلك كان الخيار عدم تحقيق اتفاق بالمرة أوتحقيق اتفاق على أساس عريض لمسائل تشمل سواء مسيرة السلام بين مصر واسرائيل مباشرة أوللحكم الذاتي ،ولكن خلال ذلك يتم وضع مبادىء ومفاهيم معينة لمفاوضات في المستقبل ، والنتيجة هي لابد من العمل بجدية للتسوية بين المواقف المختلفة أوعلى الأقل بـــين تلك النقاط التي يظهر أن الطرفين يعتقدان أنها يمكن ان تثور حولها تفســـيرات مختلفـــة))(2)

---

(1)- د . فايز . أ . صايغ مرجع سابق ص 447 .

(2)- مائير جبائي : التناقضات بين مصر واسرائيل حول الحكم الذاتي ،صحيفة معاريف 1980/3/31 . نقلا عن مجلة السياسة الدولية عدد 64 . أفريل 1981 ص 110 .

ان ماتحمله الاتفاقية من غموض التعابير واختلاط مفاهيم بخصوص الحكم الذاتي جعلنا تخصص مطلبا لاستجلاء موقف طرفي الاتفاقية .

المطلب الثالث

مفهوم طرفي المعاهدة للحكم الذاتي

يعود سبب اختلاف وجهة نظر الطرفين بشأن مضمون بعض ماجاء في اتفاقيتي كامب ديفيد خاصة البند الأول المتعلق بالضفة الغربية وغزة الى استعمال مفردات وأن كانت مدروسة بعناية فائقة الا أنها تحمل أكثر من تفسير ، ولذا فبعد التوقيع على الإتفاقيتين وخلال تقديمهما الى المؤسسة البرلمانية في كلا البلدين راح كل من مسؤولي البلدين يفسر الاتفاق حسب المعاني التي يراها تخدم موقفه ، وقد ظهر تناقض مفاهيم الطرفين جليا من خلال مشروعي الطرفين المقدمين للمفاوضات المتعلقة باقامة سلطة الحكم الذاتي .

ونقاط الخلاف كثيرة بدءا من الاختلاف حول التسمية المتصلة للضفة الغربية اذ تحفظت اسرائيل على هذه التسمية في رسالة ملحقة بالاتفاقية تبين فيها أنه ((في أي مقطع ترد فيه عبارة ((الضفة الغربية .)) تفهم وستفهم من قبل الحكومة الاسرائيلية على أنها ((اليهودا والسامرة)) . وانتهاء بعبارات : الفلسطينيون أو الشعب الفلسطيني حيث توضح نفس الرسالة بأنها تعني ((الفلسطينيون العرب)) (1) .

وسنتطرق الى اهم نقاط الخلاف بين الطرفين والمتمثلة في :

1 - قضية مدينة القدس : بالرغم من وضوح قرارات الامم المتحدة بشأن مدينة القدس ، ونتيجة لخلاف الطرفين حولها فانه لم يرد ذكر القدس في صلب اطار الاتفاق وانما ذكرت في الرسائل المتبادلة بين الاطراف مثلما سبقت الاشارة . وموقف اسرائيل الرسمي من القدس مثلما ورد في الرسائل المتبادلة المرفقة بالاتفاق هي أنها عاصمة لاسرائيل وفقا للقرار الذى اتخذته الحكومة الاسرائيلية في جويلية 1967 والذى ينص

---

(1) - انظر نص الرسالة : اتفاق كامب ديفيد وأخطاره مرجع سابق ص 7- 8 .

على أن القدس مدينة واحدة غير قابلة للتقسيم وهي عاصمة اسرائيل وهو ما أكـــده قانون الكنيست الاسرائيلي في حزيران 1980 ، وترفض هذه الأخيرة مناقشة أي شـــيء يتعارض وقرارها هذا ، وقد ذكر بيغن أنه في اليوم الأخير لمحادثة كامب ديفيد قدم له سفير أمريكا في اسرائيل مسودة رسالة كان الرئيس الامريكي كارتر ينوي ارسالها لـــه بموجبها تعتبر أمريكا أن القدس القديمة هي منطقة محتلة تسرى عليها المعاهــدات المتعلقة بالمناطق المحتلة ،فكان موقفه ــ على حد تعبيره ــ بأنه أعلن ((فـــورا وبصورة قاطعــة ومفصلة أنه اذا أرسلت لي مثل هذه الرسالة فاءن اسرائيل لن توقـــع على اتفاقات الاطار . ولقد تم سحبها)) . وأعلن الرئيس كارتر بأنه بالامكان ايجـاد صيغة أخرى ، وفعلا تم ايجاد صيغة كهذه تتضمن ذكر أقوال أعلنها ممثلون رسميون أمريكيون حول قضية القدس قبل عشر سنوات ، ولقد أجبت على هذه الرسالة بأخرى تقول ان القدس عاصمة اسرائيل الابدية مدينة تم توحيدها ولن تقسم الى الأبد)) (1)

وقد ظهر هذا الموقف غير القابل للنقاش من خلال مشروع النقاط الذى حمله الوفد الاسرائيلي للمفاوضات حول اقامة الحكم الذاتي في الضفة الغربية وغزة والـــتي بدأت بتاريخ 25 ماى 1979 .

أما الموقف المصرى من القدس فأشرت اليه سابقا ، وقد ظهر هذا الموقف أيضا عندما بدأت مفاوضات الحكم الذاتي ، فمما جاء في كلمة رئيس الوفد المصرى ((ضرورة احترام مبدا عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالحرب كما نص عليه قرار 242 وتطبيقـه فيما يتعلق بالضفة الغربية بما في ذلك القدس العربية وقطاع غـزة وهي الأراضي الـــتي جرى احتلالها عام 1967 وبذلك تصبح القدس العربية دليلا حيا على امكانيـــــات التعايش والتعاون لكل شعوب المنطقـــة)). (2)

وتضمن النص الكامل للمشروع المصري لقيام الحكم الذاتي الكامل تحت العنوان الرابع ((السلطات والمسؤوليات التي تمارسها سلطة الحكم الذاتي ((الاشارة الى

---

(1) - هنه شاهين : المفهوم الاسرائيلي للحكم الذاتي : حكم ذاتي أم بانتوستات. شؤون فلسطينية عدد - 91 - يونيو 1979 ص 86 نقلا عن مقابلة مع بيغن صحيفة معاريف 11/4/1979 .

(2) - انظر الملف التوثيقي للحكم الذاتي : السياسة الدولية عدد 64 افريل 1981 ص 150 .

اعتبار كل التفسيرات التي أدخلت ((في الطبيعة الجغرافية أو التكوين البشري او الوضع القانوني لكل جزء من الضفة الغربية وغزة)) باطلة بمافيها ((القدس الشرقية التي يعتبر قرار اسرائيل بضمها باطلا ويجب الغاؤه ،وينبغي تطبيق قرارات مجلس الامن بهذا الشأن ولاسيما تطبيق قراري مجلس الامن 242 و267 بالنسبة للقدس التي هي جزء لايتجزأ من الضفة الغربية كما ينبغي احترام واعادة الحقوق القانونيـة والتاريخية في المدينة)) (1) .

2 - مصطلح حكم ذاتي كامل للسكان : التساؤل الذي يطرح ،هل ينطبق الحكم الذاتي علي الارض والسكان ؟ فالاتفاقية قد استعملت عبارة : ((حكم ذاتي للسكان)) وهو مايوجب التساؤل السابق .

وبهذا الشأن عبر الطرف الاسرائيلي بوضوح عن مفهومه بأن الحكم الذاتي يمنح لسكان المنطقة فقط ،أي علي المستوى الشخصي ولذلك لن تكون هناك أية حدود اقليمية جديدة بين الحدود التي كانت عليها اسرائيل قبل حرب الأيام الستة وبين أى جزء آخر من الاراضي . وبناء على ذلك يجب تفسير صلاحيات هيئة الحكم الذاتي (2) .

ولقد اشار الي ذلك بيغن في خطابه أمام الكنيست قبل توقيع معاهدة السلام مع مصر بقوله : ((فقد وافقنا علي منح السكان العرب في " يهودا والسامرة " وغزة الحكـم الذاتي ولم نوافق أبدا علي اعطاء الحكم الذاتي للمناطق التي هي ((يهودا والسامرة)) وغزة ،للسكان العرب حكم ذاتي كامل . وأشار في نفس الخطاب الي الفارق الواضـح بين عبارة " حكم ذاتي كامل " للضفة الغربية وقطاع غزة . ((Faull autonomay to the West Bank and GAZA a distrect)) وبين عبارة ((حكـم ذاتي كامل للسكان)) ((Faull autonomay to the inhabitions)) التي وردت في الاتفاقية وقال أن ((العبارة الاولي لم ترد في كامب ديفيد بل وردت العبارة الثانية والالما وقعت اسرائيل الاتفاق)) (3) .

---

(1) - السياسية الدولية عدد 64 نفس المرجع ص 153 .
(2) - ماثير جبائي مرجع سابق ص 110 .
(2) - مشار اليه في : اعداد محمود سويد مركز الدراسات الفلسطينية : من كامب ديفيد الي المعاهدة خلفية القرار الاسرائيلي بيروت 1979 ص142 نقلا عن ((يديعوت احرونوت)) 1979/03/21 .

والهدف من وراء اعلان اسرائيل ان الحكم ينطبق على السكان دون الأرض هو:

1- ازالة العراقيل عن طريق الاستيطان الاسرائيلي وتطويره .
2- ضمان حرية انتقال الاسرائيليين الى مناطق الحكم الذاتي ،في حالة اقامته ، واستقرارهم فيها .
3- توفير احتياطي من الأرض اللازمة للانتشار العسكرى الذى سيوازيه انتشار مدنيا استيطاني .
4- الحيلولة دون اعلان سلطة الحكم الذاتي لسيطرتها وسيادتها على الأرض .
5- ان السيطرة الاسرائيلية على الأرض تكفل السيطرة التامة على الموارد الطبيعية واهمها الموارد المائية))(1)

كما أنها تهدف الى تثبيت صيغة قانونية مستحدثة ،انطلاقا من أن الارض بالنسبة الى اسرائيل عنصر ثابت ،أما السكان فعنصر متحرك ووجودهم الراهن لايتعدى كونه وجودا مؤقتا لايمنحهم أي صلاحية أوسيادة على أرضهم .(2)

أما الموقف المصرى وقريب منه الموقف الامريكي فيقول ان الحكم الذاتي يشمل السكان والارض معا . وخلال المفاوضات التي جرت قبل معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية اقترحت مصر استعمال عبارة ((حكم ذاتي كامل للضفة الغربية وغزة)) الاأن المفاوض الاسرائيلي رفض استعمال هذه العبارة مثلما سبقت الاشارة .

ولقد ذكر السادات بأنه كرر القول أمام الوفد الاسرائيلي والامريكي أثناء المباحثات الثلاثية أن ((اسرائيل لاتستطيع أن تزعم لنفسها حقها في السيادة على هذه الارض الفلسطينية في الضفة وغزة كما أن مصر والأردن ليس لهما أى حق في ادعاء السيادة على الضفة والقطاع ،وانما السيادة على أرض الضفة والقطاع هي لمن يقيمون على هذه الأرض أى الشعب الفلسطيني)).(3)

---

(1)- انظروليد الجعفرى مرجع سابق ص 67 .
(2)- وليد الجعفرى نفس المرجع .
(3)- م.د.ف: اتفاق كامب ديفيد وأخطاره مرجع سابق ص 97 .

ومما جاء في النص الكامل للمشروع المصرى لقيام الحكم الذاتي الكامل للفلسطينيين في الضفة وغزة ((تمتد سلطة الحكم الذاتي على جميع المناطق الفلسطينية التي احتلت بعد 5 جوان 1967 والتي حددتها اتفاقيات الهدنة لعام 1949)) كما أن سلطة الحكم الذاتي في الضفة وغزة تمتد الى كل ((من السكان والارض على السواء)) (1)

3 - أما الخلاف الثالث بين وجهتي نظر الطرفين فيتعلق بعبارة ((سلطة الحكم الذاتي)) التي وردت في الفقرتين الأولى والثانية من الاطار تحت عنوان الضفة الغربية وغزة ((أ)) و ((ب)) دون اضافة ،لكن في الفقرة (ج) من الاطار وفي الرسالة المشتركة بين بيغن والسادات الملحقة بالمعاهدة المصرية الاسرائيلية ذكرت سلطة الحكم الذاتي ومضافا اليها بين قوسين عبارة (مجلس ادارى) وبالتالي التساؤل الذى يطرح حول المقصود باصطلاح ((سلطة الحكم الذاتي)) (مجلس ادارى) ، وهكذا نجد ان الموقف الاسرائيلي يقصر سلطة الحكم الذاتي في مهام ادارية ، أي الاقلال من صلاحيات السلطة المركزية الى الحد الأدني ،بينما المهام السلطوية التي تعد حيوية مثل السيادة الاقليمية فتحتفظ بها الدولة الاسرائيلية (2)

ولقد أثار بيغن في خطابه أمام الكنيست ان الوفد الاسرائيلي في كامب ديفيد طلب ان يكتب بعد عبارة ((حكم ذاتي)) وبين مزدوجين عبارة ((مجلس ادارى)) ، فزعم ممثل الوفد المصري أن معنى ذلك أنه كلما وردت عبارة " حكم ذاتي " تفهم على أنها مجلس ادارى ،فأكد له الوفد الاسرائيلي أن ذلك هو المقصود ((فالمجلس الادارى المكون من 9 الى 11 أو 13 عضوا أصحاب وظائف ادارية ،سيدير شؤون السكان اليومية ، التي لن نتدخل فيها بأى شكل من الاشكال ،ولكن لايحق له - أي المجلس - أن يغير الاتفاق فيعلن اذا جاز القول وفجأة مايطلق عليه ((دولة فلسطينية)) اننا ببساطة لن نسمح بذلك لن نوافق ولن نجيز خرقا كهذا لاتفاقية كامب ديفيد .

---

(1)- انظر : وليد الجعفرى مرجع سابق ص 59 .
(2)- مائير جبائي مرجع سابق ص 111 .
(3)- انظر الملف التوثيقي للحكم الذاتي مرجع سابق ص 153 .

وفي مقابلة مع بيغن أجرتها معه صحيفة معاريف تاريخ 1978/10/01 أوضح الفارق بين طبيعة الحكم الذاتي و"الدولة" قائلا : ((لم نقترح ادارة ذاتية تنشأ عنها دولة فلسطينية ، لقد اقترحنا ادارة ذاتية لاسيادة ، والفارق هائل بين الحالتين ، ويمكن ايجاده في كل قاموس وفي كل كتاب للقانون الدولي ... للدولة برلمان وحكومة وجيش وعلاقات دبلوماسية بدول مختلفة ومعطيات أخرى مميزة لايمكن لسكان يهودا والسامرة وغزة الحصول على كل ذلك)).(1)

أما التفسير المصرى فيحاول أن يعطي عبارة ((سلطة الحكم الذاتي الكامل)) معنى مقاربا من التعريف المصاحب للسلطة حسب التقسيم الثلاثي للسلطة من طرف مونتسكيو (2)، فسلطة الحكم الذاتي باعتبارها منتخبة من السكان فإنها تحكم ذاتها بذاتها وتتولى سلطتها من داخلها ومامن مصدر خارجي يفرض عليه سلطة ... وهذا يعتبر ترتيبا مؤقتا لايتجاوز السنوات الخمسة بهدف تهيئة الظروف الملائمة للشعب الفلسطيني للاشتراك في المفاوضات التي تؤدى الى حل المشكلة الفلسطينية من جميع جوانبها وتحقيق الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني بمافيها حقه في تقرير المصير (3). فالهدف ((ايجاد كيان يستطيع ان يتحدث باسم الشعب الفلسطيني (*) والهيئات التي ستمثل هذا الشعب عند قيامها هي التي ستتفاوض في التفاصيل)).(4)

ويحاول الاستاذ عصام الدين حواس أن يقلل من استعمال عبارة ((المجلس الادارى)) باعتبار أن عبارة " الادارة " تطلق على الادارة الامريكية بغير ان يعني ذلك ان سلطتها تقتصر على الشؤون الادارية وحدها . كما يشير الى أن النظام الذى وضعته الامم المتحدة لمدينة القدس سنة 1947 بحيث يكون لها وضع خاص مستقل تتبع فيه الامم المتحدة استخدمت عبارة ((الادارة)) بالمعنى الواسع أيضا بحيث

---

(1)- انظر : وليد الجعفرى مرجع سابق ص 59 .
(2)- ماثير جبائي مرجع سابق ص 111 .
(3)- انظر الملف التوثيقي للحكم الذاتي مرجع سابق ص 153 .
(*)- معنى ذلك رفض م.ت.ف. كممثل شرعي وحيد للشعب الفلسطيني .
(4)- انظر حوار مع د. بطرس غالي: السياسة الدولية عدد 64 مرجع سابق ص 58 .

شملت حتى الشؤون الخارجية ،ثم ان عبارة المجلس الادارى ،جاءت عرضا ليس فقط بحكم وضعها بين مزدوجين الى جانب ((سلطة الحكم الذاتي)) بل لأنها وردت في الفقرة ((جـ)) التي تتحدث عن سلطة الحكم الذاتي نفسها بشكل عرضي حيث تتحدث أساسا عن الفترة الانتقالية والمفاوضات التي ستجرى بين الاطراف .(1)

وبالاضافة الى هذه التناقضات تبقى هناك نقاط خلاف مثل التساؤلات التى تتعلق بمصدر سلطة الحكم الذاتي وعلاقتها بالحكم العسكرى في الضفة وغزة ، ياترى في ظل سلطة الحكم الذاتي لمن تعود صلاحية التشريع ؟ ان الجانب المصرى يرى انتقال كل الصلاحيات التي يمارسها الحكم العسكرى الى سلطة الحكم ،بينما الجانب الاسرائيلي يرى أنه حتى اذا استعملت كامب ديفيد اصطلاح الحكم الذاتي الكامل فان صلاحيات هذه الاخيرة تبقى تابعة من هيئة أخرى وبالتالي تبقى صلاحيات الحكم الذاتي محدودة .

وتبقى أهم نقطة تتعلق بالاتفاقيات وهي الخاصة بالوضع النهائي للضفة الغربية وغزة ، ويبقى موقفا الطرفين بشأنهما متعارضين .

ومما تقدم يتبين أن اطار كامب ديفيد ترك مفهوم الحكم غامضا ،فهو قابل لأن يفسر بأكثر من معنى ، واذا علمنا أن مصطلح ((الحكم الذاتي)) هو اختراع سجل باسم حكومة اسرائيل)) (2) ،أى أنه بعيد عن سلطة الحكم الذاتي المتعارف عليه في القانون الدولي ، والذى يؤدي الى ممارسة تقرير المصير للشعب الذى يتمتع به ، بل ان هدفه الحقيقي يتمثل في التوفيق بين التيارين الصهيونيين .((ارض اسرائيل الكاملة)) و ((وحدانية الدولة اليهودية)) فهو يهدف الى استمرار سيطرة اسرائيل على الأرض ،واستبعاد اخطار دمج السكان الفلسطينيين بهذه المناطق في البنية الاجتماعية والسياسية لاسرائيل ،وفي نفس الوقت يتخلص من أعباء وتكاليف محافظة اسرائيل على سيطرتها العسكرية على الحياة اليومية لمجتمع معاد للاحتلال الاسرائيلي

---

(1)- انظر عصام الدين حواس مرجع سابق ص 50 .

(2)- انظر محمود سويد مرجع سابق ص 98 نقلا عن صحيفة دافار 1978/11/1 .

وحمايتها من أية تغييرات لا توافق عليها بل ان النظام الانتقالى سيتأبد في الواقع الى مالا نهاية ، مالم ينه الفلسطينيون والعرب المعنيون مطالبهم المعلنة ويعدلونها لتتوافق مع رغبات اسرائيل وتخرج على شكل قرارات اتفق عليها في المفاوضات .(1)

ان هذه النتيجة حسبما يبدو لا يوافق عليها المفاوض المصرى لانه يدعي أن الهدف النهائي من الحكم الذاتي الكامل لسكان الضفة الغربية وغزه هو مرحلة انتقالية تجري خلالها المفاوضات بمشاركة سلطة الحكم الذاتي لحل المشكلة الفلسطينية من جميع جوانبها بما فيها حقه في تقرير المصير . فهل حقيقة ان اتفاقية كامب ديفيد تتضمن مثل هذا المقصد ؟ هذا ما نتطرق اليه في المبحث الآتي :

المبحث الثاني

اتفاقيات كامب ديفيد وحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره

قبل معالجة قضية موقف اتفاقيات كامب ديفيد من حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره ، نرى أهمية التعرض لمدى تمتع هذا الشعب بحقه في تقرير المصير ، من خلال القاء نظرة تاريخية موجزة تبين ارتباط الشعب الفلسطيني بأرضه ، وكذلك من خلال المواثيق الدولية ، لاسيما قرارات الامم المتحدة بهذا الخصوص .

ولذا نتناول هذا المبحث في المطلبين الاتيين :

1 - حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير .

2 - موقف اتفاقيات كامب ديفيد من حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره .

---

(1)- د . فايز . أ . صايغ مرجع سابق ص 485 .

المطلـــب الاول

حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره

عرفت المادة السادسة من الميثاق الوطني الفلسطيني المصادق عليه في سنة 1964 ،الشعب الفلسطيني ((الفلسطينيون هم المواطنون العرب الذين يقيمون اقامة عادية في فلسطين حتى عام 1947 سواء من أخرج منها أو بقي فيها وكل من ولد لأب عربي فلسطيني بعد هذا التاريخ ،داخل فلسطين أو خارجها هو فلسطيني)) كما نصت المادة السابعة منه بأن ((اليهود الذين هم من أصل فلسطيني يعتبرون فلسطينيين اذا كانوا راغبين بأن يلتزموا العيش بولاء وسلام في فلسطين)).(1)

وقد استوطن الشعب الفلسطيني أرض فلسطين منذ عهد الكنعانيين في أواخر الالف الرابع وأوائل الالف الثالث قبل الميلاد ،ونسبة الى الكنعانيين سميت فلسطين بهذه التسمية (2) وباستثناء الفترات القصيرة التي أقام فيها اليهود ممالك لهم في بعض الاجزاء من أرض فلسطين واندثار هذه الممالك فيما بعد ،فان آخر علاقة لهم بأرض فلسطين تعود الى 135 م.(3)

ولكن كان الشعب الفلسطيني كبقية الشعوب العربية التي كانت تابعة للخلافة العثمانية التركية ،صحيح أنه لم يكن متمتعا بالحكم اوبالشخصية المستقلة.(4) الا أنه كان له ممثلون في مجلس النواب والادارة التنفيذية التركية وفقا للمساواة في الحقوق بين الاتراك والعرب دون أى تميز في الجنس أو العقيدة أو الدين حسبما نص على ذلك الدستور التركي الصادر في 1886/12/23.(5)

---

(1)- انظر اعداد راشد حميد : مقررات المجلس الوطني الفلسطيني 1964-1974 بيروت 1975 ص 48 .

(2)- انظر د . عبدالقادر ياسين : الحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني دراسات عربية عدد 9 جويلية 1980 . نقلا عن مصطفي مراد الدباغ بلادنا فلسطين بيروت 1965 ص 387 .

(3)- ممدوح توفيق : الشخصية الدولية للشعب الفلسطيني الاهرام 1979/3/19 .

(4)- هنري كتن : اتفاقيات كامب ديفيد ومعاهدة الصلح المصرية الاسرائيلية الامريكية من وجهة نظر القانون الدولي قضايا عربية نوفمبر 1980 ص 21 .

(5)- حسن الجلبي القرار والتسوية مرجع سابق ص 147 .

وفي سنة 1917 تحررت من هذه التبعية على يد القوات الانجليزية بمشاركة القوات العربية بقيادة فيصل بن الحسين وكان دخول هذه القوات الى فلسطين بنية تحريرها وليس لاحتلالها او الاستيلاء عليها ثم تسليمها الى الحركة الصهيونية كما وقع فعلا .(1)

فالسيادة على الارض بقيت من حق سكان فلسطين ، وقد طرح ميثاق عصبة الامم ، ومعاهدة فرساى جانبا فكرة ضم الأراضي التي تم الاستيلاء عليها من تركيا ، فالمادة 22 من ميثاق العصبة حددت وضعا خاصا لهذه الاراضي اذ نصت على : ((وصلت بعض التجمعات التي كانت تنتمي في السابق للامبراطورية التركية مرحلة من التطور بحيث يمكن معها الاعتراف بوجودها كدول مستقلة بصورة مؤقتة على أن تتلقى من المنتدب مشورة ومعونة ادارية الى أن يحين الوقت الذى تستطيع عنده الوقوف بمفردها)) ، فبحكم نص هذه المادة التي اعترفت بالشعب الفلسطيني كأمة مستقلة من شأنه أن يجعل من فلسطين دولة مستقلة لها السيادة القانونية على أرض فلسطين .(2)

وقد عهدت عصبة الامم رسميا الانتداب الى بريطانيا على فلسطين في 24 سبتمبر 1923 وبذلك اعتبرت فلسطين مثل باقي الاقاليم التي خضعت للانتداب ((أمانة مقدسة)) لدى دولة الانتداب التي التزمت بمساعدة فلسطين لتطوير مؤسساتها لكي تتمكن في النهاية من ممارسة مهامها كعضو في المجتمع الدولي ، وصنفها صك الانتداب ضمن أقاليم " أ" التي تعتبر أقرب الى درجة الاستقلال السياسي خلافا للاقاليم المصنفة في درجة ((ب)) التي اعتبر أن درجة تطورها لا تسمح لها بادارة نفسها لذا تقوم الدولة المنتدبة بادارتها مباشرة بشرط رعاية حريات السكان ومعتقداتهم ، أما بالنسبة للاقاليم المصنفة في درجة ((ج)) فنظرا لقلة مساحاتها أو سكانها فتديرها الدولة المنتدبة كما تدير جزءا من اقليمها .(3)

---

(1)- حسن الجلبي القرار والتسوية مرجع سابق ص 147 .

(2)- هنرى كتن، مرجع سابق ص 21 .

(3)- هنرى كتن نفس المرجع ص 21 .

ولابد من الاشارة الى أن الانتداب البريطاني على فلسطين تم خلافا للمادة 22 فقرة 4 من عهد عصبة الأمم ،اذ ورد فيها وجوب أخذ رغبات سكان الاقطار التي يراد وضعها في ظل الانتداب المشار اليه في هذه الفقرة بعين الاعتبار الاول عند اختيار الدولة التي يعهد اليها به ،فهذا الانتداب تم بمعزل عن رغبات السكان الفلسطينيين (1) . وهذا ما أشار اليه عالم القانون الفرنسي " فوشي" بأن طريقة اختيار بريطانيا للانتداب على فلسطين مخالفة لنص المادة 22 فقرة 4 من عهد عصبة الامم ، لذلك فهو باطل ولا وزن له من ناحية القانون الدولي (2).

ورغم ذلك ((فقد تبادلت فلسطين التمثيل القنصلي مع أكثر الدول العربية وعقدت اتفاقيات دولية حيث كانت طرفا في أكثر من خمسين اتفاقية أبرمت بواسطة عصبة الامم ، وكانت لفلسطين تشريعاتها الداخلية بمافي ذلك قانون الجنسية الذى نظم جنسية المواطنين القاطنين فيها بعد انسلاخها عن الدولة العثمانية وكانت الهيئة العربية العليا هي الممثلة الشرعية للشعب الفلسطيني وتعاملت معها دولة الانتداب والدول الاخرى على هذا الأساس وبهذه الصفة)) (3)

ولقد تحالفت السلطة البريطانية المنتدبة مع الحركة الصهيونية العالمية التى : كانت تخطط لاقامة وطن قومي لليهود في فلسطين حيث بدأت تتبع سياسة تضمن بموجبها تنفيذ وعد بلفور الذى أصدرته في نوفمبر 1917 ،فقد ميزت فى معاملتها اليهود على العرب ،وفتحت أبواب الهجرة لليهود الصهاينة الى فلسطين رغم احتجاجات وثورات السكان الفلسطينيين ، وبعد ان كانت نسبة اليهود فى فلسطين عام 1922 تمثل 6ر11٪ من مجموع السكان وصلت هذه النسبة في نهاية فترة الانتداب الى 30٪ من سكان فلسطين . (4)

---

(1)- انظر د . محمد عزيز شكرى : المدخل القانون الدولي مرجع سابق ص100-101 .
(2)- د . حسن الجلبي : قضية فلسطين فى ضوء القانون الدولي ، دار النشر للجامعات المصرية 1979 ص 54 .
(3)- نفس المرجع ص 55 .
(4)- د . أنيس فوزى قاسم : حقوق الانسان الفلسطيني في فلسطين المحتلة قضايا عربية نوفمبر 1979 ص 20 . نقلا عن عيسى نخلة المحامي : الكيان الفلسطيني ووضع فلسطين الحالى بموجب القانون الدولي . مذكرة مقدمة الى الوفود العربية فى هيئة الامم المتحدة والى المؤتمر السادس لاتحاد المحامين العرب المنعقد بالقاهرة عام 1961 .

وهكذا بعد ظهور هيئة الأمم المتحدة كانت فلسطين كبلد معروف ومحدد من ناحية الاقليم والشعب دولة مستقلة تحت الانتداب البرطاني وتطبيقا لميثاق الامم المتحدة كان من الواجب أن تصبح فلسطين اما دولة مستقلة كبقية المناطق التي كانت واقعة تحت الانتداب (تطبيقا للمادة 76) من ميثاق الامم المتحدة أوتوضع تحت الوصاية (تطبيقا للمادة 77) من الميثاق الا أن أيا من الخيارين لم يطبق ففي مؤامرة على هذا الشعب لمنعه من تقرير مصيره وتحويل فلسطين الى دولة يهودية لجأت بريطانيا الى طرح القضية الفلسطينية أمام الجمعية العامة للامم المتحدة باعتبارها فقط قضية مصالح متنازع عليها بين مجموعتين من السكان العرب واليهود(1)

وباعتبار ان منظمة الامم المتحدة كانت مشكلة من أغلبية الدول الرأسمالية الاستعمارية المؤيدة للحركة الصهيونية ، وبضغط من الولايات المتحدة الامريكية على بعض الدول ، وتحت شعور الدول الاوروبية بجرائم النازية المقترفة ضد اليهود أصدرت الجمعية العامة للامم المتحدة في 29 نوفمبر 1947 قرارها رقم 181 القاضي بتقسيم فلسطين الى دولتين يهودية وعربية ووضع القدس تحت نظام خاص .

ان هذا القرار يعتبر غير شرعي من وجهة نظر القانون الدولي .(2) وهو لايعدو ان يكون توصية بدون أثر قانوني (تبعا لوجهة نظر معظم خبراء القانون التي سادت فيما بعد)(3).

وخلافا لعهد عصبة الامم وصك الانتداب الذى كان يرمي الى تقرير الشعب الفلسطيني لمصيره فان قرار التقسيم يعتبر اعترافا من قبل المنظمة الدولية للشعب الفلسطيني بتقرير مصيره على جزء من فلسطين(4) ولم يكن من مقتضى هذا القرار تجريد الفلسطينيين من صفة الشعب او القضاء على شخصيته الدولية كما أن الحاق أجزاء من فلسطين بالاردن ومصر بعد تعذر تنفيذ قرار التقسيم لايعتبر

---

(1)- د . عبدالقادر ياسين مرجع سابق ص 39 .

(2)- انظر د . محمد عزيز شكري : مفهوم تقرير المصير في نظام الامم المتحدة قضايا عربية نوفمبر 1980 ص 54 .

(3)- انظر في هذا الشأن د . حسن الجلبي : قضية فلسطين في ضوء القانون الدولي مرجع سابق ص 62 .

(4)- أنظر د . أنيس فوزى قاسم مرجع سابق ص 202 .

انتقاصا أو مسا بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والاستقلال ،لان هذا الالحاق اعتبر ترتيبا موءقتا مقدرا له بالانتهاء بتسوية القضية الفلسطينية وتمكين الشعب الفلسطيني من استعادة سيطرته على أرضه .

وبعد قرار التقسيم وانشاء الدولة الصهيونية التي لم تلتزم بالحدود التي أقرها قرار التقسيم رقم 181 بهدف تحقيق الشعار الصهيوني المعلق على باب الكنيست الاسرائيلي ((حدودك ياسرائيل من النيل الى الفرات)) راحت تغتصب باقي الاجزاء من الأراضي الفلسطينية ،فاحتلت بعض الاجزاء عامي 1948 و1949 وأكملت البقية فى عدوان 1967 ،وقد استعملت اسرائيل كل وسائل الارهاب المادى والنفسي لتشريد الشعب الفلسطيني من أرضه (*) ، وقد شبه الموءرخ البريطانـــي ارنولد توينبي المذابح التي قامت بها الصهيونية سنة 1948 ضد السكان العرب بتلك التى قامت بها النازية ضد اليهود في المانيا الهتلرية (1) .

ولقد كان قبول اسرائيل في الامم المتحدة مشروطا بتنفيذ تعهدين التزمت بهما حكومتها أمام المنظمة الدولية ،وهما تنفيذ قرار التقسيم - الذى يعني التخلي عن الأراضي العربية التي استولت عليها اسرائيل بعد الهدنة الاولى - وتنفيذ قرار رقم 194 - وفيه خيرت الامم المتحدة الفلسطينيين بين العودة أو التعويض وهـــو ((شكل ممسوخ لتقرير المصير)) الا أن اسرائيل لم تنفذ أيا من هذين القرارين ، كما لم تقم الامم المتحدة بأى عمل سوى مناشدة حكومة اسرائيل .(2)

ومنذ طردهم من أرض أجدادهم والفلسطينيون يعيشون على صدقات ماسمي بالعالم المتمدن بمعدل يومي يقل عن 30 سنت للفرد ، حقا انها حالة فريدة أن يعيش شعب مثل هذا البوءس دون ذنب اقترفه . أما من بقي من الفلسطينيين فـي اسرائيل ،فانهم يعاملون كرعايا من الدرجة الثانية ،وهذه حقيقة معروفة لكل العالم ويعترف بها حتى بعض الاسرائيليين الشاعرين بالذنب .(3)

---

(1) - نقلا عن د . عبدالقادر ياسين مرجع سابق ص 42 .

(2) - د . محمد عزيز شكرى : مفهوم تقرير المصير فى نظام الامم المتحدة مرجع سابق ص 56 .

(3) - نفس المرجع .

(*) - أشهر المذابح التي قامت بها اسرائيل ضد الفلسطيين مذبحتي [illegible] كفر قا[illegible]

وبعد أن غابت قضية فلسطين من الجمعية العامة للامم المتحدة ابتداء من سنة 1952 وتحولت القضية من قضية شعب اغتصب وطنه ومسألة حق تقرير مصيره ، وقضية تحرر وطني ونضال ضد الاستعمار والعنصرية الى قضية لاجئين .) (1)

وبعد أن تيقن الشعب الفلسطيني أن الاعتماد على النفس هو الطريق الصحيح لاسترجاع حقوقه حمل السلاح تحت قيادة منظمة التحرير الفلسطينية ابتداء من أول سنة 1965 وهكذا عاد الصوت الفلسطيني يسمع من جديد في المحافل الدولية .

وابتداءا من سنة 1969 وحتى 1973 عادت الجمعية العامة للامم المتحدة لتعترف بحقوق الشعب الفلسطيني ، ولم تعد القضية قضية لاجئين ، ففي دورتها الرابعة والعشرين في 1969/12/10 أتخذت الجمعية العامة قرارا تحت رقم 2535 نص على أن ((الجمعية العامة اذ تقر بأن مشكلة اللاجئين العرب نشأت عن انكار حقوقهم الثابتة التي لايمكن التخلي عنها والمقررة في ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان ، تعود فتؤكد الحقوق الثابتة لشعب فلسطين) (2)

وبالقرار رقم 3210 في 1974/11/14 قررت الجمعية العامة للامم المتحدة بأغلبية 105 صوتا (ضد 2 وامتناع 20 عضوا) بأن الشعب الفلسطيني هو الطرف الرئيسي في القضية الفلسطينية ولذلك دعت منظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي للشعب الفلسطيني للمشاركة في مناقشات الامم المتحدة بشأن قضيته .

وفي خطاب السيد (ياسر عرفات) أمام الجمعية العامة حدد مطلب الشعب الفلسطيني باقامة دولة ديمقراطية علمانية على كامل التراب الفلسطيني ، تضم كل سكان تلك المنطقة ، مسيحيين ومسلمين ويهودا على قدم المساواة بدون أي تمييز في الأصل أو اللون أو العرق أو الجنس .

---

(1) - منير شفيق : فلسطين في الامم المتحدة خطوة نضالية شؤون فلسطينية عدد 38 اكتوبر 1974 ص 18 .

(2) - منير شفيق : نفس المرجع .

وفي 22 نوفمبر من نفس السنة اتخذت الجمعية العامة قرارين ، تاريخيين ، الاول يحمل رقم 3236 حيث أكدت الجمعية العامة فيه بأغلبية ساحقة حق الشعب الفلسطيني الثابت في تقرير مصيره وحددت موقفها في معنى هذا الحق بأنه ((أ - الحق في تقرير المصير دون تدخل خارجي - ب - الحق في الاستقلال والسيادة الوطنية)) . ويؤكد البند الثاني على ((حق الفلسطينيين غير القابل للتصرف في العودة الى ديارهم وممتلكاتهم التي شردوا منها واقتلعوا منها وتطالب باعادتهم)) . ولعل أهم فقرة في هذا القرار هي الفقرة الخامسة التي تنص على : ((وتعترف كذلك بحق الشعب الفلسطيني في استعادة حقوقه بكل الوسائل وفقا لميثاق الامم المتحدة ومبادئها)) وهذا يعني الحق في النضال المسلح اذا فشلت الوسائل السلمية الأخرى .

أما القرار الثاني فيحمل رقم 3237 وبموجبه منحت منظمة التحرير الفلسطيني منصب مراقب دائم ، وتدعوها الى الاشتراك في كل المؤتمرات الدولية التي تعقد برعاية الجمعية العامة أو احدى هيئات الأمم المتحدة .(1)

ولابد من الاشارة الى أنه قبل أن تتخذ الجمعية هذه القرارات كانت القضية الفلسطينية قد حققت انجازات كبيرة في مجال الاعتراف بشرعيتها وذلك في عدد من المؤتمرات الدولية والعربية مثل مؤتمر عدم الانحياز ومؤتمر القمة العربية في أكتوبر 1974 بالرباط حيث اعترفت الدول العربية بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلا شرعيا ووحيدا للشعب الفلسطيني ، وكذلك مؤتمر القمة الاسلامي ومؤتمر منظمة الوحدة الافريقية.(2)

وفي 10 نوفمبر 1975 وبعد أن نددت الجمعية العامة للامم المتحدة بعدم تنفيذ قراراتها اتخذت القرار رقم 3376 والقاضي بتشكيل لجنة من 20 عضوا لبحث مسألة ((ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الثابتة)) ثم رفعت عدد الاعضاء الى 23 في دورتها التالية في 22 ديسمبر 1976 ، ومما جاء في توصيات هذه اللجنة الى مجلس الامن سنة 1977 ((أن مشكلة فلسطين هي قلب مشكلة الشرق الاوسط

---

(1)- انظر جلنار النمس : القضية الفلسطينية في الامم المتحدة 74- 1975 شؤون فلسطينية عدد 9 ماي 1979 ص 120 .

(2)- فاروق القدومي : النضال السياسي انجازات وأبعاد ومضامين شؤون فلسطينية عدد 39 نوفمبر 1974 ص 7 .

ولايمكن تصور أي حل لايضع في كل اعتبار التطلعات المشروعة للشعب الفلسطيني ... وأن مشاركة " م.ت.ف . " بوصفها ممثل الشعب الفلسطيني وعلى نحو متساو مع سائر الاطراف هي أمر لاغنى عنه في جميع المداولات والمؤتمرات المنعقدة تحت اشراف الامم المتحدة .(1) ،كما احتوت التوصيات الواردة في تقرير اللجنة على خطة من مرحلتين لعودة الفلسطينيين وعلى جدول زمني لانسحاب القوات الاسرائيلية من الاراضي المحتلة في موعد أقصاه أول جوان 1977 فضلا عن تأكيدها حق الفلسطينيين في تقرير المصير والاستقلال والسيادة الوطنية .

وهكذا توالت تأكيدات الجمعية العامة للامم المتحدة لحقوق الشعب الفلسطيني الثابتة ،وعلى سبيل الاشارة جاء في قرار الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الطارئة بشأن القضية الفلسطينية في جوان 1980 مايلي :

4 - تؤكد من جديد ايضا حقوق الشعب الفلسطيني ،غير القابلة للتصرف في فلسطين بمافي ذلك :

أ- الحق في تقرير المصير دون تدخل خارجي وفي الاستقلال الوطني والسيادة الوطنية

ب- الحق في اقامة دولته المستقلة ذات السيادة .

5 - تؤكد من جديد حق منظمة التحرير الفلسطينية ،ممثلة الشعب الفلسطيني في الاشتراك على قدم المساواة في جميع الجهود والمداولات والمؤتمرات المعنية بقضية فلسطين والحالة في الشرق الاوسط في اطار الامم المتحدة .

6 - تؤكد من جديد المبدا الأساسي ،مبدأ عدم جواز اكتساب الاراضي بالقوة .

7 - تطلب الى اسرائيل ان تنسحب كليا دون قيد أوشرط من جميع الأراضي الفلسطينية والاراضي العربية الأخرى المحتلة منذ جوان 1967 بمافيها القدس، تاركة جميع الممتلكات والمرافق سليمة ،وتحث على بدء هذا الانسحاب من جميع الاراضي المحتلة قبل 15 نوفمبر 1980 .(1)

---

(1)- انظر الامم المتحدة الوحدة الخاصة المعنية بحقوق الفلسطينيين جوان 1980 22698 - 80 ص 17 .

وبمكننا ان نستنتج مما تقدم ان الغالبية العظمى من المنظومةالدولية الممثلة في الامم المتحدة تعترف الان بالفلسطينيين على النحو التالي :

1 - ان الفلسطينيين شعب واحد متجانس ضمن مدلول الفقرة (2) من المادة الاولى للميثاق وليسوا مجرد مجموعة من اللاجئين .

2 - ان الفلسطينيين هم الطرف الأساسي في النزاع العربي الاسرائيلي وبدون مشاركتهم الكاملة لن يكون هناك أمن في الشرق الاوسط ،ان مايسمي ((بقضية الشرق الاوسط - يتضمن أكثر من نزاع على الاراضي المحتلة نتيجة حرب 1967 ، انه نزاع يتضمن حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير .

3 - ان ((م . ت . ف)) هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني الذى يملك حق تقرير المصير ولا مجال لأية وصاية عربية أو دولية عليه .

4 - يعني حق الفلسطينيين في تقرير المصير بالدرجةالاولى وحقهم في العودة الى وطنهم ،(المعروف الآن باسرائيل والاراضي المحتلة من فلسطين) وانشاء حكومتهم الوطنية واقامة سلطتهم .

5 - بصدد حقهم في تقرير المصير ،يستطيع الفلسطينيون استخدام كل الوسائل المشروعة بما فيها النضال الوطني (سياسيا وعسكريا) عند فشل الوسائل السلمية في تحقيق اهدافهم ،وأي عمل يمنع الفلسطينيين من الوصول الى اهدافهم هو عمل مدان دوليا من الامم المتحدة الملزمة بتقديم كل الدعم للفلسطينيين من اجل الوصول الى حقوقهم المشروعة .(1)

وبعد ان توصلنا الى ان الشعب الفلسطيني له الحق في تقرير المصير كباقي الشعوب الأخرى ،وان هذا الحق محدد المضمون ،نتساءل هل حقيقة ان اتفاقية كامب ديفيد تضمنت الاعتراف بالحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني . هذا مانراه في المطلب التالي .

Mohamed AZIZ SHUKRI : La Palestine et l'autodetermination Palestine : -(1)
Colloque de Bruxelles (13 - 15 Mai 1976) Duculo - S.N.E.D Alger P. 195.

المطلب الثاني

موقف اتفاقيات كامب ديفيد من حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره

يدعي الطرف المصرى ــ الذى يقترب منه الموقف الامريكي ــ أن اتفاقيتي كامب ديفيد وان لم تعترف للشعب الفلسطيني بحق تقرير المصير بصفة عاجلة الا أنها تعترف له بذلك في مرحلة لاحقه أي بعد المرحلة الانتقالية .

ففي خطابه أمام مجلس الشعب بمناسبة عرض الاتفاقية على المجلس ، ذكر السادات ان المفاوضات التي ستجرى بعد سنتين بمشاركة ممثلي الشعب الفلسطيني - يقصد المجلس الادارى فى حالة انتخابه في الضفة الغربية وغزة - سوف ترتكز على الاسس الآتية :

أولا : المفاوضات من أجل حل المشكلة الفلسطينية بكل جوانبها كمانص عليه في الاتفاق أي الوجه السياسي منها والوجه الانساني الخاص بمشكلة اللاجئين على أن يجرى تحديد الوضع النهائي للضفة والقطاع وعلاقاتهما بجيرانهما أي تقرير المصير .

ثانيا : يجب ان يعترف الحل الناتج عن المفاوضات بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ومتطلباته العادلة كما نص بالتحديد)) .

وبعد ان ذكر نقاطا أخرى يصل الى القول : المهم هو ((أن الاتفاق على الوضع النهائي للضفة وغزة يعرض للتصويت على الفلسطينيين فى الضفة والقطاع ،أى أن للشعب الفلسطيني حق الاعتراض ((الفيتو)) على هذا الاتفاق ، وحق رفضه اذا كان لايجد فيه مايحقق آماله المشروعة)) (1)

---

(1) - انظر مركز الدراسات الفلسطينية : اتفاق كامب ديفيد وأخطاره مرجع سابق ص95 .

وحسب جواب السيد بطرس غالي وزير خارجية مصر عن سؤال يتعلق بالتصور المصري لمفهوم تقرير المصير وعلاقة هذا المفهوم بفكرة الدولة الفلسطينية المستقلة أجاب : ((ان الفكرة الأساسية في الدور المصري ، انهاء الاحتلال ثم المساعدة على ايجاد كيان يستطيع أن يتحدث باسم الشعب الفلسطيني (*) والهيئات التي تمثل هذا الشعب عند قيامها هي التي ستتفاوض في التفاصيل ... أما علاقة هذا المفهوم بتلك الدولة الفلسطينية المستقلة فيمكن ملاحظة عدة تصورات ((أولها أقامة دولة فلسطينية مستقلة ، وثانيها أن يكون هناك اتحاد فدرالي بين الدولتين الفلسطينية والاردنية ، وثالثهما أن يكون هناك اتحاد كونفدرالي بين الدولة الفلسطينية واسرائيل)) . (1)

أما حول كيفية ممارسة حق تقرير المصير فيقول بأن كامب ديفيد قد لجأت الى فلسفة خطوة خطوة ، أي التخلص من الاحتلال الاسرائيلي ، وتهيئة حد أدنى من الاستقلال الذاتي في الضفة وغزة ، ثم ان هذه الحكومة المؤقتة ((أى الحكم الذاتي)) هو الذى سيتفاوض بالطريقة التي بمقتضاها ستتم ممارسة حق تقرير المصير . (2)

وكما يضيف البعض أن الاعتراف بالحكم الذاتي للشعب الفلسطيني - نتيجة مفاوضات السلام في الشرق الاوسط - وكذلك الاعتراف له بحقه في تقرير مصيره بعد الفترة الانتقالية ((تتضمن بالضرورة اعترافا مؤكدا له بعودة شخصيته الدولية حسب مفهومها الحديث اذ يجب أن نسلم أن الدول وما دونها من الجماعات الاقليمية تشغل مركزا فعليا في بناء المجتمع الدولي مهما هبطت درجات بعضها)) . (3)

ويحاول البعض أن يستخلص قضيتي السيادة وتقرير المصير للشعب الفلسطيني من خلال روح الاتفاق والمبادىء العامة التي وردت في ديباجتها ثم من نصوص الاتفاقية ذاتهـــــــا .

(*) - معنى ذلك عدم الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية كممثل للشعب الفلسطيني

(1) - انظر حوار مع د . بطرس غالي : السياسة الدولية عدد 64 مرجع ص 86 .

(2) - نفس المرجع .

(3) - د . ممدوح توفيق مرجع سابق ص 54 .

فبالنسبة لروح الاتفاق ، بما أنه اتفاق شامل للسلام فلا بد أن يعترف بتقرير مصير الشعب الفلسطيني ، خاصة أن الاتفاق ينص في ديباجته بأن السلام لكي يدوم يجب أن يشمل ((جميع الذين تأثروا بصورة عميقة بالنزاع)) .

أما عن المبادىء العامة فيقصد بها ماورد في ديباجة الاتفاقية أي التأكيد على ((نصوص ميثاق الأمم المتحدة والقواعد الأخرى المقبولة والقانون الدولي والشرعية الدولية)) .(1)

وهنا لابد من الاشارة الى أن النص في ديباجة الاتفاقية ، على المبادىء القانونية السابقة جاء بصفة عامة وأن القرارين 242 و338 الصادرين عن مجلس الامن هما الذان يشكلان أساس الاتفاقية ، فاذا علمنا ان هذين القرارين لايعترفان بالشعب الفلسطيني ولا بحقوقه المشروعة ، فبالتالي كيف يمكن الاستنتاج بأن الاتفاقية تعترف بسيادة الشعب الفلسطيني وحقه في تقرير المصير وهي لم تشر الى قرارات الامم المتحدة المتعلقة بالشعب الفلسطيني .(2)

أما استنتاج السيادة وتقرير المصير من نصوص الاتفاقية فيستند القائلون بذلك الى العبارة الواردة في الفقرة (ج) من اطار الاتفاقية التي تنص على ((ان مصر واسرائيل والاردن وممثلي سكان الضفة الغربية المنتخبين سوف يتفاوضون ويتفقون بشأن الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة وعلاقاتهما مع جيرانها)) ويستنتجون منه أن مقصود المفاوضات هو الاتفاق على تقرير المصير للضفة الغربية وغزة ، أما العبارة الاهم في رأيهم فهي التي تقول بأن الحل الناتج عن المفاوضات يجب ((ان يعترف بالحقوق الشرعية للشعب الفلسطيني ومتطلباته العادلة)) وهذا يعني ان اعتراف اسرائيل ((بشعب)) فلسطين يفسر على أساس اعترافها تلقائيا بحقوقه في السيادة وتقرير المصير مثلما تتمتع بهذا الحق سائر الشعوب ، وان عبارة ((الحقوق المشروعة))

---

(1) - عصام الدين حواس مرجع سابق ص 54 .

(2) - S.BELAID : La notion du Peuple Palestine; son contenu, la recherche de sa souvernaité, l'application du droit des peuples à disposer d'eux même, norme de droit impératif général : Association internationale des Juristes Démocrates et l'Union des Juristes Palistiniens : Les Accords de Camp-David, un défi au droit international : Le Sycomore Paris P. 105.

للشعب الفلسطيني التي وقعت عليها اسرائيل معناها الوحيد هو الحق في السيادة وفي الاستقلال السياسي وتقرير المصير . (1)

وباستثناء العبارة الأخيرة التي يمكن ان تفسر بأكثر من مدلول -كما سنرى - فاٴن باقي الاستنتاجات تحمل نصوص الاتفاقية معنى لا نعتقد أن أطراف الاتفاقية كانوا غير قادرين على الاشارة اليه بصريح العبارة ، بل وكما هو واضح فاٴن عبارات الاتفاقية منتقاة بدقة وهي لا تشير من قريب ولا من بعيد الى حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والسيادة والاستقلال .

أما عبارة ((الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني))، الواردة في الاتفاقية فيمكن القول أنها لفظ أريد به منح نظام السادات وأجهزته الاعلامية موضوعا للدعاية باعتباره استطاع ان يلزم المفاوض الاسرائيلي " الاعتراف بحقوق الشعب الفلسطيني (*) والدليل على ذلك هو :- ان الاتفاقية لم تحدد او تعرف مضمون الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني كما أن هذا التعبير ورد في غياب مصطلحات أخرى يمكن أن تعطيه معنى،كحق تقرير المصير للفلسطينيين او منظمة التحرير الفلسطينية ، أو كيان فلسطيني ، بينما حددت الاتفاقية وثبتت تعابير و مفاهيم تؤكد على السيادة والأمن الصهيونيين

---

(1)- د . ممدوح توفيق مرجع سابق ص 56 .

(*)- عرف الرئيس كارتر حقوق الفلسطينيين في مؤتمره الصحفي بتاريخ 1977/10/27 بمايلي : ((للفلسطينيين كما لكل البشر حقوق كما قلت ذلك في خطابي بالامم المتحدة ،انهم جماعة ضخمة من اللاجئين تم تشكيلها في الشرق الاوسط. وواضح أيضا أنه يوجد لاجئون يهود كذلك . ولكنني أظن ان جميع البشر يملكون ذات التشوق للحرية ولاحترام الذات ،والى بيت يعيشون فيه والحق في بناء الاسرة والتعليم والعناية الصحية والغذاء ،وانطلاقا من هذا التوضيح فانني أعلن أنهم يملكون ذات الحقوق التي يملكها الغير)) . انظر دافيد ستور وفاليري يورك مرجع سابق ص 495 .

في مناطق الضفة والقطاع ((كاعادة توزيع القوات الاسرائيلية التي ستبقى في مواقع معينة)) بالاضافة الى اقتصارها على قوات الجيش الاسرائيلي فقط بينما باقي القوات - من غير الاسرائيلية - ستقتصر على قوات البوليس المحلية .(1)

ثم ان اطار الاتفاقية لم يحدد من هو الشعب الفلسطيني ،فهو يقسمه الى أصناف وفئات مختلفة ،ويقدم لكل فئة حلا مختلفا وفي نفس الوقت يهمل فئات أخرى ، فهو يضع سكان الضفة الغربية وغزة في فئة خاصة ويركز الاهتمام عليهم ،ثم يشير اشارة مميزة الى الذين شردوا خلال عام 1967 من الضفة وغزة ،ثم يذكر بشكل غير محدد ودقيق مشكلة اللاجئين ،وفي مقابل ذلك يهمل الاتفاق الاشارة بصفة مطلقة الى ثلاث فئات أخرى : الذين شردوا أو ابعدوا عن الضفة الغربية وغزة منذ سنة 1967 والذين شردوا عام 1948 ولكنهم لم يسجلوا أنفسهم مع ((الاونروا)) كلاجئين ،وكذلك الفلسطينيين داخل اسرائيل (2)

ان هذا يعني انكار وحدة الشعب الفلسطيني وتمزيقه الى فئات لكل منها مصيرها الخاص .

وبغض النظر عما سبق فان مفهوم اسرائيل للشعب الفلسطيني حدده الخطاب المرفق بالمعاهدة والمرسل من بيغن الى كارتر مثلما سبقت الاشارة والذى يؤكد فيه أن اسرائيل تفهم من عبارة الشعب الفلسطيني بأنهم الفلسطينيون العرب .

وحتى اذا تساءل البعض عن القيمة القانونية لهذا الخطاب مدعيا أنه لا يشكل جزءا من اتفاقية كامب ديفيد ،كما أنه لا يعتبر تحفظا وفقا للمواد 19- 23 من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات (*) كما أنه ليس من قبيل ((تسجيل المواقف)) في بعض المسائل محل الخلاف مثلما حدث من تسجيل مواقف أطراف كامب ديفيد حول موضوع ((القدس)) وموضوع ((المستوطنات)) فاننا نقول أن التفسير الذى يعطيه

---

(1)- انظر سيرين الهاشمي مرجع سابق ص 100 - 101 .
(2)- انظر د . فايز .أ . صايغ مرجع سابق ص 445 .

(*)- شروط التحفظ كما حددتها معاهدة فينا في المادة (23) هي : ((أ-أن يتم كتابة من الدولة المتحفظة - ب - أن يتم في مواجهة الطرف الاخر - ح - أن يتم التحفظ عند التوقيع على المعاهدة وليس بعد ذلك التاريخ - د - أن يتم قبوله كتابة بواسطة الطرف الاخر.)) أنظر ترجمة نص المعاهدة : د . احمد عصمت عبد المجيد : المجلة المصرية للقانون الدولي / مجلد 25 لعام 1971 ص 283 .

الطرف الاسرائيلي لعبارة " الشعب الفلسطيني" يفقدها القدسية التي تحملها العبارة .

فها هو بيغن بعد ان يشير الى موضوع الخطاب السابق الذكر يقـــول ((واجهتني صعوبة معينة في عبارة الحقوق المشروعة لعرب أرض اسرائيل ، اذ كنا نستخدم حتى في مؤتمر كامب ديفيد كلمة ((حقوق)) فقط لكننا استطعنا التغلب على هذه الصعوبة بعد أن اثبتنا لضيفينا ولأنفسنا أيضا أن الصفة ((المشروعة)) لاتضيف شيئا خاصا سوى تكرار العبارة ذاتها ، فهل هناك حقوق غير مشروعة ؟ لقد تمكنا فعلا من الموافقة على هذا التكرار بحسب تفسيرنا الخاص لكي نسهل الامـــور للطرف الثاني ونتوصل الى اتفاق)) (1)

ولقد حدد السيد ((سملحاديتس)) سفير اسرائيل سابقا لدى الولايات المتحدة مضمون عبارة ((الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني)) بشكل واضـــح حين قال : ((ان التطورين المفاجئين اللذين حدثا في كامب ديفيد جعلا تقبـــل ذلك المصطلح ممكنا أما هذان التطوران فهما :

1 - لم تعد اسرائيل مطالبة بالاجابة عن أسئلة مجردة أونظرية حتى وقت قريـــب ، حين أصبحت تلك الاسئلة مشروطة عمليا .

2 - اننا نتعامل مع كامب ديفيد في ضوء أسس مادية قائمة على أرض الواقع بحيـث يتاح لاسرائيل ان تكون أكثر مرونة في تقبل " اللغـــة " واسرائيل كانت تريد التأكـد من عدة قضايا مثل : حقيقة ماذا كانت قواتها ستتمكن من التمركز في الضفة والقطـاع خلال الاعوام الانتقالية الخمســـة ، وحقيقة القصد الكامن وراء السماح للفلسطـــيين بابداء رأيهم في قضية تقرير مصيرهم . وعندما اتضحت لها هذه الامور أصبحت قضية الشعارات ضعيفة . واصبح في امكاننا ان نكون أكثر مرونة في تقبل أمور لم نكن نقبلها في السابق ، اذ صارت تلك الامور معرفة بمصطلحات علمية وصارت ترجمتها العمليـــة أوضح . . . وقد رفضت اسرائيل في الماضي ((الاعتراف بالحقوق المشروعة)) للشعب الفلسطيني ، لاننا لم نكن نعرف ماذا يقصدون بكلمات ((الحقوق)) و ((المشروعة)) ((والشعب)) أما الآن فاننا نعرف ان معاني ، كل تلك ((البقرات المقدسة))

---

(1) - صحيفة معاريف 1978/09/20 . مشار اليه في كامب ديفيد وأخطاره مرجع سابق ص 59 .

التي كانت ثمينة لاعوام خلت ،باتت الان بعد أن تم الاتفاق على الامور المادية أقل أهمية كما أنها ((الكلمات)) أصبحت مثل صفات اضافية لازمة تستخدم لجعل مسألة اقناع العرب بقبول السلام أكثر سهولة)) (1)

اذن يتبين جليا أن المقصود بعبارات ((الشعب الفلسطيني)) و((الحقوق المشروعة)) ليست كما يدعيه الطرف المصري من أنها تعني حق تقرير المصير .

كذلك لابد من الاشارة الى العبارة الواردة في الفقرة ((ب)) من اطار كامب ديفيد والتي تنص على أنه يمكن للوفد المصري والاردني أن يضما . . . فلسطينيين من الضفة الغربية وغزة ،أو فلسطينيين آخرين وفقا لما يتفق عليه بهدف اقامة ((حكم ذاتي)) فقد يبدو من هذه العبارة دعم حجم المشاركة الفلسطينية ، مثلما ذهب الى ذلك وزير خارجية أمريكا السيد فانس أمام الجمعية العامة للامم المتحدة حين قال ((ان اطار كامب ديفيد يعطي الفلسطينيين كذلك دورا حيويا في تكوين مصيرهم عن طريق الاعتراف بهم كمشاركين في جميع أوجه المفاوضات التي تقرر مستقبلهم ،سوف يشتركون في المفاوضات لاقامة سلطتهم المتمتعة بالحكم الذاتي)) (2)

غير أنه خلافا لهذا التأكيد فان اشتراك الفلسطينيين في هذا المجال يخضع لقيود ستة هي :

1 - ان تضمين الفلسطينيين الفعلي في الوفدين الاردني والمصري ليس أمراالزاميا بل يخضع لقرار حكومتي البلدين .

2 - ان اختيار هؤلاء الفلسطينيين يخضع ايضا لارادة هذين البلدين، والذين يتم اختيارهم لن يكونوا ممثلين للشعب الفلسطيني بل سيكونون موظفين لدى هاتين الحكومتين .

3 - ان كل شخص تختاره احدى هاتين الحكومتين لابد أن توافق عليه اسرائيل مسبقا .

---

(1)- اعداد وليد الجعفرى مرجع سابق ص 58- 59 نقلا عن

(2)- وثيقة الامم المتحدة رقم 14 /33/19- مشار اليها فى د فايز .أ . صايغ مرجع سابق ص 449 .

4 - خلال المفاوضات فان أي اقتراح قد يرغب عضو فلسطيني في تقديمه ينبغي أن يوافق عليه الوفد العربي المعني قبل أن يتم تقديمه رسميا للمفاوضات .

5 - ان المقترحات التي يرفضها أي مشترك فلسطيني ((او جميعهم)) لن يتم لها ذلك الا اذا كانت مرفوضة أيضا من الوفود العربية .

6 - ان أي اقتراح يتقدم به أي مشارك فلسطيني - في حالة ما اذا أقره الوفد العربي - لن يدرج في الاتفاق النهائي ، الا اذا وافق عليه الوفد الاسرائيلي .(1)

اذن بمثل هذا الوفد سيشترك الفلسطينيون في تقرير مستقبلهم وذلك من خلال :

1) التفاوض بين مصر واسرائيل والاردن وممثلي سكان الضفة الغربية وغزة للاتفاق على الوضع النهائي للضفة وغزة وغيرها من القضايا .

2) عرض اتفاقهم للتصويت من قبل الممثلين المنتخبين لسكان الضفة الغربية وغزة أي أن الاتفاق لا يعرض مباشرة للتصويت من قبل السكان كما أدعى السادات في خطابه أمام المجلس الشعبي المصري السابق الاشارة .

3) تمكين الممثلين المنتخبين لسكان الضفة الغربية وغزة من أن يقرروا كيف سيحكمون أنفسهم وفقا لما نص عليه الاتفاق النهائي .

4) المشاركة في أعمال اللجنة التي ستتفاوض حول معاهدة السلام بين اسرائيل والاردن .(2)

اذن يمكننا أن نتوصل في ختام هذا المبحث الى أن اتفاقية كامب ديفيد قد أعطت جزءا قليلا من الشعب الفلسطيني (أقل من الثلث) وعدا بجزء قليل من حقوقه (لا يتضمن حقه الوطني في تقرير المصير واقامة الدولة) في جزء قليل من وطنه (أقل من $\frac{1}{5}$ المساحة الكلية) ، وهذا الوعد سيتم تلبيته بعد سنوات من خلال عملية الخطوة خطوة التي سيكون بمقدور اسرائيل في كل نقطة منها ممارسة حق الفيتو ضد أي اتفاق .(3)

---

(1) - د . فايز .أ . صايغ : نفس المرجع .
(2) - انظر الاتفاقية : اتفاق كامب ديفيد وأخطاره مرجع سابق ص 6 .
(3) - د . فايز .أ . صايغ مرجع ص 477 .

المبحث الثالث

تحليل معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية
ومبادئ عقد معاهدات سلام بين اسرائيل وجيرانها

تطرقنا فيماسبق الى تحليل القسم الاول من الوثيقة المعنونة بـ ((اطار السلام في الشرق الاوسط المتفق عليه في كامب ديفيد)) أما الجزء الثاني من هذه الوثيقة ، فيتعلق بوضع أسس ومبادئ لابرام معاهدات سلام بين اسرائيل وباقي الدول العربية المجاورة لها ، وهي مصر الاردن ، سوريا ، لبنان ، وعلى ضوء هذه المبادئ أبرمت مصر واسرائيل معاهدة السلام بينهما . وستكون هذه المبادئ ومعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية موضوع هذا المبحث .

المطلب الأول

مبادئ ابرام معاهدات سلام بين اسرائيل وجيرانها

في خطاب الرئيس السادات امام مجلس الشعب المصرى المشتمل على عرض اتفاقيتي كامب ديفيد أشار الى أن هدف مفاوضات كامب ديفيد لم يكن انهاء حالة الحرب مرحليا وارجاء المشكلة برمتها الى مرحلة تاليه ، وهو مايعني فك اشتباك ثالث وبالتالي تأجيل اشتعال الفتيل الى وقت مقبل ، بل ان المباحثات تركزت في خطين متوازيين . الاول ((هو اتفاق اطار سلام يصلح أساسا للمباحثات نحو الحل الشامل العادل مع جميع الاطراف العربية ، وبالتحديد الاردن ، لبنان ، وسوريا ومصر والفلسطينيين ، والثاني هو اتفاق لاطار السلام يصلح أساسا للمباحثات نحومعاهدة سلام بين مصر واسرائيل)) (1) ، ثم أضاف في فكرة أخرى ((لم تكن مباحثاتنا في كامب ديفيد على معاهدة السلام بين مصر واسرائيل منفصلة عن معاهدات السلام بين سوريا والاردن ولبنان لأننا كنا بصدد وضع خطوط عامة تحدد المبادئ التي ترتكز عليها خطوات السلام الدائم والحل الشامل)) (2).

---

(1)- انظر نص الخطاب: اتفاق كامب وأخطاره مرجع سابق ص 93 .

(2)- نفس المرجع ص 102 .

فالسادات يقصد من وراء ذلك أنه لم يقم بابرام معاهدة سلام منفردة مع اسرائيل بل ان هدفه كان وضع أسس الحل الشامل والعادل لقضية النزاع العربي الاسرائيلي ،لكن هذا مالم يحدث . فمن خلال دراسة الاتفاقيات الموقع عليها وتنفيذها فيمابعد يتبين بأنه لايوجد مايدل على ربط تنفيذ معاهدة السلام بين مصر واسرائيل وتنفيذ اطار السلام المتعلق باقامة الحكم الذاتي في الضفة الغربية وغزة ، فالفصل بين الاتفاقيتين يعني الزام الاطراف الموقعة بتنفيذ كل من الاتفاقيتين على حدة (1) وهذا ماحدث بالفعل.

وحتى لوكان هذا الربط موجودا بين الاطار والمعاهدة ،فانه يبقى في احسن الاحوال محكوما بالسقف الذى يقدمه هذا الاطار وهو دون متطلبات الحل الشامل كما رأينا في المبحث السابق .

أما المبادىء التي أشار اليها السادات أعلاه فهي ماتضمنه الجزء الثاني من وثيقة اطار السلام ،وتتعلق بوضع أسس ابرام معاهدات سلام بين اسرائيل وباقي الدول العربية المجاورة لها ،وقد اتفق الطرفان المصرى والاسرائيلي على أن ((هذا الاطار مناسب في رأيهم ليشكل أساسا للسلام لابين مصر واسرائيل فحسب ،بل وكذلك بين اسرائيل وكل من جيرانها الآخرين ممن يبدون استعدادا للتفاوض على السلام مع اسرائيل على هذه الاسس)) . ان تضمين الاتفاقية هذا النص يعني قبول وتبني التفسير الاسرائيلي الامريكي لتطبيق قرارى 242 و 338 الذى يدعو - أى التفسير- الى اعتبار المفاوضات المباشرة هي ابرام معاهدات منفردة بين اسرائيل وباقي جيرانها .

وبعد ان نصت الفقرة الاولى من الجزء المعنون ((مصر واسرائيل)) على ضرورة عدم اللجوء الى التهديد بالقوة وتسوية النزاعات وفقا لاحكام المادة 33 من ميثاق الامم المتحدة أشارت الفقرة الثانية الى موافقة الطرفين على اجراء مفاوضات بغية توقيع معاهدة سلام خلال ثلاثة أشهر من توقيع الاطار ،ودعوة باقي الاطراف للتفاوض وابرام معاهدات سلام مماثلة .

---

(1)- اتفاق كامب ديفيد وأخطاره : نفس المرجع ص XX١

أما المبادئ العامة التي سوف تحكم معاهدات السلام بين اسرائيل وكل من مصر والأردن وسوريا ولبنان فهي :-

أ - أعتراف كامــل .
ب - الغاء المقاطعات الاقتصادية .
ج - الضمان بأن يتمتع تحت سلطة كل من الاطراف مواطنو الاطراف الاخرى بحماية الاجراءات القانونية المتوجبة)) .(1)

كما اوجبت هذه المبادئ على الاطراف المتعاهدة ((استكشاف امكانيات التطور الاقتصادي في أطار اتفاقيات السلام النهائية بهدف المساهمة في وضع جــو السلام والتعاون والصداقة التي تعتبرها هدفا مشتركا)) وكذلك يمكن انشاء لجان تتولى النظر في الدعاوى المالية بين الطرفين ،وقد جاء هذا النص مقابل مطالبة مصر اسرائيل دفع التعويضات عن الاضرار التي الحقها الجيش الاسرائيلي بالمدنيين والمنشآت المدنية كما أنه سمح لاسرائيل كي تطالب من جانبها بحقوق مالية في الاراضي المحتلة تدعيما لنفسها كالمطالبة مثلا بتعويض مناسب عن خسارتها لآبار النفط في سيناء وكذلك المطارات العسكرية التي أقامتها .

ثم أوجبت أن تدعى الولايات المتحدة ((للاشتراك في المحادثات بشــأن موضوعات متعلقة بشكليات تنفيذ الاتفاقيات واعداد جدول زمني لتنفيذ تعهـــدات الاطراف)) وفي الاخير تدعو هذه المبادئ مجلس الامن للمصادقة على معاهــدة السلام وعدم انتهاكها .

اذن فحسبما يبدو أن هذه المبادئ تجاوزت حدود وضع أسس السلام لانهاء النزاع بين الاطراف الى هدف تقرير جو السلام والتعاون والصداقة مع اسرائيل .

ولايمكن القول أن هذه المبادئ التي تضمنتها المعاهدة الموقعة من قبــل مصر واسرائيل ،انها ليست حلا منفردا ،اذ لم يشترك أي قطر عربي في المفاوضات التي أدت اليها ،كما أنه لم يوقع عليها أي بلد عربي باستثناء مصر فضلا عن أن مصر لم تكن مفوضة من جانب أي قطر عربي آخر للتفاوض مع اسرائيل نيابة عنه .

---

(1) - انظر فيصل حوراني مرجع سابق ص 22 .

كما أنه ((لايمكن لأحد أن يدعي أن حكومة مصر وصية أو ولية أمر شرعية على دول عربية ناقصة الاهلية)) (1).

أما الوثيقة الثانية التي جرى توقيعها في كامب ديفيد فهي ((اطار لابرام معاهدة سلام بين مصر واسرائيل)) وبما أن هذا الاطار أصبح يشكل ((معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية ودولة اسرائيل)) الموقع عليها في واشنطن بتاريخ 1979/3/26 فاننا سنتطرق اليها في المطلبين الاتيين .

المطلب الثاني

حول الجوانب السيادية التي تضمنتها معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية

لعل المكسب الوحيد الذى حققه النظام المصرى مقابل كل المزايا التى عادت على اسرائيل من ابرام اتفاقيات كامب ديفيد ، هو عودة منطقة سيناء الى السيادة المصرية فالمادة الاولى فى فقرتها الثانية والمادة الثامنة من مرفق الملحق الأول حول تنظيم الانسحاب الاسرائيلي والمادة الاولى من المحضر المتفق عليه ، تنص على انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية من سيناء ، واستئناف مصر ممارسة سيادتها الكاملة على سيناء)) على أن هذا الانسحاب لا يتم فورا بل على مراحل لمدة ثلاث سنوات . ان عودة السيادة المصرية على سيناء مكبلة بقيود كثيرة كما سنرى .

كما تنص المادة الاولى على انهاء حالة الحرب بين الطرفين ، واعتراف الدولتين ببعضهما ، واقامة العلاقات بمجرد تبادل وثائق تصديق المعاهدة بصفة رسمية واحترام سيادة وأراضي كل طرف .

(1) - أنظر : عصمت سيف الدولة : هذه المعاهدة : رسالة الى مجلس الشعب المصرى حول معاهدة كامب ديفيد (بيروت دار المسيرة ص 71) . نقلا عن د . حسن نافعة مصر والصراع العربي الاسرائيلي مركز دراسات الوحدة العربية بيروت 1984 ص 76 .

1 - تعيين الحدود وتوزيع القوات :

فيما يخص الحدود بين البلدين نصت الاتفاقية في مادتها الثانية على أن الحدود (*) بين البلدين هي الحدود الفاصلة بين فلسطين في عهد الانتداب وذلك ((دون المساس بما اتفق عليه بوضع قطاع غزة)) ونشير الى أن اسرائيل فيما يخص فكرة الحدود الآمنة تدعي بأن قرار 242 ينص على تعديل الحدود السابقة طبقا لما نص عليه القرار بأن لدول المنطقة الحق في ((الحياة في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها)) وهذا يعني ناحيتين : الاولى : حدود آمنة وهذه الناحية سلبية ، والثانية حدود معترف بها .(1)

وقد ظهرت فكرة الحدود الآمنة عقب حرب 1967 وكانت خطة اسرائيل دائما هي ((نقل المعركة الى أراضي العدو)) وبعد احتلالها لسيناء ووصول قواتها الى قناة سويس وكذلك احتلال مرتفعات الجولان الاستراتيجية والضفة الغربية اطمأنت اسرائيل الى هذه الحدود مماجعل وزير خارجيتها آنذاك ابا ايبان يعلن بأن الحدود الحالية تستطيع أن تحمي نفسها بدون حرب دفاعية تبدؤها اسرائيل .(2)

غير أن حرب أكتوبر حطمت هذه النظرية ، ولذا جاءت معاهدة السلام بين البلدين بأحكام تضمن لاسرائيل حتى بعد أنسحابها من سيناء بقاء تفوقها في هذا المجال وهذا راجع لاجراءات الامن المشددة التى حددتها المادة الرابعة من الاتفاقية التى نصت على تربيبات أمن تشمل حدود البلدين بدرجات متفاوتة . وتتمثل في مناطق محدودة التسليح وأخرى منزوعة السلاح وتمركز قوات ومراقبين من الامم المتحدة .(**)

(*)- بعد اتمام انسحاب القوات الاسرائيلية من سيناء ، ثارت مشكلة (طابا) بين مصر واسرائيل ، وهي مساحة صغيرة تقع بين حدود البلدين وتطل على مياه خليج العقبة . حيث ادعى كلا الطرفين أنها تعود اليه . ورفضت اسرائيل الانسحاب منها ولا زالت المفاوضات جارية بشأنها .

(1)- نبيل حلمي : الحدود الدولية وتطبيع العلاقات المصرية الاسرائيلية : مجلة السياسة الدولية ، عدد 57 يوليو 1979 ص 18 .

(2)- نبيل حلمي : نفس المرجع .

(**)- سنرى فيما بعد أن هذه القوات شكلتها الولايات المتحدة الامريكية .

وتنص نفس المادة على أنه لايتم سحب هذه القوات الا بموافقة مجلس الامن التابع للامم المتحدة بمافيه الاعضاء الخمس الدائمون ، وهذا في حالة عدم اتفاق الطرفين على خلاف ذلك .

وقد وضح بالتفصيل هذه الاجراءات الملحق الأول ((البروتوكل الخاص بالانسحاب الاسرائيلي وترتيبات الامن)) وبمقتضي ذلك أصبح تمركز قوات البلدين كالاتـي :

بالنسبة للجانب المصرى قسمت سيناء الى مناطق هي المنطقة : (أ) ويحدها غربا قناة السويس وشرقا خط (أ) وتقدر مسافتها بحوالي 50 كلم ولا يتمركز في هذه المنطقة أكثر من فرقة واحدة (1) ،يقدر عدد أفرادها باثنين وعشرين ألف فرد ،أما اهم أسلحتها الثقيلة فهي 126 قطعة مدفعية صواريخ فردية أرض / جو و126مدفع مضاد للطيران و230 دبابة و480 مركبة مدرعة .

المنطقة (ب) وتلي المنطقة الاولى وتتمركز فيها وحدات مصرية لا تتجاوز 4 كتائب مجهزة باسلحة خفيفة ومهمتها معاونة الشرطة في الحفاظ على الامن ومجموع أفرادها لايتعدى أربعة الاف فرد .

المنطقة (ج) وتلي المنطقة (ب) وتمتد حتي الحدود مع اسرائيل ويمنع فيها تمركز أى قوات مصرية باستثناء قوات الشرطة وقوات" الامم المتحدة"، وفي هذه المنطقة تقع منطقتا القسيمة والكونتيلا ، وهما موقعان على درجة قصوى من الاهمية العسكرية ففي حالة الهجوم تعتبران أهم نقطتي وثوب وفى حالة الدفاع تعتبران مواقع ذات حصانة قصوى لوقف وعرقلة تقدم قوات العدو .(2)

---

(1)- انظر تفصيل انواع الاسلحةالمسموح بهافي هذه المنطقة فى الملحق الثاني للمعاهدة : مؤسسة الدراسات الفلسطينية : المعاهدة المصرية الاسرائيلية مرجع سابق ص 11 .

(2)- انظر صحيفة السفير تحليل عسكرى للمعاهدة ،احتلال عسكري مستمر لقناة السويس تاريخ 27 /3 /1979 .

أما المنطقة (د) فتقع شرق الحدود الاسرائيلية المصرية ويسمح فيهـــا بتواجد قوات اسرائيلية مكونة من أربع كتائب مشاة ومنشآتها العسكرية،وبقدر اتساع هذه المنطقة بثلاثة كلمترات ،أى أقل من مرمى رشاش ،فى مقابل المنطقتين (ب) و(جـ) في سيناء والمقدر اتساعهما بـ 320 كلم ومقدار الاختلال لايحتاج توضيحا .

وتتركز محطات الانذار المبكر في النقطتين (أ) و(د) ،أما ((قوات الامم المتحدة)) حسبما ذكرتها المعاهدة فلم يتم التوصل الى تشكيلها بسبب رفض الامم المتحدة ذلك وبالتالي تولت الولايات المتحدة بالاتفاق مع مصر واسرائيل بتشكيل قوات متعددة الجنسية خارج نطاق الامم المتحدة ،وتشارك الولايات المتحدة الامريكية فى هذه القوات بكتيبة من قوات الانزال الجوى من فرقة الانزال الجوى الثانية والثمانـين ، التي تعتبر القوة الضاربة لمايسمي بـ((قوات الانتشار السريع)) (1) وتتواجد هـــذه القوات أساسا فى المنطقـــة (جـ) .

بالاضافة الى هذه الترتيبات يمنع على الطيران المصرى العسكرى القيام بطلعات استطلاع فوق المنطقتين (ب) و(جـ) ،أما عن مهام ((قوات الامم المتحدة)) أي القوات المتعددة الجنسية والمراقبين الدوليين فهي : الاشراف على تنفيذ الملحـــق المتعلق بانسحاب القوات الاسرائيلية من سيناء ،وتشغيل نقاط التفتيش ،ودوريـــات الاستطلاع وضمان حرية الملاحة في ممرات تـيران .

وتلحظ المعاهدة دورا خاصا للولايات المتحدة في الاشراف على تشكيل هذه القوات فى حالة رفض الامم المتحدة القيام بذلك حسبما أشرنا لذلك أعلاه . (2)

وان هذه الترتيبات لايمكن الغاؤها الا بموافقة مجلس الامن بما في ذلك الاعضاء الدائمون ،والتساؤل يطرح بما أن هذه القوات تشكلت خارج ارادة الامم المتحـــدة فكيف تسند هذه المهمة الى أجهزتها وهو مجلس الامن . غير أنه يحق لاحد الطرفين التقدم بطلب اعادة النظر فى هذه الترتيبات الا انه لايمكن تعديلها الا باتفاق الطرفين .

---

(1)- انظر يفغيني بريماكوف : وحدة مصالح واهداف الولايات المتحدة واسرائيل مجلة المدار عدد 6 سنة 1983 ص 11.

(2)- انظر عبد الحميد موافي : دراسة مقارنة حول التطبيع والقوة المتعددة الجنسية ((عام على التطبيع ((الموقف العربي)) دار ماجد القاهرة 1981 ص 116 .

ويتضح مما سبق ان حدود مصر العسكرية تقف عند قناة السويس ولأول مرة أصبح لها حدود عسكرية معزولة وبعيدة تماما عن حدودها السياسية . وهذا الوضع ليس مؤقتا بل يتسم بالدوام ، وهو في الحقيقة تطبيق للفكرة الاسرائيلية الامريكية التي تقول بأنه يجب ان يكون للكيان الصهيوني نوعان من الحدود ، حدود سياسية وأخرى عسكرية منفصلة عنها ويمكن الدفاع عنها وهذه الأخيرة تمتد الى داخل أراضي الدول العربية المتاخمة لها .

كما تم الاتفاق على تحويل المطارات العسكرية بسيناء التي تحتلها اسرائيل الى مطارات مدنية يمكن استعمالها من طرف الجميع ، ومقابل ذلك التزمت امريكا بتحمل نفقات اقامة قاعدتين جويتين لصالح اسرائيل في صحراء النقب غير بعيد عن الحدود المصرية .

2 - المرور الحر للسفن الاسرائيلية في المياه الاقليمية المصرية :

وفقا للمادة الخامسة من المعاهدة والمادة 6 فقرة 7 من الملحق الثالث الخاص بتطبيع العلاقات بين البلدين ، فالسفن الاسرائيلية والشحنات المتجهة من اسرائيل واليها ، حق التمتع بالمرور الحر في قناة السويس ومداخلها في كل من خليج السويس والبحر الابيض المتوسط طبقا لاحكام اتفاقية القسنطنطينية لعام 1888 . (1) وعلى قدم المساواة الكاملة مع جميع الدول الأخرى عقب تبادل وثائق التصديق على المعاهدة أي قبل عملية انسحاب القوات الاسرائيلية من أرض سيناء ، واذا علمنا أن الحرب بين اسرائيل وباقي الدول العربية لا زالت قائمة فإن ذلك يعني ان مصر اصبحت في مركز الدول المحايدة في الصراع العربي الاسرائيلي منذ بدء سريان المعاهدة . (2)

---

(1) - انظر راشد الراوى مجموعة الوثائق السياسية الجزء الاول :
المركز الدولي لمصر والسودان وقناة السويس ، مكتبة النهضة المصرية
القاهرة 1952 ص 82 .

(2) - انظر . د . حسن نافعة مرجع سابق ص 77 .

كما منحت اسرائيل حق استخدام خليج العقبة ومضيق تيران بحرا وجوا عقب تبادل وثائق التصديق ودون انتظار الانسحاب الاسرائيلي المرحلي وهذا بعد أن اعترف اطراف المعاهدة بأنها من الممرات المائية الدولية المفتوحة لكافة الدول دون عائق أو ايقاف لحرية الملاحة او العبور الجوى .

وتجدر الاشارة الى ان خليج العقبة يبلغ عرضه من 12 الى 17 ميل وطـــول ساحله 230 ميلا يمتد 152 ميلا في مصر و 95 ميلا في السعودية و4 أميال فـــي الاردن و6 أميال فى أرض احتلتها اسرائيل عام 1949 بالمخالفة لأحكام اتفاقية الهدنة . ويبلغ عرض مضايق تيران من الساحل السعودى الى الساحل المصرى حوالي 7 أميـــال بحرية وتقع المضايق في مدخل خليج العقبة عند التقائه بالبحر الاحمر حيث توجـــد جزيرتان هما ((تـيران)) و ((صنافير)) تقع الاولى على بعد 4 أميال مـــن الساحل السعودى و 3 أميال من الساحل المصرى وهو الممر الوحيد الصالح للملاحة في عرض لايتجاوز (٥٠٥م) . وقد نص مؤتمر البحار لسنة 1958 فى المادة 16 فقرة 4 من اتفاقية جنيف للبحر الاقليمي على ((يجب عدم وقف المرور البرىء للسفن الاجنبية ، في المضايق المستعملة للملاحة الدولية بين جزء من البحر العام وجـــزء آخر من البحر العام او البحر الاقليمي لدولة أجنبية)) وقد وضعت هذه الفقـــرة خصيصا لوضعية خليج العقبة بعد مساعي وفد اسرائيل وبمساعدة وفدي أمريكا وانجلترا (1) وقد تحفظت الدول العربية على نص هذه المادة بأعتبار أن المضيق خاضع للسيـادة المصرية السعودية .

وقد صدر في ماي 1949 أمر " ملكي سعودى يصف خليج العقبة بأنه تحـــت السيادة السعودية المصرية " . ومما يذكر في هذا الشأن أن وزارة الحربية والبحرية المصرية أصدرت فى 1950/12/21 منشـورا تحت رقم 39 الى جميع شركات الملاحة والقنصليات الاجنبية في مصر لتنظيم مرور السفن في هذه المياه باعتبارها مياهـــا اقليمية مصرية،خالفته السفينة البريطانية ((امبايروش)) فى 1951/7/1 فأوقفتهـا السلطات المصرية وحجزتها مدة 24 ساعة وبعد احتجاج السفارة البريطانية ورد

---

(1)- د . نبيل احمد حلمي . مرجع سابق ص 20 .

وزارة الخارجية المصرية عليها تلقت هذه الأخيرة تعهدا من السفارة البريطانية بمراعاة الاجراءات المقررة عند المرور بالمياه الاقليمية المصرية ، وهذا يعني اعتراف بريطانيا بأن موقف مصر في خصوص الملاحة في مضيق تيران وخليج العقبة مطابق لأحكام القانون الدولي .

كما شكت اسرائيل الى مجلس الأمن عام 1954 من القيود التي تفرضها مصر على الملاحة في قناة السويس وخليج العقبة ومضيق تيران فردت الحكومة المصرية وقتئذ بأنها تستعمل حقوقها بمالها من السيادة على هذه الممرات المائية فضلا عن قيام حالة الحرب بين مصر واسرائيل .(1)

كما ان مصر قامت باغلاق مضيق تيران في وجه الملاحة الاسرائيلية بعد سحب قوات الامم المتحدة في عام 1967 استنادا الى حقها في السيادة على هذا المضيق .

اذن فاعتبار مضيق تيران وخليج العقبة ممرات دولية مفتوحة لكافة الدول فيه انشاء حق أرتفاق لصالح اسرائيل على المياه الاقليمية المصرية وهذا تنازل واضح عن حق سيادي مصري .

فضلا عن ان مصر واسرائيل لايملكان وحدهما اتخاذ مثل هذا القرار دون موافقة الدول الأخرى المطلة على خليج العقبة ، ذلك ان مياه الخليج لاتتسع لمرور سفن دون اختراق المياه الاقليمية للدول المطلة عليه ولم تتنازل السعودية ولا الاردن عن حقوقهما السيادية في هذا الصدد ، ومضيق تيران - كما سبقت الاشارة - يقع كله في المياه الاقليمية لمصر والسعودية .(2)

لكن الغريب ان المادة الخامسة من المعاهدة لم تستعمل عبارة ((حق المرور البرئ)) التى استخدمتها المادة الثامنة من البروتوكول بشأن علاقة الطرفين بخصوص مرور السفن الاسرائيلية عبر مياه مصر الاقليمية بل استخدمت تعبيرا مستحدثا هو ((المرور دون عائق أو ايقاف)) والمقصود بطبيعة الحال هو المرور الكامل بينما حق المرور البرئ يحفظ لمصر كدولة ساحلية بعض الصلاحيات للتأكد من سلامة هذا

---

(1) - انظر صحيفة القبس : 1979/5/12 . نص بيان النواب المستقلين ((المجلس الشعبي المصري)) .

(2) - كمال الشناوي مرجع سابق ص 12 .

المرور ويخضع السفن لعدد من القوانين واللوائح المصرية كما يخولها قصر هذا المرور على السفن التجارية دون السفن الحربية وهو مالايبيحه ((حق المرور الكامل)) الذى لم يعترف به بعد في المعاملات الدولية .(1)

3 - سيادة الالتزامات الناشئة من المعاهدة على غيرها :

لقد كان من جملة النقاط التي حاول المفاوض المصري عدم تضمينها بنود المعاهدة هو ماتضمنته المادة السادسة التي تجعل للالتزامات الناشئة عن معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية الاسبقية والاولوية على غيرها من الالتزامات الناشئة عن معاهدات في الحال والمستقبل فهذه المادة تنص على التعهد بعدم الدخول في التزام يتعارض مع المعاهدة والاقرار بأنه في حالة وجود تناقض بين التزامات الاطراف بموجب هذه المعاهدة وأي من التزاماتها الأخرى ،فان الالتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة هي التي تكون ملزمة ونافذة مع مراعاة احكام المادة 103 من ميثاق الامم المتحدة .

والمقصود بذلك هو التزامات مصر مع الدول العربية غير أن اسرائيل أصرت على بقاء هذه المادة ،وضمن المحضر المتفق عليه لتفسير بعض المواد في المعاهدة والملحقين الاول والثالث - فسرت المادة 6 الفقرتين (2) و (5) تفسيرا يشبه التلاعب بالالفاظ بحيث ان المعنى الوارد في المادة لايتغير بل يعيد مضمون نفس المادة بفقرتيها (2) و(5) الى كامل مغزاها واحترامها السابق والزامية تطبيقها في يوم من الايام ولم يعد هناك شك في ذلك .(2)

وبذلك اصبحت سيناء كلها بمافيها تلك المناطق التي حررت في حرب أكتوبر مقيدة التسليح منقوصة السيادة . وفي امكان اسرائيل في حالة قيام حرب بينها ومصر اعادة احتلالها بكل سهولة .

---

(1)- نص بيان النواب المستقلين مرجع سابق

(2)- انظر ماجاء في خطاب بيغن أمام الكنيست بخصوص هذه المادة ،عند مناقشة هذا الاخير المعاهدة . اعداد : محمود سويد : مرجع سابق ص142-143 .

المطلـــب الثالـــث

مضـمون المعاهدة حول تنظيم تطبيع العلاقات بين مصـر واســـرائيل

بداية لابد من الاشارة - في أيجاز - الى ان أولى محاولات اسرائيل للتغلغل في اقتصاديات الدول النامية تعود الى المرحلة التالية لقيام اسرائيل ، وان مطالبتها بتطبيع العلاقات مع دول المنطقة لاتبدأ من فراغ ، وانما تمتد جذورها الاولى الـــى سنة 1955 عندما انعقد موءتمر ((باندونغ)) ورفضت الدول المشاركة في المؤتمر قبول عضوية اسرائيل ، فشعرت هذه الأخيرة بأن مستقبلها مهددا ولذا بدأت التفكير في طرق وأساليب اقامة علاقات مع بعض الدول النامية لاسيما الدول الافريقية . (1)

وقد اتجه نظر اسرائيل ومن ورائها روءوس الاموال الصهيونية الى تطبيـع العلاقات الاقتصادية مع مصر بهدف التغلغل في اقتصادها والحصول على الثروات الطبيعية المصرية وفك الحصار المضروب على اسرائيل ومن خلال مصر تصل الى الاسواق العربية والافريقية ، وأولى المشاريع الاسرائيلية التي وضعت في هذا الشأن تعود الى سنة 1965 حينما كلفت غولدا مائير المدير العام لبنك ((اليعازر شيفـر)) لوضع هذا المشروع ، الذى تتلخص خطوطه العريضة في حصول اسرائيل على مليار متر مكعب من مياه النيل سنويا ونقلها عبر الانفاق لرى صحراء النقب وانشاء مفاعل ذري في سيناء لتحلية مياه البحر وتحويل جزء من المياه الناتجة عنه لاسرائيل لاقامة 170 مستعمـــرة واعداد برنامج لتدريب فلاحي مصر في اسرائيل ، واقامة مشروعات مشتركة في مجـــال النفط واقامة خط أنابيب لنقل النفط العربي لاسرائيل (2) . . .

---

(1)- انظر كرم جبر : التطبيع بين اقتصاد متخلف واقتصاد متطفل : تأليف مشترك : عام على التطبيع : مكتبة الموقف العربي القاهرة 1981 ص 33 .

(2)- د . مصطفى جفال وآخرون : اسرائيل في ظل حكومة بيغن الثانية معهد الانماء العربي بيروت 1982 ص 112 .

واذا كان التطبيع مطلب اسرائيلي منذ عهد طويل ،فان مصر كانت تمانع قيام هذا التطبيع ،وتلتزم بقوانين المقاطعة العربية لاسرائيل باعتبارها دولة مستعمرة ، وفي هذا الشأن أعلن السادات مرارا قبل ابرام اتفاقيات كامب ديفيد بأن تطبيع العلاقات مع اسرائيل وتبادل التمثيل الدبلوماسي غير وارد بالمرة ((وأنها مسألة لابد أن تنتظر جيلا آخر على الأقل ،فالمهمة الحالية هي انهاء الحرب ، وتنقية الاجواء ذلك أن القواعد الدولية لاقامة السلام تشترط منع الحرب واحترام الحدود ولكنها لاتشترط اقامةعلاقات دبلوماسية وثقافية واقتصادية ... التي هي من صميم صلاحيات السيادة)) .(1) ثم عاد فالتزم أمام الرئيس الامريكي كارتر وتلبية لالحاح هذا الأخير بأنه يمكن النظر في تطبيع العلاقات مع اسرائيل على الايكون ذلك قبل خمس سنوات من جلاء القوات الاسرائيلية عن كافة الاراضي العربية المحتلة وأستعادة شعب فلسطين حقوقه الوطنية .(2)

ان اتفاقيتي كامب ديفيد ومعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية تقوم في أساسها على قراري مجلس الامن رقم 242 و 338 غير أنه سواء هذين القرارين اومبادرات الدول الكبرى لم تتضمن مطلقا فكرة المطالبة بقيام علاقات طبيعية بين اطراف الصراع كشرط رسمي لاتفاق السلام النهائي .

ثم ان ماتصر عليه اسرائيل كبنود للعلاقات الطبيعية - علاقات دبلوماسية ، حدود مفتوحة ،حريةالتجارة ،واتصال ، وعلاقات حسن الجوار الخ - لا توجد واقعيا بين العديد من دول العالم ،بل انها لاتوجد حتى بين دول عربية ،ثم ان اسرائيل تطالب باقامة مثل هذه العلاقات وهي تحتل جزءا من الاراضي العربية وتنكر على الشعب الفلسطيني ابسط حقوقه .(3)

---

(1)- انظر بيان حزب التجمع الوطني : اتفاق كامب ديفيد واخطاره . مرجع سابق ص 149 .

(2) - نفس المرجع .

(3) - انظر د . محمد حماد : العلاقات الطبيعية والمفهوم الاسرائيلي : عام على التطبيع . مرجع سابق ص 28 .

وان بناء العلاقات الطبيعية بين الدول يتم في واقع الامر على تحول عميق في المصالح ، ورغم التحول العميق في التوجه السياسي للقيادة المصرية الأن عملية التطبيع بين مصر واسرائيل جاءت نتيجة وتتويجا لقدرة هذه الأخيرة على تحويلها نصرها العسكرى في جوان 1967 الى نصر اقتصادى وسياسي وثقافي في مارس 1979 ، فهي نقطة تحول في السياسة المصرية لكنها استمرار سريع لمسار السياسة الاسرائيلية (1).

وهكذا فبعد المقاطعة المصرية (2) لاسرائيل في جميع الميادين جاءت معاهدة السلام بين البلدين كنقطة تحول قانوني في علاقاتهما . فالمادة الثالثة في فقرتها الثالثة من معاهدة السلام تنص على ((يتفق الطرفان على أن العلاقات الطبيعية التي ستقوم بينهما ستتضمن الاعتراف الكامل والعلاقات الدبلوماسية والاقتصادية والثقافية وانهاء المقاطعة الاقتصادية والحواجز ذات الطابع التمييزى المفروضة ضد حرية انتقال الافراد والسلع . كما يتعهد كل طرف بأن يكفل تمتع مواطني الطرف الآخر الخاضعين لاختصاصه القضائي بكافة الضمانات القانونية)) . ان النص على قيام علاقات السلام الكامل مع تحديد محتواه كما أراده الطرف الاسرائيلي من قبل ، أي قيام علاقات دبلوماسية وثقافية واقتصادية مع مصر يجعل وجود هذه العلاقات جزءا من المعاهدة وبالتالي فخرقها يعتبر خرقا للمعاهدة (3).

كما يعني النص على مثل هذه الامور اقامة السفارة الاسرائيلية بالقاهرة وابرام اتفاقيات تجارية وثقافية وسياسية ومشروعات مشتركة قبل أن تسحب اسرائيل قواتها نهائيا من سيناء بعدة تتجاوز العامين والكل يدرك أن هذا مطلب اسرائيلي لا مصلحة فيه لمصر ، وفي العرف الدولي لا ينص على شروط اقتصادية وثقافية في معاهدة سياسية الا اذا كانت معاهدة يفرضها الغالب على المغلوب (4).

---

(1)- انظر ابراهيم نوار : العلاقات الاقتصادية المصرية الاسرائيلية اتجاهاتها وانعكاساتها على الاقتصاد الاسرائيلي . قضايا عربية - بيروت نوفمبر 1980 . 85

(2)- فيما يتعلق بالمقاطعة العربية لاسرائيل انظر : هاني الهندى : المقاطعة العربية لاسرائيل بيروت 1975 .

(3)- انظر نبيل شبيب : تقييم سياسي لمقررات كامب ديفيد مؤسسة الدراسات الفلسطينية بيروت 1979 ص 23 .

(4)- بيان حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوى : مرجع سابق .

فهذه العلاقات لا تأتي تعبيرا عن رغبة متبادلة في التعاون بين البلدين ولكنها شرط من شروط التسوية لاختبار نوايا مصر تجاه اسرائيل أي تجاه ماتسميه ((الوجود الدائم والمشروع لاسرائيل في الشرق الاوسط)) . (1)

وان الهدف من تحديد مدة ثلاث سنوات لسحب القوات الاسرائيلية من سيناء وفي نفس الوقت يتم تطبيع العلاقات بين البلدين هو اختبار لنوايا مصر ، فاسرائيل تخشى ان تصبح معاهدة السلام بعد الانسحاب مجرد قطعة ورق يتم تمزيقها بأية ذريعة ، ولذا حرصت وتحرص على أن يتم اقامة شبكة العلاقات الطبيعية الكاملة والثابتة وفي مقدمتها تبادل السفراء فور الانسحاب الجزئي الاول .(2)

وهكذا فان ماتضمنته الفقرة الثالثة من المادة الثالثة المشار اليها أعلاه تشكل في مجموعها التزامات على الجانب المصرى ، وفي نفس الوقت امتيازات منتزعة بقوة السلاح لصالح الجانب الاسرائيلي .

ولا تتوقف الاتفاقية على وضع معالم العلاقات بين مصر واسرائيل كما جاء في نص المعاهدة بل تتعدى الى وضع أدق التفاصيل للعلاقات الاقتصادية وغيرها كما سنرى .

ان الاتفاقية تربط مابين تطبيع العلاقات بين مصر واسرائيل وبين انسحاب هذه الاخيرة من سيناء واذا كانت المعاهدة تقر لاسرائيل التمتع بكافة حقوق الدول الاخرى بما فيها مزايا حسن الجوار فانها لا تمنح مصر سيادتها الكاملة على سيناء وتقصر هذا الحق على جزء منها فقط وتحت قيود وشروط صريحة .(3)

وقد تضمن الملحق الثالث للاتفاقية ((بروتوكول بشأن علاقات الطرفين)) تفصيلا لاحكام الفقرة الثالثة من المادة الثالثة من المعاهدة ، حيث نص على بدء مفاوضات تطبيع علاقات الطرفين في أقرب وقت ممكن وبصفة عامة خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر بعد أتمام الانسحاب الاسرائيلي المرحلي المحدد بخط العريش ورأس محمد .(*)

---

(1)- انظر : مجابهة الاثار الاقتصادية للمعاهدة المصرية الاسرائيلية : دراسة تقدمت بها الادارة العامة للشؤون الاقتصادية في الامانة العامة لجامعة الدول العربية الى مؤتمر القمة العربي الحادى عشر بعمان مجلة شؤون عدد 9 نوفمبر 1981 ص 171 .

(2)- انظر اتفاق كامب ديفيد وأخطاره مرجع سابق ص × × .

(3)- ابراهيم نوار مرجع سابق ص 98 .

(*)- بدأت مفاوضات التطبيع بين مصر واسرائيل في 5 فبراير 1980 بعد انتهاء انسحاب القوات الاسرائيلية الى هذا الخط بنحو ثلاثة أسابيع .

أما المجالات التي يشملها تطبيع العلاقات بين الطرفين فتتمثل في :

- العلاقات الاقتصادية والتجارية ،فقد وضح هذا الملحق اتفاق الطرفين على ازالة جميع الحواجز ذات الطابع التميزى القائمة في وجه العلاقات الاقتصادية العديدة وانهاء المقاطعات الاقتصادية لاسرائيل بعد اتمام الانسحاب الاسرائيلي المرحلي ، وهذا يعني تلقائيا الغاء المقاطعة العربية لاسرائيل التي وضعت قواعدها عام 1948 وقننت سنة 1954 ،وكان الغرض منها قطع اسرائيل عن مصادر تزويدها بالمواد الخام والمنتجات النفطية والمواد الغذائية وبالاسواق الطبيعية لمنتجاتها .(1)

كما يعني أيضا فتح سبل تغلغل اسرائيل في الاقتصاد المصرى وضرب محاولة التكامل الاقتصادى بين مصر وباقي الدول العربية ،وهو مايشكل بداية لتحقيق افكار بعض القادة الصهاينة (*) مثل الفكرة التي نادى بها ناحوم غولدمان حيث طالب اسرائيل بالتخلي عن دورها العسكرى لان ذلك سينمي تيارات راديكالية عربية تشن حروبا مستمرة ضد اسرائيل وبالتالي فان ذلك يساعد على بقاء الهوة واسعة بين الصهاينة والعرب وان من الأفضل ان تلعب اسرائيل دورا اقتصاديا حيث تتحول الى سويسرا الشرق الاوسط ،ودعا الى اقامة مشاريع مشتركة بين العرب واسرائيل مما يمنع قيام أى حرب أخرى .(2)

وقريب من هذا المعنى عبر عنه عيزر وايزمان تعليقا على اتفاقيات كامب ديفيد قائلا ((يتعين على اسرائيل ان تحتفظ بجيش قوى حتى يصبح طريق السلام بلاعودة وينبغي القول أيضا بأننا اذا ما نجحنا في اقامة علاقات مع مصر تقوم على الثقة وخالية من التوتر مع اقامة روابط اقتصادية وسياسية مع حرية مرور فان ذلك يعادل تماما السيطرة على الاراضي اللازمة للدفاع عن انفسنا)) (3)

(1) - انظر شؤون عربية عدد 9 مرجع سابق ص 182 .

(*)- انظر الفصل التمهيدى المبحث الثالث المطلب الثالث.
(2)- انظر تأليف جماعي : منهم الاستاذ محمد مصطفي بكرى : التطبيع المصري الصهيوني للعلاقات الاخطار والمواجهة . عام على التطبيع مرجع سابق ص60 .
(3)- نقلاعن بيان حزب التجمع التقدمي الوحدوى مرجع سابق .

وبالاضافة الى الاهتمام بالعلاقات الاقتصادية والتجارية بمافيها التعاون بين الطرفين ((فى سبيل انماء السلام والاستقرار والتنمية في المنطقة)) . (1) فقد كان الاهتمام اكثر بما يمكن تسميته بـ ((البنية الاساسية الاقليمية)) حيث تم التركيز على مسائل حرية التنقل للبضائع والافراد وحرية الطيران فى الاجواء الاقليمية وحق اسرائيل في استخدام مطارات العريش ورفح ورأس النقب وشرم الشيخ للاغراض التجارية واعادة فتح الطرق وخطوط المواصلات والسكك الحديدية بين البلدين عبر سيناء ((وصيانتها)) وكذلك اقامة وسائل اتصالات بريدية وتليفونية وتلكس ومواصلات سلكية ومحطات لنقـــل الارسال الاذاعي عن طريق الكابلات والراديو والاقمار الصناعية وحرية الموانيء للسفن والشحنات المتجهة الى الطرف الاخر أو القادمة منه (2) الى جانب الملحق الثالث ((بروتوكول بشأن العلاقات بين الطرفين)) تضمنت الاتفاقية محضرا متفقا عليه جـاء فيه بخصوص الملحق الثالث ،أن العلاقات الاقتصادية الطبيعية بين الطرفين ســوف تشمل ((مبيعات تجارية عادية من البترول من مصر الى اسرائيل وان يكون من حـق اسرائيل الكامل التقدم بعطاءات لشراء البترول المصري الاصلي والذى لاتحتاجه مصر لاستهلاكها المحلي ،وان تنظر مصر والشركات التي لها حق استثمار بترولها فـي العطاءات المقدمة من اسرائيل على نفس الأسس والشروط المطبقة على مقدمي العطاءات الاخرين لهذا البترول .

ويشمل الاتفاق على تطبيع العلاقات في الميدان الثقافي أيضا،فالمادة الثالثة من الملحق الثالث نصت على اقامة علاقات ثقافية عادية بين الطرفين بعد تمام الانسحاب المرحلي . كما نصت الفقرة الثالثة من المادة الخامسة من هذا الملحق على ((تشجيع التفاهم المتبادل والتفاهم ويمتنع كل طرف عن الدعاية المعادية تجاه الطرف الاخر)) .

---

(1)- الفقرة ((2)) من المادة ((5)) من ملحق بروتوكول المعاهدة المصرية الاسرائيلية بشأن علاقات الطرفين .

(2)- انظر المادة (6) من نفس البتروتوكول .

ان النص على مثل هذا الامر يجعلنا نطرح التساؤل حول حكم المعاهدة بالنسبة لمن يتلو الآيات القرآنية المتضمنة تنديدا بسلوك بني اسرائيل ، وهل يعتبر ذلك مسا بمضمون المعاهدة ؟ وهل يعتبر من يكتب مقالا ضد الحركة الصهيونية قد أتى عملا من قبيل التحريض المحرم ضد اسرائيل يستوجب المساءلة ؟ (1)

ان مثل هذه التساؤلات في محلها خاصة اذا علمنا ان الوفد الاسرائيلي في مفاوضات القاهرة تقدم بطلبين أحدهما يتعلق بحذف كل الكلمات التي بها عداء لاسرائيل من برامج التعليم، والثاني ان يحذف شرط من شروط المناقصات المصرية وهو المتعلق بحق الحكومة المصرية ، رفض أي مناقصة دون ابداء الاسباب من أجل الامن ، فاسرائيل طلبت الغاء هذا الشرط . (2)

وفي هذا الصدد نشير الى أنه عقب زيارة السادات لاسرائيل عكف فريق من المتخصصين الصهاينة على دراسة آفاق التعاون الثقافي مع مصر وقد اعدت الدراسة تحت عنوان ((اذا جاء السلام اخطار واحتمالات)) نشرها معهد ((فان لير)) في القدس باشراف ((الوف هارفين)) استاذ العلوم المدير السابق لمعهد شيلوخ ((دراسات الشرق الاوسط وافريقيا)) ومما جاء في هذه الدراسة، تأكيدها على ضرورة مراجعة البرامج التعليمية بشكل مباشر في الدول العربية وحذف المواد التي تعمق روح العداء بين الكيان الصهيوني والعرب . وترى ان العنصر الثقافي يحتل مكانا أساسيا في بناء الثقة بين الصهاينة والعرب وأن أية تسوية تهدف الى وضع حد للصراع يجب ان تتضمن خطة تفصيلية لتبديد هذه المفاهيم السلبية وتنمية مواقف ايجابية أو على الاقل متوازنة مكانها . (3)

---

(1)- انظر نص بيان النواب المستقلين مرجع سابق .

(2)- انظر : مالم ينشر من مناقشات مجلس الشعب المصرى : حول اتفاقيات كامب ديفيد : جريدة القبس عدد 2311 تاريخ 1978/10/25 الحلقة الخامســـة .

(3)- انظر محمد مصطفي بكرى مرجع سابق ص 83 .

وهكذا نخلص في نهاية هذا المطلب الى القول ان الاتفاقية المصرية الاسرائيلية قد رسمت الاطار العام لموضوعات التفاوض بشأن العلاقات الطبيعية بين البلدين واخرجت من هذه الموضوعات الغاء المقاطعة الاقتصادية والمرور عبر قناة السويس ومضيق تيران وخليج العقبة ،ثم أضيف لذلك موضوع النفط حيث التزمت مصر بتوريد(2) مليون طن الى اسرائيل وهذا قبل تمام الانسحاب الاسرائيلي المرحلي ، وفي نفس الوقت تم تجميد المادة الثامنة من الاتفاقية الخاصة بانشاء ((لجنة التعويضات)) .

وهكذا تنحصر موضوعات التفاوض بشأن تطبيع العلاقات في الميادين الاقتصادية والتجارية والثقافية والنقل والطيران .(1)

وبعد تطرقنا الى المعاهدة وملاحقها نشير - بايجاز - الى ان المعاهدة تضمنت ملحقا خاصا بالرسائل المتبادلة بين الرؤساء الثلاثة منها :

- الرسالة المتعلقة بالحكم الذاتي في الضفة الغربية وغزة بخصوص المفاوضات من أجل تنفيذه ،وقد سبقت الاشارة اليها في المبحث الثاني من هذا الفصل .

- رسالة من كارتر الى كل من بيغن والسادات يؤكد فيها رغبة الولايات المتحدة الامريكية في بذل كل ماهو ضروري لضمان احترام المعاهدة وبموجب هذه الرسالة يعلمهما قيام الطيران الامريكي بعمليات استطلاع جوى بناء على طلب أحد الطرفين تطبيقا للمادة السابعة من الملحق الاول .

- ثلاث رسائل تبودلت بين الرؤساء الثلاثة بشأن التزام كل من السادات وبيغن بتبادل التمثيل الدبلوماسي بين بلديهما خلال مهلة شهر من الانسحاب الاسرائيلي الجزئي .

---

(1)- انظر ابراهيم نوار مرجع سابق ص 99 .

وخلاصة هذا الفصل هو أن اتفاقية ((السلام بين مصر واسرائيل)) واضحة المعالم محددة موضوعيا وزمنيا ومواضع التنازل فيها واضحة ، أما اتفاقية ((اطار السلام في الشرق الاوسط)) فمليئة بالصيغ الغامضة القابلة لأكثر من تفسير وقد تركت مسائل عديدة وجوهرية مفتوحة أو قابلة للنقاش ،كما نتوصل الى ان الاتفاقيتين منفصلتين وهذا يعني تراجع النظام المصري عن موقفه من أعتبار ان جوهر المشكل هو قضية فلسطين ، فعلى حساب التخلي عن هذه القضية أعاد منطقة سيناء الى السيادة المصرية لكنها سيادة ناقصة . وهنا يطرح التساؤل عن موقف القانون الدولي من ابرام هذه الاتفاقيات ومدى شرعيتها . وهذا مانتطرق اليه في الفصل التالي .

الفصل الثاني
مدى مشروعية اتفاقيات كامب ديفيد
في ضوء قواعد القانون الدولي

اذا كانت الدولة في الاصل حرة بسبب ما تتمتع به من سيادة في ابرام اتفاق مع دولة أخرى بشأن أي موضوع فان هذه الاتفاقيات يجب أن تأخذ بعين الاعتبار عدم المساس بمبادئ وقواعد القانون الدولي السائدة لا سيما القواعد التي لها صفة الامر التي تجعل المعاهدات باطلة اذا كانت مخالفة لها .

وقد حدد ميثاق الامم المتحدة المبادئ التي تسود العلاقات بين الدول، كما تولت معاهدة فينا لقانون المعاهدات لسنة 1969 تحديد الشروط والقواعد التي تحكم ابرام المعاهدات بين أشخاص القانون الدولي .

وقد أشارت ديباجة اتفاقية كامب ديفيد ومعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية الى أن طرفي المعاهدة يطبقان في علاقاتهما مبادئ وقواعد القانون الدولي .

فهل حقيقة أن هذه الاتفاقيات - بعد تحليلنا السابق لها - تتطابق مع أحكام القانون الدولي ، وبالتالي تتحلى بصفة الشرعية أم أنها تناقض أحكام القانون الدولي وبالتالي تفتقد صفة الشرعية وبذلك تصنف ضمن المعاهدات التي يمسها حكم البطلان .

ان الجواب عن ذلك يتبين من خلال معالجة هذا الفصل وفقا للمباحث الآتية :

1 - اتفاقيات كامب ديفيد واحكام ميثاق الامم المتحدة .

2 - اتفاقيات كامب ديفيد ومعاهدة فينا لقانون المعاهدات .

3 - اتفاقيات كامب ديفيد والمعاهدات غير المتكافئة .

.../...

المبحث الأول
اتفاقيات كامب ديفيد وأحكام ميثاق الامم المتحدة.

تضمنت ديباجة اتفاقية كامب ديفيد نصا يقول ((ان مواد ميثاق الأمم المتحدة والقواعد الاخرى المبذولة للقانون الدولي والشرعية توفر الآن مستويات مقبولة لسير العلاقات بين جميع الدول وان تحقيق علاقة سلام وفقا لروح المادة "2" من ميثاق الامم المتحدة، واجراء مفاوضات في المستقبل بين اسرائيل وأي دولة مجاورة مستعدة للتفاوض بشأن السلام والامن معهما هما أمر ضروري لتنفيذ جميع البنود والمبادئ في قراري مجلس الامن رقم 242 و338)) كما نصت المادة 3 من معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية في احدى فقراتها على ((يطبق الطرفان فيما بينهما أحكام ميثاق الامم المتحدة ومبادئ القانون الدولي التي تحكم العلاقات بين الدول وقت السلم)).

ان ميثاق الأمم المتحدة يعتبر أهم معاهدة متعددة الاطراف في تاريخ المجتمع الدولي، وقد وضع الميثاق بعد تحطيم الانظمة النازية والفاشية التي ترعرعت في حضن النظام الرأسمالي، محددا مبادئ وأسس مجتمع دولي يقوم على الشرعية الدولية، ضامنا احترام كل الامم مهما كانت صغيرة أو كبيرة، مبعدا شبح وويلات الحروب عن الانسانية.

فالميثاق وبفضل نضال وكفاح كل القوى الديمقراطية المحبة للسلام والخير لكل البشرية تضمن أهم المبادئ والقواعد القانونية الدولية التي التزمت بها تقريبا معظم دول العالم.

وبالامكان الاشارة الى أن أهم المبادئ والقواعد الديمقراطية هي : تحريم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد سلامة ووحدة أراضي الدول، احترام السيادة، عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، المساواة، حق تقرير المصير، احترام حقوق الانسان، حل المشاكل بالطرق السلمية، حق الدفاع الشرعي عن النفس الخ ....

وبموجب المادة 103 من ميثاق الامم المتحدة فان الدول أعضاء الامم المتحدة وبارادتهم الحرة يلتزمون بتفضيل التزاماتهم الناشئة عن ميثاق الأمم المتحدة

.../....

على التزاماتهم المنبثقة عن معاهدات أخرى ، فهل حقيقة أن اتفاقية كامب ديفيد قد جاءت محترمة لاحكام ميثاق الامم المتحدة .

سوف تكون الاجابة على ذلك من خلال المطالب الآتية :
1 - مدى احترام الاتفاقيات لمبدا المساواة في السيادة .
2 - مدى احترام الاتفاقيات لمبدا حق الشعوب في تقرير مصيرها .
3 - مدى احترام أطراف الاتفاقيات لمبدا تنفيذ الالتزامات بحسن نية .

- المطلب الأول -

مدى احترام اتفاقيات كامب ديفيد لمبدا المساواة في السيادة

ان اتفاقيتي كامب ديفيد المبرمتين في 17 سبتمبر 1978 تضمنتا في ديباجتهما نصا يقول ((ان السلام يتطلب احترام السيادة والوحدة الاقليمية والاستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة وحقها في العيش في سلام داخل حدود آمنة معترف بها)) (1) .

كما نصت معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية المبرمة في 26 مارس 1979 في مادتها الثالثة - بعدما أشارت الى أن الطرفين يطبقان فيما بينهما احكام ميثاق الامم المتحدة - على : يقر الطرفان ويحترم كل منهما سيادة الآخر وسلامة أراضيه واستقلاله السياسي)) كما نصت الفقرة الثانية من المادة الاولى من المعاهدة على أنه بمجرد تبادل وثائق التصديق ((تستأنف مصر ممارسة سيادتها الكاملة على سيناء)) .

ونذكر بأن الفقرة الاولي من المادة الثانية من ميثاق الامم المتحدة التي أستندت اليها اتفاقيات كامب ديفيد بذكرها لها صراحة نصت على ((تقوم الهيئة على مبدا المساواة في السيادة بين جميع أعضائها)) .

---

1 - نفس الفقرة تقريبا تضمنها قرار رقم 242 في البند الاول الفقرة (ب) .

اذن واضح أن أطراف الاتفاقيات تدعي بأن ابرامها لهذه المعاهدات قد تم بالاستناد الى مبدأ المساواة في السيادة من جهة وان الحلول المتوصل اليها جاءت متوافقة ومحترمة لهذا المبدأ من جهة أخرى .

فهل حقيقة أن مصر بابرامها لهذه المعاهدات المنفردة مع اسرائيل قد مارست حقها في السيادة وبذلك استعادت سيادتها كاملة على سيناء .

الاجابة على ذلك تتطلب القاء نظرة موجزة على مفهوم السيادة ومبدأ المساواة كما تضمنه ميثاق الامم المتحدة والمواثيق الدولية اللاحقة ، ثم نتطرق فيما اذا استعادت مصر فعلا سيادتها الحقيقية على أراضيها التي كانت تحتلها اسرائيل .

أولا : مبدأ المساواة في السيادة :

للسيادة تعاريف عدة ، نكتفي بالتعريف الذى يقول : ((ان الدولة ذات السيادة هي ذلك المجتمع السياسي الذى تجتمع لدى الهيئة الحاكمة فيه كافة مظاهر السلطة من داخلية وخارجية بحيث لا يعلو على سلطتها سلطان)) (1) .

ويعتبر مفهوم السيادة حديثا نسبيا ، وجد كتعبير عن ميلاد الدولة الحديثة التي ظهرت على انقاض النظام الاقطاعي ، بعدما تركزت السلطة على المستوى الداخلي في يد الملك والتي جاءت كرد فعل على تجزئة السلطة في النظام الاقطاعي من جهة ، ورفض كل سلطة أخرى على المستوى الخارجي ، عن طريق التمرد خاصة عن سلطة الامبراطور الذى كان يحاول فرضها على كافة أنحاء أوروبا ، وكذلك ضد سلطة الكنيسة التي يمثلها البابا .

ومنذ ذلك أصبحت نظرية السيادة احدى أهم نظريات القانون الدولي العام ، غير أنه مع مطلع القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين بدأت فكرة السيادة تلقى معارضة ورفضا من قبل عدد من المفكرين الرأسماليين ، والسبب في ذلك يعود الى أن أحد الاسباب الرئيسية لوجود الدولة الحديثة كان تلبية لمتطلبات النظام الرأسمالي

---

1) محمد السعيد الدقاق ـ القانون الدولي .ط ثانية بيروت 1983 ص 397 .

.../....

وحاجته الى أسواق أوسع من أسواق الامارات المجزأة والمغلقة ، لكن بعد مرحلة معينة من تطور النظام الرأسمالي تحول في نهاية القرن التاسع عشر الى نظام امبريالي وأصبح ذا طابع دولي ، بحيث أصبحت تضيق به حدود الدولة الوطنية ، ولذا بدىء في انتقاد فكرة السيادة من قبل بعض المفكرين الرأسماليين باعتبارها غدت تشكل عائقا في وجه التوسع الدولي للرأسمالية. (1) .

وتتمسك بفكرة السيادة بشدة كل من الدول الاشتراكية والدول السائرة في طريق النمو ، فالأولى تعتبرها سندا رئيسيا للدفاع عن النظام الاشتراكي في صراعه مع النظام الرأسمالي ، وفي هذا الصدد يقول الفقيه الاشتراكي ((كوروفين)) ان السيادة هي سلاح في صراع القوى الديمقراطية التقدمية ضد القوى الرجعية الامبريالية ، وتعمل السيادة في الظروف الراهنة كحاجز قانوني ضد العدوان الامبريالي وحماية بقاء الدولة الاشتراكية وغيرها من الاشكال الاشتراكية التقدمية ، مثل شعوب الديمقراطيات الشعبية انها ضمان تحرر الشعوب المضطهدة المظلومة)). (2) أما الثانية رأي الدولة النامية فتتمسك بها أيضا دفاعا عن استقلالها السياسي الحديث العهد والمطالبة بتحررها الاقتصادي . (3)

ففكرة السيادة كانت ولا زالت تقوم بدور وقائي يستند الى ضمان امتناع الدول عن التدخل في شؤون الدول الاخرى بمقتضى ما لكل منها من سيادة. (4)

ويرى الفقه أن للسيادة خصائص خمسة تتمثل في أنها مطلقة بحيث لا تعلوها سلطة أخرى على جميع مواطنيها ، وشاملة لكل هؤلاء الآخرين ، وانها لا تقبل التصرف بحيث لا تستطيع الدولة التنازل عن سيادتها والا انقضت شخصيتها الدولية، وانها دائمة بدوام الدولة ، وغير قابلة للتجزئة بحيث لا يمكن وجود سوى سيادة واحدة في الدولة . (5)

---

1) أنظر د فائز انجق . المجتمع الدولي المعاصر . ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر - ط ثانية - 1982 - ص 61 ، 62 .

2) نقلا عن د . محمد طلعت الغنيمي في قانون السلام . منشأة المعارف بالاسكندرية 1973 ص 588 .

3) د . فائز انجق مرجع سابق ص 62 .

4) أنظر د . محمد سعيد الدقاق . نحو قانون دولي للتنمية من المساواة الوقائية الى المساواة التعويضية م ق د عدد 34 - 1978 ص 56

5) أنظر . عصام رضان ، المعاهدات غير المتكافئة في القانون الدولي : دار النهضة العربية القاهرة 1978 ص 468 .

.../...

ويعتبر مبدأ المساواة في السيادة الذى كرسه ميثاق الامم المتحدة في مواضيع متفرقة لبين أهم المبادئ التي قامت عليها الامم المتحدة ، فحسب بل يعتبر الاساسي في وجود الدول ، وبالتالي القانون الدولي ، فبدون تمتع كل دولة من الدول بسيادة كاملة متساوية مع غيرها من الدول فانه يعني خضوع الدولة الى غيرها ، ومنطلق التساوى في السيادة بين الدول يتحدد في التعامل الدولي عندما تكون الدولة طرفا في علاقة قانونية دولية وتجسد العلاقات الدولية في المعاهدات الدولية ، التي تعتبر هي الموافقة الصريحة للدول في انشاء الحقوق والالتزامات للاطراف المتعاهدة ، لذلك فان الدولة لا يكفيها أن تكون مستقلة استقلالا رسميا يتمثل في عضويتها في المنظمات الدولية ورفعها علما خاصا بها واختيارها نشيدا وطنيا الى غير ذلك من المظاهر الشكلية للاستقلال ، بل أن المعيار الصحيح هو في تكامل سيادة الدولة ، أي أن تكون قادرة على جميع مظاهر السيادة الخارجية والداخلية وأن تتصرف في علاقاتها مع الدول على أساس الند للند وفقا للمنافع المتبادلة التي تقضي بها قواعد القانون الدولي ، وأى الاخلال بذلك يعتبر انتقاصا لسيادة الدولة وتبعيتها لغيرها من الدول ، وكذلك توفر المظهر الداخلي للسيادة الذى يعني قدرة الدولة على السيطرة على مصادر ثروتها واختيار نظامها السياسي والادارى والقضائي بمعزل عن ارادة ونفوذ الدول الاخرى .(1)

فالقانون الدولي يقوم بين كيانات متساوية متناسبة لا بين كيانات فيها التابع والمتبوع (2) فمفهوم السيادة حسب ميثاق الأمم المتحدة موجه نحو ازدهار القانون الدولي فهو مكون ((بحيث تجد سيادة كل دولة حدودها في احترام سيادة الدول الاخرى ، وحيث تمثل البنية المتغايرة للمجتمع الدولي ، المؤلف من دول تنتمي الى أنظمة اقتصادية وسياسية واجتماعية متعارضة مبررا أكثر الحاحا لتأكيد مبدأ المساواة في السيادة .(3)

---

1) أنظر د .حكمت شبر اتفاقيات بيغين - السادات في ضوء ميثاق الامم المتحدة وقانون المعاهدات مجلة مركز الدراسات الفلسطينية .عدد 33 أفريل 1979 ص 38 - 39 .

2) أنظر هانزجي مورجنتاو ترجمة خيرى حماد .السياسة بين الامم الجزء الثاني - الدار القومية للطباعة والنشر - القاهرة 1965 ص 331 .

3) أنظر فايزانجق ، تقنين مبادئ التعايش السلمي - ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر 1982 ص 298 .

.../...

وأن الدور المتزايد الأهمية الذي أصبح يقوم به القانون الدولي في مجال العلاقات بين الدول لا يعني التقليل أو الغاء سيادة الدول كما حاول أن يذهب بعض الاتجاه من الفقه بل انه يعني دعم المبادئ والقواعد الديمقراطية الاساسية في القانون الدولي ، وايجاد مبادئ وقواعد جديدة بهدف تدعيم أواصر التعاون بين الدول على أساس المساواة القانونية ، واحترام السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية ، فالاتفاق بين الدول ذات السيادة يشكل أساس القوة القانونية لقواعد القانون الدولي .(1)

وقد كان موضوع اعطاء مفهوم لمبدا المساواة في السيادة يوفق بين اعتبارين أساسيين : أولهما حرص الدول على سيادتها على نحو يشوبه قدر من الحساسية من أن تجد نفسها خاضعة لسلطة تعلوها ، وثانيهما مقتضيات فاعلية المنتظم الدولي وضرورة تهيئة الظروف والوسائل اللازمة لبلوغ أهدافه محل اهتمام من قبل المجتمع الدولي .

فقد تولت لجنة متفرعة عن مؤتمر سان فرانسيسكو تحديد مصطلح ((المساواة في السيادة)) حيث انتهت الى أنه يعني ((أن كل دولة تتمتع بالحقوق المترتبة على سيادتها وأن شخصية الدولة مضمونة وكذلك سلامة اقليمها واستقلالها السياسي وان احترام هذه الحقوق رهن بتنفيذ الالتزامات بحسن نية.(2)

وكذلك توصلت اللجنة الخاصة بدراسة وسائل تنمية العلاقات الودية بين الدول التابعة للجمعية العامة للامم المتحدة في بحثها لفكرة المساواة في السيادة بين الدول الى أنها تعني : ((ان كل دولة تتمتع بالمساواة في السيادة ، وأنها بذلك تتمتع بحقوق والتزامات متساوية كما أنها تصبح أعضاء متساوية في الجماعة الدولية بغض النظر عن الفروق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية أو أي فروق من طبيعة أخرى)).
أما الفقرة الثانية في التعريف فتنص على أن مبدأ المساواة في السيادة يتضمن العناصر الآتية :

---

1) أنظر.أ .تونكين ترجمة أحمد رضا - القانون الدولي - الهيئة المصرية للكتاب.القاهرة 1972 ص 192 .

2) أنظر د .محمد سعيد الدقاق : التنظيم الدولي - الدار الجامعية بيروت ط ثانية 1982 ص 239 .

.../...

أ - كل الدول متساوية قانونا .
ب - كافة الدول لها الحق في التمتع بالحقوق التي تخولها سيادتها .
جـ - ان كل دولة تلتزم باحترام الشخصية القانونية للدول الاخرى .
د - لا يمكن الاعتداء على الوحدة الاقليمية أو الاستقلال السياسي لأى دولة .
هـ - كل دولة حرة في اختيار وتطوير نظامها السياسي والاجتماعي والاقتصادى والثقافي .
و - ان كل دولة تلتزم باخلاص وبحسن نية بالتزاماتها الدولية وأن تعيش في سلام مع غيرها من الدول . (1)

ثانيا : مدى احترام اتفاقيات كامب ديفيد لمبدا المساواة في السيادة :

بعد هذه المعالجة النظرية لمفهوم المساواة في السيادة نتطرق لمعالجة مدى احترام اتفاقيات كامب ديفيد ، خاصة معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية في ممارسة هذا المبدا من قبل مصر والمتمثل في حقوقها السيادية على أراضيها التي كانت واقعة تحت الاحتلال الاسرائيلي .

فبالرغم من عودة منطقة سيناء الى مصر الا أن سيادتها عليها بقيت محدودة وبذلك تشكل انتهاكا فاضحا لسيادة مصر . وقبل التعرض لهذه القيود وموقف القانون الدولي منها . نشير الى أن هناك اتجاه يرى أن معاهدة 26 مارس 1979 لا تنتهك سيادة مصر باعتبار أن هذه الاخيرة بابرامها هذه المعاهدة قد أقدمت على تصرف قانوني بموجب تمتعها بالسيادة .

فالاستاذان الفرنسيان ((مونيك شميليه - جندرو)) و ((جان بيار كولان)) ممن يقول بهذا الاتجاه ، فحسب رأيهما أنه وان كان البعض يعتبر أن هذه الاتفاقيات تشكل انتهاكا خطيرا لسيادة مصر الا أنه يصعب تأييد هذا الموقف ذلك أن اتفاق 26 مارس 1979 قد أشار عدة مرات الى سيادة أطراف الاتفاق خاصة السيادة المصرية . (2) ويذهب هذان الاستاذان هذا المذهب رغم ادانتهما اتفاقيات كامب ديفيد في مواضع أخرى .

1) أنظر الدكتور . فائز انجق - تقنين مبادىء التعايش السلمي مرجع سابق ص 368 .
2) أنظر البحث القيم الذى قدمه هذا ن الاستاذان الى الندوة الدولية عن المعاهدات الامركية الاسرائيلية المصرية في باريس (29، 30 ايار 1979) باشراف رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية - بحث مطبوع على المستنسل .

Monique CHEMILLIER - Gendreau et Jean Pierre Colin : Les accords cadre pour la paix au moyen orient conclus a Camp-David et le traité Israelo - Egyptien au regard du droit international P.15.

.../...

ويستندان في رأيهما هذا الى أن التزام مصر بهذا الاتفاق يدخل ضمن حقهما في ممارسة سيادتها .

فلقد رفض القانون الدولي منذ مدة كل مفهوم مطلق للسيادة وكما بين الفقيه "جورج سل" فان الدولة يمكن أن تمارس سيادتها بتحديد حرية التصرف فواضح اذن أن مصر واسرائيل يمكن أن يعتمدا على حقهما في السيادة .(1)

يؤيد هذا الاتجاه الاستاذ "بوي" الذى يرى أن مصر دولة تتمتع بالسيادة وكيفما كان قادتها فانهم يستمدون سلطتهم من الدستور ومن حقهم المفاوضة باسم الشعب المصرى ، ولا يحق لأى كان من غير الشعب المصرى أن يعترض على القادة المصريين في ابرام الاتفاق وبالتالي فان حق مصر في ابرام اتفاقيات دولية لا يمكن اعتباره كخطأ.(2) الا أنه هو أيضا يدين اتفاقية "اطار السلام في السرق الاوسط "لأن مصر أبرمت هذه الاتفاقية بمخالفة أحكام القانون الدولي .

غير أن هذا الاتجاه لا يصمد أمام الحجج القائلة بأن المعاهدة فرضت قيودا على مصر تتنافى وحق كل دولة في ممارسة سيادتها الكاملة ، وتتمثل هذه القيود التي قبلها المفاوض المصرى لاعادة سيناء في الآتي :

1 - فرضت المعاهدة أن تكون شبه جزيرة سيناء بكاملها ، وبدرجات متفاوتة منزوعة ومحدودة السلاح ، بما فيها التزام مصر بعدم استعمال مطاراتها العسكرية وتحويلها للاغراض المدنية فقط. مما يعني أن حدود مصر العسكرية تتوقف فعليا عند قناة السويس وبالتالي لها حدود عسكرية معزولة وبعيدة عن حدودها السياسية الدولية ،

(1 - IBID

(2 - Mr. Beye : les retentissements des accords de Camp-David et du traité Israelo-Egyptien à l'OUA et à la conférence des non alignés : association internationale des juristes démocrates et union des juristes palestiniens : Les accords de Camp-David un défi au droit international : Le sycomore, Paris 1979. P. 83.

.../...

وهو اخلال بالامن المصرى لصالح اسرائيل [1]، وهو في حقيقية الامر تطبيق لفكرة كارتـر المنادية بأن يكون لاسرائيـل نوعان من الحدود ، حدود سياسية وأخرى عسكريـة منفصلـة عنهـا يمكن الدفاع عنها وهذه الاخيرة تمتد الى داخل الاراضي العربيـة المتاخمـة لهـا .

ان ذلك لا يعني تنازل مصرعن سيادتها فحسب بل أيضا امكانية قيام اسرائيـل بالتدخل بكل حرية لمواصلـة تحقيق مصالحها الخاصة . [2]

2 ـ نصت الاتفاقيـة على مرابطـة قوات الامم المتحدة في سيناء واطلاق صفـة الامم المتحدة على هذه القوات تضليل خالص، فمجلس الامن لم يوافق على ذلك بسبب اعتراض الدول العربية والاشتراكية ومعظم دول عدم الانحياز [3] واضـافـة الى الاشكالات القانونيـة التي يطرحها ارسال مثل هذه القوات واحتياطا لهذا الموقف وجه الرئيس كارتـر رسالة الى كل من بغين والسادات حول تولي الولايات المتحدة تشكيل هذه القوات مثلمـا سبقـت الاشارة لذلك . [4] وهو ما حدث فعلا حيث تشكلت هذه القوات بمبادرة من الولايات المتحدة ، وهي تتمركز في الاراضي المصرية دون الاسرائيلية ومعظم أفرادها من العسكريـين الامريكيين التابعين لقوات التدخل السريع التي كونها البنتاغون خصيصا للتدخل المسلـح في منطقـة الشـرق الأوسـط والخليـج العـربـي وهكذا استقـرت فوق الأرض المصريـة وحدات أمريكيـة لا يـرى فيهـا البنتاغون الا طلائـع متقـدمـة لقـوات التـدخـل السـريـع . [5]

---

1) راجع المبحث الثالث من الفصل الاول ـ الباب الاول .

2) Manfred O-Hinz : les traité constituent-ils une atteinte à la souveraineté Egyptienne ? (A.I.J.D.)OP-CIT P. 157.

3) نص بيان حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوى في مصر ـ مرجع سابق ص117 .

4) راجع الفصـل الاول ، المبحـث الثـالـث .

5) أنظر صحيفة الجمهورية (الجزائر) 22 سبتمبر 1983، ملخص لكتاب ن ميوكور سياك ، اسرائيـل ونهج الـ نزعة العسكرية والعدوان (ملخص من طرف وكالة نـوفـوسـتي) .

.../...

3 - ان هذه الترتيبات المقيدة لحقوق سيادة مصر على سيناء غير محددة بفترة زمنية كما عبر عن ذلك تقرير مجلس الشعب المصري مطالبا بأن تكون هذه الترتيبات " موقوتة بنمو علاقات السلام وحسن الجوار دون أن تتحول الى قيد على سيادة مصر وحريتها ". (1)

فمعاهدة السلام تنص على أن اعادة النظر في هذه الترتيبات يتم بناء على طلب أحد الطرفين على الا يجرى تعديل لها الا باتفاق الطرفين (2) وهو ما يجعلها أبدية اذا أرادت ذلك اسرائيل .

4 - ان سحب هذه القوات المتعددة الجنسية ليس رهنا بقرار سيادي مصري ، فالمعاهدة تنص على أن سحب هذه القوات يتم بموافقة مجلس الامن باجماع أعضائه الخمسة الدائمين . لكن هذه الحالة تنطبق فيما لو كان مجلس الامن هو الذى شكل هذه القوات ، لكن الواقع غير ذلك ، وهذا يعني أنه لم يعد في امكان مجلس الامن مجرد مناقشة سحب هذه القوات باعتبار أنه لم يتدخل في تشكيلها وبالتالي تبقى رهنا بارادة الولايات المتحدة .

مع العلم أن صاحب الاختصاص في ارسال وتوجيه القوات الدولية في مثل هذه الحالات هو مجلس الامن فقط وفقا للفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة . فهو الذى يحق له ارسال مثل هذه القوات الى بلد ما بدون أن يعتبر ذلك انتقاصا من سيادة الدولة العضو في الامم المتحدة وبالتالي ليس من اختصاص اسرائيل ولا الولايات المتحدة فعل ذلك لذا فان وجود هذه القوات في الاراضي المصرية وفقا لإرادة الدولة المحتلة والمتحالفة مع الولايات المتحدة الامريكية ليعتبر خرقا لسيادة مصر (3)

---

1) مشار اليه في نص بيان النواب المصريين المستقلين - مرجع سابق .

2) مادة 4 من معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية فقرة 4 .

3) أنظر حكمت بشير - مرجع سابق ص 41 .

5 — من الواضح أن تطبيع العلاقات بين البلدين — مصر واسرائيل — في مختلف الميادين قد بدأ بعد ستة أشهر من الانسحاب الجزئي للقوات الاسرائيلية أي قبل الانسحاب النهائي بمدة عامين .

كما أن مبدأ حرية انتقال السلع والاشخاص قد ورد في صلب المعاهدة، ومن المعروف دوليا أن فرض شروط اقتصادية في معاهدة سياسية لا يكون الا في معاهدات تنهي حالة حرب بين غالب ومغلوب ، والسابقة الاولى في هذا الشأن هي معاهدة فرساي التي فرضت على ألمانيا عقب الحرب العالمية الاولى .

ثم ان الاتفاقيات التجارية والثقافية والاقتصادية التي ستعقدها مصر مع اسرائيل طبقا للملحق (3) من المعاهدة وخلافا لاى اتفاقات مماثلة تبرمها مصر مع دول أخرى ليس من حق مصر الغاؤها أو وقف سريانها بمقتضى حق مصر السيادي والا اعتبر ذلك خرقا للمعاهدة وخروجا على احكامها . خاصة وأن سيناء معزولة من السلاح وفي امكان اسرائيل التحرك عسكريا لاحتلال سيناء من جديد بحجة الاخلال بشروط المعاهدة[1] ، وان هذه الاجراءات مناقضة لنص المادة 8 من الملحق الأول للمعاهدة التي تقول : تستأنف مصر ممارستها لسيادتها الكاملة على الاجزاء التي يتم اخلاؤها في سيناء بمجرد انسحاب اسرائيل من هذه الاجزاء كما هو منصوص عليه في المادة (1) من هذه المعاهدة ".

وقد كان على المفاوض المصري التذرع بأحكام ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول خاصة احكام الفقرة الاولى من المادة الثانية وكذلك المادة الرابعة التي تمنع ارغام الدولة على الدخول في علاقات اقتصادية وسياسية مع دول أخرى تجبرها على ذلك.[2]

---

1) أنظر نص بيان حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي المصري، المعاهدة المصرية الاسرائيلية مرجع سابق ص 123 .

2) أنظر أنس مصطفى كامل — رؤية نقدية لاطار كامب ديفيد ومعاهدة واشنطن في ضوء القانون الدولي ، قضايا عربية عدد 11 نوفمبر 1980 ص 41 .

..... / ...

صحيح أن السيادة في وقتنا المعاصر لم تعد حقا مطلقا ، بل يمكن للدولة في حالات معينة ، يسمح بها القانون الدولي، أن تحد سياستها بما تملكه من حق ممارستها لهذه الاخيرة . لكن هذه الحالات محدودة ويحصرها البعض في الحالات الآتية :

1ـ تحويل السيادة لصالح قوة فوق وطنية (PUISSANCE SUPERNATIONALE) .

2ـ حالة اندماج الدولة مع دولة أو دول أخرى .

3ـ تنازل دولة عن جزء من أراضيها لتسوية مشكل اقليمي (1) .

ومثل هذه الحالات لا تتم فيها هذه التنازلات نتيجة للضغط أو الاكراه غير أن هذه الحالات بدورها لتكون شرعية ، يجب أن تتفق مع قواعد القانون الدولي ، أي أن تأتي تطبيقا للمبادىء الديمقراطية للقانون الدولي العام ، وخاصة مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها (2) .

غير أن الدولة التي تسمح لغيرها من الدول بأن تملي لها الطريقة التي ينبغي عليها أن تضمن دفاعها على جزء من ترابها والنقاط التي ترابط فيها بقوات محدودة وكذلك تنصيب نظام الانذار المبكر فانها لا تمارس سيادتها على الاقليم المعني كاملة (3) واذا كان البعض يقول أن مصر قد مارست سيادتها لكي تقيد تفوقها الاقليمي على جزء من ترابها فان مثل هذا القول لا يتلاءم ومضمون التفسير المعطى للسيادة ، بل ان هذا لا يعني سوى تنازل مصر عن حق الدفاع الشرعي لفائدة المصالح العدوانية لدولة أخرى (4) .

---

1) MANFRED O-HINZ OP-CIT P.157

2) أنظر د. انجوفائز المجتمع الدولي المعاصر ــ مرجع سابق ص 76 .

3) Norman Paech : les traités constituent-ils une atteinte à la souveraineté Egyptienne : Association internationale des Juristes Démocrates, Union des Juristes Palestiniens. OP-CIT P.152.

4) Manfred O-Hinz OP-CIT P. 156.

.../...

ففي الماضي كان يوجد تماثل بين مصالح الاميرالاقطاعي وعائلته من جهة ومصالح الدولة من جهة أخرى . ولذا فقد كان بامكان الامير أن يتصرف بحرية بالمجال الارضي للدولة ورعاياها ، أما في نظام الدولة الحديث فان الحكام ليسوا سوى ممثلين للدولة وبالتالي لا يمكنهم التصرف الا باسم الدولة وضمن نطاق نظرية السيادة الوطنية التي تمثل ارادة الشعب (1)

ويمكن القول أن المفهوم الذى يذهب الى تقييد السيادة بشكل مخل ، يخدم المصالح الامبريالية ، فهو يميز بين السيادة وما يسمى بالتفوق الاقليمي . حيث أن الدولة التي لا تملك الوسائل العملية لممارسة سلطتها على اقليمها فانها رغم ذلك تحتفظ بسيادتها وهو ما يؤدى الى تبرير ممارسات الانظمة الاستعمارية ، وتلك التي تدور في فلكها وترعى القواعد العسكرية الاجنبية . وأبرز مثال على ذلك هو اتفاق "هاى فيلا HAYVILLA " بين الولايات المتحدة الامريكية وبنما فبمقتضى هذا الاتفاق تحصل أمريكا على تفوق اقليمي في منطقة القناة البنامية كما لوكانت صاحبة السيادة الحقيقية على هذا الاقليم ورغم ذلك فان الاستاذ "فردروس" يرى أن بنما تحتفظ بسيادتها على منطقة القناة. (2) وان السيادة دون التفوق الاقليمي تبقى مجرد تفسير شكلي .

وان النظرية التي ترى ان السيادة الاقليمية تعني ممارسة السكان لحقهم في تقرير المصير أصبحت تحظى باهتمام خاص لدى كتاب القانون الدولي ، ذلك أن اقليم الدولة كوحدة جغرافية ، سياسية واقتصادية وقانونية لا يرتبط بملكية الاموال ولكنه يرتبط بحق الشعوب في تقرير المصير الذى يعد أحد المبادىء الرئيسية للقانون الدولي الديمقراطي في وقتنا الحاضر، كما أن مستقبل الاقليم غير منفصل عن ضمان حق الشعوب

---

1) د .فائز انجق ــ المجتمع الدولي المعاصر ــ مرجع سابق ص 67 .

2) NORMAN PEACH OP-CIT P. 153.

.../...

في تقرير المصير وبالتالي فان الدولة لا يمكنها التصرف باقليمها كما لوكان ذلك عقارا .ولا يمكنها التخلي عن مسؤولياتها ولا تقييدها أو التخلي عن تفوقها الاقليمي بدون رضى السكان.(1)

ومما سبق يتبين أن مصر قد ضحت بجزء من سيادتها الاقليمية مخالفة بذلك نص المادة الثانية الفقرة الاولى من ميثاق الامم المتحدة كما أنها أقدمت على ابرام اتفاقيتي كامب ديفيد رغم أنهما تتعارض ومبدأ حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني وهذا ما نعالجه في المطلب الآتي :

المطلب الثاني

اتفاقيات كامب ديفيد وانتهاك مبدا حق تقرير المصير

لقد رأينا في الفصل الاول في المبحث المتعلق بمفهوم الحكم الذاتي وحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير خلو اتفاقيات كامب ديفيد من الاشارة الى حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره ، وكل ما تضمنته الاتفاقيات هو عبارة عن الاشارة الى نوع من الحكم الذاتي لا يرقى — مهما كان المفهوم المعطى له — الى درجة تقرير المصير والاستقلال والسيادة .

فمما ورد في الرسائل المتبادلة بين السادات وبيغين المنشورة في أوت 1980م احتج هذا الاخير على الجانب المصري لانه يتحدث عن حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني قائلا " ورغم أنه لا توجد كلمة عن تقرير المصير (الذى يعني طبعا اقامة دولة) أو عن دولة فلسطينية مستقلة ورد ذكرها في أى صفحة أو فقرة أو قسم أو بند الخ . . . من اتفاق

---

(1) IBID P. 154.

.../...

كامب د يفيد فان الدكتور غالي في حديثه له باسم مصر يرتكب انحرافات غير مفهومة عن اتفاق كامب د يفيد ومخالفات كاملة له (عندما تحدث عن حق الفلسطينيين في تقرير المصير ".(1)

ولم يرد السادات بما يفيد غير هذا المعنى في خطابه المنشور في 16/ 8/ 1980 ردا على رسالة بيغن.(2) لكن الشيء المؤكد هو أن الاتفاقات تضمنت عبارة الشعب الفلسطيني " وحقوقه المشروعة "عوضا عن عبارة اللاجئين " المستعملة في قرار 242. وبغض النظر عن التفسير الذى تقدمه اسرائيل لعبارة " الشعب الفلسطيني " فان المتفق عليه هو أن الاتفاقيات جاءت مخالفة لمبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها وبذلك فانها تنتهك ميثاق الامم المتحدة في المادة الاولى ، الفقرة الثانية التي تنص على : "انماء العلاقات الودية بين الامم على أساس احترام المبدا الذى يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها ....." والمادة 55 التي تنص فقرتها الاولى "رغبة في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سلمية في الحقوق بين الشعوب ، وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها ..... ".

اذن فما القيمة القانونية لهذا المبدا حتى يمكن القول أن اتفاقيات كامب د يفيد تخالف قاعدة قانونية دولية ؟

لهذا المبدأ تعاريف متعددة نكتفي بالتعريف الذى يقول بأن هناك نوعان من حق تقرير المصير ، الاول يتعلق بحق تقرير المصير الذى يقع في نطاق القانون الداخلي وهو يعني تأكيد ممارسة الديمقراطية بصرف النظر عن الاختلافات الدينية والعرقية أو الاقليمية داخل الدولة الواحدة وهذا لا يعني موضوعنا .أما حق تقرير المصير الذى يقع

---

1) مشار اليه في مذكرات اسماعيل فهمي ، الحلقة 24 بيغن هو المهندس الحقيقي للحكم الذاتي الوطن العربي عدد 337 تاريخ 29/ 7/ 1983.
2) أنظر أنس مصطفى كامل — مرجع سابق ص 34 .

.../...

ضمن قواعد القانون الدولي فهو حق مقرر للشعوب التي لازالت تعاني من سيطرة خارجية أو احتلال اجنبي أو تسلط دولة أو مجموعة دول عليها وقد يكون من وسائل السيطرة الخارجية ما يدعمها من تسلط مجموعات سكانية أجنبية تقيم في الاقليم وتمنع شعوب هذه الاقاليم من أن تحكم نفسها بنفسها وتمنعها من اقامة كيان سياسي خاص بها ومن بناء حياتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بما يحقق مصلحة ورفاهية هذه الشعوب.(1)

وقد نشأ هذا المبدأ في بداية عصر الثورات البرجوازية التي كافحت باسم "مبدأ القوميات" في سبيل دعم سيطرتها وتكوين دول وطنية مستقلة في أوروبا.(2)

ومع ظهور ثورة أكتوبر الاشتراكية تجاوز مفهوم الدفاع عن مبدأ القوميات الى مفهوم نضالي ضد جميع أشكال الظلم والقهر المسلطة على الشعوب(3) كما أن مرسوم السلام الصادر عن الحكومة السوفياتية ، اقترح جعل هذا المبدأ أساسا لحل القضايا الناشئة عن الحرب العالمية الاولى حلا سلميا.(4)

كما ورد ذكر هذا المبدأ عقب الحرب العالمية الاولى في مبادئ الرئيس الامريكي ولسون في نقاطه الاربعة عشر المشهورة ، وأقرته معاهدات الصلح التي عقدت عقب الحرب العالمية الاولى ، وطبقته بصفة واسعة في شرق أوروبا الوسطى بالنسبة للاقاليم التي سلخت عن الدولة العثمانية بينما أهمل تطبيقه في مناطق أخرى ومنها البلدان العربية.(5)

---

1) — دكتور تيسير النابلسي — مرجع سابق ص 254 .
2) — انظر : أ . تونكين — مرجع سابق ص 48 .
3) — نفس المرجع ص 49 نقلا عن أعمال لينين الجزء 22 ص 135 .
4) — د . فايزانجق المجتمع الدولي المعاصر — مرجع سابق ص 89 .
5) — د . تيسير نابلسي — مرجع سابق ص 251 نقلا عن حسن كامل "حق تقرير المصير القومي" مجلد 12 المجلة المصرية للقانون الدولي ج 1 ص 4 القاهرة : 1956 .

.../...

وقد أقر هذا المبدأ في ميثاق الامم المتحدة نتيجة نضال القوى الديمقراطية في المجتمع الدولي .

وباعتبار هذا المبدأ من ضمن القواعد التي تضمن تحقيق المساواة بين الشعوب والامم ومحاربة كل أشكال السيطرة والهيمنة ، فانه تعرض لهجوم ونقد من قبل ممثلي الدول الاستعمارية ، فقبل ميثاق الامم المتحدة لم يؤت على ذكر تقرير المصير في أحكام القانون الدولي وحسب الفقيه "برجز" "لا يوجد ذكر لحق تقرير المصير ضمن أحكام القانون الدولي ، بالرغم من أنه تم منح مثل هذا الحق أحيانا عن طريق معاهدة أو قانون وطني ".(1)

وتبعا للفقيه" شوارزنبرجر " فان مبدأ تقرير المصير الوطني هو مصدر للقوانين ذو فعالية قوية ، الا أنه لا يشكل جزءا أو قسما من أعراف القانون الدولي .(2)

وأن الفقيه الفرنسي الاستاذ مارسل سبير يرى أنه لا يوجد التزام يتعلق بحق تقرير المصير بل هو يرى أنه حق مخرب لفكرة الدولة ، وقد توصل الى هذه النتيجة لانه ربط حق تقرير المصير بفكرة القومية مشيرا الى الدولة الحديثة لا يشترط فيها أن تكون دولة قومية ، ويفهم من ذلك أنه لم يأخذ بعين الاعتبار وضعية الشعوب الواقعة تحت الاستعمار ، فالكثير من الفقهاء الغربيين -وحتى بعد صدور ميثاق الامم المتحدة - يعتبرون أن للمبدا قيمة سياسية واخلاقية معتمدين في ذلك على حجج مثل أن نصوص الميثاق المتعلقة بحق الشعوب في تقرير المصير يشوبها الغموض وعدم التحديد والدقة بحيث لا يمكن اعتبار أنها تخلق مبدأ قانونيا (3)، وبعضهم يذهب الى تفسير تحكمي لنصوص ميثاق الامم المتحدة حيث يدعون أن المادتين 1 ، 55 من الميثاق اللتين تعالجان

---

1) مشار اليه في د .عزيز شكري - مفهوم تقرير المصير في نظام الامم المتحدة - مرجع سابق ص 43 .

2) نفس المرجع .

3) مشار اليه في محمد مقبل بكري . مرجع سابق ص208، 209 . . .

.../...

موضوع تقرير المصير لا تتناولان بالمرة حق الشعوب في تقرير مصيرها وانما تتحدثان في الحقيقة عن الاحترام الواجب للسيادة القومية ، ولذا لم يوافق ممثلو الدول الاستعمارية على ادراج مادة تقر حق الشعوب في تقرير المصير في مشروع اعلان حقوق الانسان. (1)

غير أن الممارسات الدولية بعد صدور ميثاق الامم المتحدة وحتى الوقت الحاضر لم تترك أى مجال للشك في اعتبار مبدا حق الشعوب في تقرير المصير مبدأ قانونيا ملزما لكل الدول .

ويمكن اجمال السوابق الدولية المتعلقة بتكريس هذا المبدا كحق قانوني من خلال القرارات الصادرة عن الامم المتحدة وأهمها :

ـ قرار الجمعية العامة رقم 545 بتاريخ 5 فيفرى 1952 وكذلك القرار رقم 637 بتاريخ 16 ديسمبر 1952. (2)

ـ قرار الجمعية العامة رقم 1514 بتاريخ 14/ 12/ 1960 المتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ومما ورد فيه :

1ـ "أن اخضاع الشعوب للاستعباد الاجنبي وسيطرته واستغلاله يشكل انكارا لحقوق الانسان الاساسية ويناقض ميثاق الامم المتحدة ، ويعوق قضية السلم والتعاون العالميين

---

1) ج .أ .تونكين ـ مرجع سابق . 52 .

2) مما ورد في القرار الاول ان الجمعية العامة تقرر :
ـ اضافة مادة بشأن حق الشعوب وجميع الامم في حرية تقرير المصير الى الاتفاق أو الاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان مع مراعاة تأكيد المبدا المنصوص عليه في ميثاق المنظمة الدولية . وهذه المادة يجب أن تنص على أن " جميع الشعوب لها الحق في حرية تقرير المصير " ويجب أن ينص كذلك على أن " كل الدول بما فيها تلك الدول المسؤولة عن ادارة الاقاليم غير المستقلة مسؤولة طبقا لمقاصد ومبادئ منظمة الامم المتحدة عن المساهمة في تحقيق استعمال هذا الحق وان من واجب الدول المسؤولة =

.. ./...

2 — لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها ، ولها بمقتضى هذا الحق أن تحدد بحريتها مركزها السياسي وتسعى بحرية الى تحقيق انماءها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي .

3 — ينبغي الا يتخذ أبدا نقص الاستعداد في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو التعليمي ذريعة لتأخير الاستقلال .(1)

---

* عن ادارة الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أن تسهم في منح هذا الحق لشعوب هذه الاقاليم ".

أما القرار الثاني فقد نص على : توصي الجمعية العامة :

1 — الدول الاعضاء في المنظمة أن تؤيد مبدأ تقرير جميع الشعوب والامم لمصيرها بحرية .

2 — الدول الاعضاء في المنظمة أن تقرر وتشجع تنفيذ حق التقرير الحرّ للمصير عند شعوب الاقاليم غير المستقلة والاقاليم المشمولة بالوصاية التي تتبع ادارتها وتيسر لشعوب هذه الاقاليم ممارسة هذا الحق طبقا لمبادئ وروح ميثاق المنظمة وذلك عند تطبيقه على كل اقليم بعينه بشرط مراعاة ارادة هذه الشعوب التي تعبر عنها بملء ارادتها على أساس أن ارادة هذه الشعوب يجب أن يعبر عنها بطريق الاستفتاء " او بغيره من الوسائل الديمقراطية المعروفة تحت اشراف وتوجيه منظمة الامم المتحدة اذا أمكن ذلك " " نقلا عن ج .أ . تونكين مرجع سابق ص 54) .

1) أنظر نص الاعلان : اتحاد المحامين العرب : مجلة الحق العدد الاول — القاهرة .فبفري 1970 ص 145 .

ـ القرار رقم 2200 بتاريخ 16 ديسمبر 1966 الصادر عن الجمعية العامة في دورتها (21) والمتضمن الاتفاقيتين الخاصتين بحقوق الانسان = احداهما الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الانسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والثانية = الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الانسان المدنية والسياسية.[1] وقد دخلت الاتفاقية الاولى حيز النفاذ بتاريخ 3 يناير 1976 . والثانية بتاريخ 23 مارس 1976.[2]

وقد جرى الدفاع عن ادراج هذا الحق في المادتين المذكورتين على أساس أنه أهم حقوق الانسان على الاطلاق وعلى اعتبار أن حرمان أي شعب من هذا الحق يعني حرمانه من الحرية بما في ذلك بالطبع حرية أفراده. كما قيل بأن ذلك يجعل من الضروري النص على هذا الحق في الاتفاقيتين حيث أنه شرط مسبق لتمتع الفرد بكافة حقوقه وحرياته .[3]

---

1) نصت المادة الاولى المشتركة في الاتفاقيتين على : "تملك جميع الشعوب حق تقرير مصيرها ... وتملك بمقتضى هذا الحق حرية تقرير مركزها السياسي وحرية تأمين نموها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ".

2ـ يجوز لجميع الشعوب ، تحقيقا لغاياتها التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دون اخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدا الفائدة المتبادلة وعن القانون الدولي .ولا يجوز بتاتا حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة .

3ـ تقوم الدول الاطراف في هذه الاتفاقية بما فيها الدول التي يقع على عاتقها مسؤولية ادارة الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والاقاليم المشمولة بالوصاية بتقرير تحقيق حق تقرير المصير وباحترام هذا الحق وفقا لاحكام ميثاق الامم المتحدة " نقلا عن مركز دراسات حقوق الانسان في مصر= المواثيق الدولية لحقوق الانسان ـ دار الطليعة بيروت 1981 ص 33 .

2) نفس المرجع ص 9 .

3) أنظر د .منذر عنبتاوي ، واجبات الاطراف الثالثة في الحروب المعاصرة مركز البحوث والدراسات الفلسطينية ـ الجامعة الاردنية 1971 ص 82.

. . . ./. . .

ـ ولعل أهم هذه القرارات هو القرار رقم 2625 بتاريخ 24/ 10/ 1970 الذي تضمن الاعلان عن مبادئ القانون الدولي المتعلقة بعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة ،وقد ورد في هذا القرار النص على مبدأ "المساواة في الحقوق للشعوب وحقها في تقرير مصيرها بذاتها" كما نص أيضا "تتمتع كافة الشعوب بحق تحديد نظامها السياسي بكل حرية وبدون أي تدخل خارجي وأن تتابع تطورها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ، ويتعين على كل دولة أن تحترم هذا الحق وفقا لأحكام الميثاق ... ان خلق دولة ذات سيادة ومستقلة ، والحرية في التجمع أو الاندماج مع دولة مستقلة ، أو اكتساب أي نظام قانوني سياسي على أساس قرار حر صادر عن شعب ما ، تشكل بالنسبة لهذا الشعب وسائل الممارسة حقه في تقرير مصيره بذاته". (1)

ويشير الفقيه بليشر الى أن النصوص الواردة في اتفاقات واعلانات وقرارات تمت الموافقة عليها في الجمعية العامة للامم المتحدة ومن جانب الغالبية الكبرى للدول الأعضاء من شأنها أن تضفي على هذا الحق الصبغة القانونية كمبدا من مبادئ القانون الدولي العام . ذلك أنه اذا كانت بعض القرارات الصادرة عن الجمعية العامة يمكن أن تعتبر تفسيرا موثوقا للميثاق أو تعبيرا عن اعتقاد المجتمع الدولي بأن سلوكا معينا يستلزمه العرف الدولي فان منها ما يعتبر تأكيدا بأن قواعد معينة هي من المبادئ العامة للقانون * المعترف بها من جانب الامم المتحدة اذا تكررت الاشارة الى هذه القواعد في تلك القرارات. (2)

---

1) أنظر نص الاعلان ملحق في كتاب د .فائز انجوق ـ تقنين مبادئ التعايش السلمي مرجع سابق ص 366 .

* هذا الرأي ينسجم حاليا مع الرأي الذي يعبر عنه الفقه الدولي المعاصر .ففي 19/ 1/ 1977 أصدرت محكمة التحكيم حكما في قضية الخلاف بين الحكومة الليبية وشركة "تكساسكو كالا زياتيك" وبما أنها اضطرت في بعض المواضع الى الاعتماد على بعض القرارات الصادرة عن الجمعية العامة فقد حرصت بالنسبة لكل قرار على معرفة الظروف التي صدر فيها ومعرفة ما اذا كانت الأغلبية التي حصل عليها تمثل غالب بقدر المجتمع الدولي وعند ما كانت المحكمة تتأكد من ذلك كانت تعتبر أن القرار يتمتع باعتراف دولي شامل ."أنظر محمد المجذوب ، اتفاقيات كامب ديفيد في نظر القانون الدولي ، قضايا عربية العدد 7 نوفمبر 1979 ص 21 ".

2) مشار اليه في - منذر عنبتاوي مرجع سابق ص 84 .

.../...

والحقيقة أن كثيرا من كبار فقهاء القانون الدولي اعتبروا مبدأ تقرير المصير قاعدة من قواعد القانون الدولي الآمرة بغض النظر عن ارادة الاطراف المنفردة شأنه في ذلك شأن القواعد المحرمة للحرب العدوانية وقانون منع ابادة الجنس وتجارة الرقيق والقرصنة وغيرها من الجرائم المرتكبة ضد الانسانية .(1)

ويرى الدكتور جورج صعب أنه بعد صدور ميثاق الامم المتحدة وقرارات الامم المتحدة فان هذا الحق أصبح يتمتع بقيمة قانونية ملزمة ، واذا كان البعض يساوره شك في الزامية قانونية مبدأ تقرير المصير بالنسبة لميثاق الامم المتحدة وقرارات الجمعية العامة بخصوص منح الاستقلال للشعوب المستعمرة سنة 1960 فانه بصدور الاعلان رقم 2625 سنة 1970 السالف الاشارة اليه فانه أصبح لا مجال لهذا الشك حيث اكتسب هذا المبدأ اعترافا عالميا أكد الطبيعة القانونية لهذا الحق .(2)

ونخلص الى القول بأنه يمكن التأكيد بأن مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها له قيمة اتفاقية ، في ميثاق الامم المتحدة أو الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق الانسان ، ويتمتع أيضا بقيمة عرفية ، ويمكن أن يعتبر من قواعد النظام العام JUS "COGENS"* ورغم الصعوبة في تحديد هذه القواعد كما سنرى الا أن المتفق عليه فقها أنه اذا وجدت قواعد النظام العام فان مبدأ حق الشعوب في تقرير المصير يجب أن يعتبر أحد هذه القواعد .(3)

---

1) نفس المرجع – نقلا عن براونلي – مبادئ القانون الدولي – اكفورد 1966 ص414

2) مشار اليه في د . تيسير النابلسي – مرجع سابق ص 259 .

* أنظر المطلب الاول ، المبحث من هذا الفصل .

3) - Monique Chemillier et Jean Colin OP-CIT P.4.

.../...

اذن فاتفاقيات كامب ديفيد بين الاطراف الثلاثة تتعارض مع المبادئ الاساسية للقانون الدولي المعاصر ، وبالدرجة الاولى مبدأ تقرير المصير وحق الشعوب في العيش في سلام وسيادة ، والتي تشكل مبادئ النظام العام في القانون الدولي وأن هذا الاخير لا يسمح للدول بتجاهل قواعد النظام العام عن طريق ابرام اتفاقيات منفصلة والتي تحقق مصالح متناقضة مع هذه المبادئ[1].

ومثلما توصلنا الى أن حق تقرير المصير يشكل قاعدة من قواعد النظام العام أي قاعدة آمرة ينجم عن ذلك أن كل اتفاق مخالف لهذه القاعدة يكون باطلا واعتقد ان هناك اجماعا يتمثل في أن الاتفاقيات المبرمة بين الولايات المتحدة ومصر واسرائيل تهمل تماما حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ويترتب على ذلك بطلان هذه الاتفاقيات[2].

وبناء على ذلك أدينت اتفاقيات كامب ديفيد من قبل جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الافريقية ومؤتمر الدول الاسلامية وحركة عدم الانحياز وكذلك من قبل الجمعية العامة للامم المتحدة في دورتها الرابعة والثلاثين بتاريخ 26 نوفمبر 1979 التي تمخضت مناقشتها للموضوع عن صدور قرارين ، ومما جاء في القرار الاول " ان اتفاقيات كامب ديفيد باطلة من حيث ادعاؤها البت في مستقبل الشعب الفلسطيني والاراضي التي تحتلها اسرائيل منذ عام 1967" وقد حظي هذا القرار بموافقة 102 دولة من الاعضاء .

(1) MAZOU : Intervention au seminaire sur les accords de camp David un defit au droit internationale (A.I.F.D) op.cit p.95

(2) RAZAF Indrambo : intervention au seminaire sur les accords de camp David un défit au droit international (A.I.J.D) op.cit p.97

أما القرار الثاني فتضمنت فقرته الاولى : "ان اتفاقية كامب ديفيد قد عقدت خارج اطار الامم المتحدة وبدون اشتراك "م ت ف "ممثلة الشعب الفلسطيني "وفي الفقرة الثانية نص القرار على أن الجمعية العامة :"ترفض هذه الاتفاقات التي تتجاهل أو تخالف أو تنتهك أو تنكر حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف بما في ذلك حق العودة وحق تقرير المصير والحق في الاستقلال الوطني والسيادة الوطنية في فلسطين وفقا لميثاق الامم المتحدة، والتي تتوخى استمرار الاحتلال الاسرائيلي للاراضي الفلسطينية التي لا تزال اسرائيل تحتلها منذ العام 1967". (1)

ان اتفاقيات كامب ديفيد لا تكتفي بانتهاك هذه القاعدة بل تنتهك أيضا قاعدة حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية التي تلتزم بها أطراف الاتفاقيات وهذا ما نراه في المطلب التالي :

المطلب الثالث

انتهاك مبدا حسن النية في تنفيذ الالتزامات

مما لا شك فيه أن اتفاقيات كامب ديفيد هي تسوية منفردة بين مصر واسرائيل ، والقضية التي تطرح في هذا الصدد هو أن مصر عضو في جامعة الدول العربية التي من مراميها الدفاع عن مصالح الدول الاعضاء فيها من جهة والعالم العربي من جهة أخرى ، فهي معنية بتوثيق الصلات بين مجموع الدول المشتركة فيها وتنسيق خططها السياسية في القضايا المشتركة بينها وتحقيق التعاون فيما بينها وصيانة

---

1) نقلاعن فيصل حوراني الامم المتحدة تأييد المطالب الفلسطينية وادانة اتفاقيات كامب ديفيد . شؤون فلسطينية . عدد 98 جانفي 1979 ص 171 .

..../....

استقلالها وسيادتها والنظر بصفة عامة في شؤون العالم العربي ومصالحة.[1]

ويندرج وجود الجامعة العربية ضمن الفصل الثامن من ميثاق الامم المتحدة،[2] الذى يشجع على اقامة المنظمات الاقليمية للتعاون مع الامم المتحدة لحل المشاكل بين أعضاء المنظمة .

وفي هذا السياق أبرمت دول الجامعة العربية ومن ضمنها مصر في 17جوان 1950 معاهدة للدفاع المشترك والتعاون الاقتصادى ، بممارسة "بذلك حقها في الدفاع الشرعي - الفردى والجماعي - عن كيانها الذى هو أحد المبادئ التي نص عليها ميثاق الامم المتحدة .[3] وبدون شك فان الهدف الرئيسي لهذه المعاهدة هو الوقوف في وجه خطر الحركة الصهيونية - وأداتها اسرائيل - على العالم العربي عامة وفلسطين خاصة .

وقد نصت المادة العاشرة من هذه المعاهدة "تتعهد كل من الدول المتعاقدة بأن لا تعقد أي اتفاق دولي يناقض هذه المعاهدة ، وبأن لا تسلك في علاقاتها الدولية مع الدول الاخرى مسلكا يتنافى مع أغراض هذه المعاهدة ".[4]

كما نصت المعاهدة في مادتها الثانية على : "تعتبر الدول المتعاقدة كل اعتداء مسلح يقع على اية دولة أو أكثر منها ، أو على قواتها اعتداء عليها جميعا ".

ان الانظمة الجهوية للامن تجد أساسها في معاهدات القانون الدولي. ذلك أنها لا تحدد أثرها وقت وقوع العدوان المسلح ضد أحد أو عدة أعضاء ، ولكن أيضا تتضمن اجراءات

1) أنظر هارون هاشم رشيد : جامعة الدول العربية - دار سراس للنشر - تونس 1980 ص37 .

2) نصت الفقرة الاولى من المادة 52 من الميثاق على "ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات اقليمية تعالج من الامور المتعلقة بحفظ السلم والامن الدولي ، ما يمكن العمل الاقليمي من أن يكون صالحا فيها ومناسبا ، مادامت هذه التنظيمات أو الوكالات الاقليمية ونشاطها متلائمة مع مقاصد "الامم المتحدة" ومبادئها .

3) أنظر نص المادة 51 من ميثاق الامم المتحدة .

4) أنظر نص المعاهدة في كتاب د. راشد البراوى - مرجع سابق ص204 .

.../...

وقـائيـة مشـتركـة لمنـع العـدوان نفسـه .(1)

وبالاضافـة الى ذلك فان مصـر ملتزمـة بموجب مختلف القرارات المتخذة في مختلـف القمم العربيـة بعدم الاعتراف أو عقـد صلح مع اسرائيل بشكل منفرد ، لان السلم الشامل هو الكفيل بتسويـة قضية الشرق الاوسط ، وأن التسويـة المنفردة لا تؤدي الـى احلال السلام .وقـد أقـر مؤتمـرا الجزائـر 1973 والربـاط 1974 الاعتراف بمنظمـة التحرير الفلسطينيـة ممثـلا وحيـدا للشعب الفلسطيـني من قبل مجموع الدول العربية .

اذن فرغم هذه الالتزامـات التي التزمـت بها مصـر بكامل حريتهـا ، فقد نصـت معاهدة السلام المصرية الاسرائيليـة في فقراتهـا 2 ، 4 ، 5 من المادة السادسة علـى تعهـد مصر بعدم الدخول في أيـة معاهـدة تتعارض والتزاماتهـا بموجـب هذه المعاهدة، وفي حالـة وجود تناقض بين الـتزامـات مصـر بموجب هذه المعاهدة والتزاماتها الاخرى ، فان الالتزامات الناشئـة عن هـذه المعاهدة تكون ملزمـة ونافـذة .(2)

وبعد اعتراض المفاوض المصـري على هـذه المـادة واصـرار المفاوض الاسرائيلـي على بقائها ، تم اصـدار محضـر تفسـيري لهـا يقـوم على التـلاعب بالالفـاظ ولا يغـير مضمـون المـادة فـي شـيء .(3)

(1 - GERHARD STUBY : La notion de traité de paix (A.I.J.D)op-cit . P.164.

2) يقول الاستاذ يورام دينشتاين عميد كلية الحقوق بجامعة تل أبيب: "ان الوقت الطويل الـذي استغرقته المفاوضات بشأن المادة(6)التي تعالج مسألة أفضلية الاتفاق الاسرائيلي المصري على ما عـداه من اتفاقات هو شـاهد على " التجاهل الواعي - لا التجاهل الناجم عـن خطإ - للقضية الفلسطينية المتمثلة في الحكم الذاتي "وأن هذه المادة تشكل نموذجا متطرفا لظاهرة الانسلاخ عن الواقع "فأفضلية اتفاق على آخر أمر غير ممكن في القوانين الدولية لان معناها "رفض أو الغاء اتفاق آخر لا يتمتع بأفضلية .- "وحتى في حال توقيع اتفاقيتين متناقضتين فكلاهما ملزم "وعليك أن تقرر أيهما تلتزم به وأيهما تخرقه وفي مقابل الخرق يتوجب عليك دفع تعويضات أو تحمل نتائج . . . "(مشار اليه في كتاب محمود سويد خلفية القرار الاسرائيلي مرجع سابق ص98-99) .

3) أنظر بيان النواب المستقلين - مرجع سـابـق .

ان اقدام مصر على ابرام معاهدة منفردة مع اسرائيل واعطائها الاولوية على باقي التزاماتها العربية ، فانها بذلك تنتهك التزاماتها السابقة وفقا لمعاهدة صحيحة وسارية المفعول ، وهذا يعني انتهاك قاعدة جوهرية من قواعد القانون الدولي ، وهي مبدأ تنفيذ الالتزامات بحسن نية* (PACTA SUNT SERVENDA) .

وقد تضمن ميثاق الامم المتحدة هذه القاعدة في ديباجته " . . نحن شعوب الامم المتحدة ، وقد آلينا على أنفسنا . . . تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي . . . " كما نصت المادة الثانية من الميثاق في فقرتها الثانية: "لكي يكفل أعضاء الهيئة لانفسهم جميعا الحقوق والمزايا المترتبة على صفة العضوية ، يقومون في حسن نية بالالتزامات التي أخذوها على أنفسهم بهذا الميثاق " (1) .

ومؤدى العقد شريعة المعاقدين أو المتعاقد عبد تعاقده ، هو وجوب احترام الاتفاقيات والتزام كل طرف في الاتفاقية باحترام

---

* لهذه القاعدة أيضا قدسية ترتبط بالدين والاخلاق ففي الشريعة الاسلامية نصت الآية الكريمة على : "وأوفوا بالعهد ان العهد كان مسؤولا " .

1) كذلك تضمن عهد عصبة الامم هذا المبدأ في ديباجته " . . . ان تنمية التعاون بين الامم وضمان السلم يقتضي رعاية جميع الالتزامات الناشئة عن المعاهدات في العلاقات المتبادلة بين شعوب المنظمة . . . " وتناولت المادة 18 من عهد العصبة الحديث عن القوة الملزمة للمعاهدات في سياق اشتراط تسجيلها لدى سكرتارية العصبة . . . " (راجع عهد العصبة وميثاق الامم المتحدة في حامد سلطان — القانون الدولي وقت السلم — القاهرة 1968 ص336) .

— ونشير الى أن القضاء الدولي مستقر على الاخذ بهذه القاعدة . ومن السوابق القضائية في ذلك ما جاء في حكم محكمة التحكيم الدولية في 7 ديسمبر 1910 في قضية الصيد في شمال الاطلنطي (بين بريطانيا والولايات المتحدة الامريكية (حيث جاء في الحكم : "أن كل دولة ملزمة بتنفيذ الالتزامات التي تنشئها المعاهدة بحسن نية وهي مدفوعة الى ذلك بسبب الجزاءات المعتادة في القانون الدولي = . . . / . .

ما يتضمنه الاتفاق وتنفيذ بحسن نية ، ولعل هذا المبدأ يعبر تلقائيا ولا يتطلب تأصيله واستخلاص معانيه ، فالحكمة منه بديهية ، فخرق الاتفاقات يؤدى الى عدم استقرار العلاقات واشاعة الفوضى سواء في المجتمع الوطني أو الدولي . (1)

ولعل المجتمع الدولي في حاجة أكبر الى هذه القاعدة ذلك أن المجتمع الوطني تتوافر فيه سلطة عليا تسن القواعد القانونية وتسهر على تطبيقها واحترامها ، باستعمال سلطة القهر ، بينما تفتقد هذه السلطة المركزية في المجتمع الدولي ، ولذا فالدول محتاجة الى مراعاة حسن النية تحقيقا لمصالحها المشتركة وتجنبا لاساءة استعمال حقوقها ومن مقتضى مبدا حسن النية احترام أن الاتفاق ملزم وعدم تنفيذه يعد منافيا لمبدا حسن النية لانه ليس من حسن النية في شيء أن تريد الدولة أمرا ثم تريد نقيضه في نفس الوقت. (2)

كما أن هذا المبدأ يقتضي في مجال الالتزامات التعاقدية أن تراعي الدولة المتعاقدة التزاماتها ليس فقط في مواجهة طرف الاتفاق وانما في مواجهة الكافة أيضا .ومن ثم فان الاتفاقيات السرية وابرام اتفاق يناقض اتفاقا سابقا يعد منافيا لحسن النية . (3)

= "المتعلقة بمراعاة الالتزامات الناشئة عن الاتفاقات ".

كما ذكرت محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشارى بتاريخ 28ماى 1951 فيما يتعلق بالتحفظات على الاتفاقية الجنس البشرى: "لا يخول لاحد الاطراف المتعاقدة بقرارات فردية أو باتفاقات خاصة أن يلغي أو يضر بغرض وسبب وجود الاتفاقية "واعتبرت محكمة العدل الدولية أن مبدأ حسن النية يعد مبدأ قانونيا وجزءا مكملا لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين " أنظر عصام رمضان — مرجع سابق ص66 ، 69 .

1) أنظر أحمد عبد الحميد عشوش. النظام القانوني للاتفاقيات البترولية والبلاد العربية القاهرة 1975 ص 769 .

2) أنظر د . محمد السعيد الدقاق القانون الدولي — مرجع سابق ص269 .

3) نفس المرجع .

.../...

وقد تبينت أهمية هذا المبدأ خلال المناقشات التي دارت أثناء تحضيرات اللجنة الخاصة التي أنشأتها الجمعية العامة للامم المتحدة بغرض تقنين قواعد القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول . حيث كان هناك اجماع بين ممثلي الدول على أهمية هذا المبدإ ، فممثل يوغوسلافيا ذكر أن المبدأ من أهم مبادئ القانون الدولي ويرتبط ارتباطا وثيقا بحفظ السلم والامن الدوليين وهو من تلك المبادئ التي تبرز الهيكل الكامل للقانون الدولي ، كما أن المندوب السوفياتي أوضح أن الغرض من هذا المبدأ تمتين قانونية العلاقات الدولية ، وأن المبدأ من أقدم مبادئ القانون الدولي ، وأنه من المبادئ الدولية للقانون الدولي المعاصر ، وقد تضمنه ميثاق الامم المتحدة ، وقرارات الجمعية العامة ، التي اعتبرته دعامة رئيسية للعلاقات السلمية بين الدول وأن مخالفته تعرض السلم والامن للخطر (1) .

ومما جاء في تقرير اللجنة الخاصة في دورتها (22) "أنه مبدأ عام للقانون يوجد في كل النظم القانونية بغض النظر عن أصلها أو خلفيتها التاريخية ، واذا كان حسن النية ضروريا للقانون الخاص فانه أكثر ضرورة في العلاقات بين الدول ، طالما أن وسائل ضمان تنفيذ الالتزامات على المستوى الداخلي من خلال محاكم وهيئات تنفيذ القانون بالقوة ، لم يتم بعد على المستوى الدولي . ان الالتزامات الدولية على صلة بالحقوق فاذا رغبت دولة في الحفاظ على حقوقها فيجب أيضا أن تحترم التزاماتها . (2)

وقد أكد اعلان مبادئ القانون الدولي المتعلق بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة بقوله "يتوجب على كل دولة أن تنفذ بحسن نية الالتزامات التي تقع على عاتقها بموجب مبادئ وقواعد القانون الدولي المعترف بها عموما .

---

1) مشار اليه في د . عصام صادق رمضان – مرجع سابق ص 88 – 89 .

2) نفس المرجع ص 91 .

..... / ...

"ويتعين على كل دولة أن تنفذ بحسن نية الالتزامات التي تقع على عاتقها بموجب الاتفاقيات الدولية التي تنطبق على مبادىء وقواعد القانون الدولي المعترف بها عموما "(1)

كما أن معاهدة فينا لقانون المعاهدات تضمنت في مقدمتها تأكيدا على :

"ان مبادىء حرية الارادة وحسن النية ومبدأ أن العقد شريعة المتعاقدين هي مبادىء معترف بها عالميا "ونصت المادة السادسة والعشرون من الاتفاقية على : "كل معاهدة نافذة تكون ملزمة لاطرافها وعليهم تنفيذها بحسن نية ".(2)

اذن مما سبق يتبين أن اتفاقيات كامب ديفيد جاءت مخالفة لالتزامات أحد أطرافها فهي تنتهك مبدأ الزامية المعاهدات. وبذلك نكون أمام حالة ارتباط دولة بالتزامات متناقضة وهذا ما أشارت اليه المادة 30 من معاهدة فينا لقانون المعاهدات .(3)

فالفقرة الخامسة من هذه المادة تنص على : "ليس في حكم الفقرة الرابعة (4) ما يخل...

---

1) أنظر د. فائز انجق. تقنين مبادىء التعايش السلمي — مرجع سابق ص 368 .

2) أنظر نص ترجمة المعاهدة : "المجلة المصرية للقانون الدولي . مجلد 25 لعام 1971 ص 283 .

3) يرى "أوبنهايم" "أنه في حالة ابرام معاهدتين متعارضتين فان المعاهدة الثانية بالرغم من مخالفتها لمعاهدة سابقة عليها لا يمكن النظر اليها من جانب أية محكمة دولية على أنها معاهدة باطلة اذا أمكن اثبات أن مصالح الدولة أو الدول الشاكية لم تتأثر مطلقا أو أنها تأثرت بدرجة أقل من الفائدة العامة التي حققتها المعاهدة الجديدة ، كذلك فان القاعدة الخاصة بأفضلية المعاهدة التي تبرم في تاريخ سابق على المعاهدة التالية، لا تسرى على المعاهدات متعددة الاطراف أو الجماعية نظرا للصفة العمومية التي تتصف بها أحكام هذه المعاهدات والتي تخلع عليها صفة التشريع وبالتالي تجعلها تهم سائر أعضاء الجماعة الدولية، ويفترض دائما أنها أبرمت من أجل الصالح العام الدولي ، وبالتالي تكون لها أولوية التطبيق على سائر الالتزامات الدولية الاتفاقية الاخرى السابقة أو اللاحقة من حيث التاريخ" نقلا عن د. عبد العزيز محمد سرحان مرجع سابق ص 174) .
واذا أخذنا بهذا الرأى فان كلا الشرطين لا يتوفران في اتفاقيات كامب ديفيد .
أولا : أن ابرام هذه الاتفاقيات بين مصر واسرائيل أضر بشكل كبير بمصالح =

.../...

بأي مسألة تتعلق بالمسؤولية التي قد تنشأ على الدولة نتيجة ابرامها أو تطبيقها لمعاهدة تتعارض نصوصها مع التزامات هذه الدولة في مواجهة دولة أخرى طبقا لمعاهدة أخرى.(1)

وفي هذا الشأن يوضح الاستاذان الفرنسيان "مونيك شيلي" و "جان كولان" بأن حل التناقض يتم باللجوء الى مبدئين :

الاول : ما يعرف بمبدا الاسبقية الذى ينتهي الى بطلان المعاهدة التى يؤدى تنفيذها الى فسخ أو ابطال التزام سابق وهذا ما يستنتج من المادة 30 الفقرة 40 السالفة الاشارة وذلك في حالة كون الاطراف في الاتفاقية ليسوا نفس الاطراف في المعاهدتين المتتاليتين وأن الفقرة 5 — من نفس المادة المذكورة أعلاه ترتب مسؤولية الدولة

= الدول العربية = نذكر منها تهديد الامن العربي عامة وبصفة خاصة اطلاق يد اسرائيل في توجيه عدوانها على الدول العربية المجاورة لها ، فاعتداؤها على العراق بتدمير المفاعل النووى سنة 1981 واعلانها ضم مرتفعات الجولان السورية ، وأهمها على الاطلاق غزو لبنان واحتلال جزء كبير من أراضيه ، وتذبيح اللاجئين الفلسطينيين بمخيمي "صبرا" "وشتيلا "ماكان ليحدث كل ذلك لولا ابرام هذه الاتفاقيات .

ثانيا : ان الاتفاقية التي خالفتها اتفاقيات كامب ديفيد هي اتفاقية جماعية فميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع العربي المشترك تضم أكثر من 20 دولة عربية

1) الفقرة الرابعة المشار اليها تتناول الحالة التي تبرم فيها معاهدتين متناقضتين ولا يكون أطراف المعاهدة اللاحقة جميعا أطرافا في المعاهدة السابقة ، في هذه الحالة تنص الفقرة على " ب — في العلاقة بين دولة طرف في معاهدتين وبين دولة طرف في احدى المعاهدتين فقط ، فان المعاهدة التي يكون كلا الدولتين طرفا فيها هي التي تتحكم حقوقهم والتزاماتهم المتبادلة ؛

..../...

التي تبرم اتفاقا تكون أحكامه متعارضة مع التزاماتها السابقة بموجب معاهدة مع طرف آخر .

والثاني : هو مبدأ التبعية ومؤداه الاخذ بالمعاهدة الاخيرة وفقا لاحكام الفقرة الثالثة [1] من المادة (30) من معاهدة فينا وذلك في حالة ابرام المعاهدتين المتناقضتين مع نفس الاطراف [2] .

ونعتقد أن المبدأ الاول هو الذى ينطبق في حالة اتفاقيات كامب ديفيد ، ذلك أن باقي الاطراف العربية باستثناء مصر — لم يشترك في هذه الاتفاقيات .

ويحاول الاستاذان الفرنسيان — السابقي الذكر — وكذلك الجانب المصري لتبرير بقاء تعايش اتفاقيات كامب ديفيد مع معاهدة الدفاع العربي المشترك الالتجاء الى التمييز الذى يقيمه الفقيه لوترباخت بين التعارض الصريح للالتزامات والتعارض الخفي أو المستتر لها ، فهذا الاخير لا يؤدى الى ابطال الاتفاق اللاحق وانما يؤدى الى تعليقه حالما يحين أجل الاتفاق الأول .

وذلك بتفسير الفقرة الخامسة من المادة السادسة من معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية بكونها ليست الا توسيعا للفقرة 4 من نفس المادة التي تنص على "يتعهد الطرفان بعدم الدخول في أي التزام يتعارض مع هذه المادة ".

وقد طورت الفقرة الخامسة من نفس المادة هذه النقطة ، ففي حالة ابرام معاهدة لاحقة وتم سهوا تضمينها أحكاما تتعارض والمعاهدة الاولى ، فان المعاهدة الجديدة هي التي ...

---

1) تنص هذه الفقرة على : "اذا كانت كل الاطراف في المعاهدة السابقة هي أطراف كذلك في المعاهدة اللاحقة ولم تتفق على انهاء المعاهدة أو ايقاف العمل بها طبقا للمادة 59 فان المعاهدة الاولى تنطبق فقط في الحدود التي لا تتعارض مع نصوص المعاهدة اللاحقة ".

2) — Monique Chemillier et Jean Colin op-cit P. 27.

.../...

يعتمد بهـا ، وهذا التفسير المقيد-رغم أن نص المادة يشير الى كل الالتزامات ولبس المستقبلية فقط — هو الذى يعطي شرعية مطابقة هذه المادة لاحكام معاهدة فينا، وهذا ما ذهب اليه الجانب المصري حينما أعلن ان التزاماته العربية السابقة سوف تسمو على التزاماتهم الدولية الاخرى . (1)

لكن هذا الموقف المصرى مخالف لما تنص عليه المادة السادسة الفقرة(5)(2) من معاهدة السلام وكذلك المادة السادسة من " محضر متفق عليه ". كما أن العلاقات المصرية الاسرائيلية والاحداث اللاحقة بينت أن هذه الفرضية ليست صحيحة ، فقد شنت اسرائيل في صيف 1982 عدوانا غاشما على لبنان محتلة أراضيه وهادفة الى تصفية حركة التحرير الفلسطينية من لبنان وهذا الاخير عضو في جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع العربي المشترك كما أن "م.ت.ف" عضو كامل الحقوق في جامعة الدول العربية لكن موقف مصر لم يتبدل من اسرائيل *

اذن نستنتج من هذا المبحث أن اتفاقيات كامب د يفيد تنتهك أحكام ميثاق الامم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ، لا سيما أحكام المواد الاولى الفقرة الثانية والمادة 55 الفقرة الاولى والمادة الثانية الفقرتان الاولى والثانية من الميثاق .

غير أنها لا تكتفي بذلك بل تنتهك أيضا أحكام معاهدة فينا لقانون المعاهدات وهذا ما نراه في المبحث الآتي :

---

1)

* كل ما فعلته مصر هو أنها استدعت سفيرها من تل أبيب .

2) تنص هذه الفقرة: "مع مراعاة المادة 103 من ميثاق الامم المتحدة يقرّ الطرفان بأنه في حالة وجود تناقض بين التزامات الاطراف بموجب هذه المعاهدة وأي من التزاماتها الاخرى ، فان الالتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة تكون ملزمة ونافذة ".

.../...

المبحث الثاني

اتفاقيات كامب ديفيد في ضوء معاهدة فينا لقانون المعاهدات

تعتبر اتفاقية فينا نتيجة لجهود لجنة القانون الدولي التي ارتأت في بداية نشاطها ضرورة دراسة موضوع المعاهدات، لما تلعبه من دور رئيسي في العلاقات الدولية . وهكذا كرست هذه اللجنة جهودها لهذا الموضوع من سنة 1961 الى 1966 ثم تم عقد مؤتمرين دوليين لمناقشة تقرير اللجنة سنتي 1968، 1969 وتوّج هذا الاخير بالمصادقة على "اتفاقية فيفا لقانون المعاهدات ".

ونشير الى أن معظم القواعد التي تضمنتها معاهدة فينا هي قواعد عرفية حيث يمكن القول أن دور اللجنة انحصر في تقنين هذه القواعد ، والموضوع الذى كان محل نقاش واسع هو القواعد المتعلقة ببطلان المعاهدات وانهاؤها وايقاف العمل بها ، والنتيجة التي تم التوصل اليها في هذا الشأن ، تمثل نوعا ما توازن تركيبة المجتمع الدولي .

والتساؤل الذى يطرح هو ما حكم معاهدة فينا لقانون المعاهدات من ابرام اتفاقيات كامب ديفيد خاصة ما يتعلق بالشروط الموضوعية لاعتبار معاهدة ما صحيحة .

ان اتفاقيات كامب ديفيد بالاضافة الى مخالفتها لبعض القواعد التي تضمنها ميثاق الامم المتحدة كما سبقت الاشارة ، فاننا نعتقد أنها تنتهك أيضا المواد 34، 52، 53 من معاهدة فينا ولذا سنعالج هذا المبحث في المطالب التالية:

(1) ابرام اتفاقيات كامب ديفيد تحت الاكراه .

(2) عدم أهلية الاطراف لابرام هذه الاتفاقيات .

(3) انتهاك القواعد الآمرة .

.../...

المطلــب الأول

ابرام اتفاقيات كامب ديفيد تحت الاكـراه

من بين عيوب الرضا التي تعتد بها اتفاقيـة فينا لقانون المعاهدات والتي تضمنها الباب الخامس، القسم الثاني من المعاهدة الاكراه، فقد نصت المادة 52 "تعتـبر المعاهـدة باطلـة بطلانا مطلقـا اذا تم ابرامهـا نتيجـة التهديد باستعمـال القـوة أو استخدامهـا بالمخالفـة لمبادئ القانون الدولـي الواردة في ميثاق الامم المتحدة".

ولقـد قـام النظام المصـري بابرام اتفاقيات كامب ديفيـد وجزء من الاراضـي المصريـة واقعـة تحت الاحتلال الاسرائيلـي .فهل يمكن لنا أن نطبق حكم المادة52 السابقـة على هـذه الاتفـاقيـات ؟

ان هـذه الاخيرة لا سيما "معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية "تعتبر من معاهدات الصلح التي تنهـي حالة الحرب بين الاطـراف المتحاربة والمعروف أن معاهدات الصلـح تتمثـل وظيفتهـا الاساسيـة في املاء شروط المنتصر على المنهزم وباستقـراء سوابق هـذه المعاهـدات نجدهـا غالبـا ما تتضمـن شـروطـا سياسيـة واقتصـادية ، منها المتعلقـة بالتنازلات الاقليميـة من جانب الطرف المنهزم وأحيانا تتضمن التنازل عن الحقوق الاقليميـة مثل التنازل عن المستعمرات وقـد تعني أحيانا باعادة رسم الحدود ، ونزع سلاح بعض المناطق كما أنهـا تعتـبر وسيلـة لاعـادة العلاقات الدبلوماسية حيث تنظم عودة أسرى الحـرب وتسليـم مجرمـي الحرب ، وتحدد بصـورة عامـة العلاقات التعاقديـة المستقبليـة وتضـم نصوصا خاصة بالأموال والمصالح الخـاصـة .كما تتضمـن شروطـا تهـدف الى فـرض السيطـرة العسكريـة للمنتصـر مثل تخفيض الاسلحـة وتحريم الصناعـات الحربيـة(1)

---

1) أنظر عبد العزيز محمد سرحان ـ مرجع سابق ص 164 ، 165 .

ونتيجة لبعض مميزات القانون الدولي التقليدي مثل السيادة المطلقة للدولة وانعدام السلطة العامة المنظمة في المجتمع الدولي والاعتراف بالحرب كحق من حقوق الدول . فقد اعترف القانون الدولي التقليدي بصحة معاهدات الصلح ، مضحيا بكل القيم القانونية واعتبارات العدالة بدعوى المحافظة على الاوضاع الناشئة عن معاهدات الصلح . (1)

وقد ذكر الفقيه "جلان "أن الفقهاء الذين يؤكدون الحاجة الى الرضا الحر عند عقد المعاهدة يقررون أيضا الاكراه الخاص الذي يتضمن في معاهدات السلام لا ينفي مشروعيتها وهذا يضع معاهدات السلام " الصلح " في طائفة منفردة ومنفصلة أساسا . (2)

غير أن بعض الفقهاء حتى في ظل اعتراف القانون الدولي التقليدي وكذلك الفقه بمعاهدات الصلح الموقعة تحت الاكراه ، شكك في صحة هذه المعاهدات .

ولقد كان هذا الموقف للقانون الدولي التقليدي والفقه يتوافق وموقفه من مشروعية الالتجاء الى الحرب لفض الخلافات ما بين الدول . الا أن فترة ما بين الحربين العالميتين الاولى والثانية عرفت عدة محاولات للحد من الالتجاء الى الحروب ، فمن خلال ميثاق عصبة الامم جرت أولى المحاولات لاخراج موضوع اللجوء الى استعمال القوة لفض المنازعات الدولية من نطاق الامتيازات كيلا تقول الحقوق التي يتمتع بها أعضاء المجتمع الدولي .

وقد تميز ميثاق العصبة بالنصوص التي وردت فيه بشأن فض المنازعات الدولية بالطرق السلمية وتقييد حرية الدول في اللجوء الى الحرب * فهو ان لم يحرم الالتجاء الى الحرب في كل الحالات الا أنه وضع العقبات في سبيل اتخاذ هذه الخطوة. (3)

---

1) نفس المرجع .

2) مشار اليه في د .عصام صادق رمضان .مرجع سابق ص 361 .

3) أنظر منذر عنيتاوي — مرجع سابق ص 45 .

* — نصت المادة 12 من عهد العصبة على ما يلي : يوافق أعضاء العصبة =

../..

وبعد التطور النسبي اللاحق في تنظيم المجتمع الدولي أبرمت اتفاقية باريس سنة 1928 المعروفة باسم "بريان كيلوج" وقد وقعها ممثلو 15 حكومة ثم انضم اليها عدد كبير من الدول . وبموجب هذه الاتفاقية التزمت الدول الاعضاء في الاتفاقية بتسوية خلافاتهم ومنازعاتهم بالوسائل السلمية فالمادة الاولى تنص على اعلان الاطراف ادانتهم للجوء الى الحرب لفض الخلافات الدولية ، وتخليها عن الحرب كوسيلة من وسائل السياسة الوطنية في علاقاتها بعضها مع بعض . والمادة الثالثة من الاتفاقية حظرت الحرب العدوانية .(1)

وبعد ويلات الحرب التي عرفتها البشرية خلال الحرب العالمية الثانية جاء ميثاق الامم المتحدة في أكثر من مادة محرما تحريما قاطعا الالتجاء الى الحرب لفض الخلافات ما بين الدول .

فقد ورد في ديباجة الميثاق أن الموقعين عليه قد آلوا على أنفسهم انقاذ الاجيال من ويلات الحروب . . . ونصت الفقرة الرابعة من المادة 2 على أن "يمتنع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الاراضي أو الاستقلال السياسي لاية دولة أو على أية وجه لا يتفق ومقاصد الامم المتحدة.(2)

= على أنه اذا نشأ نزاع من شأن استمراره أن يؤدي الى احتكاك دولي على أن يعرضوا الأمر على التحكيم أو التسوية القضائية أو التحقيق بواسطة المجلس . ويوافقون على عدم الالتجاء للحرب بأية حال قبل انقضاء ثلاثة شهور على صدور قرار التحكيم أو الحكم القضائي أو تقرير المجلس .

2 — ويتعين في كل حالة تحكمها هذه المادة أن يصدر قرار المحكمين أو الحكم القضائي خلال فترة معقولة وأن يصدر تقرير المجلس خلال ستة أشهر من عرض النزاع" نقلا عن نفس المرجع.

1) أنظر . تيسير نابلسي — مرجع سابق ص 210 .

2) استثناء من هذا المبدأ أجاز الميثاق استخدام القوة في حالات ثلاث على سبيل الحصر:

1 — حالة اتخاذ اجراءات الامن الجماعي وفقا للمادة 42 من الميثاق والخاصة بوجود ما يهدد السلم أو خرقه .

. . . / . . .

كما نص قرار 2625 المتعلق بمبادىء القانون الدولي الخاصة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول على "يجب على كل دولة أن تمتنع في علاقاتها الدولية عن اللجوء الى التهديد بالقوة أو استعمالها ضد السلامة الاقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو بأيه طريقة أخرى تتعارض مع أهداف الامم المتحدة، ومثل هذا اللجوء الى التهديد بالقوة أو استعمالها يشكل مخالفة للقانون الدولي وميثاق الامم المتحدة، ويجب الا يستعمل كوسيلة لحل القضايا الدولية. (1)

وهكذا فقد تم تحريم اللجوء الى الحرب أو استعمال القوة لتحقيق أغراض تتنافى مع ميثاق الامم المتحدة، فالدولة التي تلجأ الى الحرب أو استعمال القوة مخالفة بذلك التزاماتها الدولية ليس لها أن تستقر على أعمالها غير المشروعة في فرض معاهدات على دولة من الدول.

وقد طالبت كثير من الدول بعدم الاعتراف بشرعية المعاهدات التي تعقد في ظل الاحتلال لأن الدولة المحتلة لا تتوافر لها حرية المفاوضة حينما تكون أراضيها محتلة بقوات حربية تابعة لدولة أخرى فاذا ما ارتبطت بمعاهدة مع الدولة صاحبة قوات الاحتلال كانت المعاهدة معيبة بعيب الاكراه ووجب ابطالها.

= وقد منحت المادة مجلس الامن الحق في استخدام القوة العسكرية ضد المعتدي اذا رأى أن التدابير المنصوص عليها في المادة 41 من الميثاق لم تف بالغرض، كما خولت الجمعية العامة للامم المتحدة اصدار قرار الاتحاد من أجل السلم في حالة وقوع عدوان يهدد السلم والامن الدولي وفشل مجلس الامن في اتخاذ قرار بشأنه.

2ـ الدول المعادية في الحرب العالمية الثانية حيث أباح الميثاق (م 53 و107) استخدام تدابير بما فيها استخدام القوة في مواجهة دولة كانت معادية خلال الحرب العالمية الثانية اذا كانت هذه التدابير قد اتخذت أو رخصتها نتيجة لتلك الحرب من قبل الحكومات المسؤولة عن القيام بهذه التدابير أو لمنع تجدد سياسة العدوان من جانب دولة من تلك الدول.

3ـ حالة الدفاع الشرعي وفقا للمادة 51 حيث تقوم الدولة بنفسها أو بتعاون مجموعة من الدول للدفاع الشرعي عن نفسها اذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الامم المتحدة وذلك الى أن يتخذ مجلس الامن التدابير اللازمة لحفظ السلم والامن الدوليين (أنظر د. عصام صادق رمضان، مرجع سابق ص 333).

1) أنظر نص القرار ملحق د. فائز انجق ـ تقنين مبادىء التعايش السلمي مرجع سابق ص 363.../...

وبخصوص موضوعنا فان اسرائيل بعد قيامها بعدوان سنة 1967 على الدول العربية المجاورة واحتلالها لباقي أراضي الشعب الفلسطيني وأجزاء من أراضي الدول العربية الاخرى ومنها جزء من الاراضي المصرية واحت تتمسك بنتائج عدوانها ، مطالبة بابرام معاهدات مع هذه الدول ـ وأراضيها لا زالت محتلة ـ مستهدفة من ذلك تحقيق ما كانت ترجوه من عدوانها ، وهذا ما تم لها من خلال النظام المصرى الذى أبرم معها اتفاقيات كامب ديفيد .

وجدير بالاشارة الى أن الاستاذ ابراهيم شحاتة ـ قبل ابرام الاتفاقيات بين مصر واسرائيل ـ تساءل على سبيل الافتراض عن القيمة القانونية لمثل هذا الاتفاق الذى وقع في ظل الاحتلال ، خلافا لقاعدة عدم جواز الاعتراف بالوضع الناجم عن استخدام القوة ثم أجاب ان التشكيك في صحة هذه المعاهدة يستند الى عدة اعتبارات منها أن المعاهدة وقد أبرمت في ظل الاحتلال انما أبرمت تحت اكراه مادى وأدبي واقع على الدولة المحتلة ، يعيب ارادتها في قبول احكام هذه المعاهدة واذا كان الاكراه الواقع على الدولة نفسها لم يعتبر تقليديا عيبا يبطل المعاهدة فان الامر يختلف في القانون الدولي المعاصر الذى حرم اللجوء الى القوة كوسيلة لتسوية المنازعات ويجعل الحرب عملا غير مشروع يؤدى الى بطلان المعاهدة التي تبرم نتيجة لها (1) ثم يستشهد بالمادة 52 من معاهدة فينا .

ومن بين الأسباب التي أستندت اليها المذكرة التفسيرية المصرية لالغاء معاهدة 1936 بين مصر وبريطانيا أن المعاهدة عقدت في ظل الاحتلال البريطاني فلم يكن شرط الاختيار الكامل متوافرا للجانب المصرى ، ثم أشارت الى أن المقصود بضغط الاحتلال ليس الاكراه المادى المنصب على توقيع المعاهدة ، بل الاكراه الادبي الذى نتج عن الاحتلال المتغلغل في كافة مرافق مصر والعابث بكافة مصالحها . (2)

1) أنظر ابراهيم شحاتة ـ الحدود الآمنة والمعترف بها مركز الدراسات الفلسطينية ، بيروت 1975 ص 79 .

2) أنظر الدكتور ، راشد البراوى ـ مرجع سابق ص 217 .

.../...

وفي هذا الشأن يتساءل الاستاذ محمد السعيد الدقاق ، فيما اذا كان بطلان المعاهدة يستند الى واقعة الاكراه ذاتها ؟

ويجيب بالنفي لان الاكراه ــ سواء كان مشروعا أم غير مشروع ــ لا يتغير فهو ينصرف الى ارادة الاطراف المعنية ليجبرها على اتيان سلوك معين وبالتالي فانه من الصعب القول بأن الاكراه في ذاته أي بصفة مجردة يؤدي الى بطلان المعاهدة ، وانما الذي يبطلها فهو واقعة مخالفة مبادئ القانون الدولي .(1)

واذا كان يتوصل الى أن معاهدة فينا لقانون المعاهدات لم تساير منطقها . حيث تجاهلت في الوقت نفسه صور الاكراه الاخرى كالاكراه الاقتصادي فانه يقرّ بأنّ الاكراه الذي تقصده المعاهدة (م 52) نادر الحدوث في ظل التركيب المعاصر للمجتمع الدولي القائم على تعايش متوازن بين كتل دولية قلما تتحدد وجهة نظرها بصدد نزاع دولي معين ، وأي حل لنزاع معين هو نتيجة لتصالح وجهات النظر المتعارضة المباشرة وباقي أطراف الكتل (2). فانه يمكن القول أن اتفاقيات كامب ديفيد ــ لا سيما معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ــ تشكل أبرز مثال ينطبق عليه مضمون المادة 52 من معاهدة فينا .

فاسرائيل باعتبارها دولة محتلة لاراضي بعض الدول العربية فانه لا يجوز لاية دولة عربية الدخول في مفاوضات أو عقد اتفاقيات مع اسرائيل وهو ما تجاهله النظام المصري .(3)

ومن السوابق الدولية في هذا الشأن رفض الفيتنام التفاوض مع الصين الشعبية حين احتلت هذه الاخيرة جزءا من أرض الفيتنام مشترطة عليها الانسحاب أولا ثم التفاوض والقصد من ذلك هو ضمان تحقيق الارادة الحرة الواعية في عقد الاتفاقيات لأن الدولة المحتلة أراضيها سوف ترضخ للشروط التي تفرضها الدولة الغازية .

---

1) أنظر . السعيد الدقاق . سلطان ارادة الدول في ابرام المعاهدات الدولية . دار المطبوعات الجامعية . الاسكندرية 1977 ص 16 .
2) نفس المرجع .
3) أنظر سهيل حسين الفتلاوي ــ موقف القانون الدولي من اتفاقية الخيانة ــ مجلة الحرية تاريخ 12/ 4/ 1979 ص 3 .
... /...

وان كل عـدوان يجب أن يلقى تنديدا ، وعلى أية حال فان المعتـدي لا يجب أن يحصل على أيـة منافع مقابـل انسحابه من الاراضي التي احتلهـا نتيجة عدوانه.(1)

وبالاضافة الى الاكـراه الذى تعرضت لـه مصر من طرف اسرائيـل بواسطـة احتلا لها لجزء من لراضيها نشير الى أن الولايات المتحدة الامريكية مارست أساليب الضغط العسكرى والمالـي والاعلامي ضـد مصـر سواء عن طريق المساعـدات العسكرية لاسرائيـــل أو عن طريق التهـديـد بسحـب رؤوس الاموال الامريكية التي استثمـرت في مصـر بعد "سياسة الانفتـاح "كما أن مساندتهـا للسادات وحماية حكمـه يعتـبر من أهم وسائـل الاكـــراه التي مارستهـا أمريكا ضد الشعب المصـرى .(2)

بل ان من جملـة الاسباب التي برربها السادات وقف حرب أكتوبـر والدعوة الـى التفاوض هو اعلانـــه أنه لا يستطيـع الدخول في حرب مع الولايات المتحدة الامريكية التي لـم تكتف بتزويـد اسـرائيـل باحـدث الاسلحـة بل اشـتركت بمختلـف وسائلهـا العسكرية لمنع مصـر من تحرير أراضيهـا المحتلـة .

اذن نخلص في نهايـة هذا المطلب الى أن اتفاقيات كامب ديفيد ـ خاصة معاهـدة السلام المصرية الاسرائيلية ـ تتعارض مع نص المادة 52 من اتفـاقيـة فينـا لقانون المعاهدات. وليـس ذلـك فحســب ، بـل انها تنتهـك أيضـا المادتـين 34 و 29 مــن معـاهـدة فينـا وهـذا مـا نـراه فـي المطلب التـالـــي

---

1) - Monique Chemillier et Jean Colin op-cit P.12.

2) سهيل حسين الفتـلاوى . مـرجـع سـابق ص 3 .

../...

المطلب الثاني

حول أهلية أطراف الاتفاقيات وانتهاك مبدا نسبية آثار المعاهدات

سبق لنا القول أن موضوع اتفاقيات كامب ديفيد – لاسيما الموقعة في 17 سبتمبر 1978 – يتعلق بتحديد مصير الضفة الغربية وقطاع غزة ومستقبل جزء من الشعب الفلسطيني ودعوة باقي الاطراف العربية في النزاع للانضمام الى الحل الذى تضمنت أسسه هذه الاتفاقيات والمتفق عليه من طرف كل من مصر واسرائيل والولايات المتحدة الامريكية .

ان التساؤل الذى يطرح هو ما الصفة الشرعية المخولة لاطراف هذه الاتفاقيات للبت في هذه الامور؟ ما هو موقف اتفاقية فينا لقانون المعاهدات من أهلية هذه الاطراف ؟ وما هو أثر المعاهدات على غير أطرافها ؟

نتطرق للاجابة عن هذه التساؤلات من خلال نقطتين :

الاولى : حول أهلية أطراف الاتفاقيات .

الثانية: حول نسبية آثار المعاهدات .

أولا : بالنسبة لاطراف الاتفاقيات ليس من صلاحية كل من اسرائيل ومصر والولايات المتحدة الامريكية أن يقرروا مصير الشعب الفلسطيني وقضيته الجوهرية وليس من صلاحياتهم الانفراد بوضع أسس حل نزاع الشرق الاوسط – الذى اكتسب صفة النزاع الدولي – لان هناك أطراف في النزاع بدون اشتراكها والموافقة على أسس الحل لا يمكن أن يكون هناك حل عادل ودائم لهذا النزاع ، خاصة بعدما أوجدت الامم المتحدة الصيغة الشرعية لمناقشة وايجاد حل للنزاع فيماعرف بصيغة مؤتمر جنيف .(1)

---

1) أنظر المطلب المتعلق بمؤتمر جنيف – الفصل التمهيدى .

.../...

ولنحاول أن نلقي نظـرة وجيزة عن الوضعية القانونيـة لكل طرف :

أ ــ بالنسبـة لاسرائيـل وبصرف النظـرعن شـرعيـة وجود هـا [1] فانها تعتبر خارج حـدود قرار التقسيم دولـة محتلـة عسكريا وهذا ما أكـدتـه قرارات الامم المتحـدة

---

1) يقول البعض أنه لا يمكن اعتبار اسرائيل دولة بمفهوم القانون الدولي الحديث سواء في حدود 1948 أو غيرها ، وكذلك سواء من الناحية التاريخية أو من حيث نشأتها أو من حيث استناد ها الى وعد بلفور وصك الانتداب البريطاني وقرار التقسيم .أومن حيث مخالفتها المستمرة للمواثيق الدولية ويبقى الحكم ساري المفعول رغم اعتراف عدد كبير من الدول وانضمامها الى عدد من المنظمات الدوليـة .واحتمالات اعتراف عـدد من الدول العربية بها كدولـة .فوعد بلفور وصك الانتداب وقرار التقسيم تخالف بحد ذاتها قواعد القانون الدولي الحديث وأسسه الثابتة فهي باطلـة ولا تتصف بالشرعيـة ــ نشير الى أن منظمة اليونيسكو اتخذت قرارا بطرد اسرائيل من هذه المنظمة ؛

ويستند هؤلاء بصورة خاصة لحق الشعب الفلسطيني الاصلي بأرضـه ، وعدم اجـراء "استفتاء" عليه ــ حتى الآن ــ ليقـر بنفسـه التنازل عن ذلك الحق .أضف الى ذلك أنـه فـي سنـة 1975 طالب ممثـل ليبيا بطرد ممثل اسرائيل بالامم المتحدة بسبب عدم تحديد حدودها .

وفي دورة خريف سنة 1983 للجمعية العامة للامم المتحدة وجه مندوبو (50) دولـة رسالة باسم حكومات بلدانهم الى رئيس الجمعية العامة للامم المتحـدة ضمنوها تحفظات حـول مشاركـة الوفد الاسرائيلي في الدورة 38 للجمعية العامة .ويستند هذا المطلب الى مجموعـة من الوقائع التي تم التذكير بها ، ومنها انتهاك اسرائيل الصارخ والدائـم لميثاق الامم المتحـدة ورفضها تطبيق لوائح الجمعية العامة ومجلس الامن بشأن الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني .

وتبرز الرسالة أن اسرائيل غزت لبنان وتحتلـه بقواتهـا التي تسلط مختلـف ألـوان العـذاب على السكان الفلسطينيين واللبنانيين وترتكـب أبشع الجرائـم مثل مذابـح "صبرا وشاتيـلا" وقـد هـددت أمريكـا أنهـا ستقـف فـي وجـه هـذا العمـل بكـل قوتهـا الدبلوماسـيـة وأعلنـت أنـه اذا طرد ت اسـرائيل من الامم المتحدة ستنسحـب الولايات المتحـدة فورا من هـذه المنظمـة وتجمـد جميـع مدفوعاتهـا لهـا .

....../....

المتتالية وبالتالي فان موقفهما من الاراضي التي تحتلها وعلاقتها بالشعب الفلسطيني داخل الاراضي المحتلة علاقة احتلال عسكري ، وينظم هذه العلاقة القانون الدولي .لاسيما اتفاقية جنيف الصادرة في 12/ 8/ 1949 والتي تحدد حقوق وواجبات الدولة المحتلة كما سنرى في بقية البحث .(1)

ولا توجد قاعدة في القانون الدولي تخول للمحتل العسكري أية سلطات لتقرير المستقبل السياسي والدستوري لسكان الاراضي المحتلة أو تحديد وضع مثل هذه الاراضي .(2)

وبالتالي فان اسرائيل كدولة محتلة لا يخول لها القانون الدولي ابرام اتفاقيات بموجبها تحرم الشعب الفلسطيني من حقه في تقرير المصير .

ب ـ ونفس الشيء يقال بالنسبة لمصر فبأي حق يتولى نظام هذا البلد تقرير مستقبل الشعب الفلسطيني ؟ ان السادات يدعي أن تفاوضه مع اسرائيل حول صيغة الحكم الذاتي من الانجازات التي يخدم بها الشعب الفلسطيني وسواء كان الامر كذلك أو أنه - استهدف تحقيق مصالح نظامه ـ وهو الاصح ـ لتأمين انسحاب اسرائيل من سيناء .الا أن المؤكد هو أن السادات ليس قيما أو وصيا على الشعب الفلسطيني ، وان اقدام السادات على التفاوض مع اسرائيل بشأن مفهوم عفا عنه الزمن وهو الحكم الذاتي للفلسطينيين في أراضيهم يشكل خرقا فاضحا لحقوقهم القومية لانه يضع موضع الشك سيادتهم الكاملة على وطنهم ، وحقيقة لا يقبلها أي منطق أن يمنح السكان الحقيقيون والاصليون لفلسطين حق الحكم الذاتي من قبل مهاجرين صهاينة غرباء اغتصبوا أرضهم (3) والغريب أن يشارك

---

1) أنظر الباب الثاني .الفصل الثاني . المبحث الاول . المطلب الثالث .
2) أنظر هنري كتن . مرجع سابق ص 20 .
3) هنري كتن . نفس المرجع .

. . . /. . .

في ذلك رئيس دولة عربية ، كانت حتى ابرام هذه الاتفاقيات لا تعترف بشرعية وجود اسرائيل كدولة قائمة على أرض شرد شعبها منها .

جـ - بالنسبة للولايات المتحدة الامريكية . ومهما حاولنا أن نجد مبررا قانونيا يسمح لها بالاشراك في هذه الاتفاقيات لتقرير مستقبل الشعب الفلسطيني فاننا لن نفلح في ذلك .

فاذا حاولنا أن نعتبر موقفها كطرف ثالث حيادي يسعى للتوفيق ما بين أطراف النزاع لحله وفقا للمادة (33) من ميثاق الامم المتحدة ، فان واقع الامر لا يقرّ ذلك ، فموقف الطرف الثالث يتوقف عند حد تقريب وجهات نظر الاطراف المعنية . دون التدخل للضغط على أي طرف ودون أن يكون شريكا في الاتفاق الا أن الولايات المتحدة الامريكية لم تشارك في المفاوضات فحسب بل هي التي دعت اليها وأشرفت عليها .

والتزمت أن تكون حكما وضامنة لتطبيق الاتفاقيات ومنحت حق الاستطلاع الجوي على الانسحاب ، وهي التي أشرفت على تشكيل القوات المتعددة الجنسية التي تضم عددا من الجنود الامريكيين . كما أنها تقوم بادارة محطات الانذار المبكر .

فاذا قال البعض أن توقيع الرئيس الامريكي على الاتفاقيات كان بصفته شاهدا فقط ، فان ذلك يعني احلال شهادة رئيس الولايات المتحدة الامريكية مكان اشراف الامم المتحدة على المعاهدة ، وهذا بدون شك ترسيخ قدم أحد الطرفين الموالي لامريكا ، وان كان الرئيس الامريكي وقع بصفته شاهدا وباعتباره الشخصي فان هذا يضيف بعد آخر في فهم الصيغة الشكلية والقوى الفعلية وراء المعاهدة وهو ما يتنافى مع ميثاق الامم المتحدة وطبيعة سلطاتها الاشرافية على التعاقدات الدولية . (1)

---

1) أنظر آنس مصطفى كامل - مرجع سابق ص 29 .

.../...

ومن الواضح أن الاتفاقيات الدولية لا تعقد الا بعد أن تقوم الدول باجراءات معينة طبقا لانظمتها القانونية وبعد أن تنعقد الاتفاقية بصورتها النهائية ترسل الى الامم المتحدة لتسجيلها ونشرها بموجب نشراتها الدورية وقد وردت هذه القاعدة في المادة 102 [1] من ميثاق الامم المتحدة. ولهذا فان الاتفاقيات الدولية لا تتطلب الشهادة لنفاذها بين الدول، لان الامم المتحدة هي التي توثق الاتفاقيات الدولية. وأن قيام الولايات المتحدة بالتوقيع على الاتفاقيات بحجة أنها "شاهدة" يعتبر انتهاكا لاختصاصات الامم المتحدة وتجاوزا على القانون الدولي حيث أن هذا الاخير يرفض أسلوب الشهادة ويعطي للامم المتحدة الدور الكبير في مراقبة الاتفاقيات الدولية وتحقيق مبدأ الشرعية فيها. [2]

وفي الحقيقة أن التكييف الحقيقي لموقف الولايات المتحدة الامريكية يمكن اعتباره تدخلا في شؤون المنطقة وهذا ما ذهب اليه رئيس رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية، الاستاذ "توردمان جوي" قائلا أن اشتراك الولايات المتحدة الامريكية في الاتفاقيات يشكل تدخلا فاضحا في شؤون دول المنطقة ويشجع على تعزيز الوجود الامريكي في مختلف وجوهه السياسية والاقتصادية والعسكرية في المنطقة". [3] وقد أكد البيان الختامي للندوة الدولية التي نظمتها رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية حول المعاهدات الامريكية المصرية الاسرائيلية والقانون الدولي في البند الخامس على "أن هذه الاتفاقيات تمنح الولايات المتحدة دورا يشكل تدخلا في الشؤون الداخلية والخارجية للمنطقة، ويشمل هذا الدور سلطة التصرف العملي بما في ذلك التدخل العسكر". [4]

---

1) أنظر نص المادة من ميثاق الامم المتحدة .
2) أنظر سهيل حسين الفتلاوي مرجع سابق ص 3 .
3) م.ت.ف. اتحاد الحقوقيين الفلسطينيين: مقتطفات مما نشرته الصحف عن الندوة العالمية للحقوقيين 29، 30 سبتمبر 1979 باريس
4) أنظر البيان الختامي لهذه الندوة .

.../...

والنتيجة التي نتوصل اليها هي أن جميع الاطراف الثلاثة الذين أبرموا الاتفاقيات - خاصة اتفاقيتي 17 سبتمبر 1978 - ليسوا من وجهة نظر القانون الدولي مؤهلين أو مفوضين أو مختصين بوضع أية نصوص ملزمة خاصة بالاراضي الفلسطينية أو الفلسطينيين مع ما يترتب على ذلك من بطلان هذه الاتفاقيات بطلانا كاملا ودون أن يكون لها أدنى تأثيرا. (1)

ونفس النتيجة تضمنها البند الاول من بيان الندوة الدولية السابقة الاشارة اذ ينص على "أن اتفاقيتي كامب ديفيد والمعاهدة المصرية الاسرائيلية هي التزام بين ثلاث دول لا تملك أهلية اتخاذ أي قرار بشأن مستقبل الشعب الفلسطيني مما يشكل تناقضا لمبادئ حق الشعوب في تقرير مصيرها ...... وبالتالي فان هذه الاتفاقيات لا تلزم الشعب الفلسطيني ولا ممثله الشرعي الوحيد منظمة التحرير الفلسطينية. (2)

فالاتفاقيات باطلة من وجهة نظر القانون الدولي لسببين رئيسيين :

الاول "يعود الى أن الفرقاء الذين وقعوا على الاتفاقيات لا يملكون صلاحية اتخاذ القرارات نيابة عن الدول الاخرى بحيث يعتبرون أنفسهم أوصياء على الآخرين . والثاني لمخالفة الاطراف الثلاثة المبدأ الاساسي في القانون الدولي وهو حق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها" (3)

---

1) هنري كتن - مرجع سابق، ص 20

2) البيان الختامي لندوة رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية .

3) م ت ف - اتحاد الحقوقيين الفلسطينيين : مقتطفات مما نشرته الصحف . مرجع سابق، نص الاستشهاد للاستاذ " نوردمان جوي " .

.../...

ثانيا : حول نسبية آثار المعاهدات :

إذا توصلنا الى أن أطراف الاتفاقيات ليست مؤهلة لان تبرم هذه الاتفاقيات ، فمنطقيا أن آثار هذه المعاهدات لا تنصرف الى الغير . فالاتفاقيات عقدت بدون تشاور مسبق أو مشاركة من جانب الدول الاخرى في المنطقة والتي احتلت اسرائيل بصورة غير شرعية أجزاء من أراضيها مما يشكل انتهاكا لقاعدة الاثر النسبي للمعاهدات .(1)

وتعتبر هذه القاعدة التي تضمنتها معاهدة فينا في المادة (34) التي تنص "لا تنشيء المعاهدة التزامات أو حقوقا للدول الغير بدون موافقتها" من القواعد الآمرة والتي خالفتها اتفاقيات كامب ديفيد كما خالفت أيضا نص المادة 29 من نفس المعاهدة التي تنص على : "مالم يظهر من المعاهدة قصدا مغايرا أو يثبت ذلك بطريقة أخرى تعتبر المعاهدة ملزمة لكل طرفيها بالنسبة لكافة أقليمه" ويستنتج من ذلك أن الاتفاقيات لا تتعدى بأحكامها حدود أراضي الدول الموقعة على الاتفاقية .(2)

وليست المادة (34) بالقاعدة الجديدة في القانون الدولي . فهي تعود الى القانون الروماني الذى كان ينص على أن الاتفاق لا يمكن أن ينشيء حقوقا أو يفرض التزامات على الطرف الثالث ، وهي تعتبر من القواعد الاساسية المهمة في القانون الدولي . فقد اتفق الفقه الاشتراكي والرأسمالي على تمييزها عن بقية أحكام القانون الدولي بالنظر

---

1) أنظر البيان الختامي لندوة رابطة الحقوقيين الديمقراطيين . مرجع سابق .

2) يرى اتجاه فقهي أن المعاهدات التي يمكن أن تتطبق في مواجهة الغير بقطع النظر عن ابداء رضائهم بها يمكن أن تصنف في طائفتين : الاولى : المعاهدات التي تنشيء أوضاعا دولية لصالح المجتمع الدولي بوجه عام . مثل المعاهدات التي تضع بعض الدول في

... / ...

لجسامة وخطورة النتائج التي يمكن أن تترتب في حالة الخروج عليها ، كما أكدت السوابق القضائية والتعامل الدولي على متانة ورسوخ هذه القاعدة.(1)

وقد أكدت أحكام قضائية عديدة هذه القاعدة ، نذكر منها القرار الصادر عن المحكمة الدائمة للعدل الدولي في 25 ماى 1926 في النزاع الناشب بين المانيا وبولونيا حول مدينة "شورزو" والقاضي برفض منح بولونيا حق التذرع باتفاقية الهدنة المعقودة عام 1918 باسم الدول الحليفة والمشاركة لانها لم تكن بتاريخ 11 نوفمبر 1918 موجودة كدولة ولان المانيا لم تعتبرها دولة محاربة.(2)

= حالة حياد دائم .ويدخل ضمن هذه الطائفة أيضا المعاهدات التي تقرر نزع السلاح من مناطق معينة (مثل المعاهدات المبرمة بين كل من فرنسا وانجليترا وروسيا اتفق فيها على جعل جزر الالاند منطقة منزوعة السلاح ".وكذلك المعاهدات التي تكفل تسيير ما يمكن تسميته بالمرافق العامة الدولية مثل المعاهدات التي تكفل حرية الملاحة في بعض المناطق أو القنوات أو الانهار الدولية .

الثانية : هي المعاهدات التي تتضمن تقنينا لقواعد دولية عامة سبق استقرارها من قبل عن طريق العرف بشرط الا يترتب على هذا التقنين تعديل في مضمونها سواء بالاضافة اليها أو الانتقاص منها ، أو أن تكون المعاهدة صادرة عن " جمعية شبه عالمية " أو متعلقة بها كميثاق الامم المتحدة أو المعاهدات التي تبرمها (أنظر د. محمد السعيد الدقاق ــ القانون الدولي . مرجع سابق ص 137) .

1) أنظر حكمت بشير . مرجع سابق ص 45 .

2) أنظر شارل روسو، القانون الدولي العام . ترجمة شكر الله خليفة وعبد المحسن سعيد ــ دار الاهلية للنشر والتوزيع بيروت . 1982 . ص 70 .

..../...

اذن فان أثر المعاهدة لا ينصرف الى من لم يشترك فيها من الدول ، فهلا ترتب لهم حقوقا أو تفرض عليهم التزامات ، وينتج عن ذلك أنه لا يجوز لدولة أن تطالب بتنفيذ معاهدة لا تكون طرفا فيها أو أن تستند لمثل هذه المعاهدة للمطالبة بحق من الحقوق . (1)

ومن هذا المنطلق نؤكد بأن اتفاقيات كامب ديفيد حول الشعب الفلسطيني ومحاولة فرض الوصاية عليه من قبل السادات لا تلزمه في شيء لانه رفض هذه الاتفاقيات .وكذلك بالنسبة لباقي الدول العربية التي أشارت اليها اتفاقيات كامب ديفيد .

وقد يشير بعض المتشككين بحقوق الشعب الفلسطيني بعض التحفظات حول مواد معاهدة فينا المتعلقة بنسبية اثر المعاهدات باعتبار أنها تتحدث عن أشخاص القانون الدولي من الدول دون اضفاء صفة الشخصية القانونية على الشعوب.

ولكن الحقيقة أن الشعوب المناضلة في سبيل استقلالها هي الشخص الاساسي الثاني من أشخاص القانون الدولي التي تتمتع بكثير من حقوق أشخاص القانون الدولي وتلتزم بالالتزامات المفروضة عليهم . (2)

وهناك اجماع في الفقه الاشتراكي باعتبار الامة المناضلة ، في سبيل استقلالها من أشخاص القانون الدولي بالاستناد الى مبدا تقرير المصير للامم والشعوب بخلاف الفقه الغربي الذى يحاول الا يعترف للامم المناضلة بهذه الصفة ، محاولا اضفاءها على الشركات المتعددة الجنسيات بغية حمايتها من قوانين التأميم وغيرها من القوانين الوطنية . (3)

---

1) أنظر عادل السنجقلي : سريان المعاهدات على الدول غير الاطراف جامعة عين شمس . مصر 1975 ص 18 .
2) حكمت شبر . مرجع سابق ، ص 47 .
3) نفس المرجع .

../...

وقد سبقت لنا الاشارة الى المركز الدولي الذى أصبحت تتمتع بـــه ((م.ت.ف)) الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني خاصة بعد صدور قرارات الجمعية العامة للامم المتحدة سنة 1974 وقبولها عضوا مراقبا في الامم المتحدة .

كما أنه طبقا للمادة 29 من اتفاقية فينا فان أطراف أي معاهدة ثنائية أو متعددة الاطراف لا يستطيعون مد آثار معاهداتهم على أراضي أو اقليم دول أو شعوب لا تمت بصلة لاقاليمهم ، وبالتالي لا يمكن لاتفاقيات كامب ديفيد أن تمتد بآثار أحكامها الى أراضي الشعب الفلسطيني أو أن تمس الاراضي المحتلة لاية دولة عربية ، فبالرغم من عدم شرعيتها كما سلف القول فانها تبقى محصورة في نطاق الدول الموقعة عليها .

ولم تكتف اتفاقيات كامب ديفيد بانتهاك قواعد معاهدة فينا التي عالجناها في المطلبين السابقين ، بل انتهكت أيضا مبدأ القواعد الآمرة الذى نصت عليه معاهدة فينا في المادة (53) وهذا ما نتطرق اليه في المطلب الآتي :

المطلب الثالث

انتهاك الاتفاقيات للقواعد الآمرة

توصلنا في المبحث السابق الى أن اتفاقيات كامب ديفيد تنتهك بعض قواعد القانون الدولي التي تضمنها كل من ميثاق الامم المتحدة - خاصة مبدأ المساواة في السيادة وحق تقرير المصير ، وتنفيذ الالتزامات بحسن نية - ومعاهدة فينا لقانون المعاهدات مثلما رأينا في المطلبين السابقين : ويكاد الفقه الدولي الحديث أن يجمع على اعتبار هذه القواعد من القواعد الآمرة .

.../...

ان المادة (103) من ميثاق الامم المتحدة تضع التزامات الدول وفقا لميثاق المنظمة فوق التزاماتها الاخرى وبالتالي لا يجوز انتهاك المبادىء التي تضمنها الميثاق ، ويرى الفقيه الامريكي (وايتمن) أن القواعد الآمرة في القانون الدولي ، التي لا يجوز الخروج عليها متعددة منها ما تضمنه الميثاق مثل : تحريم اللجوء الى الحرب ، ماعدا حالة الدفاع عن النفس ، تحريم التهديد باستخدام القوة ضد وحدة الاراضي أو الاستقلال السياسي للدول الاخرى ، تحريم العدوان المسلح ، تحريم الاعتراف بالوضع المترتب عن استخدام القوة ومن ضمنه ثمرات العدوان ، تحريم نصوص المعاهدات المفروضة بالقوة .(1)

ويمكن القول أن هناك شبه اجماع بين الفقهاء الاشتراكيين على اعتبار مبادىء ميثاق الامم المتحدة في مقدمة القواعد الآمرة يقول في هذا الشأن الاستاذ "الكميلزة ": "أن القواعد الآمرة في القانون الدولي هي المبادىء التي توطد الحقوق الاساسية لسيادة الدول والشعوب وهي المساواة ، مبدأ تقرير المصير . احترام سيادة الدول ووحدة أراضيها ، عدم التدخل في الشؤون الداخلية .... ، المبادىء التي تحقق سلم وأمن الشعوب ، تحريم استخدام أو التهديد باستخدام القوة ، الحل السلمي للمنازعات والاجراءات الجماعية ضد العدوان وفقا لميثاق الامم.(2)

واذا كان ميثاق الامم المتحدة تضمن المبادىء القانونية الملزمة لجميع الدول فان معاهدة فينا لقانون المعاهدات تضمنت نصا صريحا يقرر ابطال المعاهدات المخالفة لهذه المبادىء القانونية .

والمادة (53) من هذه المعاهدة تنص على "تعتبر المعاهدة باطلة بطلانا مطلقا اذا كانت وقت ابرامها تتعارض مع قاعدة آمرة من قواعد القانون الدولي العام ،

---

1) مشار اليه في حكمت شبر – مرجع سابق ص 37 .
2) نفس المرجع . نقلا عن الكميلزة : القواعد الآمرة في القانون الدولي المعاصر – الكتاب السنوي السوفياتي للقانون الدولي – العام – 1969 ص 144 ، 145 (نص روسي) .

.../...

ولأغراض هذه الاتفاقية ، تعتبر قاعدة آمرة من قواعد القانون الدولي العام كل قاعدة تقبلها الجماعة الدولية في مجموعها ، ويعترف لها باعتبارها قاعدة لا يجوز الاخلال بها ولا يمكن تعديلها الا بقاعدة لاحقة من قواعد القانون الدولي العام لها ذات الصفة . (1)

ويعتبر هذا النص من بين النصوص التي استحدثتها معاهدة فينا والتي تستجيب لبعض التغيرات الواقعة في المجتمع الدولي ، فاذا كان مبدأ سلطان الارادة يعتبر في السابق قاعدة شبه مطلقة في مجال ابرام المعاهدات الدولية ، فللدولة أن تبرم ما تشاء من معاهدات ; الا أنه في ظل المبادئ القانونية الجديدة أصبح سلطان ارادة الدول مقيدا باحترام قواعد معينة ، فاعتناق معاهدة فينا لفكرة وجود قواعد آمرة في القانون الدولي وما يستتبع ذلك من امكانية القول بوجود نظام عام دولي يعد ثورة حقيقية على المفاهيم التقليدية التي طال عهد الجماعة الدولية بها . ذلك أنها حصرت ما تتمتع به ارادة الدول من سلطان في ابرام المعاهدات في اطار ضيق مما كانت عليه من قبل . (2)

ويمكن القول أن فكرة النظام العام أو القواعد الآمرة مستعارة من القانون الداخلي ، وهي تقوم على منع الافراد من الاتفاق على مخالفتها والا كان اتفاقهم المخالف لها مآله البطلان .

ونشير الى أن فكرة القواعد الآمرة لا تثير أي اشكال لدى أنصار المدرسة الطبيعية ، فوفقا لهذه المدرسة هناك قانون طبيعي مستقل عن ارادة الدول وملزم لها ، ويجب عليها أن تمتثل لاحكامه ، وفي هذا الصدد يقول " جروسيوس " أن القانون الطبيعي لا يمس ، حتى أن الرب نفسه لا يستطيع له تعديلا ". (3)

---

1) أنظر نص المعاهدة في المجلة المصرية للقانون الدولي – مرجع سابق .
2) د . محمد السعيد الدقاق : سلطان ارادة الدول في ابرام المعاهدات الدولية . مرجع سابق ص 24 .
3) مشار اليه في أ ج تونكين . مرجع سابق ص 115 نقلا عن : جروسيوس في قانون الحرب والسلم 1956 ج الأول .

ويسمي الفقيه " فاتيل " القانون الطبيعي بـ "القانون الضروري للشعوب " ويقول بهذا الشأن "اذا كان هذا القانون لا يمس ، واذا كانت الالتزامات التي يفرضها ضرورية وحتمية ، فان الامم لا تستطيع أن تتحرر منها بنقضها من جانب واحد ، أو بالاتفاق المتبادل ، فهو مبدأ رائد يتيح التمييز بين الاتفاقيات والمعاهدات المشروعة وغير المشروعة ، والتفرقة بين العادات المرفهة الطيبة والمعقولة وبين العادات الجائرة أو الأثيمة . (1)

ويشير الاستاذ الغنيمي الى أن الفقهاء قد يخلطون بين فكرة النظام العام والقانون الطبيعي فهذا الاخير قانون مثالي في حين أن الاول هو فكرة تحمي القيم الكائنة فعلا ، بيد أننا اذا فهمنا القانون الطبيعي من حيث وظيفته السلبية فانه يمكن أن يكون مظهرا من مظاهر النظام العام . ثم يتوصل الى أن "قواعد النظام العام قواعد ملزمة لا تغيرها ارادة أو رضا أشخاص القانون فهي ذات طبيعة دستورية في المعنى الموضوعي للتعبير ، وتعرف القوانين الداخلية قواعد من هذا القبيل لا تتغير الا بتشريع أو بتصرف ثوري . ولكن الامر لا يجري بهذه البساطة في القانون الدولي لان من العسير أن نجد في القانون الدولي التقليدي ردّا يشفي الغلة في هذا الخصوص ". (2)

وهناك اتجاه من الفقه ــ خاصة الفقهاء البرجوازيون ــ يحاول انكار وجود هذه القواعد الآمرة ، اذ يرى هذا الاتجاه أن القانون الدولي يتكون من قواعد اختيارية،

---

1) مشار اليه في نفس المرجع . نقلا عن فاتيل : قانون الشعوب 1960 ملاحظات أولية فقرة 9 .

2) أنظر د . محمد طلعت الغنيمي : الغنيمي في قانون السلام : دراسة مقارنة في القانون الدولي العام زمن السلم ونواحي تميزه عن القانون الخاص . نشأة المعارف الاسكندرية ــ مصر 1973 ص 388 .

.... / ...

وللدول الحق في ابرام معاهدات لتنظيم العلاقات فيما بينهما ولو كانت مخالفة لقواعد القانون الدولي ، ويعلل البعض ذلك بالبناء الفردي لهذا القانون وأن القواعد التي تحكم نشوء قواعد القانون الدولي لا تتضمن أى قيد على حرية الدول بخصوص موضوع المعاهدات . (1)

كما يرتبط هذا الرأى بطبيعة نظرة هؤلاء الفقهاء الى مصادر القاعدة الدولية فمصدرها الوحيد عندهم هو اتفاق الدول سواء تم صريحا أو ضمنيا ومن ثم لا يوجد منطقيا ما يحول دون ابرام اتفاق لاحق ينسخ الاتفاق السابق فهو يعتبر بمثابة الغاء أو تعديل للاتفاق السابق .

ويصنف الدكتور محمد السعيد الدقاق المنكرين لوجود القواعد الآمرة الى اتجاهين :

الأول : الاتجاه المتشكك في وجود النظام العام في القانون الدولي ويستند هذا الاتجاه الى أن طبيعة تكوين المجتمع الدولي المعاصر يفتقد الى سلطة عليا قادرة على ارساء مثل هذه القواعد الآمرة من ناحية وقادرة على فرض عقاب فعلي كل من لا يحترم هذه القواعد من جهة أخرى .

ويرد على ذلك بأن هذا الرأي يعني وضع القانون الدولي كله موضع شك وهذا بطبيعة الحال لم يعد محلا للنقاش ، ويستشهد بقول الفقيه "فيراللي" الذى يساند وجود القواعد الآمرة بقوله أنها لا تستلزم بالضرورة استخدام الإكراه لضمان احترامها وانما تتزود بجزاء خاص بها يتفق مع طبيعتها الا وهو جزاء البطلان ، فهذا الاخير ينال أي تصرف مخالف لقاعدة آمرة وهو أيضا لا يقتضي لتوقيعه تدخل سلطة القهر . (2)

---

1) أنظر د. عبد العزيز محمد سرحان - مرجع سابق ص 172 .
2) محمد سعيد الدقاق ، سلطان ارادة الدول في ابرام المعاهدات ، مرجع سابق ص30 نقلا عن مشال " فيراللي " .

. . . / . . .

<u>الاتجاه الثاني</u>، فهو يتخوف من وجود نظام عام دولي نظرا لعدم وجود سلطة عليا قادرة على تحديد التصرفات المخالفة للقواعد الآمرة المتعلقة بالنظام العام[1] فالامر متروك للدول. ولذا يخشى هذا الفريق من أن ذلك سيؤدى الى افراط الدول في الاحتجاج بمخالفة معاهدة ما للقواعد الآمرة بهدف ابطالها والتخلص من آثارها وهذا ما يؤدى الى اشاعة الفوضى في المعاملات الدولية.

وواضح أن هذا الفريق يخلط بين فكرة اقرار هذا المبدأ في حد ذاته وبين تطبيقه، وهناك فرق بين اقرار المبدا وبين كيفية تطبيقه.[1]

وكما سبق القول فان مصلحة الجماعة الدولية فرضت وجود قواعد قانونية لا يجوز للدول الاتفاق على مخالفتها، هذا ما ضمنته لجنة القانون الدولي في المادة (53) من معاهدة فينا، لكن هذه اللجنة وجدت صعوبة في تحديد معيار[2] القواعد الآمرة والقواعد المقررة في القانون الدولي وقدمت في هذا الشأن عدة اقتراحات منها ما يتعلق بتضمين المعاهدة أمثلة لمعاهدات تكون باطلة لمخالفتها قواعد آمرة في القانون الدولي.[3]

---

1) نفس المرجع ص 33.

2) يرى الدكتور محمد سعيد الدقاق (أن الموجهات التي تفيد في تحديد معيار النظام العام تتمثل في ثلاثة أمور: (1) أن فكرة النظام العام ذات طبيعة متطورة (2) أن القاعدة المتعلقة بالنظام العام قاعدة عامة - (3) ان القاعدة المتعلقة بالنظام العام تفرض قيدا على الارادة). نفس المرجع ص 37.

3) من الامثلة التي اقترحت في هذا الشأن: - المعاهدات التي تحتوى على استخدام القوة غير المشروعة بالمخالفة لمبادىء ميثاق الامم المتحدة.

- المعاهدات التي تستهدف القيام بأي عمل يعد اجراميا طبقا للقانون الدولي.

- المعاهدات التي تهدف أو تتستر على ارتكاب أحد الاعمال - مثل تجارة الرقيق، أو القرصنة أو ابادة الجنس البشري. تلك الاعمال التي يجب على الدول التعاون على منعها. =

.../...

الا أن اللجنة لاحظت أن جل قواعد القانون الدولي ليست لها طبيعة القواعد الآمرة ، وفضلت ترك تحديد المحتوى الكامل لمفهوم القواعد الآمرة للممارسة العملية للدول ولقضايا المحاكم الدولية ، نظرا للحداثة النسبية للمفهوم في مجال القانون الدولي ولذلك اقترحت صياغة المادة في عبارة عامة وهو بطلان المعاهدة اذا ما تعارضت مع قاعدة ذات طبيعة آمرة .

ويقوم سبب عدم ذكر أمثلة للقواعد الآمرة في منطوق المادة (53) لسببين :

الأول : أن ذكر أمثلة قد يؤدي حتى مع أوضح صياغة - الى سوء فهم بالنسبة لوضع الحالات الاخرى التي لم تذكر .

الثاني : أنه اذا حاولت اللجنة وضع قائمة - حتى على أسس مختارة - لقواعد القانون الدولي التي لها هذه الطبيعة الآمرة فانها ستجد نفسها قد اشتغلت في دراسات مطولة لمسألة تقع خارج نطاق المواد الحالية . (1)

وبالاضافة الى المادة (53) المذكورة أعلاه نصت معاهدة فينا في المادة (64) على أنه في حالة ظهور قاعدة آمرة جديدة تتعارض مع معاهدة قائمة فان هذه المعاهدة تصبح باطلة ، وتضمنت المادة (71) من نفس المعاهدة تنظيم آثار هذه المعاهدات التي تتعارض مع قاعدة آمرة طبقا للمادتين 53 و 64 فقضت أنه في حالة البطلان تأسيسا على المادة (53) فعلى أطراف المعاهدة الباطلة

= وأضاف البعض أمثلة أخرى تشمل المعاهدات التي تخالف الحقوق الانسانية أو المساواة بين الدول أو مبدأ تقرير المصير الخ . . . (أنظر. صادق محمد رمضان . مرجع سابق ص 363) .

1) أنظر د . عصام صادق رمضان - مرجع سابق ص 34 ، 35 .

2) أنظر د . عبد العزيز محمد سرحان - مرجع سابق 173 ، 174 .

. . . / . . .

أن يزيلوا بقدر الامكان آثار أي عمل تم استنادا الى نص يتعارض مع قاعدة آمرة ، أما في حالة بطلان المعاهدة طبقا للمادة (64) فانها تقرر اعفاء الاطراف من أي التزام بالاستمرار في تنفيذ المعاهدة ، مع عدم التأثير في أي حق أو التزام أو مركز قانوني للاطراف مترتبا على تنفيذ المعاهدة قبل ابطالها بشرط أن تكون المحافظة على هذه الحقوق والالتزامات والمراكز بعد ابطال المعاهدة متفقة مع القاعدة الآمرة الجديدة (1)

بعد ما وضحنا المقصود بمضمون المادة (53) من معاهدة فينا نتوصل الى أن اتفاقيات كامب ديفيد تنتهك هذه القاعدة .

وفي ختام هذا المبحث يمكن القول أن ابرام اتفاقيات كامب ديفيد كان هدفا اسرائيليا منذ ايجادها ولذا فقد فرضت على مصر ابرام معاهدة صلح نتيجة لعدوانها المستمر عليها .وتحقق لها ما أرادت ، الا أن هذه الاتفاقيات جاءت متعارضة مع عدة قواعد آمرة تضمنتها معاهدة فينا لقانون المعاهدات سواء من ناحية أهلية أطرافها أو من ناحية انتهاك قاعدة نسبية اثر المعاهدات أو من ناحية انتهاك قاعدة عدم جواز ابرام المعاهدات تحت ظل الاكراه .

واذا كانت اتفاقيات كامب ديفيد تتعارض مع القواعد القانونية السابقة الاشارة ، فانها كذلك يمكن تصنيفها ضمن المعاهدات غير المتكافئة ، وهذا ما نتطرق اليه في المبحث التالي :

المبحث الثالث

اتفاقيات كامب ديفيد والمعاهدات غير المتكافئة

ان التطرق لعدم تكافؤ التزامات أطراف اتفاقيات كامب ديفيد يجعلنا نتطرق -

---

1) أنظر عبد العزيز محمد سرحان - مرجع سابق 173 ، 174 .

.. .. /...

ولو بايجاز ـ الى موضوع المعاهدات غير المتكافئة بالرغم مما تثيره من اختلاف المعايير التي يعتمدها الفقهاء لتحديد ماهية هذه المعاهدات والتي يمكن اجمالها في معيار الاكراه وعدم تناسب التزامات طرفي المعاهدة والجمع بين معيار الاكراه وعدم تناسب التزامات الطرفين ، الاخلال بمبدأ المساواة في السيادة ، ومعيار الظاهرة الاستعمارية .

ومن خلال المبحثين السابقين تطرقنا لهذه النواحي لكن على ضوء قواعد القانون الدولي السائدة ماعدا ما يتعلق بتناسب التزامات طرفي الاتفاقيات التي نرى فيها اجحافا كبيرا بالطرف المصرى .

وهذا ما دعانا الى تخصيص هذا المبحث الذى نعالجه في مطلبين :

الأول : نظرة وجيزة عن المعاهدات غير المتكافئة .

الثاني : مظاهر عدم تكافوء التزام أطراف اتفاقيات كامب ديفيد .

المطلب الأول : نظرة عن المعاهدات غير المتكافئة

لا يوجد اتفاق جامع حول المعاهدات غير المتكافئة الا أن الفقه المؤيد لفكرة المعاهدات غير المتكافئة يحصرها في المعايير المشار اليها في تمهيد هذا المبحث .

غير أننا نفضل التعريف الذى تبناه مؤتمر الحقوقيين الاسيويين الافريقيين سنة 1957 والذى عرف المعاهدات غير المتكافئة "بأنها المعاهدات التي تقرر عدم تعادل فاحش بين التزامات الأطراف ." (1)

1) مشار اليه في د . محمد صادق رمضان ـ ص 272 .

وقد ازدادت أهمية مفهوم المعاهدات غير المتكافئة كوسيلة لا بطال المعاهدات التي يشوبها عدم التكافوء بعد انجلاء ظاهرة الاستعمار ومحاولة هذا الاخير ربط الدول المستقلة حديثا والضعيفة بهذه المعاهدات، الا أن العمل الدولي ما زال لم يستقر بشكل نهائي على الاخذ بهذا المفهوم، ذلك أنه ظهر كتعبير عن التغيرات التي حدثت في المجتمع الدولي المعاصر .

لذا نجد القوى الديمقراطية تناضل من أجل ترسيخ هذا المبدا في المعاملات الدولية بينما يعارض ذلك الفقه الرأسمالي الذى لا زال تأثره واضحا بعهد العلاقات الغير المتكافئة التي سادت مرحلة الاستعمار المباشر والذى هو على وشك الزوال، الا أنه يحاول البقاء في شكل مستتر ضمنا في معاهدات تتسم بعدم التكافوء .

فالاتجاه الفقهي المعارض لفكرة المعاهدات غير المتكافئة يستند الى الحجج الآتية :

- أن موضوع المعاهدات غير المتكافئة يتعلق بمسائل سياسية وليست قانونية والاخذ بهذه الفكرة سيهدد استقرار المعاهدات فالقوة الملزمة للمعاهدات بين شركاء غير متساويين لا يمكن أن تكون محل مساءلة، والمحافظة على مثل هذه المعاهدات تثير مسائل سياسية أكثر منها قانونية .

- غموض وعدم تحديد دقيق لمضمون مفهوم المعاهدات غير المتكافئة وهذا ما يؤثر على قدسية المعاهدات، اذ الهدف منها هو انكار القوة الملزمة للمعاهدات التي لا تتفق مع مصالح الجهات التي تنادى بهذا المفهوم وخاصة الدول الاشتراكية والدول النامية (1)

---

1) أنظر د. محمد صادق رمضان . نفس المرجع ص 105 ، 108 .

.../...

أما الاتجاه المؤيد لمبدأ المعاهدات غير المتكافئة فرغم اتفاقيته على المبدأ الا أنه اختلف حول المعايير المستعملة لبيان هذا النوع من المعاهدات .

ومثلما أشرنا سابقا فان المعايير المستعملة في هذا الشأن تنحصر في الآتي :

- انصار فكرة الاكراه ويربطون بين ابرام المعاهدات غير المتكافئة ، وممارسة أحد أطرافها اكراها مباشرا أو غير مباشر على الطرف الثاني .

- انصار فكرة عدم التعادل بين الالتزامات بحيث يتحمل أحد الاطراف التزاما أكثر مما يتحمله الطرف الثاني .

- أنصار الجمع بين معيار الاكراه وعدم التعادل وهي الحالة التي يباشر فيها أحد أطراف المعاهدات اكراها على الطرف الثاني الا ضعف للحصول على مزايا من خلال ابرام هذه المعاهدة .

- أنصار عدم احترام مبدأ المساواة في السيادة وفي هذه الحالة تبرم المعاهدة دون توافر شرط المساواة في السيادة بين أطرافها .

- أنصار معيار الظاهرة الاستعمارية حيث يربطون بين الظاهرة الاستعمارية وابرام المعاهدات غير المتكافئة ، فقد لجأت الدول الاستعمارية عقب انهاء احتلالها للدول المستعمرة الى ابرام عدد من المعاهدات من هذا النوع تحقق امتيازات كبيرة للدول الاستعمارية .[1] محافظة بذلك على جوهر الاستعمار المتمثل في الاستغلال والنهب والسيطرة .

ونذكر على سبيل المثال أن البعض يقرر أن المعاهدات تعتبر غير متكافئة اذا اتسمت باحدى السمات الآتية :

---

1) نفس المرجع ص 109 وما بعدها .

.../...

1- المعاهدات التي تتضمن شرطا يحد من مظاهر سيادة الدولة الخارجية .

2- المعاهدة التي تمنح الطرف القوى حق التدخل في الشؤون الداخلية للدولة كالتدخل في طبيعة النظام السياسي والضغط على حركة التحرر الوطني ، والتدخل في تنظيم الاقتصاد القومي والقوات المسلحة وكل ما يتعلق بالأمن الداخلي .

3- المعاهدات التي تتضمن شرط خضوع الانظمة القانونية الوطنية الى أنظمة قانونية أجنبية .

4- عدم التكافؤ في توزيع الحقوق والالتزامات بين الدول المتعاهدة كأن تفرض الالتزامات على جانب وتمنح الحقوق للجانب الاخر . (1)

والملاحظ على المعايير السابقة الذكر أنه يمكن ادخالها ضمن أسباب عدم مشروعية المعاهدات بينما عدم التكافوء حسبما يقول الاستاذ محمد الصادق رمضان يكون سببا قائما بذاته ، تترتب عليه آثار قانونية ويفضل تعريف المعاهدات غير المتكافئة بأنها تلك التي يوجد بها عدم تعادل واضح وفعلي وقت ابرام المعاهدة بين التزامات الاطراف المتعاقدة والمتعلقة بحقوق سيادتهم . (2)

ورغم أن القضاء الدولي لم تتح له فرصة ابداء رأيه في هذه المعاهدات الا أن كثيرا من الدول التجأت الى الاخذ بمبدا المعاهدات غير المتكافئة لانها معاهدات تتسم بعدم التكافوء ، نذكر منها قيام الصين بانهاء معاهدة سنة 1926 التي كانت قد أبرمتها مع بلجيكا عام 1865 ، التزمت بموجبها الصين أن تضمن للبلجكيين نظام القضاء الشخصي ومزايا بالنسبة للرسوم الجمركية وبعض التنظيمات التجارية .

---

1) أنظر حكمت شبر . مرجع سابق ص 39 .

2) د . محمد صادق رمضان - مرجع سابق ص 132 .

.../...

وقد أستندت الصين لانهاء لهذه المعاهدة الى :

1- ان المعاهدة غير متكافئة لعدم المساواة في الالتزامات بين أطرافها .

2- ان المعاهدة غير محددة المدة .

3- تغيير الظروف التي عقدت فيها المعاهدة (1)

ونشير الى أنه من بين المبررات التي تضمنتها المذكرة التي قدمتها الحكومة المصرية لمجلس الامن لمناقشة النزاع بين مصر وبريطانيا حول الغاء المعاهدة المبرمة بينهما عام 1936 ذكرت في النقطة الخامسة عدم التكافؤ بين الالتزامات التي تقع على عاتق الطرفين .

ونذكر أن الدول الاشتراكية والنامية حاولت خلال مناقشة اللجنة الخاصة بمبادئ القانون الدولي بشأن العلاقات الودية والتعاون بين الدول ، وكذلك من خلال مداولات لجنة القانون الدولي لقانون المعاهدات تضمين اعلان مبادئ القانون الدولي بشأن العلاقات الودية نصا يتعلق بمبدا المعاهدات غير المتكافئة وكذلك تضمين معاهدة فينا لقانون المعاهدات مادة تتيح الغاء المعاهدات التي تتسم بكونها غير متكافئة الا أن معارضة الدول الغربية باصرار حال دون ذلك .

اذن نخلص مما تقدم الى أن فكرة المعاهدات غير المتكافئة وان كانت لا زالت تلقى معارضة من قبل الفقه الرأسمالي الا أن معظم الفقهاء في الدول الاشتراكية والنامية يقرون بها .

وبذلك فان الدولة التي تكون ضحية لهذه المعاهدات يمكنها التخلص منها ، وقد توصل مؤتمر الحقوقيين الاسيويين الافريقيين سنة 1957 الى هذه النتيجة حيث قرر :

---

1) نقلا عن نفس المرجع ص 136 .

.../...

1- ان المعاهدات غير المتكافئة تشكل انتهاكا صريحا لميثاق الامم المتحدة بسبب ما تقوم عليه من انعدام التكافوء بين التزامات الطرفين، مما سبب للشعوب التي تجرى حقوقها ومصالحهما وقد هضمت في هذه المعاهدات شعورا بالغضب والكراهية فتؤدى بذلك الى تهديد السلم العالمي .

2- ان من حق الدولة التي انتهكت الى عقد مثل هذه المعاهدات أن تتحرر منها باعلان يصدر من قبلها بالغائها .(1)

وبعد أن وضحنا المقصود بالمعاهدات غير المتكافئة نتساءل عن امكانية تصنيف اتفاقيات كامب د يفيد ضمن هذه المعاهدات وهذا ما نتطرق اليه في المطلب الآتي :

المطلب الثاني : عدم تكافوء التزامات أطراف
اتفاقيات كامب د يفيد

ان مقارنة الالتزامات والحقوق التي تجعلها الاتفاقيات كلا من مصر واسرائيل تجعلنا نحكم بأنها في فائدة اسرائيل، فاذا استعرضنا التزامات مصر نجدها تتمثل في الآتي :

- التعهد بانهاء حالة الحرب مع اسرائيل وهو مطلب كانت تسعى اليه الحركة الصهيونية منذ اغتصابها لفلسطين وانشائها دولة اسرائيل .

- الالتزام بالاعتراف باسرائيل واقامة كافة العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية والثقافية .(2)

---

1) مشار اليه في د .محمد صادق رمضان المرجع - ص 237 .

2) ذكر بيان : أعضاء مجلس قيادة الثورة المصري "ان اشتراط اسرائيل اقامة العلاقات الطبيعية بما في ذلك العلاقات الديبلوماسية والاقتصادية والثقافية، وانهاء الحواجز أمام حرية حركة السلع والاشخاص والحماية المتبادلة للمواطنين قبل اتمام عملية الانسحاب=

.../...

- الالتزام بانهاء المقاطعة الاقتصادية لاسرائيل .

- الالتزام بالسماح للسفن الاسرائيلية بالمرور في قناة السويس ومضايق تيران . وكذلك النص على انشاء طريق سريع يربط سيناء بالاردن بالقرب من ايلات مع ضمان حرية المرور للدول الثلاث التي يشملها الطريق. (1) +

- الالتزام بتحديد قواتها في منطقة سيناء بحيث أن عدد هذه القوات ونوعية الاسلحة المسموح بها لا تكفي حتى للدفاع عن النفس فما بالك أن تدافع عن حدود الوطن . (2)

- بالاضافة الى تحديد قوات مصر في سيناء وافقت هذه الاخيرة أو فرض عليها تواجد قوات تابعة للامم المتحدة - اسميا - وفي الحقيقة هي قوات تابعة للحلف الاطلسي وبشكل خاص فهي تشكل طلائع قوات التدخل السريع الامريكية ، والاخطر في ذلك

(+) الكامل من سيناء وقبل تنفيذ الاتفاق الشامل مع باقي الاطراف ، فيه ضربة شديدة لسيادة مصر ذاتها لانها ارغام لها على قبول مالا يجوز الا تقبله أية دولة مستقلة ذات سيادة مالم تجبر عليه بالقوة) (أنظر نص البيان اتفاق كامب ديفيد وأخطاره. مرجع سابق. ص 105) .

* 1) جاء في نفس البيان بهذا الخصوص - قد يقال أن هذا البند - أي انشاء هذا الطريق - جاء استجابة لطلب مصر يربط مصر بالمشرق العربي غير أنه لا يملك أحدا من أطراف كامب ديفيد التحدث باسم الاردن ومن هنا فالالتزام الذي ينشئه هذا البند هو اقامة طريق سريع يربط ايلات بقناة سويس ويمر عبر سيناء مخترقا مصر مثلا ، مما يدعو للتساؤل عن الجدوى الحقيقية التي ستعود على مصر وصناعتها وتجارتها وسياحتها من مثل هذا الطريق الذي تعدل مؤشرات جد يدة على جدواه العملية لاسرائيل اقتصاديا وتجاريا وسياحيا . ثم أننا نتساءل عن معنى مرور هذا الطريق عبر مصر مثلا المعروف بأهميته العسكرية الاستراتيجية في الدفاع عن مصر (نفس المرجع ص 15) .

2) أنظر الملحق العسكري للمعاهدة .

.../...

أن حق سحب هذه القوات لا يعود لمصر وحدها .(1)

- الالتزام باستخدام المطارات العسكرية التي ستنسحب منها اسرائيل للاغراض المدنية والتجارية فقط .

- التعهد بمنع العمل الفدائي الفلسطيني وتقديم الثوار الفلسطينيين المكافحين ضد عدوهم اسرائيل للمحاكمة .

- الالتزام بعدم دعوة منظمة التحرير الفلسطينية للمفاوضات التي تجرى حول مستقبل الضفة الغربية وغزة بل تقتصر الدعوة على بعض الفلسطينيين من الضفة الغربية وغزة ، مع العلم أن مصر من بين الدول التي اعترفت بشرعية تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية للشعب الفلسطيني .

السكوت عن باقي الاراضي العربية المحتلة ، وكذلك عن بحث قضية مستقبل المستعمرات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة . .

- الالتزام ببيع النفط لاسرائيل وكذلك عدولها عن المطالبة بالتعويض عن النفط الذى استخرجته اسرائيل من سيناء طيلة احتلالها لها .

- الموافقة على بقاء قوات الاحتلال الاسرائيلي في الضفة الغربية وغزة الى مالانهاية بحجة حماية أمن اسرائيل مع العلم أنه قانونيا لا يحق لأي من الطرفين التصرف في هذه الاراضي .

الالتزام بعدم الدخول في أية معاهدة تتعارض والتزاماتها بموجب هذه المعاهدة وفي حالة وجود تناقض بين التزامات مصر بموجب هذه المعاهدة مع التزاماتها الاخرى فان الالتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة تكون هي الملزمة والنافذة .(2)

---

1) راجع الفصل الاول / المبحث الثالث من هذا الباب.

2) أنظر الفصل الاول من هذا الباب / المبحث الثالث .

وفي مقابل تحميل مصر كل هذه الالتزامات التي تعتبر في نفس الوقت حقوقا ترتبها المعاهدة لفائدة اسرائيل ، نتساءل عن مناذا قدمت اسرائيل لمصر؟

فاذا اعتبرنا أن المقابل هو انسحاب القوات الاسرائيلية من سيناء وعودتها الى السيادة المصرية ، فانها قد عادت اسميا فقط فهي محملة بقيود أمنية تجعل اعادة احتلالها من طرف اسرائيل - بكل سهولة - مسألة واردة في أي وقت .

ورغم ذلك فان البعض يقول أن التنازلات الاسرائيلية كانت حقيقية فقد صرح حكام اسرائيل مرات عديدة أن اسرائيل لن تنسحب من منطقة شرم الشيخ ولن تتخلى عن مطارات سيناء الخ - اذن فالتنازلات المصرية لم تكن دون مقابل ولو شكليا ، ذلك أنه في المنطقة " د " الواقعة شرق الحدود الدولية بين مصر واسرائيل فان قوات هذه الاخيرة لا تتجاوز الاربعة آلاف في الشريط المقدر عمقه بثلاثة كلم . (1)

غير أن الحقيقة أن اسرائيل لم تقدم مقابلا عن تنازلات الطرف المصري ، فالتأكيدات الاسرائيلية بالبقاء في شرم الشيخ أوعدم ترك المطارات التي أقامتها في سيناء الى غير ذلك لا ينبغي أن تنسينا أن احتلال سيناء عام 1967 كان عملا عدوانيا غير مشروع ازاء القانون الدولي وذلك لن ينشيء لاسرائيل أية حقوق ولكن على العكس يلزمها بالانسحاب بدون شرط. (2) والا فاننا سوف نطبق ضمنيا المبدأ الظالم وهو مكافأة المعتدي على اعتدائه .

---

1) - Monique Çhemillier et Jean Colin op-cit P. 16.

2) - Norman Paech op-cit P. 152.

.../...

ان المنطقة "د" على الحدود الاسرائيلية والتي تعتبر محدودة التسليح لا يمكن تشبيهها بأية صفة كانت بالمناطق المنزوعة السلاح والمحدودة التسليح في سيناء . فالقوات المتعددة الجنسية - أو طلائع قوات التدخل السريع الامريكية - متواجدة فقط على الاراضي المصرية وقد رفضت اسرائيل تواجد هذه القوات على حدودها .(1) بل زيادة على ذلك التزمت الولايات المتحدة الامريكية بتحمل نفقات بناء قاعدتين جويتين لاسرائيل في منطقة النقب على مسافة قريبة من الحدود المصرية .وبذلك سوف تحتفظ اسرائيل رغم اخلاء المطارات العسكرية التي أقامتها في سيناء بسيطرة كاملة على أجواء هذه الاخيرة خاصة وأنها ستكون خالية من أية مطارات عسكرية مصرية .(2)

واذا كان البعض يدعي تفهمه لظروف الامن الاسرائيلي ليس على الجبهة المصرية فحسب بل حتى من جهة الضفة الغربية .اذ يقول الرئيس السادات "تستطيع وأنت تقف في قلقيلية أن تشاهد البحر الابيض المتوسط يعني أن عمق اسرائيل أمامك في هذه المنطقة يكون لا شيء حوالي 7 الى 8 ميل وحدث في عام 1967 أنه في هذا المكان ضربت كامل تل أبيب وناتانيا مباشرة ولهذا أبديت استعدادي لدراسة مسألة الامن هذه على الضفة الغربية".(3)

فان ضمانات الامن هذه كان المطلوب أن تتوفر على جانبي حدود البلدين ولا تفرض على جانب واحد ، مع العلم أن اسرائيل هي التي شنت مختلف أعمال العدوان التوسعية على الاراضي العربية ، وهي التي تعتنق وتطبق مبدأ الصهيونية المعروف باقامة

---

1) - IBID P. 152.

2) أنظر بيان حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي المصري - مرجع سابق ص 148 .

3) أنظر حديث السادات أمام الجالية المصرية في الولايات المتحدة الامريكية .اتفاق كامب ديفيد وأخطاره.مرجع سابق ص 78 (نقلا عن صحيفة الاخبار تاريخ 21/ 9/ 1978 .

..... /...

دولة من الفرات الى النيل ، وهي التي تمتلك عددا من القنابل الذرية تستفزبها أمن المنطقة ، وهي ترفض التوقيع على معاهدة منع انتشار الاسلحة النووية ، ففي ظل نوعية الاسلحة الحديثة تصبح قضية اتساع أو ضيق العمق الجغرافي لا معنى لها .

ومما يؤكد ويرسخ عدم تكافوء التزامات كل من مصر واسرائيل انحياز الطرف الثالث في الاتفاقيات أي الولايات المتحدة الامريكية الى جانب اسرائيل بشكل سافر ، دون التذكير بالعلاقات التاريخية الاستراتيجية بين اسرائيل وأمريكا ، نشير الى أن هذا الانحياز ظهر جليا خلال مرحلة المفاوضات ، ففي اليوم الرابع من مفاوضات كامب ديفيد تعثرت المفاوضات فتقدم الوفد الامريكي باخطار الوفد المصري رغبته في تقديم مقترحات تتجاوز حالة التعثر ، فرحب الوفد المصري بذلك متمنيا الا تكون هذه المقترحات وسطا بين الموقفين الاسرائيلي والمصري وانما تكون تعبيرا عن الموقف الامريكي وراجيا أن يطلع الوفد المصري على هذه المقترحات قبل عرضها ولو بطريقة غير رسمية .

وتحضيرا لهذه المقترحات عقد الوفد الامريكي مع الوفد الاسرائيلي اجتماعا مغلقا طيلة نهار كامل وجزء من الليل .وفي الجلسة المشتركة لاطراف المفاوضات الثلاثة تقدم الوفد الامريكي بمقترحاته ، وعندئذ لاحظ الوفد المصري أن هذه المقترحات لا تخرج عن كونها اصداء للمواقف الاسرائيلية .

وبعد انتهاء الجلسة عاتب الوفد المصري الوفد الامريكي معتبرا أن المقترحات تعبر عن وجهة نظر اسرائيل ، وأما كان مناسبا أن يطلع الوفد المصري على المقترحات قبل طرحها؟ فكان تفسير الوفد الامريكي "لقد كان ذلك فعلا في عزمنا ؟ ولكن الجانب الاسرائيلي أبرز خطابا بتوقيع " هنري كيسنجر" عندما كان وزيرا للخارجية تنص بوضوح قاطع على أنه لا يجوز لنا أن نعرض مقترحات عليكم قبل

.../...

مناقشتها واقرارها من الطرف الاسرائيلي ـ كان ذلك اتفاقا ملزما للولايات المتحدة فعليه توقيع وزير خارجيتها في وقتها لهذا عرضنا مقترحاتنا عليهم وجرت مناقشتها معهم وبالطبع أدخلت عليها تعديلات .(1)

ولم يكتف بهذا الموقف خلال المفاوضات فحسب بل وافقت الولايات المتحدة على الضمانات التي طلبتها منها اسرائيل في حالة اخلال مصر بالمعاهدة ، وقد نصت مذكرة الاتفاق (2) التي وقعتها الولايات المتحدة واسرائيل في كامب ديفيد ضمن نقاط أخرى على أن " الويالات المتحدة ستقدم الدعم الذى تراه مناسبا للاعمال التي تتخذها اسرائيل ردا على مثل هذه الانتهاكات لمعاهدة السلام وبوجه خاص لو أن انتهاكا لمعاهدة السلام اعتبر تهديدا لامن اسرائيل بما في ذلك عرقلة استخدام اسرائيل للممرات المائية الدولية ، وانتهاك نصوص المعاهدة الخاصة بتحديد عدد القوات ، أو وقوع هجوم مسلح ضد اسرائيل ، فان الولايات المتحدة ستكون على استعداد لان تنظر على وجه السرعة في الاجراءات العملية اللازمة ، مثل تعزيز وجود الولايات المتحدة في المنطقة وتزويد اسرائيل بامدادات طوارئ ومماراسة الحقوق البحرية لوضع حد للانتهاك .(3)

وقد أحس الجانب المصرى بخطورة هذه المذكرة ، فقدم رئيس وزرائها مذكرة احتجاج ضد هذا الاتفاق .ومن النقاط التي ذكرتها رسالة الاحتجاج :

ـ ان محتويات المذكرة الاسرائيلية الامريكية تقوم على أساس اتهامات مزعومة ضد مصر وتنص على اجراءات معينة يتم اتخاذها ضدها في الحالة الافتراضية لوقوع انتهاكات يترك تحديدها الى حد كبير لاسرائيل .

---

1) أنظر محمد حسنين هيكل : السلام المستحيل والديمقراطية الغائبة شركة المطبوعات للتوزيع والنشر بيروت 1980 ص 67 ، 68 .

2) أنظر مركز الدراسات الفلسطينية ، المعاهدات المصرية الاسرائيلية ـ نصوص وردود فعل مرجع سابق ص 46 .

3) نفس المرجع .

.../...

- من المفروض أن الولايات المتحدة شريك في جهد ثلاثي يهدف الى تحقيق السلام لا لمساندة أدعاءات جانب ضد الجانب الآخر.
- ان المذكرة يمكن تفسيرها على أنها تحالف محتمل بين امريكا واسرائيل ضد مصر.

- انها تعطي الولايات المتحدة قوة فرض اجراءات رادعة وهو أمر يثير الشكوك حول مستقبل العلاقات ويمكن أن يؤثر في الموقف في المنطقة كلها.

- انها تعني تقبل الولايات المتحدة لاتخاذ اسرائيل اجراءات منها الاجراءات العسكرية ضد مصر على أساس الزعم بأن هناك خرقا وتهديدا بالخرق للمعاهدة.

- انها تعطي الولايات المتحدة الحق في فرض وجودها العسكري في المنطقة لاسباب متفق عليها بين اسرائيل وأمريكا وهذا أمر غير مقبول.

- ان المذكرة تضفي الكثير من الشكوك حول النوايا الحقيقية للولايات المتحدة خصوصا فيما يتعلق بعملية السلام اذ يمكن اتهامها بالتعاون مع اسرائيل في خلق ظروف معينة قد تؤدي الى وجود عسكري أمريكي في المنطقة. وهو أمر سيكون له بالتأكيد نتائج خطيرة وبصفة خاصة على الاستقرار في المنطقة.(1)

وفي هذا الشأن، فقد صرح أحد المسؤولين المصريين قبل اتمام عملية "الجلاء عن سيناء" في أفريل 1982 لمراسل صحيفة "الصنداي تايمز" اللندنية بأن اسرائيل قد فازت بنصيبها الاسد فقد أعادت لنصبر منطقة منزوعة السلاح تحت سيطرة قوة متعددة الجنسيات قوامها ثلاثة آلاف جندي ولا تستطيع القوات المسلحة المصرية أن تبلغها، وبالتالي فقد أصبحت سيناء منطقة عازلة لذا تكون اسرائيل قد أفلحت في تحييد أقوى جاراتها مع ضمان امدادها بالنفط المصري لمدة (15) عاما مستقبلا.(2)

---

1) أنظر نص الرسالة في نفس المرجع. ص 52.
2) أنظر د. شكري غالي. أزمة عروبة مصر، حول طبيعتها البنيوية. دراسات عربية - العدد 8 جوان 1983 ص 55 (نقلا عن صحيفة الصنداي تايمز (لندن) 14 / 3 / 1982.

..../.....

اذن فطبقا لمعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية على النحو السابق فان مصر تستطيع أن تقطع علاقاتها السياسية والدبلوماسية والاقتصادية والثقافية مع أية دولة في العالم ماعدا الكيان الصهيوني ، فقطع العلاقات معه يصبح الغاء للمعاهدة .(1)

اذن يمكن التوصل الى أن اتفاقيات كامب د يفيد تعتبر من المعاهدات غير المتكافئة وبالتالي تعتبر بمثابة اتفاق باطل (2) ومن المعروف أن هذه الاتفاقيات طبقا للقانون الدولي تعتبر لاغية ولا ترتب آثارا حتى ولو تم التصديق عليها من قبل الجهة المختصة في كلا البلدين .(3)

وبهذا نخلص في ختام هذا المبحث الى القول أن اتفاقيات كامب د يفيد باعتبارها تحمل مصر التزامات تفوق بشكل كبير الالتزامات التي تحملها اسرائيل وبذلك فهي معاهدة غير متكافئة .

وفي خلاصة هذا الباب نقول أن التحليل القانوني لاتفاقيات كامب د يفيد يوضح أنها تنتهك قواعد القانون الدولي على عدة مستويات، فقد انتهكت قواعد ميثاق الامم المتحدة .والقرارات الملزمة التي اتخذتها الجمعية العامة للامم المتحدة ، ومعاهدة ميثاق حقوق الانسان ، وكذلك قواعد معاهدة فينا لقانون المعاهدات ، كما أنها تعتبر معاهدة غير متكافئة .

والنتيجة التي نتوصل اليها هي الحكم ببطلان اتفاقيات كامب د يفيد لا سيما الاتفاقيتين المبرمتين في 17 دي سبتمبر 1978 .

---

1) أنظر د .سلطان الشاوي — مرجع سابق ص 13 .
2) د . حكمت شبر — مرجع سابق ص 48 .
3) د . سلطان الشاوي — مرجع سابق ص 13 .

. . ./. . . .

واذا كنا توصلنا الى هذه النتيجة فان ذلك لا يحول دون التطرق الى الآثار السياسية والقانونية لهذه الاتفاقيات وهذا ما نعالجه في الباب الثاني .

الباب الثاني

الآثار القانونية والسياسية لاتفاقيات كامب ديفيد وتأثيرها على الصراع العربي الاسرائيلي

شكلت اتفاقيات كامب دفيد عنصرا فعالا في مسار الصراع العربي الاسرائيلي، سواء من الناحية القانونية أو السياسية .

فقانونيا بابرام معاهدة السلام بين مصر واسرائيل ، تغيرت علاقاتهما القانونية من حالة الحرب بما يرتبه القانون الدولي على هذه العلاقة، الى علاقة سلم بما ترتب عليها من الاعتراف باسرائيل كدولة شرعية من قبل أكبر دولة عربية طرفا مباشرا في الصراع ، وكذلك البدء في تطبيع العلاقات في جميع المجالات .

وسياسيا أدت هذه الاتفاقيات الى تغيير تشكيل أطراف الصراع، بما تضمنه من اختلال موازين قوى الصراع لصالح أحد الاطراف ، وتوقف سير مفاوضات الحكم الذاتي ، وقيام اسرائيل باحداث تغييرات في المنطقة ـ غزو لبنان وضرب حركة التحرير الفلسطينية، كل ذلك جعل آفاق حل القضية تطرح من جديد في شكل مشاريع مقدمة من قبل أطراف مباشرة في الصراع وغير مباشرة .

ونعالج هذا الباب في فصلين :

الأول : الآثار المباشرة على أطراف الصراع .

الثاني : تطور الصراع في ظل الاتفاقيات .

الفصل الأول

الآثار المباشرة على أطراف الصراع

ترتب على ابرام اتفاقيات كامب ديفيد حدوث آثار مباشرة على موضوع وأطراف الصراع . فانهاء علاقة الحرب بين مصر وإسرائيل، والاعتراف بشرعية هذه الاخيرة ، يعني الاقرار قانونيا بحق اسرائيل في الوجود

..../....

بأرض فلسطين من قبل مصر التي هي أكبر دولة عربية وهو ما يعني نجاح للحركة الصهيونية ، ومقابل ذلك تمثل رد فعل باقي أعضاء الطرف العربي في مقاطعة مصر لانتهاكها أحكام ميثاق جامعة الدول العربية ، ومعاهدة الدفاع العربي المشترك وقرارات القمم العربية . هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أدى ابرام الاتفاقيات الى ترسيخ قدم الولايات المتحدة في المنطقة كطرف غير مباشر في الصراع ، وابعاد الاتحاد السوفياتي كطرف غير مباشر أيضا - على الاقل مؤقتا - من المساهمة في حل الصراع القائم .

ونعالج هذا الفصل في المباحث الآتية :

الأول : = موضوع وأطراف الصراع .

الثاني : = آثار الاتفاقيات على اسرائيل وحلفائها .

الثالث : = آثار الاتفاقيات بالنسبة للطرف العربي والسوفياتي .

المبحث الاول

موضوع وأطراف الصراع

لعلها ظاهرة وحيدة في تاريخ العلاقات الدولية والقانون الدولي أن توجد قضية مثل قضية الصراع العربي الاسرائيلي الذى تتشابك فيه عوامل كثيرة ، وتتناقض فيه مصالح كثير من الاطراف .

فهل هذا الصراع مجرد صراع عسكري بين قوتين ، أم صراع حضاري له جوانبه السياسية ، الاقتصادية ، العسكرية ، الثقافية والقانونية؟ هل القضية مع اسرائيل قضية حدود يمكن تسويتها بجلائها عن الأراضي التي احتلتها منذ سنة 1967؟ هل هي قضية القدس والاماكن المقدسة، أم أن القضية أبعد من ذلك ؟ هل هي قضية صراع بين حركة تحرر وطني وحلفائها من جهة ، والقوى الامبريالية من جهة أخرى ؟ هل هي قضية لاجئين يمكن تعويضهم عن وطنهم بمنحهم رقعة هامشية من وطنهم الاصلي لاقامة دويلة لهم ؟ أم أن القضية في أساسها وجود شعب شرد من وطنه

وحلت محله جماعات أخرى باستعمال مختلف وسائل القوة والعنف[1]؟ هل الصراع يقوم بين الطرف العربي وفي طليعته الشعب الفلسطيني من جهة ، والطرف الاسرائيلي مع الحركة الصهيونية من جهة أخرى ؟ أم أن هناك أطراف غير مباشرة في الصراع ؟.

والواقع أن قضية الصراع العربي الاسرائيلي تشمل معظم الجوانب السابقة متداخلة فيما بينهما .

ونعالج هذا المبحث في المطالب الآتية :

الأول : = موضوع الصراع .

الثاني : = الطرف العربي وقيام حالة الحرب مع اسرائيل .

الثالث : = الطرف الاسرائيلي .

الرابع : = أطراف غير مباشرة في الصراع .

المطلب الأول

موضوع الصراع

ان أساس الصراع العربي الاسرائيلي هو قضية الشعب الفلسطيني الذى طرد من أرضه من قبل الحركة الصهيونية[2]. فقد جاء في برنامج العمل لهذه الاخيرة في مؤتمر بازل (بال) ان هدف الصهيونية هو "السعي لاقامة وطن للشعب اليهودى في فلسطين وبحماية القانون العام . ويستعين المؤتمر بالوسائل التالية من أجل تحقيق هذه الغاية.

---

1) أنظر عبد الحميد متوافي : القضية الفلسطينية مستويات ومخاطر قضايا عربية بيروت نوفمبر 1980 ص 63 .

2) أنظر المطلب الثالث : المبحث الثاني من هذا الفصل .

.../...

1- حث الفلاحين والمهندسين والمنتجين اليهود على استيطان فلسطين بالوسائل الملائمة .

2- تنظيم جميع اليهود وتوحيدهم عبر المؤسسات المحلية والدولية الملائمة على حد سواء ، طبقا لقوانين كل بلد .

3- تقوية وتدعيم المشاعر القومية اليهودية والوعي القومي .

4- القيام بخطوات تمهيدية من أجل الحصول على موافقة الحكومات حيث يكون ذلك ضروريا للتوصل الى غاية الصهيونية". (1)

فالحركة الصهيونية كانت تدرك منذ البداية مدى حاجتها لاعتراف الدول - خاصة الكبيرة - بها ومدها بمختلف المساعدات اللازمة لها ، وقد وصف القادة الصهاينة فيما بعد مضمون حركتهم بأنه السعي "لاعطاء شعب بلا أرض أرضا بلا شعب ".

وهذه أكبر جناية ترتكبها الصهيونية ، فهي لا أساس لها من الصحة ، وفي نفس الوقت تحمل فكرا تضليليا ، فاليهود لا يشكلون شعبا متميزا ، فقد كانوا يعيشون - ولا زالوا - في بلدان كثيرة من أنحاء العالم ، وأغلبهم يعتبرون أن وطنهم هو تلك البلدان التي لم يقطنوها هم فحسب . إنما قطنها أيضا آباؤهم واجدادهم وصاروا جزءا من تلك الشعوب ، ثم أن فلسطين لم تكن أبدا "أرضا بلا شعب" فتاريخها يعرف عشرات الاجيال من العرب الفلسطينيين . أما سكان فلسطين من اليهود فكانوا يشكلون حسب احصاء 1919 حوالي (57) ألف نسمة أي 9,7 ٪ من مجموع السكان بينما بلغ عدد السكان العرب آنذاك 533 ألف نسمة أي 90,3 ٪ ، ولم تبدأ الهجرة النشيطة للصهاينة الا في الثلاثينات من القرن العشرين . (2)

---

1) منشار الهوفي مؤسسة الدراسات الفلسطينية اعداد مهابسطا ي ، المؤتمر الصهيوني التاسع والعشرون 1978 عرض لبحوثه ومقرراته . بيروت 1978 ص 12 .

2) أنظر: م . بريماكوف : تشريح الصراع في الشرق الاوسط مرجع سابق ص 9 .

.../...

وقد كانت الصهيونية تدرك الصعاب التي يجب تجاوزها لانتزاع هذا الوطن من أهله وتجميع مختلف اليهود الصهاينة من مختلف بلدانهم الاصلية التي ينتمون اليها ، وكانت أولى الخطوات التي وضعتها في اعتبارها هو حصولها على تفويض دولي بذلك رغم مخالفة ذلك لمبادئ القانون والاخلاق ، وقد سارت خطوات احتلال فلسطين كالآتي :-

1- اصدار وعد بلفور : جاء هذا الوعد بعد جهود كبيرة بذلتها الحركة الصهيونية منذ أواخر القرن التاسع عشر لدى الامبراطورية العثمانية ، ودول أوروبا والولايات المتحدة الامريكية .غير أنها وجدت ضالتها في ربط مصالحها مع مصالح ومطامح الاستعمار البريطاني ، فبعد دخول هذه الاخيرة الحرب العالمية الاولى ، راحت تسعى لتمكين الصهيونية من الحصول على مركز سياسي وقانوني في فلسطين يتيح لها اقامة الوطن والدولة اليهودية =. (1)

وخلافا لما أتفق عليه في المراسلات بين الممثل البريطاني السيد "هنري مكماهون " والشريف حسين شريف مكة من أنه بانضمام العرب الى دول الحلفاء في محاربة تركيا . فان بريطانيا سوف تعترف باستقلالهم بينما اتفقت بريطانيا مع فرنسا في اتفاقية "سايكس بيكو " على تقسيم البلاد العربية الى مناطق نفوذ بينهما .

وفي 2 نوفمبر 1917 صدر وعد بلفور "وزير خارجية بريطانيا" الى اللورد روتشيلد متضمنا المبادئ التالية :-

أ- ان حكومة جلالة الملك تنظر بعين العطف تأسيس وطن قومي للشعب اليهودي في فلسطين .

ب- انها ستبذل جهدها لتسهيل تحقيق هذه الغاية .

ج- وان يكون مفهوما بوضوح بأنه لن يؤدي بعمل ما من شأنه الانتقاص من الحقوق المدنية والدينية التي تتمتع بها الطوائف غير اليهودية

---

1) أنظر حسن البدلبي : القرار والتسوية مرجع سابق ص10 .

.../...

المقيمة الآن في فلسطين ، أو الوضع السياسي الذى يتمتع به اليهود في البلدان الاخرى .(1)

وقد وعى السيد بلفور مخاطر وعده فكتب في 19 / 2/ 1919 ما يلي :-
"النقطة الضعيفة في موقفنا هي أننا فيما يتعلق بفلسطين ، فقد رفضنا مبدا تقرير المصير ذاتيا ، فلو كان السكان الحاليون قد استشيروا لكان قرارهم حتما ضد الاستيطان اليهودى" (2) وهذا ما أكده تقرير لجنة "كنج كرني" التي أرسلها الرئيس الامريكي "ولسون" عام 1919 لتقصي الحقائق حول أفكار ورغبات السكان .(3)

وبعد موافقة مجلس الحلفاء الاعلى في تاريخ 25 مارس 1920 المنعقد "بسان ريمو" على وضع فلسطين تحت الانتداب البريطاني على أن تلتزم بريطانيا بوعد بلفور ، راحت الصهيونية تسخر هذا الانتداب - بخطة منظمة ونتيجة تواطئ بريطانيا معها - لتأمين هجرة اليهود الصهاينة الى فلسطين ، فارتفع عدد اليهود من 50 ألف في بداية الانتداب الى 650 ألف عند انتهائه ، كما حاز اليهود على مساحات شاسعة من أجود الاراضي وتم اسناد عدة مشاريع لبرجوازيين يهود ، وجعلت اللغة العبرية كاحدى اللغات الرسمية .(4)

وطيلة فترة الانتداب قام الشعب الفلسطيني بعدة ثورات ضد الاجراءات الرامية الى جلب أناس غرباء عن وطنه من مختلف أنحاء العالم ، ومن أهم تلك الثورات ثورة 1936 التي أدت ببريطانيا الى أن تطلب وساطة الملوك والامراء العرب للتدخل لدى الشعب الفلسطيني ، وفعلا أدى التزام هؤلاء الملوك بتحقيق حماية فلسطين الى أن يكون مصير هذه الثورات الفشل .

---

1) أنظر د . محمد اسماعيل على السيد . مرجع سابق ص 133 .
2) رجاء غارودى "ملف اسرائيل" ترجمة صحيفة الشعب الحلقة 12 بتاريخ 26/ 6/ 1983 .
3) رجاء غارودى : نفس المرجع .
4) أنظر حسن جلبي قضية فلسطين في القانون الدولي دار النشر للجامعات المصرية 1969 معهد البحوث والدراسات العربية ص 26 .

.../...

2- قرار تقسيم فلسطين : يعد ما عملت بريطانيا والصهيونية على اضعاف طابع فلسطين العربي في النطاقين الجغرافي والبشرى ظهرت فكرة التقسيم للرأى القائل، مادام العرب يعتبرون اليهود الصهاينة غزاة دخلاء ، ومادام هؤلاء الاخرين يسعون الى التوسع على حساب العرب فالحل الوحيد هو الفصل بين الشعبين ، فتنشأ دولة في الاراضي التي يكون اليهود أكثريتها وأخرى عربية في الاراضي التي يكون العرب أكثريتها على أن تبقى القدس وبيت لحم تحت الانتداب ولا يسرى عليهما وعد بلفور .

وتبلور هذا الرأى أول مرة في التقرير الذى وضعته لجنة " بيل " الملكية في بريطانيا سنة 1937 .

وقد ووجه هذا المشروع بالرفض من قبل العرب وقدموا مشروعا بديلا محتواه اعلان فلسطين دولة موحدة تتولى شؤونها في أول الامر حكومة انتقالية تتشكل من (7) عرب و(3) يهود مع كفالة تمتع اليهود بحقوقهم المشروعة وايقاف الهجرة على أن تكون فيما بعد احدى الموضوعات التي تتولى أمر معالجتها الحكومة المقبلة لفلسطين .وقد رفضت بريطانيا هذا المشروع .(1)

وفي نفس الوقت تقدمت الدول العربية الاعضاء في الامم المتحدة بطلب لبحث انهاء الانتداب البريطاني واعلان استقلال فلسطين .

وحينما انعقدت الجمعية العامة للامم المتحدة في 2/ 4/ 1947 عرضت بريطانيا قضية انهاء انتدابها على فلسطين ، وتم تشكيل لجنة خاصة من قبل الجمعية للتحقيق في الموضوع ، كان نتيجة اتخاذها قرار تقسيم فلسطين بتاريخ 29 نوفمبر 1947 ، وقد تضمن مشروع التقسيم الذى وافقت عليه الامم المتحدة ثلاث نقاط رئيسية :-

1- اقامة دولة عربية مع تحديد المناطق الجغرافية التي تضمها .

2- اقامة دولة يهودية مع تحديد المناطق التي تضمها .

---

1) د .حسن الجبلي نفس المرجع ص 28 .   .../...

3ـ اقامة منطقة دولية تضم القدس وبيت لحم تخضع للادارة الدولية تحت سلطة مجلس الوصاية التابع للأمم المتحدة .(1)

وقد منح القرار اليهود الذين كانوا يشكلون 32٪ من السكان ويملكون 5,6 ٪ من الاراضي ، نسبة 56٪ من مساحة فلسطين تعد من أخصب الاراضي.

ولا بد من الاشارة الى أن هذا القرار لم يحز على أغلبية الثلثين في المرة الاولى عند عرضه للتصويت ، وفي المرة الثانية حاز على 33 صوتا ضد 13 وامتناع 10 دول عن التصويت وتغيبت دولة ، وهذا يعد الضغط الذى تعرض له بعض أعضاء الامم المتحدة = .

وفي هذا الشأن صرح السيد "لورانس سميث "، عضو الكونغرس الامريكي أمام نواب الكونغرس قائلا : "لنسترجع ماحدث في جمعية الامم المتحدة أثناء الاجتماع الذى سبق التصويت على التقسيم ، كان القرار يتطلب ثلثي الاصوات لاقراره ، وقد أعيد التصويت مرتين ، وأثناء ذلك الوقت تلقى مندوبو "3 ثلاث " دول صغيرة ضغطا شديدا أدى الى أن تكون أصوات هايتي وليبيريا والفلبين هي الحاسمة اذ استكملت أكثرية الثلثين ، علما بأن هذه البلدان كانت تعارض التقسيم سابقا ، لكن مندوبينا ومسؤولينا وبعض مواطنينا الامريكيين مارسوا ضغوطا عليهم تشكل عملا ذميما جديرا بالعقاب .

بهذا الاجراء وجهت الامم المتحدة ضربة قاضية للمبادىء الانسانية والحقوق الدولية بتسرعها في معالجة القضية الفلسطينية بأساليب بعيدة عن التروى والعدالة والمبادىء الانسانية .

فلقد حصرت هيئة الامم المتحدة ابحاثها في دراسة مسألة منح اليهود نصف أرض فلسطين لينشئوا عليها وطنا قوميا لهم ، وتجاهلت مشكلة مشردي أوربا الذين خلفتهم الحرب العالمية الثانية بلا مأوى مع أن معالجة هذه القضية الاخيرة هي من أولى واجباتها .

ثم أن اللجنة الخاصة التابعة لهيئة الامم المتحدة وضعت بالاجماع توصية تنص على أن قضية فلسطين لا تحل المشكلة اليهودية ، ونفس النتيجة توصلت

1) أنظر د . محمد اسماعيل علي المرجع السابق ص240 . . . . /. .

اليهـا لجـان سـابقـة بهـذا الخصـوص . (1)

وبحصـول هـذا القـرار انتقلـت الصهيونيـة من مرحلـة انشـاء الـوطـن القومـي الى مرحلـة انشـاء الـدولـة في فلسطـين ، وبالمقـارنـة بين تعبير الوطـن القومـي * الذى استعملـه تصـريح بلفـور وتعـبير الدولـة الذى استعملـه قـرار التقسيـم ، تظهر معالم التطور الخطير الـذى اجتـازت مراحلـه الصهيونيـة في الثلاثـين عـامـا الفـاصلـة بين التصـريح والقـرار .

فقـد سخـرت التصـريح كأسـاس قانـونـي في الاعـداد لاقـامـة دولـة في فلسطـين ، بينمـا سخـرت القـرار كأسـاس قانونـي للانتقـال من هـذا النطـور الى طـور التحقيـق والتنفيـذ لمخططهـا باقـامـة دولة اسـرائيليـة . (2)

وقـد رفـض العرب ـ السكان الاصليـون ـ قـرار التقسيـم ، بينمـا قبلـت الصهيونيـة القـرار لتجعلـه سنـدا في اقـامـة دولتهـا ثـم التوسـع بالاستيـلاء على بـاقـي الاراضـي الفلسطينيـة وكذلك اجزاء من أراضـي الدول العربيـة المجاورة .

وبحلـول مـوعـد انتهـاء الانتـداب البريـطـاني واعـلان الصهـاينـة انشاء دولـة اسـرائيل راح هؤلاء يشنون مجـازر رهيبـة ضـد الفلسطينيين ممـا استدعـى تـدخل الدول العربيـة واعـلان الحـرب على اسـرائيـل .

اذن نخلـص في هـذا المطلـب الى "أن السبب الرئيسـي للنزاع هو أن شعبا جديدا قـد أقـام فوق أرض احتلهـا ، ولـم يقبـل الشعـب الاصلـي بهذا الاحتـلال ان هـذا واقـع بديهـي لا سبيـل الى الشك فيـه . وقـد يجـد بعـض النـاس تبريـرا كليـا أو جـزئيـا لهذا الاحتـلال ، الا أنه لا سبيـل الـى نكرانـه ، كمـا أن بعض الناس قـد يجـدون رفـض الشعـب الاصلي أمرا مشـروعـا أو غـير مشـروع . (3)

---

1) مشار اليه في رجاء غارودى مرجـع سابـق الحلقـة 13
2) أنظر الفريد ليلنتال ، ثمـن اسرائيل ترجمـة حبيب الخولـي ، وياسر هوارى ، دار الافـاق الجديـدة . بيروت 1981 ص 61 ـ 62 .
3) حسـن الجلبي : القـرار والتسـويـة مرجـع سابـق ص 17 .
4) رود يفسون مكسيـم : اسرائيل والعرب نقلا عن ابراهيم العابد . دليل القضية الفلسطينية م ت ف . مركز الابحاث بيروت 1969 ص 206 .
*) الوطن القومي في القانون =

.../...

المطلـــــب الثـانـــي
الطـرف العربـي وقيـام حـالـة الحرب مع اسـرائيـل

بعـد صـدور قـرار التقسيـم وقبيل انـهاء بريطـانيـا الانتـداب رسميـا على فلسطـين ، بـدأت العصابـات الصهيونيـة المتمثلـة في الـهاغـناه ـ والجماعتـان المتفـرعتان عنهـا : أرغـون زفـي ليؤمـي وعصـابـة شنـيرن ـ في ارتـكاب مجـازر ضـد السكـان العـرب .

أهم هـذه المجـازر الـتي شبههـا "أرلوند توينبني" بالجرائم التي ارتكبهـا النازيـون ضـد اليهـود "مجـزرة "ديرياسـين" في 9 أفريـل 1948 التي ذهـب ضحيتهـا 250 قتيـلا بين امـرأة ورجـل وطفـل .وقـد كتـب السيـد "مناحيم بيغـن" الـذي تـزعم هـذا الهجـوم "لولا النصـر في ديـر يـاسـين لما كانـت هنـاك دولـة اسـرائيليـة" (1)

وممـا يؤكـد أن الصهـاينـة هم البادئون بالعـدوان قـول دافيـد بن غوريون أحـد الزعماء الصهـاينة : "...في مطلـع أفريل 1948 تـم احتـلال القـدس الجديدة كلهـا تقـريبـا وطـرد الثـوار من حيفـا ويـافـا وطـبريـه وصفـد بينمـا كان الانتداب لا يـزال قائمـا في البـلاد ، وقـد قـامـت "الهاغناه" بواجبهـا .وقبـل يـوم أو يومـين من الغـزو العـربـي لم تكـن مستعمـرة قـد فقـدت أو طـريـق قـد قطعـت ، وبـدأ العـرب بالهـروب من المـدن حالمـا بدأت الاضطـرابات تقـريبـا فـي الايـام الاولـى مـن شهـر ديسمـبر 1947" (2)

= القانون الـدولي يعني المأوى والملجأ ، ولهذا أسند ت الصهيونية في تأمين الهجـرة والاستيطان في فلسطين .في حين أن تعبير الدولة الذى جاء في قرار التقسيم يعنى الحـق والقدرة على اقـامة سيادتها المباشرة على جزء من فلسطين يعيش في ظلها اليهود متمتعين بكيان سياسي مستقل في مواجهة الكيانات الدوليـة الاخـرى .

1) أنظر سامي هداوى ، يوسف صايغ : ملف القضية م ت ف مركز الابحاث بيروت 1968 ص50 .

2) نقـلا عـن نفس المـرجـع ص 51 .

.../...

ويقول بيغن : "كنا في القدس وغيرها أول من انتقل من الدفاع الى الهجوم وبدأ العرب يفرون خائفين ، وكانت الهاغاناه تقوم بهجمات ناجحة على الجهات الاخرى ، فيما كانت جميع القوات اليهودية قد بدأت تتقدم عبر حيفا "كالسكين في الزبدة" وراح العرب يفرون مذعورين وهم يصيحون "دير ياسين" ويضيف "في الاشهر التي سبقت الغزو العربي ، وفيما كانت الدول العربية الخمس تتأهب كنا نواصل هجماتنا على الاراضي العربية ويعتبر اجتياح يافا حدثا له أهميته الاولى في الكفاح من أجل الاستقلال العبري ، وكان ذلك في أوائل شهر ماي أي عشية الغزو الذي قامت به الدول العربية الخمس . (1)

ويمكن اجمال عمليات الاحتلال والطرد التي قام بها الصهاينة قبل دخول الجيوش العربية لفلسطينيين وقبل رفع حالة الانتداب البريطاني بتاريخ 14/ 5/ 1948 في الآتي :-

أ -في الاراضي المخصصة للدولة العربية : القرى العربية : قزازه سلمه ، سريس ، القسطل ، لبيارعدس ، ومدينتا يافا وعكا ، هوجمت واحتلت خلال الفترة الواقعة بين ديسمبر 1947 ومنتصف شهر ماي 1948 .

ب -في الاراضي المخصصة للدولة اليهودية : طرد السكان العرب من مدن طبرية ، وحيفا .وصفد وبيسان ومئات من القرى العربية هوجمت وأجبر سكانها على الفرار والطرد قبل 15 ماى 1948 .

ج -ضمن المنطقة المخصصة "لقطاع القدس الدولي" وقعت مذبحة دير ياسين مثلما سبقت الاشارة وهوجم حي القطمون العربي واحتل في أفريل 1948.

---

1) مشار اليه في : رجاغارودى مرجع سابق الحلقة 13 .ويشير المؤلف الى أن "الارض وحدها لم تكف الدولةالصهيونية بل توجب تفريغها من سكانها لتحويلها -لا الى مستعمرة تقليدية لاستغلال اليد العاملة - بل الى مستعمرة توطين ، يحل بها المهاجرون محل السكان الاصليين ولبلوغ هذا الهدف عمدت الصهيونية الى ارهاب منظم من قبلها أي الى مذابح بين السكان الفلسطينيين ".

.../...

وخلال فترة الاشهر الستة أي قبل 15 ماي 1948 تم طرد حوالي 400 ألف مواطن فلسطيني من ديارهم وأصبحوا لاجئين . (1)

ولابد من الاشارة الى أن من بين ضحايا الاجرام الصهيوني وسيط الامم المتحدة السيد "الكونت فولك برنادوت" الذي اغتاله صهاينة بألبسة الجيش الاسرائيلي في 17 سبتمبر 1948 رفقة العقيد الفرنسي "سيرو" في القسم الذي احتلته اسرائيل من القدس . وهذا بعد يوم واحد من رفعه تقرير الى الجمعية العامة للامم المتحدة يلفت نظرها الى : "ما من تسوية تكون عادلة وكاملة الا اذا تم الاعتراف بحق اللاجيء العربي في العودة الى دياره التي أخرج منها بسبب المخاطر واستراتيجية الصراع المسلح بين العرب واليهود في فلسطين "، وقال محذرا " من الجريم بحق مبدأ العدالة الاساسية الانكار على ضحايا الصراع الابرياء حق العودة الى ديارهم بينما يتدفق المهاجرون اليهود على فلسطين ، فهذا يمثل على الاقل تهديدا بالحكم على اللاجئين الذين استقروا في البلاد منذ قرون بالتشرد الدائم ".

وتحدث في تقريره عما وصفه "بالعمليات الصهيونية الواسعة النطاق من النهب والسلب والسرقة ، وعن حوادث تدمير القرى دون مبرر عسكري واضح ". (1)

ونتيجة لكل ذلك وبناء على طلب سكان فلسطين المعلن عن طريق الهيئات الرسمية الممثلة لهؤلاء السكان ، وقرار مجلس جامعة الدول العربية المتخذ في حينه بدعوة الحكومات العربية للتدخل العسكري في فلسطين لصيانة الامن واقامة النظام وحماية الارواح والأموال فيها ، جاء اعلان الدول العربية حالة الحرب ضد اسرائيل في 15 ماي 1948 .

---

1) 2) أنظر سامي هداوي ، ويوسف صايغ - مرجع سابق ص 52 .

2) نقلا عن سامي هداوي ، يوسف صايغ نفس المرجع ص 55 .

..../...

وقد أرسل الامين العام لجامعة الدول العربية مذكرة الى الأمين العام للامم المتحدة يوضح فيها ، ان سبب تدخل الجيوش العربية في فلسطين "يعود لاضطرابات الامن واختلال النظام ، ونزوح عدد كبير من السكان العرب عن ديارهم نتيجة العدوان الصهيوني وتهديد هذه الحالة بالانتشار الى البلاد العربية المجاورة حيث الشعور ثائر بسبب الاحداث الواقعة في فلسطين ، وان الحكومات العربية مسؤولة عن الامن والسلم في ساحتها بوصفها اعضاء في الجامعة العربية ، وهي منظمة اقليمية بالمعنى الوارد في أحكام الفصل الثامن من ميثاق الامم المتحدة ، وان ما وقع في فلسطين يعتبر تهديدا جديا مباشرا للسلم والامن ، وباعتبار أمن فلسطين أمانة في عنق الدول العربية ، ونتيجة لزوال الانتداب وعدم قيام سلطة شرعية تخلفه ،

فقد رأت حكومات الدول العربية نفسها مضطرة الى التدخل في فلسطين لمجرد مساعدة سكانها على اعادة السلم والامن وحكم العدل والقانون الى بلادهم وحقنا للدماء" (1).

وبعد أسبوع من القتال اتخذ مجلس الامن بناء على المادة 24 من ميثاق الامم المتحدة قرار في 22 مايو يدعو فيه " جميع الحكومات والسلطات - دون المساس بحقوق الاطراف المعنية ومطالبهما ومواقفهما - الى الكف عن الاعمال الحربية العدوانية في فلسطين ، والى أن تصدر تحقيقا لهذه الغاية ، الامر الى قواتها العسكرية وشبه العسكرية بوقف اطلاق النار" (2)

وفي 29 من نفس الشهر صدر مذكرة ثانية تدعو الاطراف الى "التعهد بعدم ادخال عناصر مقاتلة الى المنطقة خلال فترة الهدنة " وأمرت الاطراف المعنية أيضا "بالامتناع عن استيراد وتصدير المواد الحربية الى المنطقة ومنها خلال الهدنة ". (3)

---

1) أنظر نص المذكرة .حسن الجلبي القرار والتسوية . مرجع سابق ص 78 .
2) نقلا عن سامي هداوي ، ويوسف صايغ . المرجع السابق . 54 .
3) سامي هداوي ، يوسف صايغ نفس المرجع .

.../...

وقد بينت الاحداث اللاحقة ان الدول العربية امتثلت لاوامر مجلس الامن بشأن وقف اطلاق النار بعكس اسرائيل التي لم تحترم شروط الهدنة ، منتهكة بذلك قواعد القانون الدولي .

لقد وصف المؤلف الصهيوني "ميخائيل بارزوها" موقف اسرائيل قائلا : ". . . . فأثناء الهدنة نجح اليهود في خداع مراقبي الامم المتحدة ، فكانت سفن عديدة من فرنسا وايطاليا قد أنزلت سرا مئات الاطنان من المواد الحربية في اسرائيل .وكان عدد كبير من المهاجرين قد وجدوا طرقا وأساليب للتسلل عبر الشبكة الممتدة لمنع اية اضافة الى عدد السكان اليهود أثناء الهدنة ، وقد تم تشكيل ألوية جديدة وتجهيزها وتدريبها بسرعة محمومة و شكل متطوعون كانوا قد أتوا من جميع أنحاء العالم طواقم أسراب من الطائرات المقاتلة والقاذفة ، وعندما انتهت الهدنة كانت القوات الاسرائيلية أقوى بكثير من قبل ، واستطاعت الانتقال الى الهجوم ، وعلى يدي بن غوريون تحول الجيش الى قوة هجومية هدفها توسيع حدود اسرائيل ، فلم يزل بن غوريون يتشبث بأساليب الامر الواقع ، وكان لديه الجواب جاهزا لاقتراحات بعثات الامم المتحدة وغيرها من الوسطاء :أن مواقع الجيش الاسرائيلي تحدد حدود الدولة الحقيقية ".(1)

وفي 9 يوليو من نفس السنة استؤنف القتال بدرجة عالية ، وفي 15 من نفس الشهر أصدر مجلس الامن قرارا يعتبر فيه الموقف في فلسطين تهديدا للسلم الدولي بمقتضى المادة 39 من ميثاق الامم المتحدة ، آمرا الاطراف بايقاف النار في الموعد الذي سيحدده الوسيط الدولي .وقد حدد تاريخ 19 جوان موعدا لايقاف القتال في القدس ، ويوم 21 منه موعدا لوقفه في باقي أنحاء فلسطين .(2)

---

1) نقلا عن فارس غلوب: اسرائيل والقانون الدولي . شؤون فلسطين عدد 122/ 123 جانفي 1982 ص 129 .

2) أنظر حسن جلبي .فلسطين في ضوء القانون الدولي مرجع سابق ص102 .

.../...

وفي 16 نوفمبر 1948 اتخذ مجلس الامن قرارا يدعو فيه الاطراف المعنية الى عقد هدنة تتضمن : —

أ — تعيين خطوط هدنة تمنع القوات المسلحة لهذه الاطراف من تخطيها .

ب — سحب وتخفيض القوات المسلحة الى حد يضمن صيانة الهدنة خلال فترة الانتقال الى سلام دائم في فلسطين . (1)

وفعلا تم توقيع اتفاقيات الهدنة بين اسرائيل ونصر في 24 فبراير وبين اسرائيل ولبنان في 23 مارس وبين اسرائيل والاردن في 3 أفريل وبين اسرائيل وسوريا في 20 جويلية من سنة 1949 .

ونشير الى أن اسرائيل استولت أثناء فترة الهدنة بالقوة على منطقتي بئر السبع ولعوجا بتاريخ 14 أكتوبر 1948 . ثم على مناطق النقب الجنوبية بما فيها أم الرشراش "ايلات" بتاريخ مارس 1949 أي بعد التوقيع على اتفاقية الهدنة مع مصر التي كانت قواتها مرابطة في الجزء الجنوبي من فلسطين . (2)

أما أهم النقاط الواردة في اتفاقيات الهدنة فهي : —

1 — القصد من الهدنة " تسهيل الانتقال من الهدنة الحالية الى سلام دائم في فلسطين .

2 — ان الاساس الذى يمكن اقامة السلام الدائم عليه بما في ذلك الموضوع الرئيسي وهو "مستقبل الحكم في فلسطين "مازال موضوع "دراسة" في الجمعية العامة استجابة لطلب مجلس الامن الدولي في أفريل 1948 ، ولذلك لا يمكن أن تحددها اتفاقيات الهدنة نفسها .

---

1) مشار اليه في سامي هداوى ويوسف صايغ . مرجع سابق ص 56 .

2) أنظر فارس غلوب المرجع السابق ص 130 .

3 ـ ليست الغاية من اتفاقيات الهدنة سوى :

أ ـ تعيين خطوط الهدنة .

ب ـ الاتفاق على " سحب وتخفيض القوات المسلحة لضمان الهدنة ".

وقد تضمنت الاتفاقيات الاربع بندا نصه " ومما يجب ادراكه أيضا هو أنه ليس في هذه الاتفاقية من نص يمس بحال من الاحوال حقوق ومطالب ومواقف أيا من الفريقين المتعاقدين بالنسبة الى التسوية السلمية النهائية لقضية فلسطين ، ذلك لان شروط هذه الاتفاقية املتها فقط اعتبارات عسكرية وليست سياسية ". (1)

ورغم ابرام هذه الاتفاقيات فقد استمرت الاضطرابات تسود العلاقة بين هذه الدول بسبب انتهاكات اسرائيل المتكررة للاتفاقيات .وكان أبرزها العدوان الاسرائيلي سنة 1956 على مصر مما اضطر الامم المتحدة لتعيين قوات طوارئ دولية على حدود البلدين .ثم عدوان 1967 على الدول الاطراف في اتفاقيات الهدنة،مصر ، الاردن وسوريا واحتلالها لباقي الاراضي الفلسطينية ـ الضفة الغربية وغزة،واحتلالها لمنطقتي سيناء والجولان .

ان اعلان الدول العربية الحرب على اسرائيل وحركتها الصهيونية بعد الاعتداءات المشار اليها سابقا يطابقها البعض لاعلان بريطانيا وفرنسا الحرب على ألمانيا النازية عام 1939 ، بعد أن قامت هذه الاخيرة بالاعتداء على بولندا .

ان القانون الدولي يعطي الدول حقا في اعلان حرب للدفاع عن النفس ، أو لحماية طرف آخر تعرض لعدوان ".(2)

وبهذا الشأن يؤكد الفقيه الامريكي "هانس كلسن " "اذا كانت هناك قواعد للقانون الدولي تحرم الحرب وتفرض على الدول الواجب القانوني بعدم اللجوء الى الحرب .فيجب أن تتوافر عقوبة في حال لجوء دولة ما الى الحرب

---

1) أنظر سامي هداوي و د . يوسف صايغ المرجع السابق ص 57 .
2) فارس غلوب المرجع السابق ص 128 .

.../...

مخالفة لهذا الواجب ، واذا لم توجد عقوبات جماعية فعالة تفرضها منظمة دولية ، فان العقوبة الفعالة الوحيدة هي الحرب ، أي الحرب المضادة كرد فعال على حرب غير قانونية . أما الحرب المضادة فيجوز أن تلجأ اليها الدولة المستهدفة بالحرب غير القانونية أى الضحية المباشرة لحرب غير قانونية ، وكذلك دولة ثالثة تساعد الضحية في رد فعلها على الجريمة ، ان العلاقة المتبادلة بين الحرب والحرب المضادة هي العلاقة القائمة بين جريمة القتل وعقوبة الاعدام .(1)

لقد لجأت الدول العربية الى استعمال القوة لحماية حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره على أرضه وفي ممارسة سيادته القانونية عليها في مواجهة محاولة اقلية عنصرية أجنبية لاغتصاب السلطة بالقوة وطرد السكان الاصليين = وعمل الدول العربية هذا يعد تطبيقا لما تضمنه ميثاق جامعة الدول العربية بشأن فلسطين .وكذلك باعتبارها أى الجامعة العربية منظمة اقليمية تخضع لحكم مواد الفصل الثامن من ميثاق الامم المتحدة ، ولم تلجأ الدول العربية الى القوة الا بعد الفراغ الذى خلفه انسحاب السلطة الممارسة للسيادة السياسية ، وبعد فشل الامم المتحدة في منع محاولة الصهيونية المقرونة بالقوة في تنفيذ القرار بتقسيم فلسطين الذى سبق للجمعية العامة ان قررته ، وكذلك للحيلولة دون قيام كيان أجنبي يقطع الاستمرار الاقليمي بين الدول العربية في آسيا والدول العربية في افريقيا ، ويقوم على حكم عنصري لاقلية مستوردة في غالبيتها من خارج المنطقة العربية ، ويتميز بالتوسع الاقليمي والنزعة الدائمة لفرض ارادته بالقوة ، وهي أمور تتعارض مع مبادئ القانون الدولي والاهداف التي قامت الامم المتحدة من أجل تحقيقها .(2)

---

1) مشار اليه في نفس المرجع .

2) أنظر د . منذر عنبتاوى مرجع سابق ص 189 - 190 .

.../...

ثم أن قيام اسرائيل باحتلال اجزاء من آراضي بعض الدول العربية يمنح هذه الاخيرة الحق في اللجوء الى استعمال القوة لاستعادة أراضيها المحتلة .

فالدول العربية منذ حرب 1948 وهي في حالة دفاع عن النفس طبقا لنص المادة 51 من ميثاق الامم المتحدة وهذا لسببين : —

1— ان الاعمال الحربية التي مارستها اسرائيل منذ قيامها ولا تزال تمارسها لحد الآن تتوفر فيها خصائص الهجوم المسلح المبين في المادة 51 التي تشير الى أنه " ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينقص الحق الطبيعي للدول فرادى أو جماعات في الدفاع عن أنفسهم اذا وقع هجوم مسلح على أحد أعضاء الامم المتحدة . . " .

ان سبق استعمال القوة من قبل الصهيونية ثم من قبل دولتها اسرائيل جعل الاعمال الحربية التي قامت بها الدول العربية في حالة دفاع عن النفس .

2— ان وضعية الدفاع عن النفس التي أصبحت فيها الدول العربية منذ حرب 1948 لم تنته لحد الان لان مجلس الامن لم يستطع أن يتخذ التدابير اللازمة وفقا لنص المادة السابقة الذكر لتأمين سلامة هذه الدول وازالة الخطر الذى تعرض له السلم الدولي من جراء أعمال اسرائيل العدوانية في هذه المنطقة . (1)

ولقد احترمت الدول العربية اتفاقيات الهدنة المبرمة سنة 1949 مع اسرائيل ريثما يتم التوصل النهائي لحل مشكل فلسطين سلميا ، وباعتبار أن هذه الاتفاقيات لا تنهي حالة الحرب بين أطرافها ، فقد استعملت الدول العربية الحق الذى يمنحه اياها القانون الدولي .

---

1) أنظر د . حسن الجلبي قضية فلسطين في ضوء القانون الدولي . المرجع السابق .

. . . / . .

1- فبالاضافة الى المقاومة الحربية السابقة الذكر رفضت الدول العربية الاعتراف باسرائيل * رغم اعتراف مصر بها بعد ابرام معاهدة السلام بينهما .

2- قامت بفرض حصار على اسرائيل بمنعها من المرور في المياه الاقليمية العربية خاصة في خليج العقبة وقناة السويس ، وقد استمر حرمانها من الملاحة في هذين الممرين حتى ابرام معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية .

3- قامت بالمقاطعة الاقتصادية لاسرائيل ، علما بأن مقاطعة المواطنين الفلسطينيين للسلع اليهودية بدأت سنة 1936 .

وفي سنة 1951 أقر مجلس جامعة الدول العربية توصية اللجنة السياسية التي اتخذتها في أوت 1950 القاضية بانشاء مكاتب للمقاطعة في كل دولة عربية وضبط القوائم السوداء التي تتضمن حظر التعامل مع الهيئات والمؤسسات الاقتصادية والتجارية المتعاملة مع اسرائيل .(1)

والمقاطعة العربية لاسرائيل مشروعة من ناحية القانون الدولي لانها تعتبر تدبيرا جزائيا ضد الدول التي ترتكب عملا عدوانيا أو مهددا للسلم .(2) ومن الاجراءات التطبيقية لهذا المبدأ في الوقت الحاضر مقاطعة دولة جنوب افريقيا من قبل أعضاء الامم المتحدة .

وحتى تكتمل جوانب معالجتنا لعنوان هذا المطلب ، ولفهم سبب التناقضات التي تظهر بين أعضاء الطرف العربي ، لا بأس أن نوضح من الناحية السياسية فيما اذا كان الطرف العربي يكون وحدة متكاملة على امتداد تاريخ الصراع ، أم هناك تناقضات تحكمه بدوره .

---

*) أنظر المطلب الاول . المبحث الثاني من هذا الفصل .

1) أنظر هاني الهندى . المقاطعة العربية لاسرائيل . م ت ف مركز الابحاث - بيروت . 1975 ص 85 .

2) هاني الهندى - نفس المرجع .

يقول بهذا الصدد الاستاذ "ميشل كيلو". "لقد تحولت مسألة استقلال فلسطين من احدى القضايا المركزية "للحركة "القومية قبل الحرب العالمية الاولى الى قضية فلسطينية محلية من اختصاص القيادة السياسية الفلسطينية ، وصارت مسألة " خارجية "و "هامشية "بالنسبة لقادة "الدول الوطنية " المتشكلة . وخرجت من أفق نضالهم عمليا لانهم تصوروا ان اشتراكهم في النضال الى جانب الشعب العربي الفلسطيني وضمن استراتيجية قومية عامة للنضال المعادى للاستعمار سيدمر تحالفهم مع القوى الاستعمارية وسيهدد مصير دولتهم الوطنية نفسها وسيدخلهم في معركة تستنفذ قواهم ، وتضعهم عمليا بين سندان الاستعمار ومطرقة الجماهير . فآثروا تغطية موقفهم العملي هذا تغطية لفظية ظاهرها وطني وقومي وجوهرها ترك شعب فلسطين لمصيره". (1)

وقد استمر هذا الموقف من العشرينات حتى أواخر الاربعينات حين تقدم قسم من القيادات السياسية الاقطاعية العربية لتتقاسم فلسطين مع الصهيونية . (2) بحجة انقاذ ما يمكن انقاذها منها .

ولقد ظهر جليا ان الاقطاعية الحاكمة بالتحالف مع البرجوازية لم تعجز عن انقاذ فلسطين لانها كانت تريد تحرير أقطارها أولا ، بل عجزت لانها رأت في الاستعمار منقذها العام حتى داخل أقطارها نفسها . فلم تتحرر هذه الا شكليا وبقيت تابعة وخاضعة ، (3)

فالحلف الاقطاعي البرجوازى خاض "معركته" ضد الصهيونية على أرضية تحالفه مع الامبريالية على الرغم من أن هذه الاخيرة هي التي أقامت الكيان الصهيوني أو خلقت له على الاقل شروط الوجود والحياة .

---

1) أنظر ميشل كيلو . فلسطين في الاستراتيجيات السياسية . شؤون فلسطينية عدد 71 أكتوبر 1977 ص . 38 .

2) أنظر في شأن ذلك عصام أحمد القايز : النظام الهاشمي والحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني دار ابن خلدون — بيروت 1974 .

3) ميشل كيلو — المرجع السابق ص 39 .

.../...

وكانت نتيجة لذلك - خاصة بعد حرب 1948 - حدوث هزات عنيفة على امتداد الوطن العربي وبدأت الجماهير تتحرك تحت قيادة البرجوازية الصغيرة والوطنية للاطاحة بتحالف الاقطاع والبرجوازية الكبيرة [1]، وهكذا كانت ثورة يوليو في مصر 1952 مقدمة لبروز تيارين أساسيين في محيط القومية العربية اتجاه الصراع العربي الاسرائيلي وخاصة تجاه الحل والتسوية *

أولهما : التيار التقدمي الذى كانت تمثله ثورة يوليو المصرية والذى كان يفضل تركيز الهجوم "والصراع "مع الاستعمار والامبريالية ثم التفرغ لمواجهة اسرائيل بعد تحقيق الاستقلال العربي الحقيقي .

وثانيهما : يمثل تيار الرجعية العربية المشار اليه سابقا ، وكان يقود ه في البداية العراق قبل حدوث الثورة فيه ثم أصبحت تقودها العربية السعودية ، وكان ينادى بأهمية التعاون مع الغرب الامبريالي ضد الاتحاد السوفياتي على أمل أن يوءدى ذلك الى تحقيق نوع من تعاون الغرب ضد اسرائيل. [2]

ورغم أن قيادة التيار التقدمي لحركة التحرر العربية طرحت مهمات مركزية لثورة د يمقراطية معادية للامبريالية ، الا أنه كان طرحا ناقصا ، ويعود ذلك الى طبيعة تذبذب البرجوازية الصغيرة والمتوسطة فكان موقفها الاجتماعي وسطيا حين سمحت للثورة المضادة بأن تنمو في أحضانها في وقت كانت فيه تحجم حركة الجماهير وتقييدها عن وعي الى غير ذلك من المهام المطروحة . [3]

ولقد بينت حرب 1967 مدى عجز قيادة هذا التيار ، كما أثبتت أن المصير الذى واجهته فلسطين ليس استثناء بل كان القاعدة التي ستخضع لها كل الاقطار العربية .

---

1) أنظر ماجد ابوشرار : الصراع العربي الصهيوني في المرحلة الراهنة، شؤون فلسطينية عدد 77 أفريل 1978 ص 71 .

2) أنظر مجدى حماد آثار التسوية على النظام الاقليمي العربي ، قضايا عربية - بيروت نوفمبر 1979 ص 31 .

3) ميشل كيلو مرجع سابق ص 41 .

* - راجع الفصل التمهيدى المبحث الثالث المطلب الثاني .

.../...

ولقد وضع النهج الذى سار عليه التيار التقدمي موضع تساؤل حول جدوى منهجيته، اذ تبين عدم فاعليته وبالتالي أصبح هذا التيار مكرها على اتخاذ قرار حاسم يتخلص به من سياسته الوسطية، أو يعود الى الارضية التي وقف عليها حلفاالاقطاع والبرجوازية في سياسته تجاه الامبريالية والقضية الفلسطينية علّها تنقذ ما يمكن انقاذه. (1)

وبعد فترة من المقاومة انهار الجناح الراديكالي ذي الاصل البرجوازي الصغير الفلاحي واستولت على السلطة الشرائح التي صعدت معه الى الحكم ووصلت الى وضع صار حسم الصراع يلحق أشد الضرر لصالحها ومصالح الطبقات والقوى الوسطية والبينية في المجتمع برمته وبذلك سقط الخيار الجذري.

ويمثل صعود التيار الجديد الى مركز القرار السياسي تطورا هاما في الحياة السياسية العربية، كما كان حدثا نوعيا بالنسبة للقضية الفلسطينية بالذات التي شهدت بصعود هذا التيار عمليات قمع وتصفية وصلت حد الابادة عسكريا وسياسيا.

كما يمثل أيضا ارتدادا الى سياسة الاقطاع والبرجوازية التقليدية في مسألتين :-

الأولى : الايمان بأن القضية الفلسطينية لا يمكن أن تجد لها حلا خارج التحالف مع الامبريالية.

الثانية : ان القضية الفلسطينية لا تعدو عن كونها خلاف بين كيانات سياسية داخل المنطقة العربية، وليست موضوع استراتيجية للنضال ضد الامبريالية وعدت القضية الفلسطينية قضية خارجية وهامشية بالنسبة لمعظم الانظمة لانها فقدت تلك الدرجة من التمفصل على المهمات الداخلية والقومية للنضال التقدمي والمعادى للامبريالية، (2) وكان الشعار الذى مرر منه هذا التراجع عن

---

1) ميشيل كيلو نفس المرجع.

2) نفس المرجع ص 43.

القضية الفلسطينية هو الفصل بين شعار "ازالة آثار العدوان " وتحرير الارض المغتصبة في البداية ، ثم التخلي عن مهمة التحرير والاستسلام النهائي ، بابرام معاهدة الصلح مع اسرائيل .

وقد ترتب عن انهزام حركة التقدم العربية سنة 1967 تولي الخط اليميني بقيادة العربية السعودية تزعم الانظمة العربية في مواجهة اسرائيل ، وهو المسار الذى بدأت تظهر نتائجه في عقد الصلح بين مصر واسرائيل وضرب حركة التحرير الفلسطينية في لبنان ، كما سنرى في الفصل الثاني من هذا الباب ، حول كيفية تطور الصراع العربي الاسرائيلي .

المطلب الثالث

الطرف الاسرائيلي

سياسيا يمكن القول أنه لما وصلت الرأسمالية الى مرحلة الامبريالية أفرزت ظاهرة الاستعمار التي شملت دول آسيا وافريقيا وأمريكا اللاتينية ، لكن وعي القوى الامبريالية بحقيقة انتزاع الشعوب المستعمرة لاستقلالها في يوم ما . دفعها الى البحث عن حلول تضمن لها ديمومة السيطرة واستمرار النهب ، وتوصلت الى وضع مشاريع لابقاء مناطق دائمة لها في أكثر مناطق العالم الثالث أهمية بالنسبة للمصالح الامبريالية . فكانت فكرة الاستعمار الاستيطاني .

ومما يؤكد هذه الحقيقة ذلك التوافق التاريخي الذى نلاحظه بين نشوء الغزو الصهيوني لفلسطين والغزو الاستيطاني العنصرى لجنوب افريقيا .

فانشاء اتحاد جنوب افريقيا بزعامة الاقلية البيضاء عام 1910 توافق مع اصدار وعد بلفور عام 1917 ، والحدثان مدينان بمولدهما لبريطانيا . (1)

لأنه ما أن سيطر على تفكير الحكومة البريطانية عام 1909 الخوف من أن

---

1) أنظر وفيق أبو حسين : التكامل الاستراتيجي بين اسرائيل وجنوب افريقيا - شؤون فلسطينية ،عدد 114 مارس 1981 ص 71 .

.../....

تتعرض قناة السويس للاغلاق في وجه الملاحة البريطانية في حالة نشوب حرب. الامر الذى سيعيد لطريق رأس الرجاء الصالح "أقصى جنوب افريقيا" أهميته التجارية والاستراتيجية السابقة ، حتى عمدت الى ايجاد حكم تابع لها في جنوب افريقيا ووجود ،فيه مكسب حيوى لبريطانيا ، وكذلك في أعقاب انهيار الامبراطورية العثمانية بعد الحرب الأولى ، رأت بريطانيا أن سيطرتها على فلسطين بمستوطنين صهاينة هي أفضل ضمانه لعدم اغلاق قناة السويس في وجهها ".(1)

وبسبب الموقع الاستراتيجي المهم لكل من فلسطين وجنوب افريقيا من جهة واكتشاف الثروات الطبيعية (الماس واليورانيوم) في جنوب افريقيا ، والنفط في الشرق الاوسط من جهة ثانية "ضاعفت الدول الامبريالية اهتماماتها بتقوية ودعم هذين الكيانين ليحتلا مكانة سياسية وعسكرية في استراتيجية الدول الامبريالية".(2)

وقد أشار الاستاذ "ريتشار ستيفنز" الى الاستراتيجية الاستعمارية التي تكمن وراء انشاء الكيانات العنصرية بقوله : "يعتبر قانون اتحاد جنوب افريقيا لندن 1909 ووعد بلفور لندن عام 1917 من بين القرارات المختلفة التي كان لهما تأثير على حياة ومصائر شعوب ما يسمى بالعالم الثالث وأكثر قوة على فضح جوهر الايمان بسمو العرقية . واشملها على اظهار قدرة العالم الغربي على تحويل وترجمة امتداد قوته واضفاء الشرعية عليه تحت ستار القانون الدولي والاخلاق ، وهاتان الوثيقتان وضعتا دون أي اعتبار لحقوق وتطلعات الشعوب التي اخضعت للقوة".(3)

---

1) مجلة الارض : اللقاء العنصرى . بريتوريا _ تل أبيب عدد 12 تاريخ 7/ 6/ 1976 ص 12 ، مشار اليه في وفيق أبو حسن ، نفس المرجع .

2) نفس المرجع . نقلا عن طه صبحي (اسرائيل وجنوب افريقيا _ دراسة في المشترك والتطابق ، الكاتب الفلسطيني عدد 8 أفريل 1977 ص 114 .

3) نقلا عن وفيق أبو حسن . نفس المرجع ص 71 .

.../....

وقد نما الكيان قبل الحرب العالمية الثانية في كنف الاستعمار البريطاني ، ولكن بعد الحرب العالمية الثانية انهار الاستعمار القديم وطرأت تغييرات كثيرة على موازين القوى الدولية ، مما حدا بالكيانيين العنصريين الى التحول عن بريطانيا باتجاه الولايات المتحدة التي خرجت من الحرب كقوة امبريالية جديدة وقوية .

ان اسرائيل كدولة تعتبر ظاهرة سياسية لا تنطبق عليها أحكام القانون الدولي فهي كيان سياسي لا يوجد له أي امتداد تاريخي مرتبط بباقي كيانات المنطقة ، ولذا يمكن اعتبارها مرحلة متقدمة من الاستعمار الاستيطاني الذى يعتمد في بقائه واستمراره على الدعم البشرى والمالي والعسكرى الخارجي . ولما كان الاستيطان بمفهومه الاستعمارى هو الاستيلاء غير الشرعي على أراضي الغير ، واقامة مجتمع غير قابل للنمو بالطرق الشرعية عليها فان موضوع الارض التي يقوم عليها هذا المجتمع يظل معلقا نتيجة الصراع مع الاهالي الاصليين .(1)

فقيام الغزاة الصهاينة بانشاء الكيان الاسرائيلي كان متوقفا على هدر حقوق الشعب الفلسطيني ومشروطا به ، أي أن هذا الكيان كان يستلزم لقيامه وانشائه كشرط مسبق ليس انتهاك حقوق الشعب الفلسطيني فحسب .بل سحقها وابادتها ، ومن هذه الحقوق ، الحق في الارض والممتلكات والحق في العودة الى الوطن الخ . . . .

وعلى ضوء ذلك تبرز لا شرعية الكيان الاسرائيلي بوضوح.(2) لكن ما هي الاسانيد القانونية التي تقدمها اسرائيل تبريرا لشرعية وجودها ؟ .

---

1) أنظر عدنان العمد : انهاء حالة الحرب بين الدول العربية واسرائيل وآثارها على القضية الفلسطينية ش .ف عدد 39 نوفمبر 1974 ص 32 .

2) أنظر د .صلاح الدين الدباغ : الآثار القانونية المترتبة على الصلح مع اسرائيل ش . ف . عدد 3 جويلية 1971 .

. . . / . . .

في 14 ماي 1948 اصدر السيد "دافيد بن غوريون" اعلان قيام دولة يهودية باسم "اسرائيل" استنادا الى أن الجمعية العامة للامم المتحدة قد اتخذت قرارا في 29 نوفمبر 1947 بتأسيس دولة يهودية في فلسطين ، وقد أكد اعلان الاستقلال أن "هذا الاعتراف الصادر من الامم المتحدة بحق الشعب اليهودي في تأسيس دولته لن يكون عرضة للطعن أو التجريح ثم أكد اعلان الاستقلال أن الدولة اليهودية قد تم اعلانها استنادا الى الحقوق التاريخية والقومية والدينية والانسانية التي اعترف بها تصريح بلفور ، ومن بعد ه صك الانتداب ثم قرار التقسيم .

ويقسم الاستاذ محمد اسماعيل علي السيد أسانيد السيادة الاسرائيلية على فلسطين حسب المفهوم الاسرائيلي الى أسانيد منشئه وتتمثل في : الحق التاريخي ، والحق الديني ، والحق الانساني ، والحق القومي ، وأسانيد كاشفة عن السيادة الاسرائيلية وهي تصريح بلفور ، وصك الانتداب وقرار التقسيم . (1)

ونتطرق بايجاز الى تبيان مدى مشروعية هذه الاسانيد حسب قواعد القانون الدولي :

1- الحق التاريخي : تدعي اسرائيل بأن هذا الحق يستند الى العهد الذى أسس فيه اليهود كيانا لهم في فلسطين ما بين سنة 1020 و 586 ق . م والذى ظهرت لهم فيه مملكة داوود وسليمان ثم مملكتي اسرائيل ويهودا والذى تميز بالاضطراب وعدم الاستقرار والخصومات الداخلية والخارجية الخ . . . . وقد نجحت الصهيونية عن طريق هذا العامل التأثير في اليهود لحملهم على العودة الى فلسطين ، وتزكية ذلك في العديد من أوساط الرأي العام الدولي ، والمحافل والهيئات الدولية وتسخيره لاقامة اسرائيل . (2)

---

1) أنظر د . محمد اسماعيل علي السيد . المرجع السابق ص 42 .
2) أنظر د . حسن الجلبي . فلسطين في ضوء القانون الدولي ص 89 .

. . . /. . .

وعند معالجة فكرة الحق التاريخي على ضوء مبادىء القانون الدولي، نقول: أن فكرة التقادم المكسب للسيادة فيه انقسام بين الفقهاء، البعض يأخذ به والبعض يرفضه.

وبالنسبة للذين يأخذون بالفكرة يشترطون شروطا أهمها، أن يكون وضع اليد الذى يستند اليه ظاهرا ومستمرا وغير مفروض بالقوة وغير متنازع عليه.

وعند تحليل الادعاء الاسرائيلي بالحق التاريخي نجد أن هذه الشروط غير متوفرة فيه. (1)

واذا كان الادعاء الصهيوني صحيحا، ألا يحق لاحفاد البابليين والمصريين والفرس واليونانيين والرومانيين الحق في الأراضي المقدسة؟ وكما قال الاستاذ ذ.هـ.ج ويلز "اذا كان سليما اعادة بناء الدولة اليهودية التي لم توجد منذ ألفي سنة ألا يكون من الاسلم العودة ألف سنة أخرى واعادة بناء الدولة الكنعانية؟، فالكنعانيون على عكس اليهود لا زالوا في فلسطين"* (2)

2- الحق الديني: تدعي اسرائيل أن مطالبها بالسيادة على فلسطين لا تستند الى الحق التاريخي فقط بل الى وعد الله اسرائيل (يهوه) بمنح الارض من نهر مصر الى النهر الكبير نهر الفرات لبني اسرائيل، فالصهيونية ترى أن للوعد الالهي جانبين، فالرب قد اختار الشعب واختار الارض، وما دام هذا الاختيار الهيًا فانه يعطي امتيازا للارض كما يعطي امتيازا للشعب الموعود بها أيضا، أي أن أرض اسرائيل "مخصصة" لبني اسرائيل وحدهم. فبغياب الشعب على الارض تصبح الأرض في منفى، كما يصبح الشعب في منفى هو الآخر. ومن ثم فان وجود العرب الفلسطينيين في فلسطين منذ الفتح الاسلامي لا يمنحهم

---

1) مشار اليه في د.حسن الجلبي نفس المرجع ص 14.

* - يقول الاستاذ "غارودى": "وهكذا أسدل الستار على تمثيليه "الحقوق التاريخية" بخاتمة من الاراجيف والدماء، اذ لا يمكن أن يكون الامر غير ذلك، وقد كانت ملاحظه الفيلسوف الفرنسي "بليريا سكال "بعيدة المرمى بهذا الصدد بقوله: "عندما عجز الانسان عن جعل الصحيح هو الاقوى، تصرف بطريقة تجعل الاقوى صحيحا" (ملف اسرائيل مرجع سابق، ص 13).

2) مشار اليه في ابراهيم العابد. مرجع سابق ص 14.

.../...

حق السيادة عليها لان اليهود هم "المالك الشرعي" بحكم الوعد الالهي . أما العرب فليسوا الا مستأجرين لها في غيبة أصحابها .(1)

ولوجارينا هذا المنطق نقول أن الوعد الاول الواضح المعطى حسب سفر التكوين 12، 7 ينص على "لنسلك أعطي هذه الأرض" فالخطاب قد وجه الى حفدة ابراهيم .واليهود ليسوا وحدهم من نسل ابراهيم ، فذرية هذا الاخير تشمل أيضا العرب مسلمين ومسيحيين .(2)

والحقيقة أن المتفق عليه بالاجماع بين فقهاء القانون الدولي أن الدين لا يشكل مصدرا من مصادر القانون الدولي .

فالمادة 38 من النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية واضحة في تحديد مصدر القانون الدولي .

3— الحق الانساني : مضمونه أن اليهود تعرضوا للاضطهاد * في جميع أنحاء العالم ولا يمكن حل هذا المشكل عن طريق ادماجهم في الشعوب التي يعيشون فيها ، لان اليهود بتجاربهم عبر التاريخ لا يثقون في مثل هذا الحق ، وبالتالي فالحل الامثل لهذه المشكلة هو انشاء دولة تجمع اليهود المضطهدين والمشردين .

وقد زاد هذه الدعوة تأثيرا في الرأي العام الدولي ما لقيه اليهود من اضطهاد على يد الحكم النازي في المانيا ، وبهذه الحجج تذرعت الصهيونية باقامة دولة لليهود في فلسطين .

الحقيقة ليس صحيحا أن اليهود مضطهدين في كل العالم ، فقد أثبت التاريخ أن اليهود عاشوا وسط المسلمين دون أن يتعرضوا لاي اضطهاد .وأن تعرضهم للاضطها في بعض المجتمعات راجع لعوامل ، بعضها يتعلق بسلوك اليهود أنفسهم في هذه المجتمعات

---

1) أنظر د .محمد اسماعيل على السيد . مرجع سابق ص 64 .

* — يقول هرتزل في احدى كتاباته . "ان العداء للساميتوما يترتب عليه من اضطهاد انما ينطوي على ارادة الخير الالهية لانه يرغمنا على رص صفوفنا ويوحدنا بواسطة الضغط وسوف يحررنا بطريق وحدتنا . نقلا عن د .اسماعيل علي السيد المرجع السابق ص 58 .

2) أنظر ابراهيم العابد ، دليل القضية الفلسطينية .مرجع سابق ص 109 .

.../...

وبعضها راجع الى السلوك العنصري .

أما بالنسبة لاضطهاد النازية لليهود فهو ليس مقتصرا عليهم وحدهم، بل ان ضحايا النازية من شعوب أوروبا يفوق كثيرا عدد الضحايا من اليهود .

ولقد بدأ تحقيقة تعاون أقطاب الصهيونية مع النازية لاضطهاد اليهود بشكل خاص حتى تدفعهم الى الهجرة الى فلسطين .*

ورغم أن اليهود لا يشكلون الا أقلية من حيث العدد "15 مليون يهودي في العالم" بالمقارنة مع عدد البشرية المقدر بحوالي أربعة (4) مليارات، فاننا اذا فرضنا أنهم يشكلون أقلية كما حددتها اللجنة الفرعية لحقوق الانسان التابعة للامم المتحدة، فان القانون الدولي وضع قواعد لحماية حقوق الانسان عن طريق القواعد الوضعية التي تستمد مصدرها من العرف، كما وضع قواعد أخرى مصدرها الاتفاق الدولي . (1)

---

* - بدأت مجلة الهدف بتاريخ 6آب 1984 عدد 733 في نشر كتاب "بيرجي بوهانكا" تحت عنوان "مذكرات صهيونية" تتعلق بيوميات الزعيم الصهيوني التشيكوسلوفاكيلي "أيفون رد ليخ العضو القيادي في منظمة "ماكاي هاكير" الصهيونية، ويوضح بصورة قاطعة تعاون القيادة الصهيونية مع الاحتلال النازي لتشيكوسلوفاكيا باعتبارها طابورا خامسا ليس ضد مصالح الشعب التشيكوسلوفاكي فحسب، بل ضد مصالح الاغلبية الساحقة من الجماهير اليهودية حيث كانت - كما تفضح ذلك يوميات "أيفون" ترسل الآلاف من ليهود الى معسكرات الابادة الجماعية النازية، مقابل وعود نازية بارسال بضعة عشرات أو مئات من القيادات الصهيونية أو أصحاب رؤوس الاموال الى فلسطين "أنظر ترجمة هذا الكتاب المنشور في حلقات في مجلة الهدف " المشار اليها في بداية هذه الفقرة " .

1) أنظر تفصيل ذلك د . محمد اسماعيل علي السيد المرجع السابق ص 99 .

وأغلبية الدول تلتزم من خلال معاهدات بحماية الاقليات المتواجدة في مجتمعاتها وبالتالي فدعوى الصهيونيين بوطن يحميهم من الاضطهاد دعوى لامبرر لها .(1)

4ـ الحق القومي : محتوى هذا الادعاء حسب اليهود الصهاينة هو أنهم " يشكلون شعبا يهوديا " بمضامين عرقية لا يقصدون منها فقط استمرارية التاريخ بل واستمرارية الدم والثقافة والمصير كله ".(2)

ونشير الى أنه جاء في اعلان "للحاخاميين " في مؤتمر لهم عقد في سنة 1883 في مدينة " بيتسبرج " في الولايات المتحدة ما يلي : " .. اننا لا نعتبر أنفسنا أمة بل طائفة دينية ولهذا فاننا لا نتوقع عودة الى فلسطين ولا نرغب في بعث أي قانون من قوانين الدولة اليهودية .(3)

ولئن كان رجال الدين اليهود قد رفضوا في الوقت الذي نشأت فيه الحركة الصهيونية فكرة وجود شعب يهودي تجمعه قومية واحدة ، فان هذا الرفض قد استمر لدى الاوساط اليهودية غير الصهيونية .

ان تطبيق معايير الامة والشعب ،"وحدة الاقليم واللغة والتاريخ ، ووحدة الدين والصالح المشتركة ووحدة الجنس " لا تتوفر في اليهود حتى يمكنهم الادعاء بتكوينهم لامة واحدة بل تنطبق عليهم صيغة الاقليات .

وبالاضافة الى ذلك فان القانون الدولي لا يعطي بالضرورة لابناء القومية الواحدة الحق في تحويل قوميتهم الى دولة .(4)

---

1) نفس المرجع ص 107 .
2) أنظر ابراهيم العابد مرجع سابق ص 36 نقلا عن توماس مجوان "خرافة الجنس اليهودي" مجلة "ايشوز" "قضايا" نيويورك المجلس الامريكي لليهودية عدد 4 المجلد 19/ 1965ـ1966، ص 21 ـ 23 .
3) د. ابراهيم العابد نفس المرجع ص 41 .
4) د. حسن الجلبي . فلسطين في ضوء القانون الدولي المرجع السابق ص 43 .

.../...

أما الاسانيد الكاشفة للسيادة حسبما تدعي اسرائيل ، فنكتفي بالاشارة الى وعد بلفور وقرار التقسيم .

1- وعد بلفور ، يعتبر هذا الوعد باطلا من الناحية القانونية للاسباب الآتية : -

أ - ان الوعد الصادر في نوفمبر 1917 يتعلق بأرض لا صلة قانونية لبريطانيا بها وهو يعطي أرضا لمن ليس له أية صفة لتسلمها .

ان بريطانيا أعطت وعدها - وهو غير شرعي - قبل أن تحتل فلسطين، كما أن مهمة الانتداب لم تسند لها الا بتاريخ 22 جوان 1922 .

ب - ان وعد بلفور ليس اتفاق بين أشخاص من القانون الدولي ، فهو عبارة عن خطاب أرسله اللورد بلفور الى شخص ليس له صفة التعاقد رسميا ، فهو مواطن بريطاني صهيوني ، لم يكن يمثل الطائفة اليهودية التي هي أيضا لا تتمتع بالشخصية القانونية .

ج - ان قانون الاحتلال لا يسمح لبريطانيا التصرف بسيادة الاراضي المحتلة ، وفي هذا الصدد يقول السيد "جول باروفان "رئيس محكمة العدل الدولية سابقا "ليس لأي دولة أن تبسط سلطاتها على هواها على حساب الدول والشعوب الاخرى ، ان القانون الدولي لا يعترف للدولة البريطانية من سلطة الا على أراضيها وعلى رعاياها ومواطنيها ".(1)

د - ان وعد بلفور أضر بحقوق الشعب الفلسطيني المكتسبة والمعترف بها من قبل الحلفاء .

---

1) د . ابراهيم العابد . مرجع سابق ص 23 . نقلا عن باسديفانت ج . " أطروحة للدكتوره " باريس 1936 - 1937 ص 198 .

.../...

هـ - ان وعد بلفور يتعارض مع ميثاق عصبة الامم آنذاك لا سيما المادة 20 التي تقول: " يقرّ جميع أعضاء عصبة الامم كل فيما يعنيه بأن هذه الشرعة * تلغي جميع الالتزامات أو الاتفاقيات الدولية المتعارضة مع أحكامها، وهم يتعهدون رسميا بأنهم لن يعقدوا في المستقبل أي اتفاقات مماثلة. (1)

و - ان وعد بلفور يتناقض مع الالتزامات الناجمة عن مفاوضات حسين مكماهون السابقة الذكر.

ز - ان وعد بلفور يتناقض مع المادة "5" من صك الانتداب التي تلزم الدولة المنتدبة بحماية فلسطين ضد فقدان أي جزء من أراضيها أو تأجيره.

ح - اصدرت الحكومة البريطانية عدة تصريحات تؤكد فيها عدم مساس وعد بلفور بالحقوق السياسية والاقتصادية للسكان العرب. (2)

2- قرار التقسيم : يعتبر قرار التقسيم باطلا من الناحية القانونية للاسباب الآتية :

أ - خالفت الجمعية العامة باصدارها قرار التقسيم نصوص المادتين 10 و 14 من الميثاق التي تخولانها مجرد اصدار توصيات دون اتخاذ قرارات، وعند الامعان في قرار التقسيم نجده كمشروع لا يمكن تنفيذه الا بمقتضى قرار أمر يصدر من السلطة المختصة في الامم المتحدة وهي مجلس الامن لانه يتضمن مساسا خطيرا بوحدة أراضي بلد من البلدان وتعديلا لاوضاعه السياسية والقانونية رغما عن ارادة السكان.

ب - التجاوز الثاني لاختصاص الجمعية العامة باصدارها قرار التقسيم يظهر من خلال ما تضمنه من انشاء أوضاع ومراكز قانونية جديدة في كيان فلسطين

---

1) د. ابراهيم العابد نفس المرجع.

* - المقصود بعبارة " الشرعة " الميثاق.

2) نفس المرجع.

.../...

لا يمكن انشاؤها من وجهة نظر القانون الدولي الا بمقتضى معاهدات واتفاقيات تنعقد بين الاطراف الدولية لهذا الغرض، فتجزئة بلد الى دولتين أو شعبا الى شعبين عملا لا تملك اتخاذه أية سلطة من سلطات الامم المتحدة، لان التسويات التي يجوز لهذه السلطات وضعها هي تسويات كاشفة عن حقوق ومراكز قانونية وليس تسويات منشئة لها . (1)

جـ - تتوقف شرعية توصيات الجمعية العامة على احترام مبدأ تقرير المصير، فهي لم تقم باستفتاء الفلسطينيين قبل اتخاذ التوصية فحسب، بل رفضت أيضا اقرار اقتراح يرمي الى استشارة محكمة العدل الدولية بشأن سلطات الامم المتحدة في هذه القضية . وأقصى ما كان يمكن للجمعية العامة اتخاذه بشأن اليهود هو التوصية لضمان حقوق الطائفة اليهودية كأقلية .

ع - ان الحالة الوحيدة التي تستطيع فيها الامم المتحدة انشاء دول جديدة هي بالنسبة للبلاد التي لاتتمتع بالحكم الذاتي، وذلك بأن تفصل هذه البلاد عن الدولة المستعمرة .

فميلاد دولة جديدة هو النتيجة الطبيعية لنظام الوصاية الذى نص عليه الميثاق ولكن هذه الاحكام لا تطبق على فلسطين لانها لم تكن خاضعة لنظام الوصاية بل كانت خاضعة لنظام الانتداب (فئة أ) ويستهدف هذا النظام استقلال فلسطين واحترام سلامة أراضيها وليس تجزئتها واستقلال كل من المجموعتين البشريتين القاطنتين فيها . (2)

ولابد من الاشارة الى أن قبول اسرائيل عضوا في الامم المتحدة كان مشروطا بتطبيق قرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم 194 الذى ينص على السماح للاجئين بالعودة الى ديارهم، ولحد الآن لم تحترم اسرائيل

---

1) د . حسن الجلبي . فلسطين في ضوء القانون الدولي . المرجع السابق ص 65 .

2) ندوة القانونيين العرب (الجزائر 22-27 جويلية 1967) مشار اليه في ابراهيم العابد المرجع السابق ص 27 .

.../....

هذا القرار فحسب بل هي تسعى جاهدة لافراغ فلسطين من شعبها .

ورغم كل ذلك فان دولة اسرائيل - رغم انتهاكاتها المتكررة لاحكام القانون الدولي وقرارات الامم المتحدة - فانها أصبحت واقعا لا مفر منه ، فهي عضو في المجتمع الدولي بمختلف تنظيماته معترف بها من قبل باقي الدول .

المطلب الرابع
أطراف غير مباشرة في الصراع

نظرا لطبيعة الصراع وتشكيلة أطرافه ، وجذوره التاريخية ، فانه اتخذ امتدادا تجاوز حدوده الاقليمية ، بحيث استقطب نشاط واهتمام كثير من الدول والتنظيمات الدولية وعلى رأسها منظمة الامم المتحدة .

واهتمام بعض الدول بهذا الصراع - لاعتبارات موضوعية وذاتية - جعلها طرفا غير مباشر في النزاع ، نقتصر على ذكر الاطراف غير المباشرة في الصراع على الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتي*، وهذا لعدة اعتبارات منها :

1- الدور الاساسي الذي تقوم به الدولتان في حياة المجتمع الدولي وتمتعهما بمركز متميز في منظمة الامم المتحدة .

2- تزعم كل دولة منهما كتلة من التكتلات الدولية المتصارعة .

3- اهتمام الدولتين بمنطقة الشرق الاوسط ، جعلت كل منهما تقدم الدعم والمساندة لاحدى أطراف الصراع ، ونرى ذلك كالآتي :

---

* - مما جاء في قرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم 58 الدورة (38) ديسمبر 1983 الفقرة (جيم) رقم 4 "تدعو جميع أطراف النزاع العربي الاسرائيلي ، بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية، وكذلك الولايات المتحدة الامريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وسائر الدول المعنية ، الى الاشتراك في مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الاوسط على قدم المساواة " (أنظر اعلان جنيف وبرنامج العمل بشأن أعمال الحقوق الفلسطينية) الامم المتحدة 1984 مطبعة الماس القاهرة 1984 ص 25 .

أ – دور الولايات المتحدة في الصراع العربي الاسرائيلي :

ضروري التذكير بأن الولايات المتحدة الامريكية دولة امبريالية لا يماثل سجلها في العنف والدمار والتدخلات في شؤون الآخرين أية دولة في العالم .

وبهذا الشأن يقول "والترلافيبير" "يمكن للمرء أن يرى التاريخ الامريكي لا من خلال المنظور الضيق لمفاهيم التخوم المتلاشية والديمقراطية الناشئة ، والموارد الهائلة التي خلقت " شعب الوفرة " فحسب ، بل من خلال تلك السياسة الدؤوبة القائمة على التدخل ، المؤثرة في تشكيل حياة الشعوب الاخرى .

لقد سعى الامريكيون منذ نشأتهم للاستقلال ، ولأمن لا يمكن اكتسابه الا بتحقيق ما أسماه المؤسسون الاوائل "الامبراطورية "وقد انطوت العملية على استخدام وسائل متعددة ، ولم يعترها الوهن لان الولايات المتحدة ظلت تتدخل في شؤون الدول الاخرى في نطاق القارة الامريكية ، ثم في نطاق العالم كله ."(1)

ولا توجد في التاريخ دولة مماثلة لامريكا فيما ألقته من عدد القنابل على مدنيين أبرياء وبلدان مسالمة دمرتها ، وأنظمة استبدادية دعمتها ، ففي خلال ستة أشهر من أواسط السبعينات ألقت الولايات المتحدة مقدار 539 ألف طن من القنابل على كبوديا الصغيرة بحجة انقاذها من الشيوعية " وألقت على الفيتنام 4 ملايين طن من القنابل خلال تسعة (9) أعوام"(2) وتشير دراسة المعهد بروكينغز 1978 الى أن (210) حادثا سعت فيها الولايات المتحدة الى تحقيق هدف لها في العالم عن طريق التهديد باستخدام قوتها العسكرية ،

---

1) نقلا عن أدوارد سعيد : القضية الفلسطينية والمجتمع الامريكي م ت ف بيروت 1980 ص 8 .

2) نفس المرجع ص 9 .

.../...

والاستنتاج الرئيسي لهذه الدراسة هو أن "التهديدات الامريكية باستخدام القوة العسكرية لها صلة بالتطورات السياسية الداخلية أكثر مما لها صلة بالتهديدات الفعلية للامن القومي للولايات المتحدة ".(1)

فالسياسة الخارجية للولايات المتحدة تدور حول محور أساسي أو مركزي "لا يعني في أوجهه المتعددة الا المزيد من التوسع والسيطرة للاحتكارات الى أن تبتلع ثروات العالم وقدراته الاقتصادية وتتحكم بواقعه الاستراتيجي ".(2)

وتتمثل نقاط اهتمام السياسة الامريكية في هذا الشأن كالاتي :

1- المنطقة العربية : فنظرا لموقعها الاستراتيجي ، وثرواتها النفطية الهائلة ، وتحكمها في طرق المواصلات والنقل ، فانها تشكل هدفا لسياسة خاصة لضمان السيطرة على نفط المنطقة وامتصاص الفوائد المالية العربية الناتجة عن ارتفاع أسعار البترول . وتنظيم العلاقات التجارية والمالية مع دول المنطقة بحيث تتحول الى توابع اقتصادية تدور في فلك الولايات المتحدة .(3)

2- اسرائيل : تشكل اسرائيل الركيزة الثانية لسياسة أمريكا نحو المنطقة العربية ، وقد سبقت الاشارة الى الدور الذى قامت به الدول الغربية في ايجاد اسرائيل .

3- الاتحاد السوفياتي : يمثل هدف احتواء الاتحاد السوفياتي واضعافه سياسيا وعقائديا وتقليص نفوذه الدولي ، هدفا رئيسيا لامريكا ، وكان لتقارب حركة التحرر العربية مع الاتحاد السوفياتي في الخمسينات وبعدها أثرا في زيادة الاعتماد الامريكي على اسرائيل من ناحية ، وعلى الدول العربية الرجعية من ناحية أخرى .فأمريكا تدرك أن الخطر على مصالح احتكاراتها في المنطقة العربية نابع من حركات التحرر الوطني العربية التي ترمي الى تحرير مجتمعاتها من السيطرة الخارجية والاستغلال الداخلي ، وبالتالي

---

1) أنظر فؤاد مغربي .التأثيرات الداخلية على السياسة الخارجية الامريكية نحو العالم العربي شؤون فلسطينية عدد 92/ 93 أوت 1979 ص 22 .

2) أنظر محمد محلا ، قوات التدخل الامريكية من روزفلت الى ريغن مطابع الجاحظ 1984 ص134 =

فان تقارب هذه الاخيرة مع الاتحاد السوفياتي سوف يؤدي الى تحرير العالم العربي من نفوذ امريكا ولذا كان هدفها الرئيسي "طرد "الاتحاد السوفياتي من المنطقة حسب تعبير كيسنجر . (1)

4- العالم الثالث : يشكل العالم الثالث محورا رابعا في سياسة أمريكا في المنطقة العربية فهدفها ابقاء ارتباط دول العالم الثالث بعلاقات غير متكافئة مع العالم الرأسمالي ،والاستمرار في السيطرة على الموارد الاولية، وعلى أسواق هذه البلدان ، وتحقيقا لذلك فلا بد من ضرب كل حركة تحرر تظهر في هذه الدول وتدعيم الانظمة الموالية لها .وكذلك الحيلولة دون نجاح العالم الثالث في ايجاد صيغة للتحالف والتعاون فيما بينه ، وبما أن دور حركة التحرر العربي كان طليعيا في هذا المجال ، فقد اهتمت امريكا بضرب هذه الحركة وأضعافها مساهمة المنطقة العربية في تحرير آسيا وافريقيا بشكل خاص .

5- أوروبا : تشكل أوروبا الرأسمالية محورا رئيسيا للسياسة الامريكية .

فالاهتمام الاستراتيجي لهذه الاخيرة بالمنطقة العربية من أهدافه المحافظة على مكانتها الرئيسية في أوروبا ومنع كل محاولة لهذه الاخيرة للابتعاد عن نفوذ الولايات المتحدة ، مثلما حاول ذلك الجنرال ديغول . (2)

أما بالنسبة لسياسة أمريكا تجاه الصراع العربي الاسرائيلي فقد مرت بالمراحل الآتية :

= (بدون الاشارة الى بلد النشر) .

= 1) = أنظر د . سعد الدين ابراهيم : كيسنجر وصراع الشرق الاوسط : دار الطليعة بيروت 1975 . ص 132 .

2) أنظر ابراهيم أبو الغد : هل من جديد في سياسة أمريكا العربية والفلسطينية شؤون فلسطينية عدد 66 مارس 1977 ص 69 وما بعدها .

.... / ....

1- المرحلة الأولى : ابتداء من اهتمام أمريكا مباشرة بالقضية بعد الحرب العالمية الاولى ، حتى عقد اتفاقيات الهدنة العربية الاسرائيلية سنة 1949 ، وفيها سخرت الحكومة الامريكية كل طاقاتها للحصول على تأييد دولي لفكرة انشاء دولة يهودية في فلسطين ، ظهر ذلك جليا عند اتخاذ قرار التقسيم ، والاعتراف بتلك الدولة وادخالها في عضوية الامم المتحدة ، تم تنظيم وضعها بربطها باتفاقيات عسكرية مع جميع الدول العربية المجاورة لها ، وهذا كله على حساب الشعب الفلسطيني .

2- المرحلة الثانية : تمتد من 1950 الى 1967 حاولت فيها امريكا اقامة نوع من التوازن بين الدولة الدخيلة ودول المنطقة والمحافظة على الوضع الجديد ، وقد تجسدت سياستها في تلك المرحلة في "البيان الثلاثي "الصادر في 25 ماي 1950 الذي اشتركت فيه كل من امريكا وانجلترا وفرنسا والذي التزمت فيه الدول الثلاث بحماية وجود اسرائيل ، وتجميد الحدود عند الخطوط العسكرية التي توقف عندها القتال "خطوط الهدنة "وتحويلها الى حدود فعلية حائلة دون وقوع أي توسع من جانب أي طرف على حساب الطرف الآخر ، وهكذا اشتركت امريكا في ادانة اسرائيل في عدوانها سنة 1956 على مصر . (1)

وفي هذه المرحلة كانت تعتبر القضية الفلسطينية عبارة عن مشكل لاجئين يحتاجون الى اغاثة واعانة مؤقتا ريثما يندمجون نهائيا في الوطن العربي .

وفي خلال هذه المرحلة ظهر التناقض جذريا بين حركة التحرر العربية وأهداف الولايات المتحدة في المنطقة العربية .وقد ظل المسؤولون الامريكيون يؤكدون أن سياستهم تجاه أطراف الصراع هو البيان الثلاثي عام 1950 .

---

1) أنظر د .فايز صايغ : السياسة الامريكية في عهد الرئيس كارتر تجاه الصراع العربي الاسرائيلي شؤون فلسطينية عدد 86 جانفي 1979 ص 45 .

..../....

3- المرحلة الثالثة : من 1967 الى عهد كارتر 1977 . وفي هذه المرحلة تجاهلت الولايات المتحدة الامريكية مبادىء البيان الثلاثي وتنكرت لا لتزاماتها القاضية بمنع اعتداء أي فريق على أراضي الفريق الآخر ، وعدم تجاوز خطوط الهدنة ، ناهيك عن احتلال أراضي الفريق الآخر ، فبعد أن قامت اسرائيل باحتلال باقي أجزاء فلسطين ، ومناطق من أراضي دول عربية مجاورة لها تحدد موقف أمريكا في اشتراط انسحاب اسرائيل من تلك الاراضي مقابل اعتراف الدول العربية بها .وراحت تذكر بالتزاماتها بصيانة أمن اسرائيل وسلامتها مترجمة ذلك عمليا في تقديم المساعدات العسكرية والمالية الى حد دفع الرئيس السادات في حرب أكتوبر 1973 يصرح بأنه يقاتل أمريكا في ميدان المعارك .وهذا لاقناع العرب بأن لا أمل لهم في تحرير أراضيهم عسكريا ، وأن تحرير هذه الاراضي يتم بطرق سليمة ، لكن على أساس الشروط الامريكية الاسرائيلية أي مقايضة الانسحاب من الارض المحتلة بالاعتراف باسرائيل وتسوية مشكل اللاجئين .

فهذه المرحلة تتميز بالحفاظ على الوضع الناتج من عدوان 1967 وضمان تفوق اسرائيل عسكريا.

واذا كان قرار التقسيم لسنة 1947 هو مبرر سياستها في المرحلة الاولى ، والبيان الثلاثي لعام 1950 هو أساس سياستها في المرحلة الثانية ، فان أساس سياستها في المرحلة الثالثة هو قرار مجلس الامن 242 الصادر في نوفمبر 1967 .(1)

4- المرحلة الرابعة : وتبدأ من مجيء الرئيس كارتر وابرام اتفاقيات كامبد يفيد وتتميز هذه المرحلة بادراك أمريكا أن المحافظة على الوضع الناشيء عن عدوان 1967 لم يعد ممكنا بعد تشبث العرب باسترجاع أراضيهم المحتلة والحفاظ على حقوق الشعب الفلسطيني ، وأدركت أن سياسة "خطوة خطوة" التي اتبعها كيسنجر قد بلغت نهايتها ولم تعد نافعة للاستمرار فيها ، وبالتالي لا بد من ايجاد حل شامل لاستبدال حالة الاضطراب المستمر منذ ثلاثين سنة .

---

1) أنظر د . فائز صايغ نفس المرجع .

غير أن أساس الحل ليس هو قرار 242 بل تم تجاوز هذا القرار في كثير من النواحي .فامريكا في عهد كارتر تطالب اسرائيل بالانسحاب ليس من جميع الاراضي التي احتلتها بالقوة بل الى حدود تتفق هي والعرب عليها في مفاوضات مباشرة بين الطرفين .

كما أن الاراضي التي تنسحب منها اسرائيل تبقى مقيدة بقيود أمنية مشددة .

واذا كان قرار 242 طالب العرب بالاعتراف باسرائيل والتعهد بانهاء حالة الحرب ، فان الولايات المتحدة في عهد كارتر تطالب العرب باقامة سلام كامل وعلاقات طبيعية مع اسرائيل تتجاوز مجرد الاعتراف الى تبادل التمثيل الدبلوماسي وفتح الحدود وتأمين حق السفر والانتقال والتبادل التجاري والثقافي .[1] الخ ....

والهدف من ذلك تقريب مواقع اسرائيل من الانظمة العربية المحافظة ، ليس بهدف تحقيق سلام عادل ودائم بل لتوظيف الصراع في خدمة الاستراتيجية الامريكية .[2]

ب ـ الاتحاد السوفياتي : ـ

شكلت ثورة أكتوبر في الاتحاد السوفياتي وقيام دولة اشتراكية أول انقسام متغاير في المجتمع الدولي ، تدعم هذا الانقسام بظهور عدد آخر من الانظمة الاشتراكية عقب الحرب العالمية الثانية ، وأصبح الصراع الاساسي في المجتمع الدولي قائم بين الكتلة الاشتراكية بقيادة الاتحاد السوفياتي والكتلة الرأسمالية بقيادة الولايات المتحدة الامريكية .

---

1) د . فايز صايغ ـ نفس المرجع ص 49 .

2) ى م . بريما كوف . تشريح الصراع في الشرق الاوسط . مرجع سابق ص260 .

.../...

وبقيام أول دولة اشتراكية ظهر نمط جديد من السياسة الخارجية تستمد توجهها من مبادئ فلسفة تسعى لاقامة الاشتراكية عبر نضال مستمر من أجل ازالة اشكال الاستغلال بما فيها الاستغلال في العلاقات بين الدول والشعوب .

ومن أهم مبادئ السياسة الخارجية لهذا النظام هو مبدأ التضامن ، وسياسة التعايش السلمي .

وقد عبر عن هذا المبدأ "مرسوم السلام" الذى أصدره "لنين" في 8 نوفمبر 1917 والذى تضمن اقتراح السلام ليس فقط بين الدول المتحاربة، آنذاك بل السعي الى الامتناع عن الحرب بوصفها وسيلة لحل القضايا المتنازع عليها بين الدول ، وحلها عن طريق الوسائل السلمية ، ونبذ القوة والتهديد باستعمالها ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية ، والاعتراف لكل شعب بالحق في تقرير جميع شؤون بلاده بنفسه ، وحرمة الحدود ، واحترام السيادة والمساواة ، والاستقلال لجميع البلدان ، وتطوير التعاون الاقتصادى والعلمي والتقني والثقافي . (1)

ومبدأ التعايش السلمي لا يتناقض مع حق الشعوب المضطهدة في الكفاح من أجل حريتها واستقلالها بجميع الوسائل ، بما فيها الوسائل المسلحة، ولا يعني أيضا تجميد النضال الايديولوجي ضد الامبريالية .

فالسياسة الخارجية السوفياتية ، وفي ظل بداية ما يسمى بالانفراج الدولي - سابقا - تبنت ما يسمى بالدفاع النشيط عن السلام وتدعيم الامن الدولي الذى من بين أهدافه القضاء على بؤر التوتر في العالم ، مع احترام الحقوق المشروعة للدول والشعوب التي تعرضت لأي عدوان .وتنفيذ " قرارات الامم المتحدة القاضية بازالة ما تبقى من الانظمة الاستعمارية "و "ادانة ومقاطعة مظاهر العرقية والتفرقة العنصرية ". (2)

---

1) لينين المؤلفات الكاملة المجلد 29 ص 60 . نقلا عن سمير كرم . الثابت والمتغير في السياسة السوفياتية . شؤون فلسطينية عدد 72 نوفمبر 1977 ص 53 .

2) أنظر بريجنيف، على النهج اللينيني دار التقدم موسكو خطب ومقالات 1967-1971 ص 442 .

اذا انطلاقا من تحديد أهداف ومبادئ السياسة الخارجية للاتحاد السوفياتي ، وباعتبار أن الصراع العربي الاسرائيلي في جانب منه يعتبر صراع مواجهة بين حركة التحرير العربية من جهة ، والامبريالية من جهة أخرى ، فان موقف الاتحاد السوفياتي من هذا الصراع تمثل في الوقوف الى جانب الحقوق العربية ، مقدما كل المساعدات المادية والسياسية .

الا أن هذا الموقف مر بعدة مراحل هي : -

1- المرحلة الاولى : ويتزامن فيها انتصار ثورة أكتوبر 1917 ونشوء الدولة الاشتراكية مع بدء وضع مخططات الصهيونية والاستعمار البريطاني موضع التطبيق والرامية الى احتلال فلسطين .وفي هذه المرحلة قدم "لينين" والبلاشفة مساعدة كبيرة لحركة التحرر العربية ، تمثلت في فضحهم المخططات الامبريالية الرامية الى تقسيم العالم العربي ، حيث قاموا بنشر وثائق المعاهدات السرية التي أبرمتها دول الوفاق فيما بينها لتقسيم مناطق النفوذ على الاقطار العربية الخاضعة للدولة العثمانية آنذاك .

كما قامت الحكومة السوفياتية بفضح دسائس الصهيونية حول فلسطين .

ففي 28 ديسمبر 1919 نشرت المفوضية المؤقتة لشؤون اليهود القومية لدى مفوضية الشعب لشؤون القوميات في جمهورية روسيا الاتحادية الاشتراكية السوفياتية نداء خاصا أشار باستنكار الى "أن الصهاينة يحاولون ازاحة العرب من فلسطين ، ويستعدون لانشاء دولة يهودية لهم هناك. .ان جماهير الشغيلة اليهود ترى في جمهورية روسيا الاتحادية الاشتراكية وطنها الاشتراكي الذى تدافع عنه في الجبهات مع عمال روسيا وفلاحيها ضد أمبريالية دول الوفاق وجميع عملائها . . اننا لسنا بحاجة الى أية بلدان أخرى ، ونحن نعترف بهذه الحقوق كاملة لجماهير العرب والبدو الكادحة ."(1)

---

1) أنظر ماهر الشريف : قضية فلسطين ومناقشات المؤتمر الثاني للاممية الشيوعية . شؤون فلسطينية عدد 70 . سبتمبر 1970 ص 119 . نقلا عن يوندار يفسكي : سياستان ازاء العالم العربي دار التقدم موسكو 1975 ص 284 .وتشير نفس الدراسة الى أن هذا =
..../....

وقد ظل موقف الاتحاد السوفياتي من الحركة الصهيونية كحركة رجعية ترتبط بالغرب الامبريالي موقفا مبدئيا . داعيا البروليتاريا اليهود بية للقضاء على الصهيونية ، واستمرت المعارضة السوفياتية لنشاط الحركة الصهيونية ضد فلسطين ، فقد وقف موقفا معارضا لفكرة التقسيم التي طرحتها لاول مرة لجنة بيل عام 1937 . (1)

2- المرحلة الثانية : وتتمثل في تصويت الاتحاد السوفياتي لصالح قرار التقسيم سنة 1947 ، ثم الاعتراف باسرائيل ، ويرجع هذا التغيير في الموقف السوفياتي - المبني على معطيات خاطئة - الى انتماء الدول العربية آنذاك الى المعسكر الامريكي الانجليزي ، واقتناع السوفيات بأن انشاء اسرائيل سوف يكون في صالحها بسبب وجود يهود شيوعيين مهاجرين الى فلسطين . (2)

كما يرجع موقفه الى ما بذله اليهود من جهة لمكافحة النازية خلال الحرب العالمية الثانية ، ومحاولة ضهورهم في مظهر حركة تحرر من جهة أخرى ، وتعاطف الطرف العربي - غير مبرر ولا عقلاني - مع دول المحور ، وأيضا التعاطف الزائف من جانب دول المحور تجاه نضال العرب ضد الصهيونية . (3)

= المؤتمر فضح دسائس الامبريالية والصهيونية ازاء فلسطين . فمما جاء في قرارات المؤتمر حول فلسطين : "نستطيع أن نشير الى مشروع . . الصهاينة في فلسطين ، ان الصهيونية وبحجة اقامة دولة يهودية في هذا البلد الذى يشكل اليهود فيه أقلية ضئيلة ، تقدمت السكان الأصليين من الكادحين العرب قربانا للاستغلال الانجليزي ". نفس المرجع نقلا عن بيانات وأطروحات ومقررات المؤتمرات العمالية الاربعة الاولى للاممية الشيوعية (1919 - 1923) ماسبيرو باريس 1972 ص 57 .

1) أنظر سمير كرم . مرجع سابق ص 54 .

2) أنظر خالد قشطيني - الحكم غيابيا " القضية الفلسطينية في نظر العالم الغربي مركز الابحاث - بيروت 1969 ص 38 .

3) سمير كرم . مرجع سابق .

. . . . . / . . . .

3- المرحلة الثالثة : الا أن الموقف المؤيد لاسرائيل لم يدم طويلا ، اذ ظهرت قضية الولاء اليهودي داخل الاتحاد السوفياتي نفسه ، ثم ظهور حقيقة اسرائيل المنحازة الى صف الامبريالية الامريكية ، اضافة الى ذلك حدوث تحولات تقدمية لدى حركة التحرر العربية التي بدأت تتصدى لمخططات الامبريالية ، فوقفت ضد أحلافها في الشرق الاوسط والهادفة الى تطويق الاتحاد السوفياتي وملء الفراغ الذي تركه خروج الاستعمار الفرنسي والبريطاني من المنطقة .

وقد تجذر موقف الاتحاد السوفياتي المؤيد للحقوق العربية والفلسطينية بشكل واضح بعد عدوان 1967 من قبل اسرائيل ، حيث قام بقطع علاقاته - بالاضافة الى باقي الدول الاشتراكية - مع اسرائيل .

وقد لخص وزير خارجية الاتحاد السوفياتي "أندريه غروميكو" في خطابه في الجلسة الافتتاحية للدورة التاسعة والعشرون للجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة بقوله: "هناك من يحاول تصوير موقف الاتحاد السوفياتي على أنه أحادي الجانب ويراعي مصالح الدول العربية فقط ، نعم نحن نؤيد وسنؤيد مطالب العرب الشرعية ولكنه من الخطأ رؤية هذا الجانب من القضية فقط في موقفنا . فعندما نسعى لكي لا تصبح الاراضي التي احتلت بالقوة مكافأة للمعتدي فان هذا المطلب يخرج من حيث محتواه من اطار الشرق الاوسط .

انه يعكس رفض العدوان اجمالا ، وهكذا : فالامر عبارة عن مسألة مبدأ دولي كبير مسألة سياسية مبدئية ".(1)

اذن نخلص في نهاية هذا المبحث الى أن موضوع الصراع العربي الاسرائيلي يدور حول موضوع اغتصاب فلسطين من قبل الحركة الصهيونية

---

1) نقلا عن ى . م . بريماكوف . مرجع سابق ص 292 .

..../...

وتشريد شعبها ، وانشاء دولة اسرائيل من قبل مهاجرين من مختلف البلدان وتوسع اسرائيل باحتلالها اجزاء من الدول العربية المجاورة .

أما بالنسبة لاطراف الصراع المباشرة فهي الشعب الفلسطيني ومجموع الدول العربية يساندهم الاتحاد السوفياتي وحركة التحرر العالمية من جهة . واسرائيل والحركة الصهيونية التي تساندهما الولايات المتحدة الامريكية والامبريالية العالمية بصفة عامة من جهة أخرى .

وانطلاقا من تحديد موضوع الصراع وأطرافه ، يطرح التساؤل عن الآثار القانونية والسياسية المترتبة على ابرام اتفاقيات كامب ديفيد بين مصر واسرائيل وهذا ما نعالجه في المبحث الآتي : -

المبحث الثاني

آثار الاتفاقيات على اسرائيل وحلفائها

تختلف النتائج التي ترتبها اتفاقيات كامب ديفيد بالنسبة لكل من اسرائيل ومسانديها .

الا أن العامل المشترك بينهم هو أن ابرام هذه الاتفاقيات في حد ذاته يعد تحقيقا لاهدافهم .

فأثر الاتفاقيات بالنسبة لاسرائيل والحركة الصهيونية ، وان كان يصعب الفصل بينهما ، الا أنه يختلف ولو بدرجة نسبية ، ونفس الشيء بالنسبة لاثر الاتفاقيات على الولايات المتحدة الامريكية باعتبارها طرفا غير مباشر في الصراع مؤيدا لاسرائيل .

ونتطرق في هذا المبحث لاثر الاتفاقيات على هذه الاطراف الثلاث.

المطلب الاول

آثار الاتفاقيات بالنسبة لاسرائيل

يظهر من سياق الصراع العربي الاسرائيلي ، أن الهدف الاستراتيجي الذى مافتئت تسعى اليه اسرائيل منذ وجودها هو الاعتراف بشرعية وجودها من قبل الدول العربية ، فرغم حصولها على اعتراف باقي الدول والضمانات الدولية الا أنها كانت تشعر بفراغ وعزلة نتيجة اصرار الدول العربية على عدم الاعتراف بوجودها .

ولقد حاولت اسرائيل من خلال بعض الوقائع القانونية الادعاء بأن الدول العربية قد اعترفت بشرعيتها ضمنيا .وهذه الوقائع هي :-

1- بعد توقيع اتفاقيات الهدنة عام 1949 أدعت اسرائيل ان الهدنة أنهت حالة الحرب، وان مجرد توقيع هذه الاتفاقيات قد تضمن اعترافا بوجودها ، وهذا ما ذهب اليه بعض الفقهاء المؤيدين لاسرائيل .

.../...

الا أن الرأى السائد في القانون الدولي العام ، أن الهدنة لا تنهي حالة الحرب ، بل تبقي هذه الصفة ، وانما توقف العمليات الحربية فقط ، أما انهاء الحرب فيتم من خلال معاهدة الصلح . وبالتالي فان ابرام الهدنة لا يعتبر اعترافا بدولة اسرائيل أو حكومتها ، وانما هو شبيه بحالة الاعتراف بالمتحاربين . وهذا ما ذهبت اليه محكمة الغنائم في الاسكندرية في حكم لها صادر في 4/ 11/ 1950 . (1)

2- المحاولة الثانية جرت بعد انضمام اسرائيل الى الامم المتحدة حينما ادعى بعض رجال القانون أن ذلك يعد اعترافا بها من قبل الدول العربية ، باعتبارها أصبحت في منظمة واحدة مع الدول العربية .

غير أن الفقه والاجتهاد الدوليين رفضا هذا الاستنتاج وأكدا أن قبول دولة جديدة في منظمة عالمية لا يؤدى تلقائيا الى اعتراف جماعي بها الا في حالة ما اذا تم قبولها باجماع الدول الاعضاء ، أما اذا تم قبولها بالاغلبية فان الدول المعترضة لا تلتزم بأي اعتراف بالعضو الجديد ، وهذا ما كرسته الجمعية العامة للامم المتحدة في مذكرتها الصادرة في 8/ 5/ 1950 . (2)

3- المحاولة الثالثة : كانت بمناسبة اضطرار الدول العربية بحكم عضويتها في الامم المتحدة الى الاشتراك في مؤتمرات دولية وتوقيع معاهدات جماعية الى جانب اسرائيل ، حيث فسرت هذه الاخيرة أن ذلك يعد اعترافا ضمنيا بها ، غير أن الدول العربية كانت دائما تسجل تحفظا مضمونه أن انضمامها أو توقيعها على الاتفاقية المعنية لا ينبغي أن يفسر بأي حال من الاحوال بأنه اعتراف باسرائيل . (3)

---

1) أنظر محمد المجذوب ، القرار 242 والاعتراف بالكيان الصهيوني . شؤون فلسطينية عدد 74/ 75 نيفرى 1978 ص 84 .

2) صوتت الجمعية العامة في دورتها تلك على قرار أكدت فيه أن تمثيل دولة ليس له أثر بذاته على العلاقات الفردية بين الدول الاعضاء والدول التي كان تمثيلها موضوع هذا القرار "أنظر حسن الجلبي : "القرار والتسوية . مرجع سابق ص 92 ".

3) د. حسن الجلبي - نفس المرجع . ص 85 .

.../...

والاعتراف حسب مجمع القانون الدولي هو التصرف الحر الذي يصدر عن دولة واحدة أو عدة دول للاقرار بوجود جماعة بشرية فوق اقليم معين تتمتع بتنظيم سياسي واستقلال كامل ، وبمقدورها الوفاء بالتزاماتها الدولية .(1) وهو قد يكون ضمنيا أوصريحا ، وقد يكون فرديا تقدم عليه دولة واحدة أوجماعيا .

وبما أن الاعتراف يعد عملا سياديا ، فالدولة لها سلطة تقديرية مطلقة في تقدير الظروف والاحوال التي أدت الى ظهور الدولة أو الحكومة الجديدة وتحديد موقفها منها بالاعتراف الفوري ، أو بارجاء الاعتراف أورفضه. (2)

وقد بررت الدول العربية عدم اعترافها باسرائيل ليس لكونها في حالة حربمعها فحسب ، بل لانها تأسست على أسس باطلة وعلى حرمان الشعب الفلسطيني من حقة في تقرير المصير ، وتجريده من كل حقوقه بالقوة والعدوان .(3)

فهي قد قامت على أرض لا حق لها فيها ، وبالتالي فان قيامها واستمرارها يشكل خرقا لمبادئ القانون الدولي ، خاصة ميثاق الامم المتحدة ، و حتى اعتراف هذه الاخيرة باسرائيل ضمن أي حدود هو الغاء لحقوق الفلسطينيين القومية والمدنية ضمن هذه الحدود بحيث يشمل هذا الالغاء حقوق الفليسطينيين الذين تم طردهم من فلسطين ، أو هؤلاء الذين ما زالوا يعيشون فيها .(4)

والمفروض انه "يقع على جميع أعضاء المجتمع الدولي التزام رفض الاعتراف بالدول الجديدة عندما يقترن انشاؤها بمخالفات صريحة وأعمال عنف .ولقد تجاهلت الامم المتحدة مبدأ "ستمسون "الذي كرسته عصبة الامم المتحدة حين أقرت بالاجماع

---

1) أنظر محمد المجذوب ، الاعتراف باسرائيل في ميزان المقايضة . شؤون فلسطينية عدد 76 مارس 1978 . ص 19 .

2) أنظر يحي الجمل ، الاعتراف في القانون الدولي العام دار النهضة العربية مصر 1963 ص 260 .

3) أنظر د .صلاح الدين الدباغ . مرجع سابق ص 68 .

4) أنظر د . عدنان العمد . مرجع سابق ص 33 .

.../...

بتاريخ 11 مارس 1932 قرارا يحظر على أعضائها الاعتراف بالدول الجديدة التي تقوم على العنف أو الغزو . وهذا المبدا يتفق مع الفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق الامم المتحدة التي تحظر العنف ، وتعاقب على مخالفة هذا الالتزام .(1) وان موقف الدول العربية يتوافق مع هذا المبدا .

الا أن اسرائيل لجأت الى استعمال القوة للتوسع على حساب أراضي الدول العربية ، حتى تجبرها على الاعتراف بها . وهذا ما تم لها فعلا ، فبعد عدوان 1967 وصدور القرار 242 الذى تضمن مبدا الانسحاب الاسرائيلي مقابل الاعتراف بها . وقد قبلت الدول العربية هذا القرار على شرط عدم المساس بحقوق الشعب الفلسطيني .

وبعد حرب أكتوبر أصبحت معظم الدول العربية تنظر لاسرائيل على أنها أمر واقع لا مفر منه ، يترك أمر التكيف معها الى الزمن ، وعلى أساس أن الاعتراف بها يعد جزء من مناورة سياسية لافقاد اسرائيل ميزة قدرة التوسع ، باعتبار أن هذه القدرة احدى العوامل المشجعة للهجرة والاقامة فيها .(2)

ان مسألة الاعتراف باسرائيل ليس كالاعتراف بأي دولة أخرى لانه يرتبط ارتباطا عضويا وجدليا وقانونيا بالأرض ، وينتج عن هذا الاعتراف الشرعي، تملك اسرائيل لجزء من الوطن العربي ، أي التنازل لدولة أجنبية عن قطعة من اقليم الامة العربية .(3)

---

1) كلسن . هـ. قانون الامم المتحدة لندن 1951 ص 946 . نقلا عن ابراهيم العابد . مرجع سابق ص 232 .

2) د . عدنان العمد . مرجع سابق . ص 33 .

3) أنظر د . عدنان البكري، الوجه الاكراهي للدبلوماسية ، تجربة اسرائيل في مواجهة العرب المستقبل العربي عدد 53 جويلية 1983 ص 27 .

.../...

ورغم أن الشعوب العربية بما فيها الشعب المصري ـ تعتبر قضية استرجاع فلسطين قضية مبدأ لا يناقش وفانه وقبل الوصول الى الاتفاق على قرار جماعي بين الدول العربية حول مسألة الاعتراف باسرائيل مثلما تحدد ذلك في مؤتمر فاس بالمغرب ، فان زيارة السادات لاسرائيل ثم ابرام اتفاقيات كامب ديفيد التي بموجبها اعترفت مصر باسرائيل ، جعلت هذا الاعتراف منحة تحصل عليها اسرائيل دون مقابل ، اللهم الا عودة سيناء شكليا للسيادة المصرية .

وقبل ابرام اتفاقيات كامب ديفيد صرح السادات في خطابه أمام الكنيست خلال زيارته للقدس مخاطبا الاسرائيليين " واذا كنتم قد وجدتم المبرر القانوني والاخلاقي لاقامة وطن قومي على أرض لم تكن كلها ملكا لكم ، فأولى لكم أن تتفهموا اصرار شعب فلسطين على اقامة دولته من جديد فوق أرضه". (1)

ورغم أنه من الناحية القانونية لا ينتج عن الاعتراف بدولة ما التزام الدولة المعترفة باقامة علاقات دبلوماسية ولا تطبيع العلاقات مع الدولة المعترف بها ، الا أن الفقرة الثالثة من المادة الثالثة من معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية تنص على "يتفق الطرفان على أن العلاقات الطبيعية التي ستقام بينهما ستتضمن الاعتراف الكامل والعلاقات الدبلوماسية والاقتصادية والثقافية وانهاء المقاطعة الاقتصادية والحواجز ذات الطابع التمييزي المفروضة ضد حرية انتقال الافراد والسلع الخ . . . . ". (2)

---

1) أنظر وزارة الاعلام ، دولة قطر ، "وثائق السلام في الشرق الاوسط " الجزء الاول مطابع المهد ص 17 .

2) أنظر نص المعاهدة ، مركز الدراسات الفلسطينية ، المعاهدة المصرية الاسرائيلية مرجع سابق ص 5 .

. . . . / . . . .

لكن ماذا يترتب على الاعتراف ؟ يمكن تلخيص ذلك في أمرين : -

1- ان الاعتراف ينهي حالة الشك التي كانت قائمة قبل صدوره . يقول في هذا الشأن الفقيه "بريرلي" : "أن المهمة الاولى للاعتراف هي تقبل شيء ما ، محل شك من قبل ، واعتباره حقيقة لا شك فيها ، وهذا الشيء هو استقلال الوحدة طالبة الاعتراف وابداء الاستعداد لمعاملتها على هذا الاساس وقبول نتائج ذلك ".(1)

2- ان الاعتراف وسيلة طبيعية ونقطة انطلاق لاقامة علاقات طبيعية بين المعترف والمعترف به ، والتجسيد الصادق لذلك هو اقامة علاقات دبلوماسية بين الدولة الناشئة والدولة التي سبقتها في الظهور . غير أن هذه العلاقات ليست أمرا حتمياً ، فالدولة المعترفة ليست ملزمة بتبادل التمثيل الدبلوماسي مع الدولة الجديدة التي اعترفت بها.(2)

والاعتراف يمتد بأثر رجعي ، أي أن الدولة قبل الاعتراف بها كانت أهلا لصدور تصرفات عنها ، وأن هذه التصرفات كانت قابلة لاحداث أثر في الحياة الدولية .(3)

اذن فاعتراف مصر باسرائيل يترتب عليه الآتي : -

1- اعطاء صك براءة لجميع الجرائم الاسرائيلية والاعتراف بحق اسرائيل في السيادة والاستقلال السياسي والتضحية بحقوق شعب فلسطين في وطنه المحتل .

2- ان أي حرب تقوم بها مصر ضد اسرائيل في المستقبل تعتبر اعتداء من الناحية القانونية يعاقب عليه . وبذلك استطاعت اسرائيل أن تحيّد أكبر دولة عربية مواجهة لها . بالرغم من أن باقي الدول العربية لا زالت في حالة حرب مع اسرائيل .

---

1) مشار اليه في محمد المجذوب ، الاعتراف باسرائيل في ميزان المقايضة ، مرجع سابق ص21 .
2) د . محمد المجذوب - نفس المرجع .
3) أنظر "يحي الجمل" . مرجع سابق ص 208 .

..../...

3- الامتناع عن ممارسة الحقوق التي يتيحها القانون الدولي للمتحاربين طيلة استمرار حالة الحرب حتى في حالة وجود الهدنة ، ومن هذه الحقوق :

- حق المقاطعة الاقتصادية : يمنح القانون الدولي حقاً للدول المتحاربة في المقاطعة الاقتصادية والتجارية ، وبتطبيع العلاقات بين مصر واسرائيل وبغض النظر عن حجم هذه العلاقات او طبيعتها فانه يفتح ثغرة كبيرة في المقاطعة العربية الاسرائيلية وسيفتح المجال أمام اسرائيل لاقامة علاقات اقتصادية أو توطيد هذه العلاقات مع دول كانت تقاطع اسرائيل تعاطفاً مع العرب ، أو خوفاً من المقاطعة العربية (1) .

- الحقوق البحرية : يمنح القانون الدولي المتحاربين حقوقاً بحرية اساسية هي :

أ)- ضبط الموارد الحربية التي تحملها سفن محايدة .

ب)- حق فرض الحصار البحري .

ج)- حق مصادرة سفن الاعداء التجارية .

د)- حق ضبط السفن المحايدة التي تقوم بعمل غير حيادي

هـ)- حق الزيارة والتفتيش (2)

اذن بابرام الصلح بين مصر واسرائيل ، تخلت الاولى عن هذه الحقوق ، واسرائيل لازالت في حالة حرب مع باقي الدول العربية ، ومنحت حق مرور سفنها التجارية والحربية في قناة السويس . ناهيك عن كفها في منازعتها على خليج

---

(1) انظر : نزار عبد اللـه النتائج المرتقبة لاتفاقيات السلام بدار الحقائق بيروت 80 ص47

(2) انظر د . صلاح الدين الدباغ . مرجع سابق ص69 .

العقبة وميناء ايلات واستخدام مضايق تيران ، بل الاكثر من ذلك أن معاهدة السلام لم تكتف بمنح اسرائيل الحقوق التقليدية التي يمرتبها القانون الدولي العام للدول في البحر الاقليمي . وهو "المرور البريء" بل منحتها حرية الملاحة والطيران " في مضيق تيران وفوقه باعتباره مياها دولية ".(1)

ومن ناحية أخرى فان اسرائيل حققت ماكانت تطالب به وهو " تجزئة التسوية " فهي لم تدخر وسعا في سبيل ابرام تسوية مع الاطراف العربية التي ترى فيها خطرا ، وارجاء اتفاق تفاهم مع الاطراف الاخرى ، بهدف أن تكون هذه التسوية وسيلة لتجزئة الصف العربي واستيعاب الاطراف الاضعف بدلا من أن تسلم بها جميعا كأطراف متكافئة ومتضامنة .

وبطبيعة الحال فان هذا المنهج يشكل خطرا لانه لايزيل أسباب الصراع بين مختلف الاطراف المتنازعة ولا يعيد أو يضمن الاستقرار للمنطقة ، بل بالعكس فانه يهدد التسوية ذاتها ويحمل في طياته أسبابا قوية لتجدد الصراع.(2)

واذا كانت نتيجة مفاوضات اسرائيل مع أكبر دولة عربية في المواجهة بهذا الحجم ، فكيف تكون النتائج عندما تتفاوض مع باقي الدول العربية فرادى .

بالاضافة الى ذلك فان اسرائيل ضمنت التزام مصر بمنع أي نشاط للمقاومة الفلسطينية ضد اسرائيل على الجبهة المصرية ، وهذا ما تضمنته المادة (2) من معاهدة السلام بين البلدين .

---

1) أنظر د.عدنان البكري – مرجع سابق ص 26 .
2) أنظر مجدى حمادى . مرجع سابق ص 43 .

.../...

المطلب الثاني
أثر الاتفاقيات بالنسبة للصهيونية

لتحديد أثر اتفاقيات كامب د يفيد على الحركة الصهيونية لا بد من القاء نظرة وجيزة عن هذه الاخيرة .

فأول من استعمل لفظ الصهيونية هو الكاتب الالماني اليهودى "ناثان بيرنباوم" اشتقاقا من لفظ صهيون "أي الارض الموعودة "، وقد أطلقت التسمية اصلا على قلعة القدس ، وهي أحد الجبال التي تحيط بالمدينة ، ثم استعمل اللفظ للدلالة على القدس والمعبد وجبل صهيون . الى أن صار اللفظ يشمل الارض المقدسة كلها في الفكر اليهودى ، ولهذا أصبح صهيون عند اليهود رمزا لماضيهم ومستقبلهم . (1)

وكذلك لا بد من التفرقة بين الصهيونية الدينية والصهيونية السياسية ، فالاولى تنطلق من مجازيات اسرائيلية اذ كانت تتعلق بأمل اليهود بالاكبر في انتظار مجيء " مسيح آخر الزمان حينما تدعى "جميع شعوب الارض الى حكم الرب الذي سيتحقق من أجل البشرية جمعاء" متوجها الى المواقع المعينة في التوراة لمأثر ابراهيم وموسى " "سفر التكوين 12 - 3 ". (2)

وقد اوجدت الصهيونية الدينية تقليدا يقضي بالحج الى "الارض المقدسة" وبعض المتدينين اليهود فضل البقاء والعيش في فلسطين خاصة بعد طردهم من الاندلس مع العرب والى وقت قريب كان هدف "عشاق صهيون" استحداث مركز روحي في أرض صهيون يشع بالايمان والثقافة اليهودية .

---

1) أنظر د . محمد اسماعيل علي السيد . مرجع سابق ص 24 .

2) GARAUDY Roger : Dossier "l'Affaire Israel" le Sionisme Politique Papyrus; Paris 1980.

..../....

وهذه الصهيونية الدينية ـ التي كانت محدودة الانتشار ـ والبعيدة كل البعد عن أي برنامج سياسي يهدف الى تكوين دولة ، لم تثر أي منازعات بين الطوائف اليهودية والعرب مسلمين ومسيحيين . (1)

أما الصهيونية السياسية فهي حركة بلور فلسفتها "هيرتزل" وحدد معالمها في كتابه "الدولة اليهودية" سنة 1894 ثم وضعها موضع التطبيق في المؤتمر الصهيوني العالمي الاول بمدينة "بال" بسويسرا عام 1897 .

فاليهودية بنظر الصهيونية السياسية هي أمة قبل كل شيء وقد استخلص من واقع اضطهاد اليهود في العالم وباعتبارهم يشكلون "شعبا واحدا" غير قابلين للاندماج في الامم التي يعيشون بين ظهرانيها ، ضرورة انشاء "دولة يهودية" يتجمع فيها كل يهود العالم .

وهذه الدولة لا بد أن تقام في مكان شاغر، وقد عرض على الصهيونية في البداية مكانين لاقامة دولتها ، البرازيل أو اوغندا . الا أن "هيرتزل" قام باستشارة "سيشل رودس" الذى كان ينفذ مشروع دولة استيطانية مشابه لمشروع الصهيونية في جنوبافريقيا ، ومن ثم اهتدى الى ترشيح فلسطين لتكون مقرا لدولته ، حتى يستطيع جذب تيار "عشاق صهيون" ، وبذلك يقوى حركته الناشئة موظفا لاغراضه تراثا دينيا لم يكن هو شخصيا ليؤمن به . (2)

لكن يبقى تحليلنا ناقصا للحركة الصهيونية اذا لم نشر الى ظروف ومحيط نشأتها .

فالصهيونية ظهرت في أوربا في فترة صعود الطبقة البرجوازية التي قادت ثورتها ضد الاقطاع ، وكانت مقومات نمط الانتاج الجديد تتطلب ايجاد سوق موحدة وحرة . وقد انعكست هذه التغيرات الاقتصادية والاجتماعية في الحقلين السياسي والفكرى .

(1 IBID

(2 IBID

.../...

وهكذا ظهرت فكرة القومية والدولة القومية البرجوازية لتأمين سوق وطنية خاصة بها .

وفي هذه المجتمعات كانت الشرائح الاجتماعية اليهودية متشكلة تاريخيا كباقي الشرائح الاجتمعية الاخرى ، أي كانت هناك البرجوازية اليهودية والبروليتاريا اليهودية ، لكن لم تكن هناك اقطاعية يهودية لأن ملكية الارض كانت مقتصرة على طبقة النبلاء والاشراف ورجال الدين المسيحيين ، وكانت ممنوعة على اليهود ، مما اضطرهم الى التعامل برأس المال السائل ، وكانت هذه المهنة الاجتماعية حكرا لهم لسببين :

1- لحرمانهم من تملك الارض .

2- امتناع الاشراف والنبلاء ورجال الدين من امتهان مهنة التعامل في التجارة بالأموال المنقولة لانها مهنة منحطة في رأيهم .وأدى ذلك الى ظهور اليهود كطبقة برجوازية متميزة في مرحلة تبني سلطة البرجوازية بعد تحطيم الاقطاعية . (1)

وبظهور طبقة برجوازية مسيحية أشتد التنافس والصراع بينها وبين الطبقة البرجوازية اليهودية .ووجد تعبيره الاوضح في الحركة المعادية للسامية ومذابح اليهود في شتى أنحاء أوربا كتعبير عن كفاح البرجوازية الاوربية ضد البرجوازية اليهودية التي كانت تعتبر حاجزا أمام البرجوازية المسيحية .

وقد ارتبط نمو الرأسمالية بتبني البرجوازيين لفكرة القومية ، وبناء دولتها على هذه الاسس . وفي نفس الوقت انطلقت البرجوازية اليهودية أيضا تفتش عن "سوق وطنية خاصة بها "تستطيع أن تتخذها قاعدة تنافس بها وتزاحم البرجوازية المسيحية ، الا أن افتقادها للاسس التي تبني عليها دولتها

---

1) أنظر لطف الله حيدري، الجذور الطبقية للصهيونية ش.ف عدد 36 آ .ت . ص 97-98

القومية البرجوازية "اللغة ، الارض، الثقافة ، المصالح المشتركة "جعلها تجسد ضالتها المنشودة في الدين ، وجعلت دعوتها القومية على أساس دينى سبيل الخلاص الوحيد لليهود مما يتعرضون له من اضطهاد وعزلة وعذاب . وبذلك استغلت البرجوازية اليهودية تطلع اليهود للعيش بسلام ومساواة في مجتمع لا يتخذ العداء أساسا لهم كوسيلة ذكية لمخادعة اليهود في شتى أرجاء العالم .

الا أن تثبيت أسس الرأسمالية وانتصاراتها المتوالية وهدفها في غزو الاسواق خارج الدولة القومية ذاتها ، ووفرة هذه الاسواق في القارات الثلاث ،آسيا ، وافريقيا ، وأمريكما، أدى الى المصالحة ، بل الى التعاون والتحالف بين هاتين البرجوازيتين لتحقيق مصلحتهم المشتركة ، والوقوف في وجه أعداءهما المتمثلة في الطبقات الكادحة وتنظيماتها الديمقراطية الاشتراكية وكذلك حركات التحرر الوطني للشعوب المستعمرة .(1)

ومن جملة أهداف تهجير اليهود من بلدانهم الاصلية الى فلسطين منع اليهود الفقراء والكادحين من الاندماج في التنظيمات الثورية ضد الاستغلال في بلدانهم ، واضعاف قدرة الاحزاب الثورية على ضرب القوة المالية الصاعدة مثلما جاء في احدى مراسلات هيرتزل .(2)

وبعد بلوغ الرأسمالية مرحلة الامبريالية ، وظهور الاستعمار ربطت الصهيونية* نفسها مع الامبريالية وأصبحت شريكا لها وبذلك تحولت الصهيونية الى مشروع سياسي

---

1) لطف الله حيدر . نفس المرجع ص 99 - 101 .

2) نفس المرجع .

* - وصف لينين الحركة الصهيونية بأنها، "حركة خاطئة ورجعية في الاساس تتناقض مع مصالح البروليتاريا ، وترتبط بدوافع ومصالح البرجوازية اليهودية الكبرى "نقلاعن لطف الله حيدر نفس المرجع .

. . . / . . .

ظاهره بناء دولة يهودية لصالح مجموع اليهود على أرض فلسطين قلب الامة العربية ، وباطنه انشاء قاعدة امبريالية متقدمة في وسط العالم العربي لضرب حركته القومية وتفتيته . (1)

وبعد تمكنها من اقامة دولة اسرائيل مثلما سبق الذكر ، وفي مؤتمرها الثالث والعشرين أجرت الصهيونية تعديلا على برنامج " بازل " حول " مهمة الصهيونية " بما يتلاءم وواقع الحركة الجديدة ، فنصت في احدى فقرات مقرراتها على "أن مهمة الصهيونية هي تثبيت دولة اسرائيل وجميع المنفيين في أرض اسرائيل ورعاية وحدة الشعب اليهودي " وهذا ما عرف ببرنامج القدس . (2)

وفي المؤتمر السابع والعشرون المنعقد بالقدس 1968 أضاف المؤتمر الفقرة التالية " لبرنامج القدس " والتي توضح بالتفصيل أهداف الصهيونية المتمثلة في العمل على " وحدة الشعب اليهودي ومركزية اسرائيل في صيانة تجميع الشعب اليهودي في وطنه التاريخي أرض اسرائيل ، عن طريق الهجرة من مختلف البلدان ، تدعيم دولة اسرائيل التي قامت على أساس الرؤية النبوئية للعدل والسلام ، الحفاظ على هوية الشعب من خلال رعاية التربية اليهودية واللغة العبرية والقيم الثقافية والروحية اليهودية ، وحماية حقوق اليهود أينما كانت". (3)

ونشير الى أن الحركة الصهيونية لحد الآن لا تمثل سوى 10% من اليهود في العالم .

---

1) أنظر الياس شوفاني : السلام الاسرائيلي . شؤون فلسطينية عدد 87/ 88 مارس 1979 ص 27
2) اعداد مها بسطامي المؤتمر الصهيوني التاسع والعشرون 1978 ، مركز الدراسات الفلسطينية - بيروت 1978 ص 19 .
3) اعداد مها بسطامي : نفس المرجع .

.../.....

وهذا يعني أن الحركة الصهيونية مازالت تعيش صراعا عقائديا عجزت عن حسمه حتى الان مع اليهودية المتمسكة بالتراث الديني والروحي من جهة ، ومع المؤسسة الحاكمة في اسرائيل من جهة أخرى ، والتي ترى أن على المنظمة الصهيونية أن تتحول الى أداة بيد الدولة .(1)

وباعتبار أن طبيعة الصهيونية مبنية على العنصرية والعرقية دفعت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها المنعقدة بتاريخ 10 نوفمبر 1975 الى تبني القرار 3379 تدين فيه العنصرية .

فبعد أن ذكرت بالقرار رقم 77 المتخذ من قبل رؤساء الدول الافارقة في 28 يوليو 1975 في " كمبالا " الذي ينص على أن : " للنظام العرقي في فلسطين " المحتلة والنظامين العرقيين " ازمبابوي " وأفريقيا الجنوبية أصلا امبرياليا واحدا ، وتشكل كلا واحدا وتملك بنية عرقية متماثلة ، وترتبط ارتباطا عضويا فيما بينها بسياستها الهادفة الى قمع كرامة الشخص البشري وحرمته .كما ذكرت بالقرار المتخذ في مؤتمر وزراء خارجية دول عدم الانحياز المتعقد في " ليما " من 25 الى 30 آب 1975 والذي يشجب الصهيونية بوصفها خطرا على السلام والامن العالميين " تقرر : " أي الجمعية العامة - أن الصهيونية هي شكل من أشكال العرقية والتمييز العرقي .(2)

من خلال هذا التحليل الوجيز للحركة الصهيونية نتوصل الى الاجابة عن التساؤل المطروح في بداية هذا المطلب المتعلق بأثر إبرام اتفاقيات كامب ديفيد على الحركة الصهيونية .

---

(1)- نفس المرجع .
(2)- أنظر ترجمة الياس شاهين : الصهيونية الحقيقية والاختلاقات . دار التقدم موسكو 1980 ص 272 .

ان اعتراف مصر بدولة اسرائيل لابد أن يتضمن اقرارا "قوميا . عبريا " بالحجم الذى تمثله مصر بالنسبة للقومية العربية ، بحق "القومية اليهودية " في الوجود فوق أرض فلسطين ، خاصة أن اتفاقيات كامب ديفيد لم تشر لا من قريب ولا من بعيد الى المشروع الصهيوني وما يترتب عليه من توجيهات وسياسات يجسدها مفهوم " أرض اسرائيل التاريخية " بل أكثر من هذا ، لقد اقترب الرئيس السادات الى حد بعيد من المنطق الصهيوني حين أشار في خطابه أمام الكنيست الى ايجاد المبرر القانوني والاخلاقي لاقامة دولة اسرائيل .

ومن هنا يجب فهم اشارة أحد الكتاب الصهاينة الى أن اعتراف الدول العربية باسرائيل في اطار التسوية المتصورة ينبغي أن ينصرف ليس الى مجرد "وجود " اسرائيل كأمر واقع ، وانما الى شرعية "تأسيس" دولة اسرائيل "من جديد ". (1)

ان استمرار العقيدة الصهيونية بعد تحقيق الهدف الذى اعلنته قبل قيام اسرائيل بنصف قرن من الزمن يؤلف دليلا قاطعا على أن تلك العقيدة ليست منوطة بذلك الهدف وحده ، بل هي تعتبره مرحلة جزئية تنشب منها الى مرحلة أخرى .

فبعد أن حققت الذى رسمته في "بازل " وضعت برنامج القدس "السابق الاشارة اليه ، وبعد عدوان 1967 أعادت صياغة أهدافها في المؤتمر السابع والعشرين ، وهذا البرنامج لن يتأثر في عناصره الاساسية من جراء عقد اتفاقية السلام بين مصر واسرائيل، بل تشكل حالة السلام تذليلا لكثير من العقبات التي كانت تعترض سبيل البرنامج الصهيوني .

---

1) أنظر رمجدى حمادى – مرجع سابق ص 30 .

..../....

لقد وجدت العقيدة الصهيونية نفسها في ذروة الانتصار، وعلى عتبة مرحلة جديدة من تحقيق الذات واستمرار الممارسة والفعالية. (1)

ان اتفاقيات كامب ديفيد بما تضمنته من صيغة الحكم الذاتي الذي لم ير الوجود تساعد حاليا العناصر الصهيونية على تذويب الشعب الفلسطيني بمختلف الوسائل، بما فيها تفريغ الضفة الغربية وقطاع غزة من الشعب الفلسطيني، واستجلاب المهاجرين الصهاينة اليها.

وليس هناك ما يدل على أن الصلح سوف يحمل العقيدة الصهيونية على التخلي كليا ونهائيا عن مضمونها وعن نظرتها الى "أرض اسرائيل في حدودها التاريخية".

فالتراجع عن بعض المناطق المحتلة سوف يضع هذه المناطق في عداد الاجزاء السليبة أو المسلوخة عن "أرض، الوطن القومي اليهودي" مما يؤهل العقيدة الصهيونية للالتزام بمسألة "تحريرها" في المستقبل وضمها الى "الوطن الأم". (2)

اذا نتوصل الى أن ثمة عناصر أساسية في العقيدة الصهيونية سوف تبقى بمعزل عن تأثيرات السلام بين العرب واسرائيل، فهي أشبه ما تكون بالمسلمات أو البديهيات التي تأبى التعديل والتغيير طالما انها اثبتت حتى الآن جدواها وفعاليتها في تمكين العقيدة الصهيونية من احراز الانتصارات التي حققتها.

وأهم هذه العناصر اثنان :-

1 - النفي ومصادلة الساميـة :

---

1) أنظر د. أسعد رزوق : مرجع سابق ص 38.

2) د. أسعد رزوق : نفس المرجع.

.../...

تنطلق الصهيونية من ظاهرة "معاداة السامية "أو العداء لليهود وتعتبرها خاصية طبيعية وأبدية متأصلة في الطبع الانساني ،لا يمكن استئصالها يقول "هرتزل" أن الامم التي يعيش اليهود بين ظهرانيها كلها عدوة للسامية اما في الباطن أو في الظاهر " وبالتالي ربط وعي اليهودي بهويته اليهودية بسبب وجود هذا العداء المشار اليه اذ يضيف هرتزل : " لولا العداء للسامية لما كنا حافظنا على يهوديتنا ، فهو الذى جعل من اليهود يهودا ".

ويقابل هذا العنصر العقيدي الصهيوني فكرة مكملة له ومرتبطة به وهي ضرورة ابطال الجالوت أو النفي .أى أن الواقع اليهودى المشتت في سائر أنحاء العالم ، أو حالة النفي التي يعيشها اليهود هي المسؤولة عن البؤس والشقاء والالم الذى يعانون منه ، ولا سبيل الى الخروج من هذا الوضع الا باستخدامه كحافز ومحرك للانتقال الى حالة صهيونية جديدة وهو المقصود بتجاوز حالة النفي عن طريق الاستعانة بوجود العداء للسامية ، وتحقيق الحل السياسي للمشكلة اليهودية .

وقيام اسرائيل لم يقلل من شأن الاخطار التي تتوجس الصهيونية منها خيفة ، كالاندماج والانصهار وايثار البقاء خارج اسرائيل، والصيغة المستحدثة لظاهرة العداء للسامية أصبحت تتألف من أطراف المعادلة الآتية : العداء للسامية =العداء للصهيونية =العداء لاسرائيل ، وهذا التوافق المتعمد سوف يبقى في متناول اسرائيل والحركة الصهيونية حتى في ظل الصلح والسلام لانه يكون أحد المنابع الرئيسية التي تستمد منها العقيدة الصهيونية حوافزها . (1)

---

1) أسعد رزوق نفس المرجع ص 41 / 42 .

.../...

2 - اسرائيل والـد ياسبورا : -

تنظر الصهيونية الى تجميع المنفيين وتوطينهم فوق الارض التي تسيطر عليها اسرائيل بل بأنه علة وجود هذه الاخيرة . "فاسرائيل لم توجد لأجل ذاتها فحسب ، وليس لاجل أولائك اليهود الذين تجمعوا حتى الآن داخل حدودها بل وجدت أيضا من أجل الامة ككل ، انها الضمانة الوحيدة لوحدة الشعب وبقائه قيد الحياة ". وبالتالي فان "أرض اسرائيل" بحدودها التاريخية غير قابلة للتجزئة وكل تجزئة تبقى مرهونة بالمرحلة الزمنية فقط دون أن تؤثر على طبيعة الهدف النهائي وشموله .وهو ما يمثل التيار الصهيوني الذى يقول به "تمامية أرض اسرائيل ".(1)

وفي ختام هذا المطلب نقول أن اتفاقيات كامب ديفيد لم تؤثر على هذين المبدئين في العقيدة الصهيونية والتي يتمسك بهما التيار الصهيوني القديم ، وان كانت الاتفاقيات تقدم دعما لاستمرارية هذا التيار في تحقيق باقي أهدافه .بينما هي تعتبر بداية حقيقية لتحقيق هدف ما يسمى بالتيار الصهيوني الجديد . *

المطلب الثالث

أثر الاتفاقيات على الولايات المتحدة الامريكية

من سياق الموضوع يتبين لنا أن قضية ابرام اتفاقيات كامب ديفيد كانت هدفا امريكيا من أهدافها السياسية في الشرق الاوسط .

---

1) نفس المرجع .

* انظر الفصل التمهيدى ، المبحث الثالث .

.../....

ويعد ابرام هذه الاتفاقيات في ذاته مكسبا لسياستها في المنطقة ، فبعد أن كانت تقوم بدور الوسيط في بداية المفاوضات تحولت الى طرف ثالث كامل الحقوق في المفاوضات ، وبذلك ونتيجة لتغيرات كبيرة وطارئة في المنطقة ، كانت نتائج الاتفاقيات بالنسبة لامريكا مشابهة لنتائج ابرام حلف من الاحلاف التي تقيمها في مختلف مناطق العالم .

والاغلبية من الدراسين لهذه الاتفاقيات يتوصلون الى أنها لا تتضمن سلما ولا هي تسوية عادلة وشاملة ، وليست حلا للنزاع في المنطقة على أساس القرار 242 ، وانما هي نواة حلف جديد ذي طابع هجومي عدواني .

ولا خلاف في أن الدبلوماسية الامريكية قد حققت في المفاوضات على "التسوية السلمية "أكثر مما كانت تراهن عليه بكثير ، فالتسوية التي سارت المفاوضات تحت شعارها انتهت الى معاهدة هي أقرب ما تكون من الحلف . (1)

فالمكاسب الامريكية من مفاوضات التسوية يمكن اجمالها في الآتي :—

1 — حورت المفاوضات على تسوية سلمية الى مفاوضات لبناء نواة حلف جديد في المنطقة هدفه الاساسي الحفاظ على المصالح الامريكية فيها .

2 — استبدلت مشروع " روجرز "المتواضع بمشروع كيسنجر الطموح .

3 — أخرجت المفاوضات من مؤتمر جنيف "الى مؤتمر "كامب ديفيد "ومن أرضية قرار مجلس الامن رقم 242 الى أرضية مقررات كامب ديفيد .

4 — ضربت التضامن العربي واستأثرت بالنظام المصري معزولا فدخل الى الحلف شريكا ضعيفا بعد أن كان طرفا أساسيا وقويا في التضامن العربي والنزاع

---

1) أنظر الياس شوفاني : أمريكا واسرائيل . شؤون فلسطينية عدد 92/ 93 أوت 1979 ص 35 .

.../...

في المنطقة عامة .

5 ـ أخرجت الاتحاد السوفياتي من مفاوضات التسوية .

6 ـ مهدت الطريق لعودة أمريكا عسكريا الى المنطقة ،خاصة المناطق المحيطة بالجزيرة العربية ، .. كسيناء والمطارات والموانيء المصرية والاسرائيلية . (1)

ورغم أن النصوص المنشورة من اتفاقيات كامب ديفيد لا تشير صراحة الى هذا الحلف خاصة في جوانبه العسكرية ـ باستثناء ورقة التفاهم الامريكية الاسرائيلية كما سنرى ـ الا أن ما كشفته بعض المصادر من وجود جوانب سرية من المعاهدات وكذلك من سير الاحداث في المنطقة ، يبين بجلاء ان الولايات المتحدة توصلت الى اقامة هذا الحلف لخدمة استراتيجيتها .

ففي 23 أكتوبر 1978 نشرت مجلة "نيوزويك" الامريكية تحقيقا تحت عنوان "أسرار كامب ديفيد" مما جاء في هذا التحقيق . "الاتفاق على اعادة توزيع القوات المصرية ، اعتبار التعاون الضمني بين الولايات المتحدة ومصر واسرائيل والسعودية وايران *ضروريا لاحتواء خطط موسكو التوسعية في قسم حيوي من العالم ، توسيع التعاون السري بين أجهزة الاستخبارات المصرية والاسرائيلية ، تخفيض عدد الجيش المصري واعادة توزيع مواقعه وتوكيله مهمة حماية أصدقائه " من نفوذ الاتحاد السوفياتي وتوابعه" تلقي اسرائيل تكنولوجية متطورة لبناء صناعتها الخارجية الخاصة للاسلحة المتقدمة ، بالاضافة الى تزويدها بأسلحة متطورة . (2)

---

1) أنظر الياس شوفاني . نفس المرجع .

* ـ قبل حدوث الثورة الايرانية .

2) مشار اليه : في سمير كرم : اتفاقيات كامب ديفيد ، حلف عسكري امريكي . مصري دراسة منشورة في كتاب مصر من الثورة الى الردة تأليف جماعي . مرجع سابق ص 225 .

/000 ....

كما نشرت مجلة "أفريكازي" في عددها 185 أفريل 1979 نصوص الاتفاقيات السرية بين الرؤساء الثلاث بعد ابرام معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية تضمنت محاور ثلاث هي :—

1ـ اتخاذ اجراءات لتحطيم الجبهة العربية المعارضة للاتفاقيات (خلق مشاكل للنظام الليبي ، خلق مشاكل للنظام العراقي مع توثير العلاقات بينهما وبين سوريا . تهيئة الظروف لضرب اسرائيل سوريا ، منع أي تقارب بين العراق وايران ، توطيد الشقاق بين العائلة الملكية السعودية بتدعيم الجناح المؤيد للاتفاقيات ـ أي جناح فهد ـ شغل الجزائر بدفع المغرب الى توتير علاقاته معها عبر الحدود ، واستغلال القضية الصحراوية لهذا الغرض ، منع تقارب اليمنيين حتى لا تقدم اليمن الديمقراطية مساعداتها لثوار "ظفار"

2 ـ اتخاذ اجراءات لشل منظمة التحرير الفلسطينية والسماح للقاهرة بالقيام بالدور الحامي في العالم العربي وفي القارة الافريقية ، تصفية العناصر الفلسطينية المعارضة للحكم الذاتي وخلق انشقاق بين المنظمات الفلسطينية ، العمل على حمل الدول الافريقية ودول عدم الانحياز لاعادة العلاقات مع اسرائيل ، اقناع الملك حسين بكل الوسائل بأن "م.ت.م" وسوريا يتآمران على نظامه ، مضاعفة قوات مصر بالسودان لحماية نظام "النميري" من الثورة الشعبية ، اعلان بعض الدول الافريقية والعربية على استعداد النظام المصري لارسال قواته اليها في حالة تهديد أنظمتها المعادية للشيوعية ، تشجيع جنوب افريقيا في اعتداءاتها ضد الدول الافريقية المجاورة".

.../...

3 - التزامات الولايات المتحدة : -

التزمت الولايات المتحدة بضمان لحترام وتطبيق الاتفاقيات ، واقناع الجهات العربية بأن أي محاولة لتغيير الوضع ستدخل أمريكا بقواتها ، ايجاد قواعد عسكرية أمريكية وتسهيلات بحرية في كل من مصر واسرائيل ، اعتبار الولايات المتحدة أن أي مس ببترول المنطقة يعتبر مسا ليس بمصالحها فحسب بل بمصالح العالم الرأسمالي الصنع .(1)

لقد أشرنا سابقا أن سياسة الولايات المتحدة الامريكية الخارجية بعد مبدأ "ترومان" اعتمدت على ما يسمى بمبدأ "ايزنهاور" في سنة 1957 والذى كان يهدف الى ملء الفراغ الاستعماري الذى تتركه الدول الرأسمالية في الشرق الاوسط ، وفي مواجهة حركة التحرير بالمنطقة : وضعت مخططات لتهدئة المنطقة تمثلت نقاطه في أربع خطوط للدفاع لابقاء المنطقة تحت هيمنتها ، وهذه الخطوط هي : -

1- حلف بغداد : ويمثل الخط الاول وهو يحاذي الاتحاد السوفياتي وغرضه سياسي أكثر منه عسكري ، فمهمته الاولي هي ضبط حركة الجماهير في دول الحلف ومنع انتشار الفكر الراديكالي بها .

2- الاعتماد على الدول العربية اليمينية : ويمثل خط الدفاع الثاني وكذلك مهمته ضبط حركة الجماهير داخل هذه الدول ، ومنع انتشار الفكر التحرري ، ومشاغلة الدول العربية المعادية للاستعمار واستنزاف قواها أى القيام بدور الدركي المحلي .

(1) Afrique-Asie "Les Accords secrets : Sadate, Beguin, Carter" n° 185/16 Avril 1979 page 8 et 9.

.../...

3ـ الاعتماد على اسرائيل كخط دفاع ثالث فتأييد الانظمة العربية الرجعية لصالح الاستعمار الحديث يضعها في خط المواجهة مع الجماهير العربية ، وبالتالي فمصير تلك الانظمة غير ثابت ، ولذا فالحفاظ على الامن الاقليمي تتكلف بضمانه اسرائيل لما تتمتع به من صفات تجلعها أهلا لذلك.(1)

يدعم هذه الخطوط الثلاث خط رابع يتمثل في وجود الاسطول الامريكي السادس .

وقد قامت هذه الخطوط الثلاث بالمهمة الموكولة لها دون اضطرار أمريكا الى التدخل مباشرة ، فرغم تحقيق الثورة في بعض بلدان المنطقة ، كالعراق وليبيا ، الا أن أمريكا حافظت على الوضعية في أكبر ثلاثة مصادر نفطية " السعودية ، ايران ، الخليج العربي " ، وضبطت التحرك الشعبي في ايران المعادي لامريكا بواسطة القوات المسلحة والشرطة . وفي مطلع السبعينات أصبحت ايران تقوم بدور الدركي في منطقة الخليج العربي ، مقابل نفس الدور الذى تقوم به اسرائيل في غرب الجزيرة العربية .

وبعد حرب أكتوبر ظهر تيار عربي مساوم يضع حل النزاع العربي الاسرائيلي بيد أمريكا ، ويرى امكانية المصالحة مع اسرائيل .

وبسبب استعداد البرجوازية الكبيرة المصرية للارتباط بالولايات المتحدة ، بالاضافة الى تزايد ثروة الدول العربية المنتجة للنفط بعد ارتفاع أسعار البترول وانعكاسها في شكل ظهور مجتمعات استهلاكية وتأثير هذه الثروة في تدجين الدول العربية الراديكالية ، وتحويل البترودولار الى الولايات المتحدة ، جعل المنطقة مرتبطة أكثر بأمريكا ، وأدى بهذه الاخيرة الى التفكير في وضع مشروع الاستقرار الطوعي للمنطقة بدلا من الاستقرار القسري .

---

1) أنظر الهيثم الايوبي : الابعاد الاستراتيجية للزلزال الايراني . شؤون فلسطينية عدد 89 أفريل 1979 ص 25 ـ 26 .

.../...

وكانت أول خطوة في ذلك هي عزل مصر عربيا وتصفية الثورة الناصرية ،وبعد سير النظام المصري بقيادة السادات شوطا لا بأس به في التقارب مع أمريكا والمصالحة مع اسرائيل .حدثت الثورة في ايران ، وبادرة التقارب السوري العراقي ،أدى ذلك الى انهيار أحد مرتكزات سياسة الاستقرار بالمنطقة بانهيار خط الدفاع الاول ،أي بانحلال الحلف المركزي بعد انسحاب ايران منه في 12 / 3/ 1979 ثم تلاها اعلان انسحاب كل من الباكستان وتركيا .(1)

وقد كان نجاح الثورة الايرانية وقبل اعلان الحرب عليها من قبل العراق دعما جديدا للقوى التحررية العربية ضد اسرائيل والصهيونية.

ونشير الى أنه عند وقوع الثورة الايرانية كانت المفاوضات بين اسرائيل ومصر باشراف أمريكا تسير ببطء بسبب مناورات اسرائيل لتحقيق أكبر المكاسب ، لكن بعد سقوط نظام الشاه وانهيار خط الدفاع الأول وتضعضع خط الدفاع الثالث وتهديد استقرار الخط الدفاعي الثاني الذى تمثله الدول العربية .راحت الاطراف الثلاثة تسرع لتحقيق التفاهم المصري الاسرائيلي الذى لم يعد يهدف الى بناء المنطقة المتجانسة ، بل أصبح هدفه محصور في جعل التفاهم نقطة ارتكاز لخط دفاعي - استراتيجي جديد يوقف زحف عدوى التغيير. (2)

في هذا الجو جاءت زيارة وزير الدفاع الامريكي للمنطقة في شهر فيفرى 1979 ليطرح " فكرة اقامة حلف غير رسمي يضم كلا من مصر والسعودية والاردن والسودان وامارات الخليج واسرائيل ". (3)

---

1) الهيثم الايوبي . نفس المرجع . ص 28 - 33 .
2) الهيثم الايوبي . نفس المرجع . ص 38 .
3) أنظر الياس شوفاني : طريق بيغن الى القاهرة بيروت 1979 ص106 نقلا عن صحيفة معًال همشار" الاسرائيلية في 24 / 2 / 1979.

.../...

والمهم في هذه الزيارة للمنطقة أنها أخرجت الكلام عن ضرورة انجاز الاتفاق بين مصر واسرائيل بسرعة ليصار الى اقامة شكل من التحالف بينهما برعاية الولايات المتحدة ، يكون هدفه الدفاع عن المصالح الامريكية في المنطقة من خلال دعم الانظمة الموالية للغرب وتثبيتها .

وقد ذكرت صحيفة "عال همشمار" الاسرائيلية " أن الهدف الحقيقي من زيارة "براون" الى المنطقة هو انشاء نظام استراتيجي جديد لضمان الاستقرار في المنطقة يضم السعودية ومصر والاردن واسرائيل ". كما ربطهما بعض المعلقين بما أسموه "بالخط الامريكي الجديد الذي كشف الامريكيون أنفسهم عنه ". (1)

ويتميز هذا الخط الجديد بـ "ربط الجانب الامريكي بين محادثات السلام الاسرائيلية المصرية ، وبين اقامة جهاز دفاع استراتيجي جديد في الشرق الاوسط ". (2)

وعند زيارة الرئيس كارتر للمنطقة في شهر مارس 1979 التي أثمرت ابرام معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ، جاء في البيان الرسمي عن الزيارة "أن المحادثات ستتركز على مسار السلام وأمن المنطقة والعلاقات الثنائية ". (3)

ويفهم من "أمن المنطقة "انشاء المحور الموالي لامريكا في المنطقة وشروط اشتراكه فيه ، بينما يقصد بالعلاقات الثنائية مردود الدخول في المحور على الاطراف المشاركة .

---

1) موردخاي بركائي ،صحيفة "دافار" 11/ 2/ 1979 نقلا عن الياس شوفاني نفس المرجع .

2) الياس شوفاني ، نفس المرجع .

3) صحيفة هآرتس في 6/ 3/ 1979 .نقلا عن الياس شوفاني . نفس المرجع ص12 .

. . . ./. . . .

وبعد ابرام معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ركزت التعليقات الاسرائيلية على أن المعاهدة تشكل نواة حلف، الا أن هذا الحلف كما ذهب الى ذلك "ماثير عميت" وزير سابق ورئيس شعبة الاستخبارات العسكرية باسرائيل بقوله " أعتقد أن لا أمل في التوصل الى حلف دفاعي مشترك بين السعودية ومصر واسرائيل .فالأمر بكل بساطة لن ينجح كما لن تنجح فكرة بأن تصبح مصر شرطي المنطقة بدلا من ايران ، ولكن الضرورة تقتضي باقامة شيء أكثر احكاما ، نظام ما ، لا تكون فيه الدول الثلاثة مرتبطة بعضها ببعض بصورة رسمية بل يصار الى توزيع للادوار بينها ، ويقوم الامريكيون بالدور المركزي الموجه والمحرك . (1)

ويمكن اجمال نظام العلاقات الجديدة في المنطقة كالآتي :-

- ايجاد شبكة واسعة من الوجود العسكري الامريكي .البحري .والبري ، والجوي - تشكل ركيزة عسكرية "لاطار أمني جماعي على غرار الحلف الاطلسي في الشرق الاوسط يضم مصر واسرائيل والسعودية ".حسب تعبير "وليام كوانت " أحد مستشاري الامن القومي في الادارة الامريكية .

- توزيع جديد لادوار الاطراف ليس فقط نتيجة لمعاهدة واشنطن - معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية - انما أيضا نتيجة انهيار نظام الشاه في ايران . وهو يقوم على تقسيم العمل بين القوة العسكرية للاطراف الثلاث المتحالفة .كما يقوم على قاعدة تحديد المجالات الجغرافية لحركة هذه الاهداف وعندما نستذكر الاهداف السرية التي تضمنتها البنود السرية للاتفاقيات ، نستنتج أنه من حيث تقسيم العمل تحتفظ أمريكا بدور القيادة المخططة والصندوق الممول

---

1) صحيفة معاريف 11/ 4/ 1979 .نقلا عن نفس المرجع .ص 133.

للخطط المعدة للحلف ، بينما تقوم اسرائيل بدور القوة الضاربة في الحلف.

أما النظام المصري فيسبب أوضاعه الموضوعية فانه يشكل القاعدة الاكبر للحلف الموالي للولايات المتحدة .

أما على الصعيد الجغرافي ، فتحتفظ أمريكا بأمن الخليج العربي لانه مصدر الطاقة .أما اسرائيل فيغطي دورها الدول العربية المحيطة بها بما فيها مصر في حالة أي تحول داخلي يحدث بها .

أما مصر فان دورها يمتد من حدودها الغربية مع ليبيا الى أعالي النيل وأثيوبيا وتشاد وباقي المناطق الافريقية .

وفي هذا الشأن صرح وزير الدفاع الاسرائيلي أن " مصر واسرائيل تستطيعان معا وقف التغلغل السوفياتي في المنطقة . (1)

وكل ذلك يتوافق مع مبدأ "كارتر" وهو المبدأ الذى أعلنه في "رسالة الاتحاد" في 23/ 01/ 1980 والذى تعهد فيه بأن يشكل " اطار للتعاون الامني " في الشرق الاوسط ، وأن تقدم أمريكا الدعم العسكرى المباشر عند الحاجة بقصد المساعدة في الدفاع عن حلفاء الولايات المتحدة ضد ما أسماه بـ "اعتداء سوفياتي " وبتعزيز وجود الولايات المتحدة البحرى في المحيط الهندى ، وكذلك من أجل ضمان وصول الامدادات الضرورية الى أي من القوات الامريكية المنتشرة في تلك المنطقة و " نقوم الآن باجراء ترتيبات لازمة لايجاد التسهيلات البحرية والجوية الرئيسية ووضعها في خدمة قواتنا المتواجدة في منطقة شمال شرقي افريقيا والخليج الفارسي .(2)

---

1) أنظر سمير كرم . اتفاقيات كامب ديفيد حلف عسكرى . مرجع سابق ص. 227 .

2) أنظر أحمد المصرى ومحمد عادل ، النفط العربي والاستراتيجية الامريكية ـ دار المصير للطباعة والنشر . بيروت 1981 ص 70 .

... / ...

وبينت الوقائع أن هذا الحلف دخل طور العمل حيث تم انشاء قوات التدخل السريع الامريكية والتي حددلها مهمة حماية منابع النفط في الخليج ، أي أنه حتى في حالة ثورة داخلية في المنطقة فان القوات الامريكية ستتدخل لتحمي منابع النفط ، وازداد عدد القواعد الامريكية بالمنطقة سواء في شكل قواعد ثابتة أو في شكل تقديم خدمات للقوات الامريكية ، وبدء باجراء مناورات عسكرية مشتركة بصفة دورية بين القوات الا مريكية والمصرية ، في كل من مصر والسودان وبعض دول الخليج "سلطنة عمان "، كما تم استعمال الاراضي المصرية منطلقا للعملية الفاشلة للقوات الامريكية لاختطاف المحتجزين الامريكيين بايران ، وقيام اسرائيل بغزو لبنان واخراج المقاومة الفلسطينية من لبنان ، وتدمير المفاعل النووي العراقي من قبل اسرائيل ، كما أرسلت مصر قواتها الى الزائير ، والتدخل لحماية نظام النميري في السودان ، وتقديم مساعدة لحسين حبري لاسقاط حكومة الوحدة الوطنية في التشاد الخ ... .

ومعظم الدارسين لاتفاقيات كامب ديفيد يستنتجون أن هذه الاتفاقيات قد أقامت في المنطقة حلفا عسكريا سياسيا ذا طابع هجومي موجهها ضد شعوب المنطقة ومصالحها ، فهو يهدف الى حماية نظم وأوضاع سياسية اقتصادية ، واجتماعية ، تتطابق مع مصالح الامبريالية الامريكية ، وتتعارض مع مصالح شعوب المنطقة ومقتضيات الصراع السياسي والاجتماعي فيها .

كما أنه موجه ضد الاتحاد السوفياتي ، ليس فقط بوصفه الدولة الكبرى التي تشكل المعارض الاساسي للاستراتيجية الامريكية على صعيد العالم ، بل أيضا بصفته الداعم الاساسي لشعوب المنطقة في صراعاتها من أجل الاستقلال الوطني والتحرر الاقتصادي والاجتماعي وهو أخيرا موجه للحفاظ على السيطرة على منابع النفط العربي والشرق الاوسط بصفة عامة .

.../...

المبحث الثالث

آثار الاتفاقيات على الطرف العربي والسوفياتي .

شكلت اتفاقيات كامب ديفيد تغييرا جوهريا ذا آثار سلبية ، سواء على الطرف العربي أو مؤيده الاتحاد السوفياتي ، فقد أدت الى اضعاف الاول أمام اسرائيل ، كما جعلت موقف الثاني في موقع الدفاع أمام التدخل الامريكي ، خاصة بعد أن حرم من المشاركة في ايجاد الحل السلمي على الاقل في هذه المرحلة .

كما أن الصيغ العربية التي انبثقت لمواجهة خطر الاتفاقيات كانت عديمة الجدوى ان لم نقل أنها تسببت في عدم ظهور الصيغة الحقيقية للرد على خطوة كامب ديفيد .

ونعالج هذا المبحث في مطلبين :-

الاول : آثار الاتفاقيات على الطرف العربي .

الثاني : آثار الاتفاقيات على الاتحاد السوفياتي .

المطلب الأول

آثار الاتفاقيات على الطرف العربي

أول النتائج بالنسبة للطرف العربي بعد خروج مصر بكل ما تمثله من ثقل في الصراع العربي الاسرائيلي ، هو اختلال التوازن الاستراتيجي لصالح اسرائيل ، ليس من الناحية العسكرية بعد تجميد أكبر قوة عربية فحسب ، بل وانضمام هذه القوة الى الحلف المعادي سواء بطريق مباشر أو غير مباشر ، كما أنها أصبحت تشكل حاجزا جغرافيا بين دول المواجهة في المشرق العربي ودول المغرب العربي .(1)

---

1) أنظر الهيثم الايوبي : جوهر المعاهدة المصرية الاسرائيلية ، مقدار القرب التي خسرها المعسكر العربي شؤون فلسطينية عدد 90 ماي 1979 ص 26 .

.../...

فخروج مصر لم يكن مجرد انسحاب من الصراع العربي الاسرائيلي ، وليس تخليا عن النضال ضد الامبريالية من أجل التحرر العربي فحسب ، بل يعتبر تحولا جذريا وانتقالا من معاداة اسرائيل والامبريالية الى موقع مصادقة لهما مما يعني معاداة لحركة التحرر العربية . (1)

فالسلام المصري الاسرائيلي الذي هو تطبيق لاستراتيجية الولايات المتحدة بالمنطقة يشكل تمهيدا لسلام الاقطار العربية الاخرى ، خاصة منها دول المواجهة ، كما أنه يعتبر توظيفا لمصادر النفط العربي والامن الاستراتيجي العربيككل لخدمة مصالح الغرب دون أن يحصل العرب على مقابل لذلك ، بل يتم ذلك على حساب قضايا ه الرئيسية .

فالاتفاقيات أرست سوابق تستوجب من دول المواجهة العربية تنازلات مسبقة لم تكن واردة وهي : -

- القبول بالمبادئ المذكورة في اطار السلام " المتفق عليه في كامب ديفيد خاصة منها ما يتعلق بالحكم الذاتي .

- التفاوض المباشر بدلا من التفاوض عن طريق الامم المتحدة أو باشراف ثنائي أمريكي سوفياتي .

- التفاوض بشكل فردي مع اسرائيل من قبل كل دولة عربية على حدة .

عقد اتفاق سلام مع اقامة علاقات طبيعية (دبلوماسية ، اقتصادية ، سياسية . . . .) .

---

1) أنظر هشام شرابي . لماذا ترفض معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ، دراسات عربية عدد 1 - نوفمبر 1979 ص 24 .

.../...

فهذه القواعد التي حكمت المفاوضات المصرية الاسرائيلية ستتمسك بها اسرائيل كأمور مسلمة غير قابلة للنقاش، وستحصل فيهما على تأييد دولي واضح لم تتمتع به من قبل . (1)

أما بالنسبة للاجراءات التي اتخذتها الدول العربية لمواجهة نتائج هذه الاتفاقيات فيمكن أن نشير الى الآتي :-

1 - جبهة الصمود والتصدى .

على اثر زيارة الرئيس السادات لاسرائيل في 19 نوفمبر 1977 دعت ليبيا لمؤتمر عقد في طرابلس من 2 الى 5 ديسمبر 1977 ضم كلا من سوريا واليمن الديمقراطية ، والجزائر ومنظمة التحرير الفلسطينية والعراق ، وشكلت هذه المجموعة ما يسمى " بجبهة الصمود والتصدى " وقد انسحب الوفد العراقي في الجلسة الختامية ولم يوقع على البيان الختامي للمؤتمر بحجة أنه غير مستعد للمشاركة في جبهة تقوم على مبدأ التسوية على أساس قراري مجلس الامن 242 و 238 ومؤتمر جنيف التي رفضها العراق منذ البداية وليس مستعدا لاتخاذ موقف دولي بتأييد وتبرير المواقف التي اعتمدت في المرحلة السابقة . (2)

ثم انعقد المؤتمر الثاني للجبهة بالجزائر .ومن جملة القرارات التي اتخذها هذان المؤتمران ادانة زيارة السادات للقدس والعمل على اسقاط نتائج هذه الزيارة ، وتجميد العلاقات السياسية الدبلوماسية مع مصر ، ومقاطعة مؤتمرات القمة التي تعقد بمصر . الخ ... (3)

---

1) أنظر مركز الدراسات الفلسطينية . اتفاق كامب ديفيد واخطاره . مرجع سابق ص27 بالارقام اللاتينية .

2) أنظر نص البيان الذي أصدره الوفد العراقي تبرير الانسحابه من الجلسة الختامية وزارة الاعلام دولة قطر وثائق السلام في الشرق الاوسط الجزء الاول ص 8 .

3) أنظر : نص البيان الختامي لمؤتمر طرابلس وثائق السلام في الشرق الاوسط نفس المرجع ص 77 .

.../...

وفي المؤتمر الثالث المنعقد بدمشق في أواخر شهر سبتمبر 1978 أي مباشرة عقب ابرام اتفاقيتي كامب ديفيد . بينت الجبهة أن الاتفاقيات المتوصل اليها تعدّ تآمرا على وحدة القضية العربية والمصالح العليا للامة العربية وخرقا لميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع العربي المشترك ومقررات مؤتمرات القمة العربية وهي محاولة لتصفية القضية الفلسطينية ، كما اعتبرها جزءا من عملية شاملة لبسط نفوذ الامبريالية الامريكية والصهيونية وسيطرتها على مصر ، وينتهي الى رفض وادانة الاتفاقيات ، واعتبارها غير شرعية وباطلة لتفريطها بالحق العربي والفلسطيني .

ودعا البيان الى حشد كافة طاقات الامة العربية لمواجهة مخاطر التحدى ودعوة الدول العربية الاخرى لتحمل مسؤوليتها ومقاطعة النظام المصرى وتقديم كافة الدعم لقوى الصمود التي تشكل سوريا قاعدتها الاساسية.(1)

وأرفق البيان الختامي باعلان تضمن المواد القانونية المشكلة للجبهة القومية للصمود والتصدى ليكون قاعدة للنضال وتعبئة الجماهير العربية في وجه الامبريالية والصهيونية ، وحددت أهدافها في : العمل على تحقيق الوحدة العربية واعتبار قضية فلسطين القضية العربية الاساسية ، وبالتالي لا يجوز لأي طرف التنازل عنها أو المساس بهذا الالتزام ، التحرير الكامل للاراضي العربية المحتلة ، والالتزام باسترداد الحقوق الوطنية الثابتة لشعب فلسطين بما في ذلك العودة وتقرير المصير واقامة دولته الوطنية المستقلة وعدم التفريط بقضية فلسطين .

وفي سبيل تحقيق ذلك تقرّ خطط العمل السياسي في المجال العربي والدولي ، وتقر المسائل المتعلقة بالسلم والحرب ، وتنظيم شؤون الدفاع ، وتوفير

---

1) أنظر : نص البيان الختامي في المرجع أعلاه - الجزء الثاني ص 81 .

.../...

وسائل الدعم المالي والاقتصادى والعسكرى للمواجهة ، واعتبار أن أي عدوان يقع على طرف من أطراف الجبهة يعد عدوانا على باقي الاعضاء .

وتضمن القانون في احدى مواده النص على تشكيل الاجهزة والمؤسسات الاتية : - القيادة العليا ، اللجنة السياسية ، اللجنة الاعلامية ، القيادة العسكرية . [1] ثم اتخذ الاعضاء قرارا بقطع العلاقات الدبلوماسية مع مصر ، والمطالبة بنقل مقر الجامعة العربية من مصر ، وتكليف الرئيس السورى بالقيام بجولة لدى الدول العربية لعرض قرارات المؤتمر وكذلك الاتصال بالاتحاد السوفياتي لبحث امكانية تطوير العلاقات معه .

وفي المؤتمر الرابع المنعقد بليبيا من 12 الى 15 أفريل 1980 تضمن البيان الختامي تقريبا تكرارا لما سبق في المؤتمرات السابقة .

بعد هذه اللمحة عن جبهة الصمود والتصدى ما هو تقييم دور هذه الجبهة ؟

رغم أن الجبهة شكلت موقفا سياسيا تطلبته المرحلة ، وكانت في مرحلتها الاولى مظلة لحماية الثورة الفلسطينية ووقايتها ، كما أنه من الناحية النظرية عمقت مفاهيمها في المؤتمر الثالث والرابع خاصة من حيث تحديد عدو الامة العربية المتمثل في الامبريالية والصهيونية ودعت الى تعميق التحالف مع الاتحاد السوفياتي ووضعت هياكل عمل للجبهة ووقفت موقف الادانة من قرار 242 الا أنها لم تكن في مستوى الرد الاستراتيجي على اتفاقيات كامب ديفيد . [2]

---

1) أنظر مواد هذا الاتفاق : وثائق السلام في الشرق الاوسط . نفس المرجع ص85-87 .
2) أنظر جورج حبش : عملية الثورة مستمرة . الهدف . عدد 76 سبتمبر 1978 ص9 .

..../...

فالجبهة قامت على أساس أنها الجانب الوطني في حركة الامة العربية وهذا في مواجهة الجانب العربي اليميني . الا أن هناك فارقا كبيرا بين ما تضمنته بيانات ومواثيق الجبهة وما وجد طريقه للتنفيذ ، ولعل ذلك يعود لتباين مصالح الاقطار المكونة للجبهة . ومهمتها اقتصرت على رد الفعل ضد مبادرة السادات وابرام الاتفاقيات ونتيجة لضغط الجماهير العربية والحاجة الداعية لعمل شيء ما .

وعمليا يمكن القول أن الجبهة من البداية جمد موقفها بسبب انسحاب العراق ومحاولة سوريا التقرب اليه على حساب الجبهة ، خاصة بعد صدور ميثاق العمل القومي بين العراق وسوريا[1]. ورغم أنه شكليا يعتبر التقارب العراقي السوري ردا موضوعيا على التقارب المصري الاسرائيلي ، الا أنه موضوعيا لا يعتبر كذلك فانه كان يمكن أن يعتبر كذلك لو حدث ذلك التقارب بعد مؤتمر طرابلس في ديسمبر 1977 الا أن العراق انشق عن هذا المؤتمر بينما كان من سوريا الا أن انشقت موضوعيا وليس شكليا عن جبهة الصمود والتصدي واتجهت نحو العراق .(2)

ولا شك أن سبب عدم تجذير الموقف السياسي لجبهة الصمود وبالتالي عدم احداث عملية الفرز بين المعسكرين المتجابهين يعود الى الطبيعة الطبقية لغالبية القوى المشاركة في جبهة الصمود ، فالطبيعة البرجوازية الوطنية لغالبية ، هذه القوى هي التي أفرزت مثل هذا الموقف الوسطي الذي يعبر عن التناقضات القائمة بين هذه البرجوازية - وهي في الموقع

---

(1) أنظر بقلم شيوعي عربي : مفهوم الصمود والتصدي كما صاغة مؤتمر الجبهة القومية المؤتمر الرابع . مجلة الثورة عدد 168 / 19 أفريل 1980 ص 18 - 22 .

(2) أنظر جهاد عودة : الصراع العربي الاسرائيلي والحركة نحو الفوضى الدولية قضايا عربية بيروت . نوفمبر 1979 ص 56 .

.../...

الوطني -وبين القوى الامبريالية والرجعية ، كما أبرزت ظاهرة العجز والتناقض بين المواقف والبرامج التي تقرها الجبهة نظريا وبين القدرة الفعلية لهذه القوى على ممارسة هذه المواقف .(1)

وتشكل طبيعة الانظمة المكونة للجبهة سببا لتجميد الجبهة نشاطها بعد قمة بغداد استجابة للضغط الرجعي العربي ، وتحت حجة الحفاظ على الاجماع العربي في مواجهة كامب ديفيد رغم أنه كان واضحا منذ البداية "ان تنشيط الجبهة وتطوير مواقفها وتعزيز دورها الموحد في الساحة العربية هو وحده الذي يشكل عامل الضغط الفعال على الانظمة العربية لفرض التزامها بأسس الاجتماع العربي وقرارات "الحد الادنى "التي يقوم عليها ، كما أن هذا التلكؤ في تطوير جبهة الصمود ، وتنشيط دورها يعكس ميل الانظمة وقيادات البرجوازية الوطنية الى الاستجابة لضغوط الرجعية العربية والاستعداد لمهادنتها والاحجام عن توطيد وحدة القوى الوطنية العربية .(2)

كل ذلك أدى بالجبهة القومية للصمود والتصدى الى أن تبدو أمام توالي الاحداث خاصة عدوان الحلف الصهيوني الامبريالي على لبنان وضرب المقاومة الفلسطينية ، عديمة الفعالية ، مجردة من كل ما كانت تدعيه من الوقوف أمام رد العدوان .

---

1) أنظر الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين ، التقرير السياسي الصادر عن المؤتمر الوطني الرابع أفريل 1981 ص 107 .

2) الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين ، "التقرير النظرى والسياسي والتنظيمي "المؤتمر الوطني العام الثاني" ، دار بن خلدون - بيروت 1981 . ص 156 .

2 — مؤتمر القمة العربية ببغداد :

كانت العلاقات في الفترة السابقة لابرام اتفاقية كامب ديفيد بين العراق وسوريا متوترة وسيئة ، وقد كانت تلك العلاقة احدى الاسباب لعدم انضمام العراق الى الجبهة القومية للصمود والتصدى وأدى ذلك الى نوع من العزلة للنظام العراقي ولم تكن الحجة التي قدمها تبريرا لموقفه من جبهة الصمود مقبولة من قبل الجماهير العربية وقواها الوطنية والتقدمية وبعد استمرار جبهة الصمود في عقد مؤتمراتها الثاني والثالث بعد ابرام اتفاقيتي كامب ديفيد ، جرت اتصالات بين العراق وسوريا ، توجت باعلان ميثاق العمل القومي المشترك بين البلدين حيث اتفق على العمل المشترك بين القطرين في كافة الميادين السياسية والعسكرية والاقتصادية والثقافية والاعلامية وغيرها .

وقد نص الميثاق على انشاء هيئة سياسية عليا مشتركة بين قيادة البلدين ، تنبثق عنها لجنة الشؤون السياسية والاعلامية والثقافية ولجنة الشؤون الاقتصادية ولجنة التعاون الفني ولجنة التعاون العسكري التي تتولى اعداد صيغة اتفاق دفاع مشترك تكون أرضية لوحدة عسكرية كاملة بين القطرين .(1)

وفي ظل هذا التقارب الذى اعتبر في حينه صيغة متقدمة عن جبهة الصمود والتصدى بحكم طاقات العراق الاقتصادية والبشرية والعسكرية وبحكم تجاوره مع سوريا التي تشكل جبهة مواجهة مع الكيان الصهيوني جاءت دعوة العراق لعقد مؤتمر قمة عربية ببغداد والذى انعقد فعلا ما بين 2 — 5 نوفمبر 1978 .

---

(1) أنظر نص الميثاق في م.د. ف اتفاق كامب ديفيد وأخطاره . مرجع سابق ص 191 .

.../...

وقد مهد للمؤتمر اجتماع وزراء العرب ببغداد في 30 أكتوبر ، وقد ظهر من البداية أن هناك تيارين : الأول يدعو لرفض اتفاقيات كامب ديفيد وادانتها مع ضرورة فرض عقوبات على النظام المصرى بعزله من الجامعة العربية ومقاطعته سياسيا واقتصاديا عملا بقرارات الجامعة العربية الصادرة فى أفريل 1950 والتي نصت على هذه العقوبات ضد كل من ينفرد بعقد صلح مع العدو الاسرائيلي .

أما الاتجاه الثاني : فكان يوافق على رفض اتفاقات كامب ديفيد من زاوية التحفظ واعتبارها ناقصة لا تلبي كل ما هو مطلوب بشأن الحقوق الفلسطينية ولكنه يرفض فكرة عزل النظام المصرى أو فرض العقوبات عليه .(1) وترتب على ذلك وضع ورقة عمل شكلت حلا وسطا بين الموقفين ، رفعت لمؤتمر القمة .

وقد أنهى المؤتمر أشغاله بأصدار بيان سياسي وقرارات سرية مؤجلة التنفيذ . وتضمن البيان السياسي دعم م.ت.ف . الممثل الشرعي والوحيد لشعب فلسطين . ثم أكد المؤتمر على عدم جواز انفراد أى طرف عربي بأى حل لقضية فلسطين ، الا بقرار من مؤتمر قمة عربي يعقد لهذا الغرض، كما أعلن المؤتمر رفضه لاتفاقيات كامب ديفيد ولكل النتائج السياسية والاقتصادية والقانونية المترتبة عليها ،كما دعا مصر الى العودة الى الصف العربي والرجوع عن اتفاقيتي كامب ديفيد ، مشيرا الى اجراءات ستتخذ ضدها في حال توقيعها لمعاهدة الصلح مع اسرائيل ، ووعد البيان بتصحيح الاختلال الذى احدثته اتفاقيتي كامب ديفيد في الوضع الاستراتيجي في المنطقة ثم أعلن عن التزام العرب بالسعى للسلام العادل على أساس انسحاب اسرائيل من جميع الاراضي المحتلة سنة 1967 كما قرر اعتماد مبالغ مالية لدعم سوريا والاردن و م.ت . ف . وعلى هامش

---

(1)- أنظر شؤون فلسطينية . الثورة الفلسطينية وقمة بغداد عدد 85 ديسمبر 1978 ص 165 .

المؤتمر تمت مصالحة فلسطينية عراقية مواخرى فلسطينية أردنية .[1] ولما وقع السادات معاهدة السلام مع اسرائيل في مارس 1979 اجتمع وزراء الخارجية والاقتصاد ... والمالية العرب ببغداد واتخذوا قرارا بمقاطعة النظام المصري تنفيذا للقرارات التي اتخذها موتمر القمة العربي التاسع ببغداد ، ومن بين ما اشتملت عليه هذه القرارات :

- سحب السفراء العرب من مصر وقطع العلاقات السياسية معها * وتعليق عضويتها في جامعة الدول العربية ، ونقل مقر هذه الاخيرة موقتا الى تونس .

- ايقاف تقديم أية قروض أو ايداعات أو مساعدة مالية عربية الى مصر ، وتطبيق قوانين المقاطعة العربية وأحكامها على الشركات والمؤسسات والافراد في مصر الذين يتعاملون مع اسرائيل .[2]

واكتفى القرار بالادانة اللفظية للسياسة التي تمارسها الولايات المتحدة الامريكية فيما يتعلق بدورها في عقد اتفاقيات كامب ديفيد .

ان التحليل الموضوعي لمقررات بغداد يدلنا على أنها كانت تمثل ما يسمى بالحد الادنى مما يجب عمله ، كما أنها لم تطبق بحذافيرها خاصة من ناحية المقاطعة المالية ، وتذرعا بمقتل السادات راحت معظم الدول العربية تحاول التحلل من التزاماتها في مؤتمر بغداد علانية .[3]

---

1) أنظر نص البيان الختامي ، وزارة الاعلام بقطر . مرجع سابق الجزء الثاني ص 207 .

* — لم يقطع العلاقات مع مصر كل من السودان والصومال وعمان .

2) أنظر نص القرارات في مؤسسة الدراسات الفلسطينية . المعاهدة المصرية الاسرائيلية مرجع سابق ص59 .

3) تشير الى أن الاردن أعاد علاقته الدبلوماسية مع مصر في سبتمبر 1984 .

.../...

وغير مستبعد أن هذه القرارات منعت حدوث عملية الفرز التي تفرضها التطورات الموضوعية نتيجة ابرام الاتفاقيات بين مصر واسرائيل ، فالنظام العراقي الذي دعى الى قمة بغداد اتجه الى اقامة علاقات وثيقة مع المحور الرجعي العربي بقيادة السعودية محاولا بذلك أن يكون في الاطار المقابل لجبهة الصمود والتصدى التي استمرت تطرح أهمية رجوع النظام العراقي عن سياسته وأهمية انضمامه الى جبهة الصمود ولكنها محاولات انتهت بالفشل حيث تراجع عن مقررات ميثاق العمل القومي مع سوريا ، ولم يكتف بذلك بل قام باعلان الحرب ضد الثورة الايرانية التي التزمت منذ البداية بمناصرة الثورة الفلسطينية .

وان اتخاذ مقررات بغداد جاءت تحت ضغط الشعوب العربية ، فمسيرة كامب ديفيد ساهمت فيها الانظمة العربية الرجعية بدرجات مختلفة بطريق مباشر أو غير مباشر .

فالمواقف التي أعلنتها هذه الانظمة عقب ابرام اتفاقيات كامب ديفيد لا ترفض هذه الاتفاقيات ولا تدين خطوة النظام المصري ، وانما تعلن أنها "غير كافية لحل المسألة الفلسطينية" كما جاء في الاعلان الصادر من طرف السعودية . (1)

وقد انعكس موقف هذه الانظمة في مؤتمر بغداد حيث عارضت بعناد اصدار اعلان بالرفض الصريح لاتفاقيات كامب ديفيد وللسياسة الامريكية ازاء الصراع العربي الاسرائيلي ، وتقدمت بمقترحات ذات صيغ غامضة ومطاطة للتهرب من اتخاذ موقف واضح ، ودافعت عن عدم عزل النظام الساداتي ، ورفضت رفضا قاطعا اتخاذ اجراءات لمقاطعة الولايات المتحدة

---

1) أنظر بيان مجلس وزراء السعودى في 19/ 2/ 1978 اتفاق كامب ديفيد وأخطاره مرجع سابق . ص 129 .

.../...

بسبب سياستها ورعايتها للاتفاقيات الاستسلامية ، لكن خوفها من ضغط الجماهير وخشيتها من أن يؤدي انفجار المؤتمر الى تجذير عملية الفرز العربي مما يؤدي الى فقدانها هيبتها وزعامتها للعالم العربي ، وقدرتها على تطويق واحتواء مواقف الانظمة الوطنية كل ذلك دفعها للقبول بما سمي بقرارات الحد الادنى .(1) حفاظا على ما يسمى بالتضامن العربي .

وفي الحقيقة ان هيمنة القوى الرجعية المتمثلة في "تحالف الرأسمالية الكبيرة الطفيلية مع بقايا الاقطاع "مع معظم الدول العربية والمدد المحدود للدول العربية التي تسيطر فيها على السلطة البرجوازية الوطنية ، وكذلك محدودية قدرة الانظمة الوطنية على المجابهة الجذرية للامبريالية والصهيونية تجعل حصيلة سياسة التضامن العربي الرسمي واضحة النتائج .(2) فهي تشكل ستارا لتواطىء الانظمة الرجعية مع المخطط الامبريالي الصهيوني وتحول دون فضح خيانتها القومية ويحفظ لها زعامتها ونفوذها ودورها المقرر في السياسة العربية .(3)

وكما شكلت مؤتمرات القمة العربية غطاء للرجعية لاخفاء مواقفها المرتبطة مع الامبريالية سند الصهيونية فانها كذلك شكلت وابتداء من مؤتمر القمة الاول لاحباط مشروع تحويل نهر الاردن من قبل اسرائيل مجرد غطاء لعجز الانظمة العربية الوطنية من خلال توزيع مسؤولية الفشل على الجميع والقاء كل دولة مسؤولية الفشل على غيرها .(4)

---

1) أنظر الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين : مرجع سابق ص 107 .
2) أنظر الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين : مرجع سابق ص 114 .
3) الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين : مرجع سابق، ص 111 .
4) الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين : نفس المرجع ص 100 .

.../..

ولقد بينت الاحداث والتطورات اللاحقة لابرام اتفاقيات كامب ديفيد عمق الآثار والنتائج التي تركتها هذه الاتفاقيات على الطرف العربي ، زادها تأثيرا وخطورة احجام وعجز الانظمة العربية اتخاذ الاجراءات المناسبة لمواجهة الآثار .

المطلب الثاني

اثر الاتفاقيات بالنسبة للاتحاد السوفياتي

توصلنا في مطلب سابق الى أن الاتحاد السوفياتي يعتبر طرفا غير مباشر في الصراع العربي الاسرائيلي مؤيدا للحق العربي ، وبالاضافة الى الموقع الجغرافي للاتحاد السوفياتي المتاخم لمنطقة الشرق الاوسط وبحكم وزنه الدولي الذى يجعله مسؤولا عن المساهمة في اقرار السلم والامن الدوليين ، فان ابرام اتفاقيات كامب ديفيد دون مشاركته رتب آثارا ونتائج على وضعه ، فما هي هذه الآثار وما الموقف الذى وقفه الاتحاد السوفياتي . بداية لابد من الاشارة الى أن اسرائيل ثبتت في علاقاتها مع المعسكر الامبريالي لاسيما في علاقاتها مع الولايات المتحدة ، بينما كان موقف العرب من الاتحاد السوفياتي متذبذبا فالنظام المصري على سبيل المثال في عهد عبد الناصر كان يشكل فصيلا رئيسيا في الجبهة المعادية للامبريالية والاستعمار ، بينما أصبح في عهد السادات حليفا للولايات المتحدة ومعاديا للاتحاد السوفياتي ، متبنيا فكرة قمع الثورات التحررية باسم محاربة الشيوعية ، وفي ظل هذا الموقف المتبدل للنظام المصرى أبرمت اتفاقيات كامب ديفيد دون مشاركة الاتحاد السوفياتي وبذلك قضي على صيغة مؤتمر جنيف لحل أزمة الشرق الاوسط وهو الاطار الشرعي الذى وافقت عليه الامم المتحدة والذى كان الاتحاد السوفياتي رئيسا لهذا المؤتمر بالتناوب مع الولايات المتحدة الامريكية .

.../...

ويعني هذا الابعاد أولى النتائج بالنسبة للاتحاد السوفياتي ، وابرام الاتفاقيات بهذه الصيغة لم يؤد الى حل الازمة بل أدى الى تعقيدها أكثر والاخلال بتوازن القوى بالمنطقة ، فصيغة التحالف التي جاءت بها المعاهدات تشكل تهديدا لدول المنطقة ومن ضمنها الاتحاد السوفياتي لان الاتفاقيات سمحت للولايات المتحدة الامريكية بتكثيف وجودها العسكرى في شكل قواعد وتسهيلات في منطقة قريبة جدا من حدود الاتحاد السوفياتي .(1)

كما ان اسرائيل بعد ابرام المعاهدات لم يعد دورها يقتصر على شغل الانظمة العربية الوطنية وقمعها حركة التحرر العربية كما كان الحال في المراحل السابقة من الصراع ، بل دخلت في علاقة "أمن متبادل" مع الولايات المتحدة ، وبذلك انخرطت في "النظام الاستراتيجي" العالمي لامريكا والموجه أساسا ضد الاتحاد السوفياتي والكتلة الاشتراكية وحركة التحرر الوطني العالمية ، وبطبيعة الحال فان اسرائيل لم تكن بعيدة عن هذا الموقف سابقا ، ولكن مرحلة ما بعد ابرام اتفاقيات كامب ديفيد وانتقال مصر الى جانب امريكا أعطى لاسرائيل حرية أكبر للحركة على النطاق الاستراتيجي ، خاصة في ضوء التطور الجديد في علاقاتها مع امريكا بحيث أصبحت حلقة رئيسية من حلقات الامن العسكرى الامريكي ، ولذا يجد الاتحاد السوفياتي نفسه طرفا مقصودا بهذا التحول بشكل أساسي ، ومن هنا يزداد اقترابه حتما الى الجانب العربي في الصراع ضد اسرائيل التي لم تعد مجرد دولة معتدية على جيرانها ينبغي اعادتها الى جادة الصواب ، بل تحولت الى مصدر خطر للسلام في المنطقة .(2)

---

1) أنظر سمير كرم : اتفاقيات كامب ديفيد . حلف عسكرى ، مرجع سابق ص 228 .

2) أنظر سمير كرم : المعاهدة المصرية الاسرائيلية، تعميق التناقضات الدولية . شؤون فلسطينية عدد 90 مايو 1979 ص 50 .

.../...

كما أن ابرام الاتفاقيات بهذه الطريقة يعد اخلالا بسياسة الانفراج الدولي المتفق عليها بين البلدين السوفياتي والامريكي وعودة الى سياسة الاحتواء والحصار ضد الاتحاد السوفياتي ، يضاف الى ذلك أن الاتفاقيات جاءت مخالفة لما اتفق عليه في البيان الامريكي السوفياتي المشترك في أكتوبر 1977 .

ان الاتحاد السوفياتي ينظر الى هذه الاتفاقيات على أنها لم تحقق الحد الادنى لحلفائه العرب بالمنطقة ، وانها تؤدى الى طريق مسدود . ويمكن حصر النقد الذى يوجهه السوفيات للاتفاقيات من خلال ما كتبه الاستاذ "يفغيني بريما كوف " مدير معهد الدراسات الشرقية في الاكاديمية السوفياتية للعلوم والذى يتلخص في الآتي :-

1- بما أن الاتفاقيات تعالج موضوع سيناء فقط فهي في الواقع تقر استمرار الاحتلال الاسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة ومرتفعات الجولان مع بقاء الجيش الاسرائيلي في مواقعه في هذه المناطق تحت ادعاء "الحفاظ على أمن "اسرائيل ، ويستشهد بخطاب لعبد الناصر سنة 1968 جاء فيه أن الصراع مع اسرائيل يتجاوز بكثير موضوع سيناء التي في امكان مصر استردادها بسهولة مقابل الاراضي الاخرى ، انما المشكلة هي :-"هل ستبقى الدولة المستقلة التي حافظت على استقلالها وسيادتها ولم تدخل ضمن مناطق النفوذ والا ستتخلى عن هذا "

2- قوضت الاتفاقيات نضال الفلسطينيين لانها تجاهلت حقهم في تقرير المصير واقامة دولتهم .وبدلا من ذلك فانها تكرس قبول مصر استيلاء اسرائيل على الارض المحتلة ،وفي نفس الوقت تتجاهل الاتفاقيات م.ت.ف .

.../...

المعترف بها دوليا ممثلا للشعب الفلسطيني .

3 - تقييد المعاهدة السيادة المصرية على سيناء حتى بعد عودتها ، كما تضمن "سيطرة اسرائيل العسكرية والاستراتيجية عليها "من خلال اقامة قواعد اسرائيلية جديدة قريبة من الحدود بينما تنحصر القوات المصرية في الجزء الغربي فحسب من شبه جزيرة سيناء" .

4 - ان الصفقة المنفردة بين النظام المصري واسرائيل تقوض نضال العرب الآخرين ضد اسرائيل اذ أنها تبعد أقوى طرف عربي من الساحة ، وفي نفس الوقت تلزم مصر بمساعدة اسرائيل ضد الفلسطينيين "الارهابيين" كما تعتبرهم اسرائيل وكذلك منعها من المشاركة في أي حرب تقوم بين الدول العربية واسرائيل .

5 - استخدام اسرائيل ضد الانظمة العربية الاخرى خاصة الانظمة التقدمية وهذا لخدمة المصالح الامريكية وبواسطة : سلحة توفرها هذه الاخيرة .(1)

اذن لكل ذلك فان الاتحاد السوفياتي وقف موقفا واضحا وثابتا من الاتفاقيات المنفردة بين مصر واسرائيل فقد اعتبرها نتيجة للتآمر ضد العرب وهي غير قادرة على المضي بالقضية نحو سلام ثابت في الشرق الاوسط .(2)

وقد بين السيد بريجنيف في خطاب ه في مدينة باكو " بتاريخ 22/ 9/ 78 19 الى أن اسرائيل تسعى الى فرض ارادتها على العرب بقوة السلاح أو بالطرق الدبلوماسية ، لكن من موقف القوة لفرض ارادة العدوان مضيفا قوله "تدل عليه بالذات تجربة المفاوضات الامريكية -

---

1) أنظر رشيد الخالدي ، الاتحاد السوفياتي وكامب ديفيد . مركز الدراسات الفلسطينية بيروت 1980 ص 18 - 19 نقلا عن مجلة شؤون دولية موسكو 1979 عدد 2ص38-46 .

2) أنظر يفغيني بريماكوف ، الولايات المتحدة الامريكية والنزاع العربي الاسرائيلي ترجمت على هورو دار الفرابي بيروت 1980ط 2 ص 171 .

.../...

ـ الاسرائيلية ـ المصرية ، في كامب ديفيد فنحن أمام صفقة جديد معادية للعرب ، بين اسرائيل ومصر دبرت بمساهمة نشيطة من قبل واشنطن .(1)

وخلال زيارة الرئيس السوري الى موسكو بتاريخ 5/ 10/ 1978 أكد الرئيس السوفياتي على أن حل القضية يتم على صيغة مؤتمر جنيف بحضور جميع الاطراف بما فيهم منظمة التحرير الفلسطينية مذكرا الولايات المتحدة الامريكية بقولة "واذا كانوا في واشنطن كما يبدو يميلون الى تناسي مؤتمر جنيف ووجود رئيسين مناوبين له هما الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية بكل ما ينجم عن ذلك من حقوق وواجبات فاننا نذكر ذلك جيدا وسوف نعمل بمقتضاه ".

ومن خلال البيانات المشتركة بين الاتحاد السوفياتي وسوريا اثر هذه الزيارة ، وخلال زيارة بومدين للاتحاد السوفياتي في 19/ 10/ 1978 وكذلك خلال زيارة وفد فلسطيني الى موسكو ، وردت فقرة مكررة في كل تلك البيانات تنص "بأن الاتفاقات التي عقدت في كامب ديفيد بين مصر واسرائيل بمشاركة الولايات المتحدة الامريكية النشيطة ، تعتبر تواطؤا قد تحقق وراء ظهر العرب خلافا لمصالحهم وعلى أساس معادلهم ، وهم يريان أن معنى الصفقة التي تم انجازها في كامب ديفيد يتلخص في استبدال الحل الشامل والعادل في الشرق الاوسط بحلول جزئية تمكن اسرائيل من الاحتفاظ بالاراضي العربية المحتلة والحيلولة دون احقاق الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني ،

---

1) أنظر كامب ديفيد وأخطاره . مرجع سابق ص 200 نقلا عن وكالة نوفوسيتي .

. . / . . . . .

وهكذا فقد تمت محاولة أخرى لتصديع الصف العربي والايقاع بين العرب وفرض شروط التسوية التي يفضلها المعتدى والقوى الداعمة له على البلدان العربية الامر الذى لن يفضي الا الى زيادة خطر الانفجار في الشرق الاوسط ". (1)

وهكذا أصبح الاتحاد السوفياتي يدعم الخطوات العربية المناهضة لاتفاقيات كامب ديفيد ونتائجها .

وباعتبار سوريا أصبحت تشكل محور المواجهة ضد مخططات أعضاء حلف كامب ديفيد فقد توطدت العلاقات بينها والاتحاد السوفياتي ، وتوج هذا التقارب ابرام معاهدة الصداقة السوفياتية السورية يوم 8/ 10/ 1980 التي تعتبر عاملا جديدا في اعادة التوازن الى أطراف الصراع العربي الاسرائيلي وهو ما يلاحظ من خلال تزويد سوريا بأسلحة سوفياتية متطورة للوقوف في وجه عدوانية اسرائيل ، فهذه المعاهدة كما عبر عنها أحد الدارسين " تشكل بداية تطور نوعي في نمط العلاقات السوفياتية - العربية "- ، فهي ليست معاهدة دفاع مشترك كتلك التي ترتبط دول "أوروبا الشرقية بالاتحاد السوفياتي الا أنها ليست مجرد معاهدة صداقة وتعاون انها صيغة وسط بين التعاون و التحالف ". (2)

وخلاصة هذا الفصل أن جوهر الصراع العربي الاسرائيلي هو احتلال فلسطين من قبل الحركة الصهيونية بواسطة دولتها اسرائيل التي راحت تتوسع على حساب احتلال كل أراضي فلسطين وأجزاء من الاراضي الدول

---

1) أنظر نص البيانات المشتركة نفس المرجع . ص - 220 .

2) أنظر غسان سلامة . ملخص عن ندوة "العوامل الجديدة في ميزان الصراع العربي الاسرائيلي بعد كامب ديفيد ". بيروت 23 - 27 نوفمبر 1981 . المستقبل العربي عدد 370 تاريخ ماى 1982 .

.../...

العربية المجاورة .

وجاءت اتفاقيات كامب ديفيد لتحقق اسرائيل اعتراف أكبر دولة عربية بها ، وتقيم نوعا من التحالف ما بين الاطراف الثلاث في الاتفاقيات .

لقد أدى ذلك الى اهدار حقوق الشعب الفلسطيني ، واختلال التوازن لصالح اسرائيل وأمريكا والذى ترجم في تصرفات عدوانية من قبل اسرائيل ستظهر فيما بعد ، ولقد حاولت الدول العربية الادعاء بالوقوف في وجه كامب ديفيد ، فقاطعت مصر ونقلت الجامعة العربية الى تونس لكن الاجراءات المتخذة سواء على مستوى قمة بغداد أو جبهة الصمود والتصدى لم تكن ذات جدوى لانها لم تستطع الوقوف أمام مخطط حلف كامب ديفيد .

الفصل الثاني

تطور الصراع في ظل اتفاقيات كامب ديفيد
أو الاثار غير المباشرة للاتفاقيات

ذكرنا سابقا أن نتائج اتفاقيات كامب ديفيد انعكست في اختلال التوازن بين أطراف الصراع مما كون انعطافا جديدا في مسار الصراع العربي الاسرائيلي .

فبعد اتمام ابرام الاتفاقيات وتبادل وثائق التصديق ، بدأت مفاوضات ما يسمى بالحكم الذاتي بين أطراف الاتفاقيات الثلاث ، لكن هذه المفاوضات تعثرت ثم توقفت واثرها راحت اسرائيل تكثف عمليات الاستيطان ، ثم قامت بغزو لبنان وأخرجت المقاومة الفلسطينية منه بعد توجيه ضربة شديدة لها ، وتبع ذلك طرح عدة مشاريع لتسوية قضية الصراع .

وسنعالج ذلك في المباحث الآتية :

1 ـ مفاوضات الحكم الذاتي وتكثيف عملية الاستيطان .
2 ـ غزو لبنان ونتائجه .
3 ـ مشاريع تسوية في ضوء نتائج اتفاقيات كامب ديفيد .

المبحث الاول :

مفاوضات الحكم الذاتي وتكثيف عملية الاستيطان

نصت الرسالة المتفق عليها بين السادات وبيغن بشأن الحكم الذاتي في الضفة الغربية وغزة ، والمستوحاة من اتفاقيتي كامب ديفيد على ((بدء المفاوضات خلال شهر من تبادل وثائق التصديق على معاهدة السلام)) وفعلا بدأت المفاوضات حسب الموعد المتفق عليه لكن في غياب الوفد الاردني الذى دعته اتفاقيتا كامب ديفيد للاشتراك

في هذه المفاوضات وكذلك غياب الفلسطينيين المفروض أن يكونوا ضمن الوفديين الاردني والمصري ، ونظرا لاختلاف وجهات نظر الاطراف المتفاوضة توقفت المفاوضات وراحت اسرائيل تكثف عمليات الاستيطان .

وسنعالج هذا البحث في المطالب الآتية :

1 — مفاوضات تطبيق الحكم الذاتي .

2 — تكثيف عمليات الاستيطان .

3 — عمليات الاستيطان في ضوء أحكام القانون الدولي .

المطلب الأول : مفاوضات تطبيق الحكم الذاتي

عند تحليلنا موضوع الحكم الذاتي الذى تضمنته اتفاقيات كامب ديفيد والرسالة المتفق عليها في معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية، توصلنا الى كون الاتفاق على ذلك مخالفا لقواعد القانون الدولي ، وبالتالي يناله حكم البطلان المطلق ، وبالنتيجة فان المفاوضات المتعلقة بتطبيق مبادئ هذا الحكم الذاتي تكون غير شرعية ، فاذا كان المبدأ مخالفا لشرعية القانون فان كل محاولة تهدف الى وضعه موضع التطبيق تكون أيضا غير شرعية وباطلة .

لقد نصت الاتفاقيات على أن المفاوضات التي سوف تجرى لتطبيق الحكم الذاتي سوف تضم بالاضافة الى الاطراف الثلاثة الموقعة على الاتفاقيات ، كلا من الاردن وممثلين من السكان الفلسطينيين في الاراضي المحتلة يكونون ضمن الوفدين المصرى والاردني .

وفي هذا الشأن تشير الى أن بيان مجلس الوزراء الاردني بتاريخ 19/ 09/ 1978 ذكر أن الاردن الذى وردت الاشارة اليه في مواقع متعددة في وثائق كامب ديفيد لا تترتب عليه قانونا أو معنويا اية التزامات ازاء مواضيع لم يشارك في مناقشتها وصياغتها والموافقة عليها (1).

---

1) — انظر نص البيان في م.ف. ف. اتفاق كامب ديفيد وأخطاره — مرجع سابق ص 115 .

كما أعلنت منظمة التحرير الفلسطينية رفضها المطلق لنتائج اتفاقيات كامب ديفيد و دعت الشعب الفلسطيني في الاراضي المحتلة و في الشتات الى التصدى الحازم لمواجهة ما أسمته بالمؤامرة. (1)

و قد انعقد مؤتمر وطني للسكان الفلسطينيين في الضفة الغربية حضره رجال الدين الاسلامي و المسيحي و رؤساء البلديات و ممثلوا النقابات و الاندية و المؤسسات الوطنية ، تدارسوا خلاله النتائج المترتبة على اتفاقيات كامب ديفيد و أصدروا بيانا من بين ما تضمنه "رفض و معارضة هذه الاتفاقيات ، بجميع وثائقها و تفسيراتها و ملحقاتها جملة و تفصيلا" و اعتبر المؤتمر الاتفاقيات " صلحا منفردا بين مصر و اسرائيل " و " تخالف مخالفة صريحة قرارات مؤتمرات القمة بشكل عام " و قمتي الجزائر و الرباط بشكل خاص ، و التي نصت صراحة على رفض الحلول المنفردة كما أن الاتفاقيات تناقض " قرارات الجمعية العامة للامم المتحدة ذات العلاقة بالقضية الفلسطينية" ، فالاتفاقيات " تنكرت لحقوق الشعب الفلسطيني و تجاهلت قضيته العادية و أغفلت قيادته الشرعية م.ت.ف و هي تحاول خلق قيادة بديلة لها في ظل الاحتلال ". (2)

---

1) ـ انظر نص بيان اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية نفس المرجع 138 .

2) ـ انظر نص البيان في اتفاق كامب ديفيد و أخطاء ، المرجع أعلاه ص 139 نقلا عن فلسطين الثورة عدد 255 بيروت 09/ 10/ 1978 .

كما عقد اجتماع للمجالس البلدية والقروية وسائر الهيئات الاجتماعية والاقتصادية في غزة بتاريخ 16 و 17 أكتوبر 1978 عبر فيه المجتمعون عن رفضهم لاتفاقيات كامب ديفيد ، وجددوا تأييدهم لمنظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني .(1)

ورغم غياب المعنيين المباشرين بالقضية فقد بدأت مفاوضات الحكم الذاتي بين كل من مصر واسرائيل والولايات المتحدة الامريكية في 27 ماى 979 امعتقدين أن رؤساء البلديات في الاراضي المحتلة سينضمون عاجلا أو آجلا لهذه المفاوضات.(2)

ومنذ بداية المفاوضات اصطدمت الاطراف المتفاوضة باختلاف وجهة نظرها حول مضمون الحكم الذاتي.(3)

فقبيل بدء المفاوضات حضّر بيغين وثيقة لتسترشد بها الحكومة الاسرائيلية وعرضت هذه الوثيقة على مجلس الوزراء الاسرائيلي في 3 ماى 1979 ونقاطها مستمدة من مشروع بيغين للحكم الذاتي الذى قدمه سنة 1977 .

---

1) ـ انظر نص البيان في نفس المرجع ص 140 نقلا عن صحيفة "الاتحاد" حيفا في 24/10/1978 ص 24 .

2) ـ انظر مناحم ملسون ـ مرجع سابق ص 197.

3) ـ انظر الباب الاول/ الفصل الاول / البحث الاول .

وقد أوردت وسائل الاعلام الاسرائيلية البنود الرئيسية في هذه الوثيقة والمتمثلة في منح مجلس الحكم الذاتي صلاحيات ادارية فقط دون الصلاحيات التشريعية التي ستبقى بيد اسرائيل ، وسيسريان مفعول الحكم الذاتي على السكان دون الارض، أما بالنسبة للاراضي العامة فستعد " للخدمات العامة" بحيث تأخذ بعين الاعتبار " متطلبات الاستيطان الصهيوني ". وكذلك متطلبات " تأهيل اللاجئين العرب " أما مسألة الامن الداخلي والخارجي والنظام العام وما يستدعي من وجود قوات عسكرية ، فستكون بيد اسرائيل التي ستتعاون - طبقا للوثيقة - مع قوات شرطة محلية .

وتؤكد الوثيقة أيضا في أكثر من موضوع على حق اليهود في الاستيطان في مناطق الحكم الذاتي الى جانب حق العرب في الخيار بين الجنسيتين: الاردنية أو الاسرائيلية ، وتؤكد على زوال معالم " الخط الاخضر"(*) الى الابد ، وعلى حرية الحركة والتنقل بين قطاعي الحكم الذاتي واسرائيل (1).

أما الموقف المصرى فكان يرتكز على صيغة " الحكم الذاتي الكامل " فهذا الموقف يتفق مع الموقف الاسرائيلي لكونه لا يتحدث عن حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره في اطار دولة مستقلة ولا عن وحدانية تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية للشعب الفلسطيني .

---

*) _ يقصد به الحدود الفاصلة بين اسرائيل والاراضي التي احتلتها سنة 1967

1) _ هآرتس 04/ 05/ 1979 نقلا عن شؤون فلسطينية عدد 91 جوان 1979 ص 165 .

الا أنه يعتبر "صيغة الحكم الذاتي تشمل كل الصلاحيات الادارية والقضائية وغيرها والتي يجب أن تعطى لسلطات ادارية من الضفة الغربية وغزة ، على أن يتحدد المستقبل النهائي لهما بعد انقضاء الفترة الانتقالية المحددة بخمس سنوات".(1)

وفي جلسة افتتاح المفاوضات أكد رئيس الوفد الاسرائيلي يوسف بورغ على "ما ينبغي علي توضيحه ، ويجب أن يكون مفهوما منذ البداية هو أن الحكم الذاتي لن يكون بوسعه أبدا تشكيل سيادة ، واذا كان هدفنا السلام ورخاء السكان — وهذا هدف مشترك لنا — فعلينا أن نرفض سلفا ، وحسب واقع تحديد المشكلة أية فكرة لدولة فلسطينية مستقلة ، ان اسرائيل لن توافق أبدا ، كما ترفض تماما فكرة أو اعلان تأسيس دولة فلسطينية".(2)

ومقابل ذلك شدد رئيس الوفد المصرى كمال حسن علي على ضرورة انسحاب اسرائيل من جميع الاراضي العربية المحتلة بما فيها القدس ، وتطبيق الحكم الذاتي وفق قرارات كامب ديفيد.(3)

---

1) — نقلا عن مصطفى جفال وآخرين — اسرائيل في ظل حكومة بيغين الثانية معهد الانماء العربي بيروت 1982 ص 81 .

2) — عبد الحفيظ محارب : المرحلة الاولى من تطبيق معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية : شؤون فلسطينية ، عدد 92/ 93 جويلية 1979 ص 280.

3) — نفس المرجع .

وقد كان موضوع القدس والمستوطنات الاسرائيلية من أهم المواضيع التي وقع حولها الاختلاف، وفي هذا الشأن ذكر السادات في خطابه بمناسبة عيد الثورة في 23/ 07/ 1980 " أن معنى الحكم الذاتي انهاء الاحتلال الاسرائيلي وانهاء الحكم العسكري الاسرائيلي والمدني وذلك بعد ثلاث سنوات كفترة انتقالية" معترفا أن المفاوضات تواجه صعوبات " وأن الهوة بين الوفدين عميقة، واعتبر القدس الشرقية جزءا لا يتجزأ من الضفة، وأن أي تغيير في وضعها باطل وملغى".(1)

وبخصوص ذلك أرسلت مذكرة من قبل السادات، الى بيغين، نشر مضمونها بعد أن جاء الرد في رسالة بيغن الى السادات.

وقد تضمنت مذكرة السادات: التزام مصر بنصوص اتفاقيات كامب ديفيد، رفض مصر الاجراءات الاسرائيلية المتخذة من جانب واحد تحديا للاجماع العالمي والمتعلقة بالقدس والمستوطنات وركزت على حقوق العرب والمسلمين التاريخية في القدس، مع ابقاء مختلف وظائف المدينة موحدة، كذلك يجب أن توقف اسرائيل جميع النشاطات الخاصة بالمستوطنات وازالة كل ما أقيم منها في الضفة الغربية وغزة، اضافة الى ازالة كل المستوطنات في الاراضي المحتلة الاخرى.(2)

---

1) ـــ نقلا عن شؤون فلسطينية عدد 106 سبتمبر 1980 ص 181 .

2) ـ النهار 14/ 08/ 1980 نقلا عن نفس المرجع ص 182.

أما رسالة بيغن فجاء فيها بالنسبة للقدس، فان سيادتين في مدينة واحدة أمر يصل الى التقسيم، وهذا ليس ممكنا ان القدس كانت وهي الآن وستكون واحدة تحت السيادة الاسرائيلية وهي العاصمة غير القابلة للتقسم وأيا كان من يعلن أن الاعمال المتعلقة بالسيادة التي يقوم بها برلمان ديمقراطي لاغية وباطلة، فان بيانه هو والذى يكون لاغيا وباطلا في ذاته، وينطبق الشيء نفسه على مستوطناتنا في "يهودا والسامرة" وقطاع غزة ومرتفعات الجولان وهي قانونية ومشروعة، وهي جزء أساسي من أمتنا الوطني ولن يفكك أى منها أبدا. (1)

ونتيجة لتعثر المفاوضات، وتأكد اسرائيل أن المشكلة ليست في الموقف المصرى بل هي أساسا في ضعف النفوذ المصرى، وتضاءل تأثيره داخل الاراضي الفلسطينية المحتلة بالاضافة الى أن دور الولايات المتحدة في مشروع الحكم الذاتي ليس موازيا لدورها في معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية فاذا كانت واشنطن تستطيع التأثير في السياسة المصرية عبر قنوات متعددة فليس ثمة أية قناة يمكن من خلالها التأثير على الموقف الفلسطيني .

لذلك اتجهت اسرائيل لتطبيق مشروع الحكم الذاتي دون انتظار ماستسفر عنه المفاوضات، أى راحت تعمل على خلق وقائع مادية للحكم الذاتي مستعملة في ذلك الطرق والاساليب الآتية :

1 - روابط القرى .

ارتبطت محاولة المحتل الاسرائيلي لانشاء هذه الروابط بعد زيارة السادات للقدس وموقف الرفض الذى جوبه به من قبل الشعب الفلسطيني في الاراضي المحتلة واصراره

---

1) - نفس المرجع .

على التمسك بمنظمة التحرير و الحقوق الفلسطينية ، و لذا بدأت سلطات الاحتلال تبحث عن كيفية لشـنـق الموقف الوطني لسكان الاراضي المحتلة ، فكانت النتيجة انشاء ما يسمى " بروابط القرى " بالتعاون مع " أحد العملاء " المسمى " مصطفى دودين " الذى كون أول و أكبر رابطة قرى عام 1978 و هي رابطة الجليل.(1)

و في بداية عام 1981 تم انشاء رابطة قرى رام الله و رابطة قرى بيت لحم أما محاولات تأسيس روابط مشابهة في منطقتي نابلس و أريحا فقد باءت بالفشل نتيجة الرفض الشعبي الواسع النطاق الذى و وجهت به تلك المحاولات.(2)

أما بالنسبة لتسيير روابط القرى فيتم من قبل لجنة مركزية مكونة من ثلاثة أعضاء ، تضطلع بكافة المسؤوليات ، بمساعدة لجان فرعية تتولى احداها شؤون التربية و التعليم ، و أخرى تشرف على الشؤون الصحية ، أما أكبر نشاطات الرابطة فتنصب على الزراعة ، حيث تمكنت من الحصول على عقود لتزويد السوق الاسرائيلي بالمنتجات الزراعية.(3)

---

1) — انظر فلسطين الثورة — عدد خاص 1982 " روابط القرى محاولة لخلق مؤسسات بديلة " تحرير " الضفة من منظمة التحرير ص 149 نقلا عن صحيفة هآرتس 21/ 08/ 1981.

2) — د مصطفى جفال — مرجع سابق ص 90 .

3) — فلسطين الثورة عدد خاص (سنوى) 1982 ص 149 .

وذلك في محاولة من سلطات الاحتلال اعطاء الصفة التمثيلية لهذه الروابط لكي تكون نواة " سلطة الحكم الذاتي " لذا فرضت السلطة المحتلة على كافة الجمعيات الخيرية العاملة في الضفة الغربية التعاون مع " رابطة" قرى "الخليل" ومنعت التحرك في القرى أو الاتصال بها الا من خلال الرابطة المذكورة بحضور ممثليها أو التنسيق معهم ، وأدى هذا الى تقليص صلاحيات المجالس القروية المنتخبة التي كانت تتصل بالحاكم العسكري من أجل تجديد هويات المواطنين وتصاريح زياراتهم ، وتصاريح الحج والوظائف الحكومية حيث انيطت كافة هذه الامور "برابطة قرى الخليل" .

وفي محاولة لاضعاف بلديات الاراضي المحتلة لجأت السلطات الاسرائيلية الى منع تلقي المساعدات المقدمة لهذه البلديات من الخارج وفي نفس الوقت راحت تدعم روابط القرى بكافة المساعدات المالية.(1)

وبالاضافة الى هدف اسرائيل جعل هذه الروابط نواة ((الحكم الذاتي)) فهناك أهداف أخرى كانت تسعى اليها ، منها السعي لايجاد بديل لمنظمة التحرير الفلسطينية ، حتى يمكنها تمرير مشاريع الادارة الذاتية ، ومحاولة شق الوحدة الوطنية للجماهير الفلسطينية في الاراضي المحتلة مستغلة في ذلك الاساليب التقليدية للاستعمار ، لجعل الروابط أطرا سياسية تهدف الى محاربة القيادات الوطنية في الاراضي المحتلة وتقديم نفسها كبدائل عن رؤساء البلديات والقوى الوطنية الذين يرفضون المشاركة في مفاوضات الحكم الذاتي ، ويتمسكون بالحقوق الفلسطينية وبتمثيل منظمة التحرير الفلسطينية.(2)

---

1) — انظر د . مصطفى جفال — مرجع سابق ص 93

2) — نفس المرجع

2 _ خطة شارون لاحداث الادارة المحلية:

بالاضافة الى محاولة انشاء روابط القرى والتي بقيت محدودة الاثر، طرح وزير الدفاع الاسرائيلي آنذاك" شارون" خطة سميت باسمه، تتمثل خطوطها العريضة التي صادقت عليها الحكومة(*) الاسرائيلية في جلستها المنعقدة بتاريخ 27/ 09/ 1981 في الآتي :

1 _ تغيير النهج المتبع في التعامل تجاه أهالي المناطق المحتلة بحيث تظهر الحكم العسكرى بمظهر الطرف الذى لا يتدخل في شؤون السكان المحتلة وذلك بتخفيف الحواجز على الطرقات والغاء العقوبات الجماعية، عدم اقتحام مؤسسات التعليم المختلفة، التقليل قدر الامكان من استفزازات الجنود الاسرائيليين سواء على الحواجز أو في حالات التفتيش.(1)

2 _ اجراء تعديلات ادارية وتنظيمية تتمثل في فصل الصلاحيات في المنطقتين بحيث تصبح النشاطات ذات العلاقة بجهاز الامن من اختصاص قائد المنطقة العسكرى، أما النشاطات المدنية ذات العلاقة بالمواطنين في الضفة الغربية وقطاع غزة فتكون ضمن صلاحيات الادارة المدنية الملحقة بوزير الدفاع وتعمل بالتنسيق مع وزارات الحكومة المختلفة بواسطة منسق النشاطات في المناطق المحتلة.(2)

---

*) _ صرح بيغين: بأنه يؤيد هذا المشروع بالرغم من أن الجيش الاسرائيلي يشكل مصدر الصلاحيات في الضفة الغربية وغزة وأضاف" آن الاوان لكي يهتم الجيش بأهدافه الاساسية في مجال الدفاع والامن، بينما السيطرة في المجال المدني ستكون من الان فصاعدا بأيد مدنية" (معاريف 20/ 09/ 1981).

2) _ صحيفة هآريس 13/ 09/ 1981 نقلا عن شؤون فلسطينية من عدد 120 ص 178.

3) _ نفس المرجع ص 179.

وقد اختير لمنصب الحاكم المدني الدكتور مناحم ميلسون استاذ اللغة والادب العربي في الجامعة العبرية ، ومستشار سابق للشؤون العربية لدى الحاكمية العسكرية بالضفة الغربية وصاحب فكرة الدعوة لتشكيل حركة فلسطينية محلية منافسة لمنظمة التحرير الفلسطينية وهو أول من أوصى الحاكم العسكري بخلق " روابط القرى ".(1)

أما مواقف أطراف كامب ديفيد "من خطة شارون" فكانت الترحيب ، ففي القاهرة أعلن مصدر دبلوماسي مصري كبير بأن الجانب المصري في مفاوضات الحكم الذاتي يرحب ، بخطة شارون ، وكذلك كان الموقف الامريكي ايجابيا ، اذ اعلنت الولايات المتحدة انها ستنظر باهتمام كبير للخطة الاسرائيلة لاحلال ادارة مدنية مكان الحكم العسكري في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين لترى كيف يتم وضعها موضع التنفيذ .(2)

وبدون شك فان هذه الاجراءات تنتهك معاهدات جنيف لسنة 1949، لا سيما المعاهدة الرابعة ، المتعلقة بصلاحيات سلطات الاحتلال العسكري وفي هذا الشأن يقول الكاتب الاسرائيلي "أمنون كابليوك" " ترتكب سلطات اسرائيل مخالفة كبيرة ان هي قامت بفرض سلطات اسرائيلية مدنية في المناطق المحتلة ، ذلك أن اخلاء الحكم العسكري واستبداله بسلطات مدنية يعتبر أمرا مخالفا للقانون الدولي ، لان المقصود هنا مناطق محتلة ، وفرض سلطات مدنية في هذه المناطق ، يعني التمهيد بفرض السيادة الاسرائيلية الكاملة عليها

---

1) _ د . مصطفى جفال مرجع سابق ص105.

2) _ صحيفة السفير 05/ 10/ 81 19 _ نقلا عن المرجع أعلاه ص107

والقانون الدولي لا يعتبر هذه المناطق تحت السيادة الاسرائيلية وبالتالـــي لن يعترف أو يقر بذلك لانها مناطق محتلة". (1)

وقد أجمع رؤساء البلديات والوجهاء في الاراضي المحتلة على رفضهـــم لمشروع شارون واعتبروه نسخة جديدة للاحتلال ، وان هذا المشروع لا يضيف جديدا على كافــة الخطط المطروحــة والمكرسة للاحتلال وأكدوا ضرورة اشراك منظمـــة التحرير الفلسطينية في أي حل للنزاع باعتبارها المسؤولة الوحيدة عن مصـــير الفلسطينيين فـــي المنطقـــة. (2)

وهكذا بقيت مفاوضات الحكم الذاتي تراوح في مكانهـــا ، وبعد مقتـــل السادات ومجيء خلفه حسين مبارك ، استؤنفت المفاوضات في نوفمبر 1981 ، وعلقت اسرائيل أملها على الوصول الى الاتفاق على "وثيقة التفاهم حول المبـادئ" التي تبين نقاط الاتفاق بين الاطراف في موضوع صلاحيات المجلس الاداري وتركيبه لكن ظهر أن هناك هوة عميقة مازالت تفصل الموقفين المصري والاسرائيلي. (3)

وأمام اعلان اسرائيل ضم القدس العربية وجعلها عاصمة اسرائيل والتمادي في اقامة المستوطنات وضم الجولان ، وجد المنفاوض المصري مبررات لعدم توقيـــع اتفـاق نهائـــي بشأن الحكم الذاتي الفلسطيـــني. (4)

---

1) ـ صحيفة (عل هشمار) 8 2/ 09/ 1981 مشار اليه في شؤون فلسطينيـــة عـــدد 120 ص 162.

2) ـ صحيفة (معاريف) 23/ 09/ 1981 مشار اليه في نفس المرجع ص 183

3) ـ صحيفة معاريف 13/ 11/ 1981م مشار اليه في شؤون فلسطينية 122/ 123 ص 242

4) ـ انظر محمد سيد أحمد : الشرق الاوسط بعد أفريل : المستقبل العربـــي عـدد 38 أفريل 1982 ص 115 .

وبوصول مفاوضات الحكم الذاتي الى طريقها المسدود راحت اسرائيـــل تصعد عدوانيتها سواء بتكثيف انشاء واقع استيطاني لتغيير معالم الارض المحتلـة أو من خلال ضرب المقاومة الفلسطينية في لبنان وهذا ما نراه في المطلبين التاليين:

المطلب الثانـــي :

تكثيف عمليات الاستيطـــان

ان المتفق عليه هو أن اسرائيل دولة محتلة للضفة الغربية وقطاع غزة ، وقد وقعت حكومتها وصدقت على اتفاقية جنيف (12 أوت 1949) الخاصة بحمايـة المدنيين في زمن الحرب وبالتالي فهي ملزمة كليا بأحكام هذه الاتفاقية على الصعيد القـانـونـي (1).

وتنص المادة 49 من هذه المعاهدة على منع ترحيل أو ابعاد سكـان المناطق المحتلة أو اكراههم على الانتقال ، كما تمنع قيام سلطة الاحتلال بنقـل سكانها المدنيين لاسكانهم في المناطق المحتلة .

فهل احترمت سلطات الاحتلال الاسرائيلي التزاماتها بموجب القانـون الدولي خاصة بعد ابرام اتفاقيات كامب ديفيد وادعاء أطرافها أنها تتضمـن أسس الحل السلمي للقضية الفلسطينية .

---

1) ـ انظر : مونيك شميلية ـ جندرو ـ روميو فروتستشي ، ياماك كارتان : مهمـة اسطلاعية في الاراضي المحتلة (13 ـ 20 أكتوبر 1980) من قبل الاتحاد الدولي للحقوقيين الديمقراطيين ترجمة شؤون فلسطينيين عدد 115 جوان 1981 ص 176 .

رغم قرارات الامم المتحدة العديدة الصادرة بشأن منع اسرائيل من القيام بعملية الاستيطان في الاراضي المحتلة ، وبصفة عامة كل الاعمال التي تقوم بها بهدف تغيير الوضع الجغرافي والديمغرافي في المنطقة ، ومن أشهر هذه القرارات القرار رقم 465 الصادر عن مجلس الامن والذى لم يتعرض للنقض من طرف أي من الاعضاء الخمس الدائمين بالمجلس ، ومما جاء في هذا القرار " ان جميع التدابير التي تتخذها اسرائيل بغرض تغيير الطابع المادي والتكوين الديمغرافي والهيكل المؤسسي للاراضي الفلسطينية والاراضي العربية الاخرى المحتلة منذ عام 1967 بما فيها القدس أو اى جزء منها ، أو تغيير وضعها ليست لها أي شرعية قانونية وان سياسة اسرائيل وممارستها المتمثلة في توطين جانب من سكانها والمهاجرين الجدد في تلك الاراضي تشكل انتهاكا صارخا لاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، و تشكل أيضا عقبة كأداء تعترض سبيل تحقيق سلم شامل وعادل و دائم في الشرق الاوسط" وأعرب عن استيائه الشديد من " استمرار اسرائيل وتماديها في انتهاج تلك السياسات والممارسات" (1) .

اذن بالرغم من كل ذلك فان اسرائيل مستمرة في سياسة اقامة المستوطنات على قدم و ساق ، بل لقد كثفت انشاء هذه المستوطنات بعد ابرام اتفاقيات كامب ديفيد .

---

1) - انظر الامم المتحدة - الوحدة الخاصة المعنية بحقوق الفلسطينيين " المجلد الثالث - النشرة رقم 6 ، 7 جوان 1980 / 22698 - 80 ص 2 .

فالخطة التي وضعتها تهدف الى اقامة 85 مستوطنة جديدة في فـــترة الخمس سنوات الممتـدة مـن 1980 الى 1985.[1]

وخلال الاربع سنوات الاولى التي تسلم فيها الليكود السلطة في اسرائيـل والتي تتوافـق مع ابرام اتفاقيات كامب ديفيد زاد عـدد المستوطنات المقامـــة مـن 34 الى 92 مستوطنة.[2]

وسياسة الاستيلاء على الاراضي ليست موجهة لاعتبارات أمنية بل محكومـــة بالهـدف الصهيونـي :

" الارض بدون الشعب الفلسطيني " وبناء " اسرائيـل الكبرى " .

فبرنامـج الحكومة الاسرائيلية يتضمن خطة لاقامة المستوطنات ، رغـم أن المفاوضات جارية لتطبيق الحكم الذاتي ، ويجرى تطبيق هذا الـبرنـامـج بوتيرة عالية يوميا ، وان نطاق الرقعة التي جرى ويجرى فيها النشاط الاستيطاني مرسومة بدقة بحيث يقوم بتطويق جميع المراكز السكانية العربية ، والهـــدف من ذلك واضح وهو عزل التجمعات السكانية العربية بعضها عن بعضمـــع المـــضي في تركيز كل الخدمات الاساسية في المستوطنات الاسرائيليـة بحيث تتحول التجمعات العربية في النهاية الى مجموعة محتشدات معزولة.[3]

---

1) — نفس المرجع — نص البيان الذى أدلى به السيد ، ف ج سيتشي (مالطا) مقرر اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في الدورة الاستثنائية الطارئة السابعة للجمعية العامة للامم المتحدة ص38.

2) — د . مصطفى جفال — مرجع سابق ص95 .

3) — مونيك شمبلية — جندرو: تقرير الاتحاد الدولي للحقوقيين الديمقراطيين — مرجع سابق ص70 .

و وفقـا لدراسة وضعتها صحيفة " دفار" الاسرائيلية أشارت الى أن تعبـير " الضم الزاحف" المعمول به سابقا قد تحول الى "ضم راكض" و قالت ان الاداة الاساسية في عملية الضم هي المستوطنات مشيرة الى أن الاثر الرئيسي للمستوطنـات لا يكمن في عـددها أو في عدد سكانها ، بقدر ما يمكن في توزيعها الجغـرافـي و ما يستتبعه من انشاء شبكة من الطـرق و المرافق التي تربطها فيما بينهـا .(1)

و بهذا الخصوص تجدر الاشارة الى أن الخطط التي وجهت مسار الاستيطان فـي عـهد حكومة الليكود كانت تطبيقا للخـطط المقترحة من قبل مهندسـي الاستيطان فـي عـهـد "الليكود" و هـي :

أ ـ الخطة التي تقدم بها وزير الزراعة اريئيل شارون و سميت كذلك بـ "مشروع المحور المضاعف" وأهم ما تتضمن: نشر الاستيطان في خطين متوازيين تربط بينهما شبكة واسعة من الطرق ، و هذان الخطان هما : الشريط الساحلي ، و الشريـط الشرقي المقابل له من الجولان حتى شرم الشيخ جنوبـا .*

ثم تشمل الخطة أيضا اقامة ثلاثة مراكـز مدنية كبيرة على مداخل القدس لتشكل مراكز دفاع مدينيـة حـول هـذه المدينة .(2)

ب ـــ مشروع وزارة الـدفاع الاسرائيلية الذى قدمه عيزر وايزمان و يهـدف الى تجميع المستوطنات الصغيرة و المبعثرة في ستة مراكز مدينية ضخمة ثلاثة منهـا

---

1) ـ مشار اليه ص د . مصطفى جفال ـ مرجع سابق ص 95

* قبل انسحاب اسرائيل من هذه المنطقة .

2) ـ انظر اعداد و تحقيق وايد الجعفرى : المستعمرات الاستيطانية في الاراضـي المحتلة 67 ـ 1980 مؤسسة الدراسات الفلسطينية بيروت 1981 ص 13 " بالارقام الرومانيـة" .

تقام حول القدس لتكريس "الطابع اليهودي للمدينة وثلاثة أخرى تقام في شمال الضفة الغربية ، وهذا المشروع جاء بعد زيارة السادات للقدس ، واقتراح بيغين المشروع الحكم الذاتي الاداري ، اذ يرى صاحب المشروع أن اقامة مدن كبرى في مناطق محددة تقلص من حجم التداخل مع السكان العرب ويقترح ايصال هذه المدن المقترحة مع مناطق 1948 بواسطة "طرق التفافية" تتجنب المرور بالمدن العربية .

ج ـ أما الخطة الثالثة فقد اقترحها الرئيس الثاني لقسم الاستيطان في الوكالة اليهودية "متتياهو دروبلس" وترمي الى اقامة ما بين 12 الى 15 مستعمرة سنويا على أن يتم استيعاب ما بين 120 الى 150 ألف مستوطن خلال خمس سنوات وتتوزع هذه المستعمرات على الضفة الغربية بأسرها بعد تقسيمها الى 22 منطقة استيطانية رئيسية وترتكز الخطة على اعتبار الاستيطان الاسرائيلي ضرورة حيوية من ضرورات الامن مما يتوجب اقامة المستوطنات في مواقع استراتيجية تسمح بتعزيز الامن الداخلي والخارجي ولفرض الهيمنة على الاراضي الخاصة كما يشدد على ضرورة اقامة المستعمرات الجديدة بين التجمعات والمدن العربية وفي داخلها وعدم الاكتفاء باقلمة المستعمرات حول المدن العربية ، لان ذلك يمنع أي توجه عربي نحو الاستقلال كما أنها حسب رأى صاحب المشروع ـ " الاسلوب الصحيح والفعال لازالة كل شك لدى السكان غير اليهود بشأن نوايانا بالبقاء في أرض اسرائيل الى أبد الآبدين ".(1)

---

1) ـ نفس المرجع نقلا عن " شعب وأرضه" مجلة ناطقة باسم "الكيرن كاييمث" تصدر عن المكتب الرئيسي "للكيرن كاييمث" شعبة الاعلام ـ القدس اب 1980 ص : 3 ـ 5 .

وفقـا لصحيفة "هآرتس" الاسرائيلية فان سلطات الاحتلال تحـــاول محـو حـدود ما قبـل 1967 تمـامـا ببناء مستوطنات على جانبيها بشكـل يزيـل أي أثـر لهـا.(1)

وتلتجيء سلطات الاحتلال الاسرائيلية الى طرق شتى للاستيلاء على أراضي المواطنين العرب ، فبالاضافة الى اصدار الاوامر العسكرية الجائرة كقانون أمـلاك الغائبين رقم 58 والامر العسكرى رقم 321 الذى يلغي الشرط القائـل بضـرورة الاعلان عن العزم على الاستملاك بالنشر في الصحف ، والامر رقم 291 الذى ألغى الاجراءات السابقة لاجـل تسوية الخلافات حول الاراضي عن طريق محاكم التسويـة التي كانت تقرر نهائيـا ملكية الاراضي وتسجيلها في دائرة تسجيل الاراضـي بشكـل نهـائـي لا يقبل الطعـن .

والملاحظ أنه عندما تم احتلال الاراضي بعد 1967 لم يكن قد تم تسجيـل سـوى ما يقرب من ثلث مساحة أراضي الضفة الغربية ، وبمنع استمرار عمليـات التسوية ضمن الاسرائيليون وجود وضع بقيت فيه ملكية مساحات واسعة من الاراضـي المتنازع عليها غير مسوية وقد أحدثت سلطات الاحتلال عـددا من الخطـوات الاجرائية التى بموجبها عبء اثبات ملكية الاراضي التي تنوى الاستيلاء عليها علـى كاهل مالك الارض العربي فاذا عجز عن اثبات ملكية لارضه فقدهـا ، حيث تعامـل هـذه الاراضي علـى اعتبـار أنهـا أرض للدولة تدعي اسرائيـل أنها ورثتهـا

---

1) ــ مشار اليه في د . مصطفى جفال ــ مرجع سابق ص 97 .

وراثة شرعية باعتبارها خلفا للحكومة الاردنية.(1)

وتقدر المساحة التي استولت عليها اسرائيل في الضفة الغربية بحوالي 30% من مساحة الضفة الغربية ، نسبة كبيرة منها تم الاستيلاء عليها بالاسلوب السابق الاشارة.(2)

بالاضافة الى ذلك تلجأ السلطات المحتلة للاستيلاء على الاراضي العربية تارة بالشراء وأخرى بالقبض على أصحابها كأسلوب عقاب ، أو بمنعهم من العودة الى الاراضي المحتلة ، وعندما لا تفيد هذه الطرق تلجأ السلطة المحتلة لاعلان تلك الاراضي مناطق مقفلة لما تسميه بالاسباب المتعلقة بالامن وعندما يتم تفريغها من سكانها تلحق بالمستوطنات.(3)

وعادة ما تمر المستوطنة بمراحل تتمثل في البداية بانشاء ما يسمى بالنقطة الاستيطانية حيث تتجمع بعض المرافق الاساسية ثم في مرحلة ثانية يتم خلق المستوطنة بمعناها الحقيقي حيث يتم استقبال المهاجرين الجدد وبذلك يتكامل الموقع في أي صورة من صوره التقليدية : كيبوتز ، أو مستوطنة تعاونية ، أو منطقة عسكرية ، وصناعية ، ثم تأتي مرحلة توسيع المستوطنة

---

1) — انظر رجاء شحادة ، وجوناثان : الضفة الغربية وحكم القانون — ترجمة وديع خوري دار الكلمة للنشر بالتعاون مع لجنة الحقوقيين الدولية وجمعية القانون في خدمة الانسان الطبعة الثانية — بيروت 1983 ص 62 — 65 .

2) — نفس المرجع .

3) — انظر حامد عبد الله الربيع — الاستيطان والسياسة الاسرائيلية — قضايا عربية نوفمبر 1980 ص 81 .

وهنا تبرز وظيفة هذه الاخيرة في عملية استئصال العنصر العربي ، وذلك ليس بنزع الملكية والتفريغ السكاني فحسب بل أيضا بطريقة دمج بعض العناصر العربية في المجتمع الصهيوني من خلال اتاحة فرصة العمل وأحيانا بالزواج المختلط وقد بلغ استعمال هذه الطريقة ذروته في منطقة الجولان ، اذ بلغ الامر الى حد الشكوى من قبل زعيم الطائفة الدرزية بأن الامور لو ظلت على ما هي عليه فستختفي الطائفة الدرزية.((1))

وفي مقابل بناء المستوطنات على أراضي المواطنين الفلسطينيين ، وجلب السكان لها من مختلف الجنسيات الاجنبية ، فان السلطات الاسرائيلية تقوم بتدمير أى منزل يثبت لها أنه فدائيا كان يعيش أو ينام فيه أو يستخدمه لاي غرض آخر سواء كان ذلك بموافقة صاحبه أو دون موافقته.((2))

وتكمل اسرائيل عملية الاستيطان بسياسة الاستيلاء على المياه في الاراضي المحتلة مبررة ذلك "بأنه نظرا لوجود كميات محدودة من المياه في باطن الارض فلا بد من وجود نظام رقابة صارم" لكن الاثر الفعلي لهذه السياسة هو أن المستوطنات الاسرائيلية مزودة تزويدا جيدا بالماء بينما يلحق الاذى بالمزارعين العرب بسبب نقص المياه.((3))

---

1) ـ نفس المرجع .

2) ـ انظر رجاء شحادة وجوناثان ـ مرجع سابق ص66

3) ـ نفس المرجع .

و يترافق مع عملية التحويل الديمغرافي و الجغرافي للاراضي المحتلة اعطاء صلاحيات كاملة للمستوطنين الصهاينة و التمهيد لفرض القانون الاسرائيلي على الاراضي المحتلة ، وقد تعززت بموجب الامر العسكري رقم 897 الصادر في أول مارس 1981 و الذي يخول حق اقامة محاكم بلدية متنقلة للمستوطنين بالضفة الغربية ، وقد انشئت أول هذه المحاكم في "كريات أربع" قرب الجليل ، و يعين قضاتها و المدعون العامون من قبل السلطات العسكرية و هي تطبق أحكام القانون الجنائي الاسرائيلي و ليس أحكام القانون الجنائي بالضفة الغربية.(1)

و ازاء انتفاضات الجماهير الفلسطينية المستمرة ضد الاحتلال الاسرائيلي و السياسة التي يتبعها في هذه الاراضي ، راحت السلطات الاسرائيلية تعزز الكيان المنفصل للمستوطنين الصهاينة بالضفة الغربية ، بمنحهم حق فحص هوية أي أحد من سكان الضفة الغربية و اعتقال كل شخص يشتبه فيه بقيامه بنشاط مناقض للاوامر العسكرية ، وهذا ما تضمنه الامر العسكري رقم 898 .

المطلب الثالث

عمليات الاستيطان في ضوء القانون الدولي :

عرفت المادة 42 من اللائحة الملحقة باتفاقية لاهاي الخاصة بقوانين و اعراف الحرب البرية المؤرخة في 08/ 10/ 1907 الاقليم المحتل كالاتي :

---

1) ـ انظر د . مصطفى جفال ـ مرجع سابق ص98 .

"يعتبر الاقليم محتلا عندما يصبح فعلا خاضعا لسلطة الجيش المعادى و لا يمتد الاحتلال الى الاقاليم التي تقوم فيها السلطة و تكون قادرة على تدعيم نفوذ ها". (1)

فالقانون الدولي لا يعترف للغزو أو الاحتلال الا بمجرد حالة فعلية مؤقتة لا يترتب عليها أى أثر على حقوق السيادة التي تحتفظ بها السلطة الاصلية صاحبة الاقليم .

و يتولى قانون الاحتلال تنظيم هذه الحالة المؤقتة محددا صلاحيات المحتل و نطاق اختصاصاته في ادارة الاراضي المحتلة على ضوء مركزه الفعلي و ذلك بالقدر الذى تقتضيه سلطات الاحتلال للحفاظ على النظام العام الذي هو ضروري لا من و حياة أفراد القوات المحتلة من جهة و حماية أرواح السكان و صيانة ممتلكاتهم من جهة أخرى. (2)

اذن فليس من حق سلطات الاحتلال القيام بتصرفات هي من اختصاصات صاحب السيادة الشرعية و القانونية على الاقليم المحتل ، فالاحتلال عبارة عن ادارة عسكرية و سلطة مؤقتة فعلية لا يجوز لها ممارسة الا التصرفات الضرورية ذات العلاقة بظرف الاحتلال ، فهي لا تتمتع بحق الاستحواذ على اختصاصات السيادة مثل اصدار التشريعات الخاصة بالاقليم المحتل ، أو اصدار الاحكام في محاكم الاراضي المحتلة باسم هيئة أو شخص من غير صاحب السلطة الشرعية في هذه الاراضي ، كما لا يحق لها القيام باجراء تغييرات في حالة الاقليم كما رتبتها سلطات السيادة القانونية للدولة الاصلية و ادارتها الشرعية .

---

1) ـ نقلا عن د عز الدين فودة ـ مرجع سابق ص 64 .

2) ـ انظر المادة 43 من اتفاقية لاهاى 1907 ـ نفس المرجع

فاذا اضطرت سلطات الاحتلال الى اجراء بعض التغييرات فان ذلك يجب أن يتم في أضيق الحدود ، وتكون التغييرات نتيجة لمقتضيات سلامة جيش الاحتلال وأفراده وادارته ، دون أن يؤدي الامر الى اساءة استخدام السلطة أو استغلال الاحوال بما يحقق مصالح خاصة للممثل على حساب سكان الاقليم .

ويؤكد ما سبق المادة " 49" من اتفاقية جنيف الرابعة ، من منع سلطات الاحتلال ترحيل أو ابعاد سكان المناطق المحتلة أو اكراههم على الانتقال كما تمنع سلطة الاحتلال من القيام بنقل سكانها المدنيين لاسكانهم في المناطق المحتلة .

وقد أجمع الفقيه " دريير" الطبيعة القانونية للاحتلال في المبادئ الآتية :

أ ـ الطبيعة المؤقتة والمحدودة للاحتلال .

ب ـ ان السيادة لا تولى لدولة الاحتلال .

ج ـ ان مهمة الاحتلال الاولى هي استتباب النظام في المنطقة المحتلة .

د ـ اجراء أقل تغيير ممكن في الادارة الحالية والانظمة الاقتصادية والقانونية والحياة العامة للمجتمع المحتل .

هـ ـ ان الحد الادنى لهذا التغيير ، يجب أن يتحدد بالقيود والتغييرات التي يتطلبها أمن قوات جيش الاحتلال وادارته المدنية. (1)

والمتفق عليه هو أن اسرائيل دولة محتلة للضفة الغربية وقطاع غزة وقد وقعت حكومتها على اتفاقية جنيف (12 أوت 1949) الخاصة بحماية المدنيين

---

1) ـ نقلا عن نفس المرجع ص 81 .

زمن الحرب و صدقت عليها في 6 جانفي 1952 مما يعني أن اسرائيل ملزمة كليا بهذه الاتفاقية على الصعيد القانوني ، فالوضع الذى يخلقه الاحتلال للضفة الغربية و قطاع غـزة يقع كليا في نطاق هذه الاتفاقية أيا كانت الادعاءات الاسرائيلية المعاكسة.(1)

و كما مر بنا في المطلب السابق فان سلطات الاحتلال الاسرائيلي لم تحترم التزاماتها بموجب قواعد القانون الدولي خاصة بعد بعد ابرام اتفاقيات كامب ديفيد وادعاء أطرافها أنها تتضمن أسس الحل السلمي للقضية الفلسطينية .

و قد أكد أكد عدم شرعية ما تقوم به سلطات الاحتلال الاسرائيلي سواء ما تعلق بعمليات الاستيطان أو بتغيير الوضع الجغرافي والديمغرافي ، قرارات الامم المتحدة العديدة ، نذكر منها خاصة القرار رقم 465 الصادر في سنة 1980 عن مجلس الامن مثل ما سبقت ، كما أن المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين المنعقد بجنيف بتاريخ 29 أوت الى 7 سبتمبر 1983 أكد في البند الرابع من الاعلان المسمى "باعلان جنيف و برنامج العمل بشأن أعمال الحقوق الفلسطينية" على معارضة و رفض السياسات التوسعية التي تنتهجها اسرائيل في الاراضي الفلسطينية و الاراضي العربية الاخرى المحتل منذ 67 ، و كل التدابير المتخذة انتهاكا لاتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب ، و اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحروب مثل انشاء و توسيع المستوطنات و نقل المدنيين الاسرائيليين الى تلك الاراضي و الترحيل الفردي و الجماعي للسكان العرب الفلسطينيين عنها" .

---

1) — انظر الاتحاد الدولي للحقوقيين الديمقراطيين — مونيك شمبلية — جندرو روميرقروتشي ، باتريك ماك كارتان ، مرجع سابق ص 17 .

ثم أضاف في البند (13) "اعلان التدابير والممارسات التي تطبقها اسرائيل في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية الاخرى المحتلة، بما فيها القدس، مثل ضم الاراضي وموارد المياه والممتلكات ومصادراتها وتغيير المعالم الديمغرافية والجغرافية والتاريخية والثقافية لتلك الاراضي، لاغية وباطلة والعمل على مناهضة هذه التدابير والممارسات".(1)

وجاء في قرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم 58 (د.38) بشأن فلسطين البند (2) مايلي :

" ضرورة معارضة ورفض السياسات والممارسات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة بما فيها القدس، وأي وضع من أوضاع الامر الواقع أوجدته اسرائيل مما يتنافى مع القانون الدولي والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الامم المتحدة وخاصة اقامة المستوطنات لكون هذه السياسات والممارسات تشكل عقبات رئيسية في طريق تحقيق السلم في الشرق الاوسط".(2)

والملاحظ أنه بعد ابرام اتفاقيات كامب ديفيد وخلال مفاوضات الحكم الذاتي أدخلت الحكومة الاسرائيلية تعديلات كبيرة على ما يسمى بالتنظيم " الدفاعي الامني " للوجود الاسرائيلي في الاراضي المحتلة، فالهدف من تكثيف المستوطنات، وتسليح عناصر من المستوطنين الصهاينة وتدريبهم بقصد التصدى لانتفاضات الجماهير الفلسطينية يندرج في اطار " تثبيت دعامة الوجود " الاسرائيلي

---

1) — الامم المتحدة : اعلان جنيف وبرنامج العمل بشأن أعمال الحقوق الفلسطينية اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين (جنيف 29 أوت —7 سبتمبر 1983) DP 803 مطبعة الماس بالقاهرة — يونيو 1984 ص 6/ 7 .

2) — مشار اليه في نفس المرجع ص 25 .

في الاراضي المحتلة و هذا ما سيصعب عملية الانسحاب الاسرائيلي منها مستقبلا و بالتالي تعطيل امكانية قيام دولة فلسطينية على حد قول "شارون". (1)

و بالاضافة الى هذه السياسة التي اتبعتها اسرائيل و التي يمكن اختصارها في عملية تفريغ الاراضي المحتلة من سكانها الفلسطينية تمهيدا لاعلان ضمها رسميا عندما يحين الوقت المناسب لذلك ، راحت اسرائيل تكمل الشق الثاني من عملية تغييب الشعب الفلسطيني أو "القضاء" على الثورة الفلسطينية — حسب زعمها — و ذلك بغزو لبنان و اخراج المقاومة الفلسطينية من هناك و هذا ما تتناوله في المبحث التالي :

المبحث الثاني

غزو لبنان و نتائجه

ظهرت آثار اتفاقيات كامب ديفيد على أضعف حلقة في الطرف العربي ، و هي الجبهة اللبنانية — المنفذ الوحيد الذى بقي للثورة الفلسطينية فبحكم النشأة التاريخية لدولة لبنان ، و باعتبار طبيعة تركيبته الاجتماعية و الاقتصادية المنعكسة في بنية نظامه السياسي الطائفي ، جعلت للبنان خصوصية في وضعيته الدولية و الاقليمية ، فكل تلك العوامل متشابكة سهلت لاسرائيل ، بعد ان ضمنت حياد أكبر دولة عربية في الصراع ، و بعد فشل تطبيق الحكم الذاتي أمام صمود الشعب الفلسطيني ، لا ن تبدأ بمرحلة جديدة في ترتيب أوضاع المنطقة لصالحها ، فاتجهت الى تصفية المقاومة العسكرية الفلسطينية بلبنان ثم محاولة ابرام معاهدة سلام مع هذا الاخير، سنتناول هذا المبحث في مطالب ثلاثة :

1) — انظر د . مصطفى جفال — مرجع سابق ص98.

الاول : تعريف بوضعية لبنان وعلاقته بالثورة الفلسطينية .

الثاني : خروج المقاومة الفلسطينية من لبنان وانعكاسات ذلك على الثورة الفلسطينية

الثالث : اتفاق 17 ماي بين اسرائيل ولبنان .

المطلب الاول :

تعريف بوضعية لبنان وعلاقته بالثورة الفلسطينية

وفقا لاتفاقية سايكس بيكو بين بريطانيا وفرنسا عام 1916 كانت سوريا ولبنان من نصيب الاستعمار الفرنسي ، وبعد انتهاء الحرب العالمية الاولى قرر مؤتمر باريس 1919 وضعها تحت الانتداب الفرنسي ، وقد كان مسيحيو لبنان في منطقة الجبل يطالبون بدولة لهم مستقلة تحت حماية فرنسا ، وقد التقت هذه الرغبة مع هدف فرنسا بتجزئة سوريا الى خمس ولايات : لبنان حلب ، وسط سوريا ، دمشق ، وأخرى جبل الدروز.(1)

ولكن بسبب معارضة الشعب السوري لهذا التقسيم تخلت فرنسا عن فكرة التجزئة هذه ، واكتفت باعلان دولة لبنان الكبرى عام 1920 التي ضمت منطقة ذات أغلبية مسيحية وأخرى ذات أغلبية اسلامية .

اذن فمن بداية نشوء لبنان كان هناك جزء من السكان ذا ميول غربية ، والآخر بقي مرتبط بانتمائه العربي

---

1) - انظر سليم حداد : قوات الامم المتحدة العاملة في لبنان - المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت 1981 ص 15 .

فلبنان لم يكن وليد نضج مجموعة من الظروف الموضوعية الداخلية التي تقود الى بلورة وعي قومي يفرض انفصالا عن بلاد الشام ، بل كان نتيجة التجزئة المفروضة بقوة العنف الامبريالي الخارج من الحرب العالمية الاولى ، لذا جاء الكيان اللبناني كجزء من سيطرة تستهدف تجزئة بلاد الشام الى دول و دويلات و اعطاء الصهاينة فلسطين.(1)

و بعد نيل لبنان استقلاله سنة 1943 ، و باتفاق زعماء الطوائف خضع النظام السياسي لما عرف "بالميثاق الوطني" و هو صيغة غير مكتوبة بموجبها رسخ النظام الطائفي في لبنان وفقا للمبتدئين الآتيين :

1 — قيام لبنان المستقل و السيد ذو الوجه العربي .

2 — توزيع المناصب السياسية الاساسية بين الطوائف كالآتي :

— رئاسة الجمهورية من حق الموارنة

— رئاسة لمجلس النواب من حق الشيعة

— رئاسة مجلس الوزراء من حق السنة

كما جرى العرف على تقسيم الوظائف في الدولة بين المسيحيين والمسلمين بنسبة ستة الى خمسة.(2)

---

1)— انظر خالد جابر : التوازنات المسلحة : ملاحظات حول الحرب الاهلية في لبنان شؤون فلسطينية عدد 57 ماى 1976 ص76 .

2)— انظر د . سليم حداد — مرجع سابق ص18 .

والمهم أنه في ظل هذه الوضعية هيمنت الطائفة المارونية على مؤسسات الدولة ، وتمتعت بامتيازات كبيرة على حساب باقي الطوائف لا سيما منطقة الجنوب المحرومة والتي بقيت تعاني الاستغلال والتخلف .

وبعد قيام دولة اسرائيل سنة 1948 ، شارك لبنان في الحرب ضد اسرائيل حسب امكانياته ، وكباقي الدول العربية أبرم لبنان اتفاقية الهدنة مع اسرائيل في 23 مارس 1949 .

والملاحظ أنه منذ هذا التاريخ حصل تطور ملموس في السياسة اللبنانية أخرج هذا القطر ـ عمليا ـ من معسكر المجابهة الذى يضم مصر والاردن ولبنان وسوريا ، ولقد تمحور الخط السياسي اللبناني بعد 1949 على درء خطر اسرائيل وغيرها بالاعتماد على الضمانات الدولية لا على القوة الذاتية اللبنانية أو العربية .(1)

فقد رحب النظام اللبناني بمشروع ازنهاور حول ملء الفراغ ، بينما وقف موقفا معارضا للسياسة التي اتبعها عبد الناصر خاصة فيما يتعلق بمسألة الوحدة بين مصر وسوريا ، وعلى خلاف ذلك استقبلت هذه الوحدة بحماس كبير من قبل قسم من الشعب اللبناني لا سيما المسلمين.(2)

---

1) ـ انظر عبد العزيز قباني : الاعتداءات الاسرائيلية على الجنوب في ضوء القانون الدولي ش.ف.عدد 114 ماى 1981 ص 44.

2) ـ انظر المقدم الهيثم الايوبي : الرد الحاسم في جنوب لبنان شؤون فلسطينية عدد 43 ماى 1975 ص 5 .

3) ـ انظر سليم حداد ـ مرجع سابق ص 24 .

وقد كانت ظروف الحرب الاهلية مهيأة حين وقع انقلاب في العراق سنة 1958 والذى جاء مؤيدا للسياسة الناصرية، فأثر على توازن القوى في لبنان، لصالح التيار القومي التقدمي وكانت بداية للحرب الاهلية في هذا البلد مما جعل النظام في البداية يلتجئ الى مجلس الامن الذى بعث بفريق من المراقبين الدوليين ، ثم طلب النظام اللبناني تدخل القوات الامريكية وبذلك حافظ على استمرار التوازن الطائفي ، والذى تأثر من جديد بسبب حرب 1967 وتدفق أعداد كبيرة أخرى من اللاجئين الفلسطينيين الى لبنان ، وبدء ممارستهم النشاط الفدائي ضد اسرائيل عبر الحدود اللبنانية تزامن ذلك مع استفحال أزمة اقتصادية ، وهكذا شكلت وضعية جديدة ، فبدلا من التعايش الاسلامي المسيحي في لبنان، بدأ تعايش آخر بين المسلمين التقدميين اللبنانيين والفلسطينيين ، الامر الذى يعني تهديدا للتوازن القائم منذ 1943.(2)

ولم تطل المدة حتى انفجر الصراع سنة 1969 بين الجيش اللبناني من جهة والفلسطينيين يدعمهم اليسار والمسلمون من جهة أخرى، وكانت نتيجة ذلك ابرام اتفاق القاهرة بين المقاومة الفلسطينية ولبنان .

وقد تضمن الاتفاق قسمين :

أولا : حول الوجود الفلسطيني في لبنان وقد تم الاتفاق على :

1 ـ حق العمل والاقامة والتنقل للفلسطينيين المقيمين في لبنان .

---

1) ـ نفس المرجع ص 27 .

2) ـ سليم حداد : نفس المرجع (2)

2 — تشكيل لجان محلية في المخيمات لتولي شؤون الفلسطينيين في اطار السيادة اللبنانية .

3 — السماح بوجود وحدات من القوات المسلحة الفلسطينية داخل المخيمات مع احترام أمن لبنان .

4 — السماح للفلسطينيين المقيمين بلبنان بالاشتراك في الثورة الفلسطينية بواسطة الكفاح المسلح ضمن احترام السيادة اللبنانية .

ثانيا : نشاطات المقاومة ، وتتضمن خمسة عشر نقطة أهمها تسهيل مرور الفدائيين بتحديد نقاط مرور لهم في المناطق الحدودية ، تأمين الطريق باتجاه العرقوب ، عدم التدخل في الشؤون الداخلية للبنان ، ايقاف الحملات الاعلامية التأكيد على أن المقاومة المسلحة الفلسطينية تمارس في مصلحة لبنان والثورة الفلسطينية وبصفة عامة لمصلحة العرب. (1)

وبهذا الاتفاق أقحم لبنان في خط المواجهة مع اسرائيل التي تذرعت بأن لبنان بتوقيعه هذا الاتفاق قد خرق بنود اتفاقية الهدنة لا سيما الفقرتين الثانية والثالثة من المادة الثالثة.(2)

وبذلك وجدت اسرائيل مبررا للبدء بسلسلة اعتداءاتها على لبنان ، بينما يمكن الرد على ذلك أن السند القانوني في الكفاح من أجل تقرير المصير

---

1) — انظر الاتفاق في المرجع أعلاه الملحق الثالث ص 300 .

2) — تشير هاتان الفقرتان الى منع قيام أي عمل عسكري ضد أي من الطرفين وكذلك حظر القيام بأي عمل حربي أو عدواني يكون منطلق الاراضي الواقعة تحت سلطة أحد البلدين .

والحصول مساعدة الغير هو اعلان مبادئ القانون الدولي حول علاقات الصداقة والتعاون الذى ينص على : "عندما تتصدى تلك الشعوب "أي المستعمرة" وتقاوم تدبيرا قهريا كهذا يحرمها حقها في تقرير مصيرها ، يحق لها البحث عن الدعم والحصول عليه وفقا لاهداف ومبادئ الميثاق" (1).

وبعد مذبحة سبتمبر الاسود في الاردن وتصفية المقاومة الفلسطينية هناك التجأت المقاومة الفلسطينية الى لبنان ، وازداد التحالف بينها وبين مختلف الفئات المحرومة في لبنان، مما جعل هذا الاخير يتحول الى البؤرة الثورية الوحيدة في الشرق الاوسط المهددة ليس لاوضاع لبنان فحسب ، بل لكل الانظمة التي تريد الحفاظ على الوضعية كما هي ، ولذا سارع الجيش اللبناني الى محاولة تصفية المقاومة الفلسطينية في ماي 1973، لكنه فشل في ذلك ، وترتب عنه تنظيم جديد للوجود الفلسطيني في لبنان بموجب اتفاق ملكارث في 17 ماي 1973 المستند الى اتفاق القاهرة السالف الاشارة .

وهكذا وضعت قيود على النشاط الفلسطيني ، وتقرر تجميد العمليات الفدائية للفلسطينيين عبر الاراضي الفلسطينية ، كما منع الفدائيون من الانطلاق من الاراضي اللبنانية (2).

وقد كان من نتيجة ذلك — بالاضافة الى العوامل الاجتماعية والطائفية — تخلخل العلاقات مابين الطوائف اللبنانية وظهر انقسام بين اللبنانيين : المؤيدون

---

1) — انظر نص الاعلان في : فائز انجق — تقنين مبادئ التعايش السلمي مرجع سابق .

2) — انظر نص الاتفاق في د . سليم حداد مرجع سابق — الملحق الرابع ص 326 .

للفلسطينيين و المعارضون لهم ، و هكذا بدأت تتبلور مرحلة جديدة تتمثـل في انقسام القوى الاجتماعية و السياسية على الساحة اللبنانية .

فمن جهة كان بالاضافة الى السلطة و الجيش التنظيمات المحافظة المتمثلة في حزب **الكتائب** و من جهة أخرى مختلف التنظيمات اليسارية المتعاطفة مع منظمة التحرير الفلسطينية بمختلف فصائلها ، و بالاصح ظهر معسكران :

معسكر ما أصطلح على تسميته بالخط العربي في لبنان و يضم المقاومة الفلسطينية و الحركة الوطنية اللبنانية و هو يرتبط بالقوة العربية الخارجة بنصر جـزئي من حرب أكتوبر، و المعسكر الانعزالي المرتبط بالقوى الامبريالية والرجعية[1]

و بدأت الحرب الاهلية في 13 أفريل 1975 عندما ارتكبت مجزرة عـين الرمانة ، و مع نجاح سياسة الولايات المتحدة الامريكية بالمنطقة في ابرام اتفاقية سـينـاء و تأثيرها السلبي على انشقاق الصف العربي و اضعافه ، أدت الـى انتقال القوى الانعزالية الى الهجوم العام مستفيدة من الوضعية الجديدة[2].

و قد حاولت عدة جهات دولية القيام بمساعي حميدة لدى الاطراف المتحاربة و كان أهم هذه المساعي هي التي قامت بها سوريا ، الا أن نهايتها كانت تدخل قواتها العسكرية في لبنان في أفريل 1976، فبعدما كانت القوات التقدمية فـي وضعية جيدة و تتقدم في جميع الجهات ، جاء التدخل السوري ليكبح تقدمهـا وافقا الى جانب القوى الانعزالية، و أشهر عملية عسكرية قامت بها القوات السوريـة هي تحطيمهـا لمخـيم تـل الزعـتر.[3]

---

1) - انظر خالـد جابر - مرجـع سابق ص78 .

2) - خالد جابر نفـس المرجـع . ص83

3) - انظر د . ملـحـم حداد مرجع سابق ص52 - 53 .

وفي هذا الجو وبمبادرة من السادات اجتمع في السعودية في شهر أكتوبر 1976 كل من ممثلي مصر والكويت ، سوريا ، لبنان ومنظمة التحرير الفلسطينية وقرروا وقف القتال وانشاء قوات الردع العربية المكونة من ثلاثين ألف جندي، ثم صادق على هذا القرار مؤتمر القمة العربية المنعقد بالقاهرة يومي 25 ، 26 نوفمبر 1976، ونشير الى أن معظم هذه القوات كانت من سوريا واقتصر على قوات رمزية من السعودية وليبيا والسودان والامارات العربية وهو ما يعني اضفاء صفة الشرعية على تدخل القوات السورية الى الاراضي اللبنانية وقد انتشرت قوات الردع العربية في الاراضي اللبنانية حتى حدود نهر الليطاني جنوبا الذي اعتبر كخط أحمر بالنسبة لاسرائيل والذي لن تسمح للقوات السورية بتجاوزه .

وهكذا بقي الجنوب اللبناني الواقع بين نهر الليطاني والحدود اللبنانية الاسرائيلية بدون سلطة ، فتدفقت اليه القوات الفلسطينية والتقدمية اللبنانية المشتركة وأصبح معقلها الاخير ، بالاضافة الى ذلك كانت تتواجد في الجنوب اللبناني قوات الميليشيات المسيحية تحت قيادة سعد حداد والتي أقامت علاقات جيدة مع اسرائيل وبدأت قوات الميليشيات في محاربة القوات الفلسطينية واللبنانية التقدمية بهدف تدعيم سلطتها وخلق " حزام أمني " على طول الحدود اللبنانية الاسرائيلية.(1)

---

1) ـ خالد جابر مرجع سابق ص 59 .

وبعد أن قام الفدائيون الفلسطينيون بعملية تل أبيب قادمين من البحر في 11 مارس 1978 قامت اسرائيل باجتياح واسع للجنوب اللبناني انتقاما من عملية الفدائيين في الاراضي المحتلة .

وفي الحقيقة أن هدف اسرائيل من هذه العملية ليس هو الرد على الفدائيين حسبما أدعت بل ان العملية تندرج في اطار تطبيق السياسة الامريكية بالمنطقة ، فمنطقة الجنوب كانت النقطة الساخنة في الشرق الاوسط ، وكانت تزعج وتعرقل "مسيرة السلام" التي بدأت تأخذ مجراها ، فقبل الحل السياسي الامريكي الاسرائيلي لنزاع الشرق الاوسط كان لابد من ازالة هذه البقعة الساخنة أو محاصرتها على الاقل وذلك باقامة منطقة عازلة تحول دون العمليات الفدائية عبر الحدود اللبنانية الاسرائيلية.(1)

وبطالب من لبنان انعقد مجلس الامن وأصدر القرار رقم 425(2) في 19 مارس 1978 أهم ما تضمنه :

1 - الدعوة الى احترام سلامة أراضي لبنان وسيادته واستقلاله .

2 - دعوة اسرائيل الى الوقف الفوري لعملياتها العسكرية ضد سلامة الاراضي اللبنانية وسحب قواتها دون ابطاء من كل الاراضي اللبنانية

3 - انشاء قوة مؤقتة تابعة للامم المتحدة بجنوب لبنان تعمل تحت سلطة المجلس مهمتها تأكيد انسحاب القوات الاسرائيلية واقرار السلام

---

1) - انظر د سليم حداد - مرجع سابق ص 59

2) - انظر محمد المجذوب - تساؤلات قانونية يطرحها القرار رقم 425 شؤون فلسطينية عدد 78 ماى 1978 ص 14 .

والامن و مساعدة الحكومة اللبنانية على تأمين اعادة سلطتها الفعليـــة الـى الجنـوب.[1]

ان هذه العملية جاءت و المفاوضات المصرية الاسرائيلية تجرى بين البلدين وفي العادة أن مجلس الامن لا يصدر قراراته عندما تقوم اسرائيل بالاعتداء على الدول العربية الا بعد مدة ، الا أن الملاحظ في هذه المرة أن المجلس انعقد وأصـــدر قـراره بسـرعـــــة .

و هذا نتيجة للمقاومة الباسلة التي أبدتها القوات الفلسطينية و التقدميـــة اللبنانية مما جعل الولايات المتحدة واسرائيل تخشيان من استمرار المقاومة فتستقطب حولها الجهود العربية و يصبح الجنوب مركز المقاومة الشعبية ، وكما خشيت أمريكـا أن تكون تلك العمليات سببا في ضغط الشعوب العربية على انظمتها للتدخـــــل ضد اسرائيل ، و هي لا تريد ذلك لانها كانت تسعى وراء الحلول الاستسلامية.[2]

و بعد ابرام اتفاقيات كامب ديفيد لم تتوقف اسرائيل عن شن هجماتها علـى الجنوب اللبناني ، فقد أصبحت تشعر بأنها تملك حرية العمل و لذا فانها باشرت و التصرف رأسا على هذا الاساس ، كما أنها لم تنسحب من كل الاراضي التي احتلتها في الجنوب فحسب بل راحت تعتدي على قوات الامم المتحدة بالتنسيق مـــــع قوات سعد حداد التي أطلق عليها تقرير الامين العام للامم المتحدة المقـــدم امام الجمعية العامة في جوان 1980 حول قوات الامم المتحدة المؤقتة في لبنـان

---

1) ــ نفـس المرجـع ص 16 .

2) ــــ نفـس المرجع ص 22 .

كلمة قوات الامر الواقع اذ قال : " ان علاقة قوات الامر الواقع بالقوات الاسرائيلية معروفة جدا وليس سرا أن قوات الامر الواقع تعتمد على هذه الاخيرة ولذلك وفي مناسبات عديدة طلب تدخل السلطات الاسرائيلية لـلجم نشاطات قوات الامر الواقع ولضبط الاعمال العدائية ضد القوة الدولية أو ضد السكان المدنيين في منطقتها ".(1)

وأدت الاشتباكات المتقطعة الى أخذها حجما كبيرا في شهر جويلية 1981 تمثل في مواجهة بين القوات الاسرائيلية وقوات الثورة الفلسطينية والتقدمية اللبنانية ، جعلت مجلس الامن ينعقد ويصدر قرارا يدعو فيه الى وقف فوري لجميع العمليات العسكرية ، ووجوب المحافظة على سيادة وسلامة الاراضي اللبنانية(2) وفعلا تم ابرام اتفاق لوقف القتال بين م.ت.ف واسرائيل بوساطة الامم المتحدة وامريكا .

وبعد اتمام الانسحاب اسرائيل من سيناء في 25أفريل 1982 طبقا لمعاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ، واستمرار عملية تطبيع العلاقات بين البلدين وتراوح مفاوضات الحكم الذاتي في مكانها : قررت اسرائيل الانتقال لمتابعة تطبيق مخططها بغزو لبنان وابرام اتفاقية معه ، واخراج المقاومة الفلسطينية .

الا أنه لابد من الاشارة الى أن أطماع اسرائيل في لبنان قديمة وتعود الى سنة 1919 عندما كانت تطالب الحركة الصهيونية بمرتفعات جبل الشيخ

---

1) ـ انظر تقديم واشراف حبيب صادق : الاعتداءات الاسرائيلية على جنوب لبنان في وثائق الامم المتحدة 1980 منشورات المجلس الثقافي للبنان الجنوبي ص20

2) ـ انظر أحمد شاهين وقائع حرب شؤون فلسطينية عدد 119 أكتوبر1 198ص156.

وبأن تكون حدود اسرائيل الشمالية مع لبنان عند نهر الليطاني كي تتمكن من استثمار قسم من مياهه وكذلك نهر "الحاصباني" ويبدو هذا الموقف واضحا في رسالة وايزمان الى لويد جورج سنة 1919 لذلك كانت اسرائيل دائما ترفض تمركز القوات الدولية على حدودها مع لبنان.[1]

كما أنها فكرت في اقامة دولة مسيحية في جنوب لبنان لتحمي حدودها الشمالية وهذا ما أشار اليه بن غوريون في رسالة الى موسى شاريت رئيس وزراء اسرائيل في سنة 1954 حينما قال له : "من الواضح أن لبنان هو الحلقة الاضعف في الجامعة العربية ... اذ يشكل المسيحيون الأغلبية عبر التاريخ اللبناني وهذه الاغلبية لها تراثها وثقافتها المختلفة عن تراث وثقافة الدول العربية الاخرى، في جامعة الدول العربية ... وهكذا تبدو مسألة خلق دولة مسيحية أمرا طبيعيا له جذوره التاريخية[2]، ثم يشير في نفس الرسالة الى أن اقامة هذا الكيان في الظروف العادية أمر صعب ان لم يكن مستحيلا ، أما في حالة انتشار الفوضى والاضطراب وظهور أعراض الثورة والحرب الاهلية فالامر يصبح مختلفا .

وهكذا يمكننا القول أن هدف اسرائيل من غزو لبنان ليس لتحقيق الاهداف التي أعلنتها فحسب ، بل هي محاولة أيضا لتطبيق مخططاتها القديمة.

---

1) — انظر محمد المجذوب . مصير لبنان في مشاريع منشورات عويدات بيروت 1978 ص176.

2) — انظر لفيا روكاخ : قراءة في يوميات موسى شاريت خطة اسرائيل لاقامة الكيان الماروني — دار ابن خلدون — بيروت 1981 ص48 و 49.

المطلب الثاني

خروج المقاومة الفلسطينية من لبنان وانعكاسات ذلك على الثورة الفلسطينية

تبين لنا من المطلب السابق أن وجود المقاومة الفلسطينية على أرض لبنان هو وجود شرعي ينظمه اتفاق القاهرة المبرم بين الحكومة اللبنانية و م.ت.ف كما بينا أنه بعد حرب تموز 1981، وصدور قرار مجلس الامن بوقف القتال تم ابرام اتفاق لوقف القتال بين اسرائيل والقوات الفلسطينية والتقدمية اللبنانية وقد التزمت هذه الاخيرة بهذا الاتفاق طيلة الفترة السابقة لغزو اسرائيل للبنان ولا يوجد أي دليل يثبت أن المقاومة الفلسطينية قد خرقت هذا الاتفاق، ويؤكد ذلك ما أشارت اليه الصحف الاسرائيلية من أن أهالي المستوطنات الاسرائيلية الشمالية أعلنوا أنهم لا يرغبون في جرهم مجددا الى تصعيد خطر الحرب، وهذا بعدما بدأت حكومة اسرائيل تمهد لذلك بذريعة أن المقاتلين الفلسطينيين أخذوا يتسللون عبر نهر الاردن الى اسرائيل وبالتالي لابد من معاقبة المقاومة الفلسطينية في لبنان(1)، وفي ندوة صحيفة عقدها أحد العلماء الاسرائيليين البارزين في القدس بعد العدوان الاسرائيلي على لبنان قال: "ان الحقيقة كانت الضحية الا... الاولى، اذ روجت حكومة اسرائيل الكذب والتضليل وقد تجلى ذلك مثلا في تسمية ...

---

1) - صحيفة هآرتس 5 شباط 1982 مشار اليه في يفغيني بريماكوف: المأساة اللبنانية دبرت في كامب ديفيد - مجلة المدار عدد 4/ 1983 ص 31.

2) ...

الحملة " سلامة الجليل " لقد خدع الرأى العام لان الحملة لم يكن لها أية علاقة بسلامة الجليل اذ كان كل شئ هادئا في الجليل، بفضل وقف اطلاق النار الذى توصل اليه في العام الماضي ".(1)

و قد بدأت اسرائيل تفتعل المناوشات لايجاد المبرر للبدء في عدوانها ثم جاءت فرصة اصابة سفيرها في لندن بجروح ، رقد أعلنت م.ت.ف عدم مسؤولياتها عن العملية و أكدت ذلك رئيسة بريطانيا و الشرطة الدولية الا أن اسرائيل بدأت هجومها العدواني على لبنان يوم 6 جوان 1982.

و قد اختارت اسرائيل الوقت المناسب لهذا العمل العسكرى ــ السياسي فالعالم العربي بلغ أرجه في الانشقاق ، بعد اتفاقيات كامب ديفيد و خروج مصر من صف المقاومة العربية ، و بعد الاختيار الواقعي "لمتانة" المعاهدة المنفردة المصرية الاسرائيلية المتمثل في شن الطيران الاسرائيلي غارة جوية على المفاعل الذري قرب بغداد عام 1981 ولم تبد القاهرة رد فعل حازما يثير مخاوف اسرائيل من أن يقوم المصريون على اعادة النظر في اتفاقيات كامب ديفيد في ظروف الاعمال العدوانية الاسرائيلية السافرة ، سيما وأنه لم يكن ما يبررها ضد قطر عربي ، و تشير كل الدلائل أن اسرائيل تستهدف من هذا العمل عدة أهداف منها تخويف الدول العربية المحيطة بها و اعلامها بامكانية ضربها .(2)

---

1) ــ نفس المرجع .

2) ــ يفغني بريماكوف: المدار عدد 5/ 1983 ص20 .

ولقد رمت اسرائيل بمعظم قواتها في عدوانها على لبنان ثم قامت بمحاسرة العاصمة بيروت ، مستعملة في ذلك كل أنواع القنابل حتى المحرمة دوليا مثل القنابل العنقودية والفسفورية والفراغية الامريكية الصنع .

ان ما قامت به اسرائيل في لبنان يشبه كثيرا أعمال النازيين ابان الحرب العالمية الثانية ، وتلك الأعمال هي شن العمليات الحربية عمدا ضد السكان المدنيين وقصف المدن والقرى ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين غير المحمية وقصف المستشفيات والمستوصفات وعليها شعار الصليب الاحمر والهلال الاحمر وابادة العاملين فيها ، وافتتاح معسكرات الاعتقال للاجئين والسكان المسالمين ، والمعاملة القاسية لاسرى الحرب والتدمير المتواصل الموجه لمباني الممثليات الدبلوماسية وتدمير مؤسسات العلم والثقافة.(1)

لكن الاكثر وحشية هو ما حدث بعد خروج قوات المقاومة الفلسطينية من بيروت بعد الاتفاق مع الوسيط الامريكي ، فرغم أن من بين ما تضمنه هذا الاتفاق فقرة تنص على "أما الفلسطينيين القانونيين الغير مقاتلين الباقين في بيروت بما فيه عائلات الذين غادروا بيروت فيخضعون للقوانين والانظمة اللبنانية".(2) فقد دخلت القوات الاسرائيلية الى بيروت الغربية رفقة القوات الانعزالية الموالية لها ، وفي 16 سبتمبر 1982 اهتز الضمير العالمي للمجزرة الرهيبة التي حدثت

---

1) - ارتسيبيا سوفه خلافا للقانون الدولي ، دار التقدم موسكو 1983 ص 259 .

2) - انظر الجمهورية اللبنانية ، وزارة الخارجية ، كتاب أبيض وثائق جلاء القوات الاسرائيلية ماى 1983 ص 109 وثيقة الخطة الدولية لانسحاب قيادة م.ت.ف ومكاتبها ومقاتليها من بيروت 18 آب 1982 .

في مخيمي صبرا وشاتيلا الفلسطينية حيث ذبح وقتل بصفة جماعية ما يقارب ثلاثة آلاف من الشيوخ والاطفال والنساء ، ان تصرفات الصهانية هذه تجعل هتلر يفخر عليهم ، فكما قال توينبي "ما تفعله اسرائيل جريمة أكبر من جرائم النازية لأن اليهود عانوا من النازية".(1)

ان ما قامت به اسرائيل في لبنان وخاصة في بيروت يوجب عليها المسؤولية الجنائية الدولية وهذا ماتوصلت اليه ، "اللجنة الدولية للتحقيق في الجرائم الاسرائيلية ضد الشعبين الفلسطيني واللبناني" في آب 1982، ففي دورتها الثانية المنعقدة بجنيف في 27 شباط 1983 قررت في وثيقة لها معنونة ب " اكتشافات واستنتاجات " ان اسرائيل بوصفها دولة احتلال مسؤولة مسؤولية كاملة عن جميع الاعمال الاجرامية التي ارتكبتها قواتها والقوات المتعاونة معها في الاراضي التي تحتلها وتسيطر عليها ، وتؤكد الحقائق التي كشفتها لجنة التحقيق الاسرائيلية[2] في المذابح التي ارتكبت في المخيمات الفلسطينية

---

1) ــ انظر الفريد ليلنتال (كاتب يهودي) : سر خصوصي مع اسرائيل مقابلة أجرتها معه ، الوطن العربي عدد 381 جوان 1984 ص48 .

2) ــ انظر تقرير لجنة كاهان حول مذابح صبرا وشاتيلا، ترجمة المركز العربي للمعلومات ، توزيع دار اقرأ بيروت 1983، ومما جاء في مقدمة الترجمة "ان قراءة متأنية للتقرير تقود الى كشف نقطة انطلاقه الرئيسية ، المسؤولية الاسرائيلية هي مسؤولية أفراد ، أما اذا علمنا أن هؤلاء الافراد هم وزير الدفاع ورئيس الاركان ومدير الاستخبارات العسكرية ، وقائد قوات الاحتلال الاسرائيلي في بيروت ثم رئيس الوزراء ووزير الخارجية وقائد الجبهة الشمالية ، فهذا لا يضر في الامر شيئا ، فأية مصادقة هي التي جعلت الافراد "المقصرين" هم قادة الاجهزة السياسية والعسكرية في دولة اسرائيل ص7 من ترجمة التقرير.

بالاضافة الى الشهادات التي جمعتها لجنتنا ، بالنسبة لكل الاشخاص المدانسين بارتكاب جرائم حرب ، وبجرائم ضد الانسانية ، وبجرائم ضد السلام.(1)

وتؤكد اللجنة أن مثل هذه الجرائم وفقا للقانون الدولي غير قابلة للسقوط بالتقادم وأن العقوبة التي تستدعيها تلك الجرائم لا يمكن اسقاطها أو التراجع عنها طبقا لمعاهدة 1968 حول عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم ضد الانسانية

رغم صمود المقاومة الفلسطينية واللبنانية في وجه القوات الاسرائيلية طيلة حوالي ثلاثة أشهر يؤكد صحة مقولة الحرب الشعبية الطويلة الامد لقهر الصهيونية مثلما قهرت النازية والفاشية قبلها ، فان اسرائيل حققت أهدافها كانت لها انعكاسات خطيرة على الثورة الفلسطينية والطرف العربي بصفة عامة ومنها :

1) ـ نجاح اسرائيل في توجيه ضربة قاسية للثورة الفلسطينية ووجودها بأرض لبنان حيث أزالت وجودها العلني من ساحة لبنان خاصة في منطقتها الجنوبية وهذا يعني تحقيق الهدف المباشر الذى أعلنته اسرائيل .

2) ـ اسفرت الحرب عن اضعاف الحركة اللبنانية التقدمية المساندة للثورة الفلسطينية وفي نفس الوقت عززت موقف القوى الانعزالية الاأن الاولى سرعان ما استرجعت نشاطها ومبادرتها وأصبحت تهدد الوجود الاسرائيلي والامريكي بلبنان .

3) ـ توجيه ضربة مادية ومعنوية للجيش السورى واخراجه من كثير من المناطق في لبنان ، الا أنه رغم ذلك فقد عززت سوريا تحالفها مع المعسكر الاشتراكي

---

1) ـ نقلا عن مهدي الحافظ : تصعيد الحملة الدولية ضد الجرائم الانسانية ـ الهدف عدد 685/ 15آب ـ 1983 ص 14 .

وعلى رأسه الاتحاد السوفياتي الذى زودها بأسلحة متطورة جعلت اسرائيل تحجم عن مغامرة ضرب سوريا ، كما أنها دعمت تحالفها مع القوى اللبنانية التقدمية وفصائل الثورة الفلسطينية التقدمية ، .

4) - ترتب على الحرب اضعاف جبهة الصمود والتصدى ، ان لم نقل الغت وجودها الفعلي - ماديا ومعنويا وسياسيا على الصعيد العربي والدولي بعدما تعرض عضو منها للاعتداء الاسرائيلي دون رد فعل منها يذكر لصد العدوان الاسرائيلي وهو ما يمكن ترجمته بأنه انتصار في نفس الوقت للقوى الرجعية العربية .

5) - كشفت الحرب عن الازمة التي تعانيها حركة التحرر الوطني العربية - ومن ضمنها حركة التحرير الفلسطينية - فطيلة محاصرة القوات الفلسطينية واللبنانية التقدمية ، لم تشهد الساحة العربية أى تحرك جدي لمناصرة الثورة الفلسطينية والحركة الوطنية اللبنانية .

6) - حاولت القوى الامبريالية والصهيونية والرجعية استغلال الحرب ونتائجها للتشكيك في صدق والتزام المعسكر الاشتراكي خاصة الاتحاد السوفياتي تجاه الثورة الفلسطينية والحركة الوطنية اللبنانية وعامة تجاه حركة التحرر الوطني العربية .

7) - انتعش دور الرجعيات العربية وتعزز مكانها ، وازداد تحكمها بمقاليد الامور في اطار ما يسمى بالتضامن العربي الرسمي وبدأت في طرح مشاريع حلولها كما سنرى .

8) - مكنت الحرب الولايات المتحدة الامريكية من تحقيق جزء أساسي وهام من أهداف مخططها الرامي الى سيطرتها وهيمنتها على المنطقة العربية وجعلها تابعة

سياسيا واقتصاديا وعسكريا بعدها استطاعت في المرحلة الاولى تحقيق ابـــرام اتفـاقيـات كامـب ديفيـد .(1)

وقد انعكست قساوة الضربة الموجهة للثورة الفسطينية في لبنان على صعيدين: الداخلي والخارجي ، نتطرق بايجاز للجانب الداخلي أما النتائج على الصعيـــد الخارجي فنتطرق اليها في مطلب آخـــر .

فبالنسبة لأولى الاثار التي رتبها خروج المقاومة مـن لبنان وتفجير التناقضات الكامنة داخل حركة التحرير الفلسطينية ، فقد برز تياران حول كيفية مواجهـــة المرحلة الجديدة .

ـ التيار الاول : ويمثل الجناح اليميني في حركة التحرير الفلسطينية ، وحسبمـا يظهر من سلوكاته أنه وصل الى قناعة تقول "لقد بذلنا كل شيء ممكن .... وكـان هذا نتيجة نضالات ثمانية عشر عام .... فلنأخذ ما يمكن أخذه .... مهما كـان حجم هذه الحصة(2) وهذا يعني بروز استعدادات حقيقية للتعاطي مع الحلول الامريكية في الوقت المناسب ، أي في الوقت الذى تضمن فيه الحصول على حصـــة ما للبرجوازية الفلسطينية ، فهذه الاخيرة التي حملت السلاح وفي ذهنها أحـلام وطموحات بدأت تواجه الصعوبات كما بدأت تصبح قوة معترف بها سياسيا على الصعيد

---

1) ـ انظر سمير عوض: الحرب لم تنته بعد ـ الهجوم الامريكي يتواصل بعد الحرب ولكن بوسائل أخرى ـ الهدف عدد 876 جوان 1983 ص 15 ـ 17.

2) ـ انظر جورج حبش: مجرم كل من يبدأ بالاقتتال أو يفكر فيه أو يغذيـه . الهدف عدد 697 أكتوبر 1983 ص 8 .

العربي الدولي ، وأمام هذا الوضع اتخذت الموقف الذى ينسجم مع طبيعتهـا وهو التحول بحصة مثلا من التسوية ، وهذا الموقف لم يأخذ أبعاده النهائيـة بعد ، لعدة اعتبارات ، لكن محاولة بلورته واظهاره الى حيز الوجود تتمثـل في الخطوات الآتيـة :

1) — توتـير العلاقة مع سوريا : بعد الخروج من بيروت توترت العلاقة بين سوريا والجناح اليمـيني الفلسطيني الذى هو رأس قيادة الثورة ، وبدون التطرق الى المتسبب في ذلك — وان كان بعض قادة الثورة الفلسطينية يحملون المسؤوليـة القيادة الرسمية في م ت ف — فان سوريا ورغم تقصيرها كباقي الانظمة الوطنيـة العربية فيما حدث في حرب لبنان تبقى مع الحركة التقدمية اللبنانية والثـورة الفلسـطينية تشكل الطليعة في الوقت الراهن للوقوف أمام تنفيذ نهج كامب ديفيـد الهادف لاخضاع المنطقة العربية للنفوذ الامريكي ، وقد توافق مع هذا التوتـير تحسين وتعزيز العلاقات السياسية بين الانظمة العربية الرجعية واليمين الفلسطيني.(1)

2) — محاولة تطبيع العلاقات مع النظام المصرى : في ظل بقاء المقاطعة العربية للنظام المصرى حسبما اتفق عليه في بغداد ، وان كانت فيه عدم جدية فـي المقاطعة قام رئيس م ت ف بزيارة للقاهرة في 22 ديسمبر 1983 مما يعـني تقربا لاعضـاء حلف كامب ديفيد ، وخرقا لمقررات الدورة السادسة عشـر للمجلس الوطني الفلسطيني ومقرارات بغداد وكان لهذه الزيارة أثرا سلبيـا حادا ليس على مستوى الثورة الفلسطينية فحسب بل حتى على مستوى حركـة التحرر العربية وهي توحي بالمسار الذى سيسلكه اليمين الفلسطيني .

---

(1) — انظر حسن غضفور ، دفاعا عن وحدة الثورة والمطالب الديمقراطية الهـدف عدد 685 آب 1983.

3) ـ العلاقة مع الاردن : دون التذكير بالعلاقة التاريخية بين النظام الاردني والثورة الفلسطينية فلقد كان اعتراف الاردن بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلا شرعا وحيدا للشعب تحت ضغط الانظمة العربية ، ولذا بقي النظام الملكي يتحين الفرصة للتراجع عن هذا الاعتراف ، ولقد وجد أن الاجتياح الاسرائيلي للبنان واخراج المقاومة قد ذلل العقبة الفلسطينية ، وان دوره قد حان للدخول في تسوية بموافقة م ت ف الضعيفة والمشتتة كما أن اليمين الفلسطيني رأى أن الانخراط في التسوية الامريكية لابد أن يتم أساسا من خلال النظام الاردني باعتباره احدى الركائز للتسوية الامريكية ، لقد بدأت المفاوضات بين الطرفين ـ الاردني الفلسطيني للتوصل الى موقف مشترك للدخول في مفاوضات سلام طبقا لمشروع ريغان كما صرح الملك حسين بينما صرح عرفات أن المفاوضات ستتم على أساس مشروع فاس ، غير أن هذا الاخير حسب مساعديه يفتقد الى "الميكانيزم" *(1) .

4) ـ طرح مشروع الكونفدرالية وحكومة المنفى : حسب مشاريع التسوية الامريكية وبالاتفاق مع اسرائيل فان هناك شروط لا بد منها وهي : لا اعتراف بمنظمة

---

1) ـ انظر نزيه أبونضال : في واجهة كامب ديفيد الثانية : تصفية م ت ف للالتحاق بمشروع ريغان ، الهدف 705/ 2جانفي 1984 ص 7 .

*) ـ كانت نهاية هذه المفاوضات بين الاردن وقيادة م ت ف الوصول لما عرف بـ "الاتفاق الاردني ـ الفلسطيني" أو اتفاق عمان ، أهم ما تضمنه : التحرك المشترك بين الاردن و(م ت ف) على أساس قرارات الامم المتحدة ، مع مراعاة قراري مجلس الامن 242 و 338 ، الاعتراف بمبدإ السلام مقابل الارض والاتفاق على أن تكون العلاقات المستقبلية بين الاردن والدولة الفلسطينية في حالة قيامها علاقة كونفدرالية (انظر بنود الاتفاق : المستقبل العدد 417/ 16 فبراير 1985 ص 13) .

التحرير الفلسطينية ، ولا تفاوض معها ، وغير ممكن وجود دولة فلسطينيـــــة أي شطب م ت ف و شطب ميثاقها و برنامجهـــا .

ولتجاوز هذه الحواجز طرح مشروع الكونفدرالية واقامة العلاقة مع الاردن فالعلاقة مع هذا الاخير تعني عمليا تشكيل وفد أردني بمشاركة وفـد فلسطيـني يكون مقبولا من قبل الاطراف المعنية أي من خارج م ت ف وبهذا يسقط شـــرط الاعتراف والتفاوض، أما نتيجة هذا التفاوض فتتمثل في صيغة كونفدراليـــة أي بسقوط الشرط الثالث وهو الدولة الفلسطينية المستقلة ،غير أن قبول رئيس م ت ف عضوا في هذه التسوية يمنعه بقاؤه على رأس اللجنة التنفيذية لمنظمة ت ف الملتزمـة بالميثاق الوطني وبرنامج المنظمة المرفوضين من قبل أطراف التسوية ، ولحل هـذا الاشكال طرح مشروع ايجاد بديل لمنظمة التحرير الفلسطينية وهو المتمثل في انشاء حكومة منفى غير مقيدة بمواثيق الثـــورة (1) .

التيار الثاني : لمواجهة التيار الاول ظهر أسلوبان : الاول عسكـــري والثاني اصلاحـــي .

لقد أراد اليمين الفلسطيني أن يدعم سياسته التي بدأ في تطبيقهـــا بعد الخروج من بيروت باحداث ما يشبه عملية انقلاب عسكري داخل الثـــورة الفلسطينية ، اذ قام رئيس م ت ف بتعيين أشخاص على رأس القوات الفلسطينيـــة موالين له ولا تتوفر فيهم الشروط المطلوبة ولا يتمتعون بسمعة طيبة وسط المقاتلين الفلسطينيين وهذا ما أدى الى حدوث انشقاق داخل حركة فتح بتزعيم بعـــض

---

1) ــ نزيه أبو نضال : المرجع السابق ص 7 و 8 .

القادة العسكريين الذين أظهروا مقدرة وكفاءة في حرب بيروت ، غير أن هذا الانشقاق لم يتوقف عند حد الموقف السياسي لكبح مسيرة اليمين الفلسطيني بل وصل الى حد استعمال السلاح والاقتتال بين القوات الموالية لرئيس م ت ف والمنشقين تدعمهم سوريا ، وقد كان تصرف المنشقين محل انتقاد من قبل الفصائل الديمقراطية الفلسطينية التي رفضت هذا الاسلوب في مواجهة اليمين الفلسطيني ، وأدى هذا الانشقاق الى احداث هزة عنيفة والتقليل من سمعة م ت ف.

أما الاسلوب الثاني فهو ما اتبعته باقي المنظمات الفلسطينية التقدمية لا سيما الجبهة الشعبية والديمقراطية والمتمثلة نقاطه في الآتي :

1) ـ رفض المشروع ريغن والتصدى له باعتباره يمثل مرحليا الحلقة المركزية في المخطط الامريكي ـ الصهيوني الرجعي الذى يهدف الى تصفية القضية الفلسطينية .

2) ـ رفض المشروع الاردني الداعي الى اقامة اتحاد فدرالي أو كونفدرالي فلسطيني أردني يهدف تسهيل التفاوض مع العدو وعلى قاعدة مشروع ريغن ورفض جميع صيغ المشاركة والتفويض والانابة التي يسعى اليها النظام الاردني .

3) ـ مقاومة أي علاقة مع النظام المصرى ومحاربة محاولات فك العزلة عنه في ظل استمرار تمسكه باتفاقيات كامب ديفيد .

4) ـ النضال ضد المحاولات اليمينية والرجعية التي تسعى لتحويل مقررات فاس الى جسر للعبور نحو الحل الامريكي ، ورفض المفهوم الرجعي الذى يريد أن يتخذ من هذا القرار مدخلا للاعتراف بالعدو الصهيوني .

5 ـ الالتزام بقرارات دورات المجلس الفلسطيني حول العلاقة مع القوة الصهيونية بحصر هذه العلاقة مع القوى الديمقراطية المعادية للصهيونية عقيدة وممارسة .

6 ـ تنشيط الجبهة الوطنية الفلسطينية في المناطق المحتلة باعتبارها ذراع م ت ف في الداخل ومد نشاطها وأطرها لتشمل كل مدن وقرى ومخيمات هذه المناطق كاطار لتوحيد كافة القوى الوطنية في النضال ضد الاستيطان والتهويد والتهجير .

7 ـ تعزيز وتطوير التحالف الوطني الفلسطيني ـ السوري ـ اللبناني في مواجهة المشاريع الامبريالية والصهيونية في المنطقة.[1]

ومن نتائج هذا الانقسام داخل الحركة الفلسطينية عودة الاردن الى احياء مجلس النواب الاردني الذى جمد سنة 1974 بعد الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلا وحيدا للشعب الفلسطيني ، وهو ما يمكن اعتباره بداية تراجع النظام الاردني بهذا الاعتراف ، ويبدو ذلك من خلال النقاط التي أكدها الملك حسين وهي :

1 ـ وحدة الضفتين كما تحققت في الخمسينات واعتبارها الصيغة الوحيدة للعلاقة الاردنية الفلسطينية والخطوة الاخيرة ـ أي احياء مجلس النواب [illegible] .

1) ـ انظر : القيادة المشتركة : الجبهة الشعبية ، الجبهة الديمقراطية : برنامج الوحدة والاصلاح الديمقراطي في منظمة التحرير الفلسطينية . أكتوبر 1983 (دون ذكر مكان الطبع) ص 45 ، 14 .

النواب ـ هدفهـا بلورة الدور الاردنـــي .

2 ـ اعتبار أن مقررات القمة العربية في الرباط 1974 قد أضعفت الدور الاردني .

3 ـ محاولة طرح القضية أمام القمة العربية على أن وحدة الضفتـــين تعني أن الاردن هو صاحب القضية وانه يتولى أمر المصير الواحـــد وأنه يأخذ بزمام المبادرة بعدما طال الانتظار .

4 ـ ان الاردن تحمل القضية من 1967 الى 1974 تحملا كاملا وفي تلك الفترة صدر القرار 242 الذى يعتبر الاساس الثابت لحل القضيـــة وبعد فشل حل القضية ، قبل بقرارات قمة الرباط ورتب أوضاعـــه الداخلية وفق ما نصت عليه أى تجميد مجلس النواب الذى يضـــم ممثلين عن الضفة الغربية المحتلة .

5 ـ الوحدة عبر صيغة المملكة الاردنية الهاشمية بشطريها ، هي في نظـــر الاردن الـــرد الوحيد على التحدى والكارثة .

6 ـ ان عودة مجلس النواب تعني أمرا محددا نص عليه قرار المجلس الاول بعد عودته وهو انه لا مساس بحقوق الشعب الفلسيطني .

7 ـ أكد الاردن انه لم يتخل في المرحلة الماضية عن سكان الارض المحتلة ولكن مسؤولياته في المرحلة المقبلة ستكون أكبر .

وهذه النقاط تصب في فكرة واحدة وهي اعادة الوحدة بين الضفتـــين بتجـاوز أى صيغة أخـرى.(1)

---

1) ـ انظر ركان المجالي الثوابت المشر في القرار الاردني ، الوطن العربـــي عـــدد 364/ 9 فبراير 1984 ص 26/ 27 .

لقد وصل الامر الى أن يعلن رئيس مجلس النواب الاردني الذى أعيد نشاطه من جديد بأن "الصحيح أن الضفة الغربية جزء من الاردن ، ونحن نقول أنها جزء لا يتجزأ من الاردن ومسؤولية الاردن استعادة الضفة سلما أو حربا وبموجب الدستور الاردني فان الضفة جزء من المملكة الاردنية الهاشمية".(1) .

ولما سئل عن التداخل في المسؤوليات بين الاردن وم ت ف تجاه الاراضي المحتلة خاصة الضفة الغربية أجاب "ان هناك حوار بين الاردن وم ت ف ونتمنى عن اخواتنا في المنظمة أن يتوصلوا الى اتفاق مع الاردن حول الاسس العامة . . . ويجب أن يكون هناك خطاواضحافي المستقبل ، فمنظمة التحرير كما نعلم تعرضت لا نشقاق حاد وكبير ونحن في الاردن نؤيد الشرعية الفلسطينية ونتمنى أن نصل معها الى اتفاق حول جميع القضايا السياسية التي تهم الضفتين واذا لم نتمكن من التوصل الى اتفاق فان على الاردن أن يعلن رأيه واضحا ، وان يتحمل مسؤولياته تجاه الضفة الغربية بشكل خاص لانها جزء منه .

"وعندما تتحرر الضفة الغربية وتتحرر بقية الاراضي الفلسطينية فليس عندنا ما يمنع من استفتاء الشعب الفلسطيني فاذا كان يريد فعلا اقامة دولته المستقلة فنحن أول من يؤيد قيام هذه الدولة ، واذا أراد أن يبقى مع الوحدة بين الضفتين فهذه وحدة مصرية تدخل في حياة كل أردني ، هذا خيار نتركه للشعب الفلسطيني في الاراضي العربية المحتلة".(2)

---

1) ــ انظر : عاكف الفايز : مقابلة صحفية مع رئيس مجلس النواب الاردني ، الوطن العربي عدد 366 / 23 فبراير 1984 ص 28 .

2) ــ نفس المرجع .

وحول نفس السؤال تقريبا أجاب وزير خارجية الاردن بقوله:

" ليست هذه الاموعائقا ... ان عودة مجلس النواب واعادة تركيب مجلس الاعيان والوزراء حسب التوازن الذى كان قائما قبل 1967 معناه أن الاردن سيأخذ دوره في التصدى لحل قضية فلسطين ، لقد استأنف مجلس النواب انعقاده — ولم نلمس أية حساسية لدى أبناء الضفة والاردن أو المنظمة — يقصد م ت ف." (1)

المطلب الثالث

اتفاق 17 ماى بين اسرائيل ولبنان

عقب بدء العدوان الاسرائيلي على لبنان ، تقدم هذا الأخير بشكوى الى مجلس الامن ، وعلى اثر ذلك أصدر هذا الاخير القرار رقم 508 في جوان 1982 نص فيه على " دعوة جميع أطراف النزاع الى الوقف الفورى والمتبادل لكل النشاطات العسكرية داخل لبنان وعبر الحدود اللبنانية — الاسرائيلية ثم تبعه قرار ثان تحت رقم 509 وفيه يؤكد على ضرورة الاحترام الصارم لوحدة أراضي وسيادة لبنان واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دوليا ويطالب اسرائيل :

1 — سحب كل قواتها العسكرية فورا وبدون شروط الى الحدود اللبنانية المعترف بها دوليا .

2 — يطلب من كل الاطراف التقيد تقيدا تاما بشروط الفقرة الاولى من القرار رقم 508 التي دعتهم الى الوقف الفورى وفي آن واحد لكل النشاطات العسكرية داخل لبنان وعبر الحدود الاسرائيلية اللبنانيه" . (2)

---

1) — انظر راكان المجالي : مقابلة مع وزير خارجية الاردن الوطن العربي عدد 382/ 14 جوان 1984 ص 31 ..

2) — انظر نص القرار : وزارة الخارجية اللبنانية ، كتاب أبيض مرجع سابق ص 133 .

و تبع هذين القرارين مجموعة أخرى من القرارات تلح على تطبيق القرارين السابقين دون أي شروط.[1]

و بعد خروج قوات الثورة الفلسطينية من بيروت في أول سبتمبر 1982 على اثر الاتفاق المتوصل اليه مع الوسيط الامريكي ، و انتشار القوات المتعددة الجنسيات حدد مجلس الوزراء الاسرائيلي المنعقد في 10 أكتوبر 1982 شروط انسحاب اسرائيل من لبنان في عقد معاهدة سلام مع لبنان و تطبيع العلاقات فضلا عن انسحاب السوريين و الفلسطينيين و اقامة ترتيبات أمنية تضمن سلامة اسرائيل كما تراها هي داخل الاراضي اللبنانية.[2]

و يظهر واضحا أن هدف اسرائيل من "عملية الجليل" ليس سوى خطوة أولى في سياستها ازاء المنطقة المتمثلة في استمرار تطبيق المشروع الصهيوني بالتنسيق مع استراتيجية الولايات المتحدة بالمنطقة .

فرغم قرارات مجلس الامن الداعية اسرائيل سحب قواتها من لبنان بدون شروط فقد فرضت اسرائيل على لبنان ابرام اتفاقية سلام معه ، و لذا بدأت المفاوضات بين البلدين بمشاركة الولايات المتحدة الامريكية في 28 ديسمبر 1982 و استمرت حتى اثمرت اتفاق 17 ماى 1983 الذى يمكن تلخيص نقاطه في الآتي :

1 ـ يتكون الاتفاق من مقدمة ، و اثني عشر بندا و ملحقا يتعلق بالترتيبات الامنية و محضرا متفقا عليه لتفسير بعض مواد الاتفاقية و الملحق ، و خريطة .

2 ـ تعهد باحترام سيادة الطرفين، وعدم انتهاك الحدود الدولية بين البلدين و التأكيد

---

1) ـ هذه القرارات هي القرارات ذات الارقام 512، 513، 515، 516، (هذا الاخير يتعلق بنشر مراقبين أمميين في بيروت و حولها) ثم قرار 520 بتاريخ 7 سبتمبر يدين التوغلات الاسرائيلية في بيروت و يعتبرها انتهاكا لاتفاقيات وقف اطلاق النار و قرارات مجلس الامن و يطالب اسرائيل بالانسحاب من بيروت (نفس المرجع ص12) .

2) ـ نفس المرجع .

على انهاء حالة الحرب بينهما[1] مقابل انسحاب اسرائيل من الاراضي اللبنانية .

3ـ الاتفاق على حل النزاعات بينهما بالوسائل السلمية و تحقيق الامن بين البلدين كما اتفق على اقامة منطقة أمنية في الاراضي اللبنانية المحادية للحدود الاسرائيلية و يتولى ملحق الترتيبات الامنية تبيان الترتيبات المتفق عليها .

4 ـ عدم السماح باستعمال أراضي الطرفين كقاعدة لنشاط عدائي أو ارهابي ضد الفريق الاخر و منع كل نشاط له علاقة بالمس بأمن الطرف الاخر و لذا تصبح لاغية و غير ملزمة جميع الاتفاقات "التي تسمح ضمن أراضي أي من الفريقين بوجود وعمل عناصر معادية للفريق الاخر"[2] كما يمتنع كل طرف عن ممارسة أى نشاط دعائي معادى للطرف الاخر و يمنع على الطرفين دخول أراضيه أو الانتشار فيها أو عبورها من قبل قوات أو تجهيزات عسكرية عائدة لاية دولة معادية لأحد الطرفين .

5 ـ انشاء لجنة اتصال مشتركة تشرف على تنفيذ بنود الاتفاق و تطوير العلاقات المتبادلة بينهما بما في ذلك ضبط حركة البضائع و الاشخاص و المواصلات الخ .

---

1) ـ جاء في بيان وزير خارجية لبنان ايلي سالم أمام مجلس النواب اللبناني في 16 ماى 1983 مايلي : عندما نعلن انهاء حالة الحرب لا نعني بذلك بأننا على وشك اعلان حالة السلم فهاتان نظريتان مختلفتان ، لقد حددت بعض الدول العربية الفرق بين انهاء حالة الحرب و بين السلام كما يلي : "يمكن لدولة عربية محتلة من قبل اسرائيل أن تعلن انهاء حالة الحرب معها اذا انسحبت اسرائيل من ارضها ، أما حالة السلام فهذا قرار تتخذه الدولة عندما تكون بكامل سيادتها وبكامل استقلالها في هذا القرار معبرا عن ارادتها الحرة وليس خاضعا لضغوط الاحتلال ، لقد بادلنا في هذا الاتفاق انسحاب اسرائيل من لبنان باعلاننا ان حالة الحرب بيننا و بينها قد انتهت و لم نعلن قيام حالة سلام بيننا و لم نعلن قيام سلام بيننا و لم نعلن قيام علاقات طبيعية لأنه لا يمكن أن نخطو مثل هذه الخطوة الا بالتعاون و التشاور مع الدول العربية المعنية"

وزارة الخارجية ـ كتاب أبيض ـ نفس المرجع ص 50 .

2) ـ المقصود من هذه الشروط هو الوجود الفلسطيني في لبنان .

وتكون الولايات المتحدة الامريكية عضوا فيها ، وفي اطار هذه اللجنة ، تنشأ لجنة الترتيبات الامنية تتولى تنفيذ مضمون ملحق الترتيبات الامنية ، ويمكن انشاء لجان فرعية ، ولكل فريق الحق في انشاء مكتب اتصال على أراضي الفريق الآخر للقيام بالمهام المذكورة في الاتفاقية في اطار لجنة الاتصال المشتركة ولمساعدة تنفيذ هذا الاتفاق .

ويخضع موظفو هذه المكاتب ـ في انتظار ابرام بروتوكول بين الطرفين ـ للاحكام المنصوص عليها في اتفاقية البعثات الخاصة المبرمة بتاريخ ديسمبر 1969 ، وبعد انسحاب القوات الاسرائيلية بمدة ستة أشهر يشرع الطرفان في التفاوض لعقد اتفاقات حول حركة السلع والمنتجات والاشخاص .

6 ـ بعد عام من دخول الاتفاق حيز التنفيذ يتخذ البلدان الاجراءات الدستورية لالغاء المعاهدات والقوانين والانظمة التي تتعارض مع هذا الاتفاق ، كما يلتزمان بعدم تنفيذ أية التزامات قائمة تتعارض مع هذا الاتفاق ، وبعدم الالتزام بأى موجب أو اعتماد قوانين أو أنظمة تتعارض مع هذا الاتفاق .

أما الملحق فتضمن الترتيبات الامنية ، حيث التزم لبنان باتخاذ تدابير أمنية لكشف ومنع "النشاطات العدائية ضد اسرائيل" ، وحددت نوع القوات المسموح لهما بالتمركز في المنطقة الامنية أى المنطقة التي كانت تحت اشراف قوات سعد حداد ، والتي نص الملحق على ادماجها في القوات اللبنانية الرسمية ، وكيفية الاشراف على الحفاظ على الامن بواسطة اللجان المشتركة بين الطرفين ، وحدد جدول بنوع الاسلحة المسموح للقوات اللبنانية باقتنائها ونوع الاسلحة الممنوع عليها اقتناؤها ، سواء داخل المنطقة الأمنية أو في باقي الاراضي اللبنانية ، خاصة منع اقامة أى منشآت عسكرية على قمة جبل الباروك* والانشاءات المسموح بها تقتصر على المواصلات السلكية المدنية من المعدات التلفيزيونية والرادارات الخاصة بمراقبة الملاحة الجوية حسبما نص على ذلك المحضر التفسيري.(1)

---

* ـ منطقة جبلية استراتيجية في لبنان تشرف على كل أراضيه وكذلك على فلسطين المحتلة .

1) ـ انظر نص الاتفاق وملاحقه وزراء الخارجية اللبنانية ـ مرجع سابق ص 21 ، 38

ورغم أن اسرائيل تعهدت بالانسحاب كليا من الاراضي اللبنانية في فترة تتراوح بين ثمانية أسابيع واثني عشر أسبوعا الا انها في مذكرة تدمتها الى الولايات المتحدة الامريكية وضعت شروطا أخرى لانسحابها من لبنان وهذه الشروط هي :

1 — الانسحاب الكامل للمقاتلين الفلسطينيين الموجودين في لبنان .

2 — الانسحاب الكامل للجيش السوري من لبنان .

3 — تسليم الاسرى الاسرائيليين الموجودين في حوزة الفلسطينيين والسوريين (1) ، ولذلك فان الاتفاق لا يعتبر ساري المفعول حتى بعد ابرامه الا عندما تقرر سوريا وم ت ف سحب قواتها من لبنان ، معنى ذلك أن تنفيذ الاتفاق مقيد بنص لم يرد في متن الاتفاق أو ملاحقه وهذا الشرط لم يعرف في تاريخ الاتفاقيات أو العقود ما يماثله من قريب أو بعيد ، فالطرف اللبناني مقيد بحدود نص لم يشارك في وضعه ، اذ وجه الشرط الى طرف ثالث هو الولايات المتحدة الامريكية تعيينا من غير أن يرد في سياق الاتفاق ، وهذا يعني خروجا من قاعدة أو مبدا العقد شريعة المتعاقدين .

والاغرب من ذلك هو احتواء نص المذكرة على شروط ومطالب موجهة الى طرف رابع ليس له ضلع في عملية التفاوض من الاساس وليس له بالتالي أية علاقة تعاهدية بموجب هذا الاتفاق مع طرف من أطرافه الثلاثة ، فكيف يطالب بموجبات يتوقف عليها تنفيذ الاتفاق بصورته . (2)

وواضح أن وضع هذا الشرط المتنافي مع ما اتفق عليه ، يهدف الى بقاء القوات الاسرائيلية في الاراضي اللبنانية أكبر وقت ممكن لتحقيق مزيد من المكاسب الصهيونية .

---

1) — نفس المرجع ص 54 .

2) — انظر حبيب صادق : هوامش على حاشية الاتفاق : مجلة الحرية عدد 83/ 17 يوليو 1983 ص 18 .

ولقد حاول الموقف الرسمي اللبناني التقليل من حجم الجوانب السياسية للاتفاق وتصويره على أساس أنه يندرج في اطار من البنود الامنية والعسكرية الاجرائية فقط وانطلاقا من ذلك فان الاتفاق وملاحقه هو اتفاق لبناني — اسرائيلي فقط وليس هناك ما يخل بموضوع الصراع العربي الاسرائيلي باعتبار أن تأثير انعكاس بنود الاتفاق لا تتجاوز ما هو متعلق بلبنان فقط.(1)

فحسب الرئيس اللبناني أن هذا الاخير رفض اجراء المفاوضات في القدس رغم الاصرار الشديد من طرف اسرائيل كما رفض تسمية الاتفاق بـ "معاهدة سلام" حسبما اقترحت ذلك اسرائيل ، وأيضا رفض منطق التطبيع ، وكل ما في الامر أن لبنان قبل بعض الترتيبات الامنية التي تنتزع الحجج الاسرائيلية وتسهل انسحاب جيشها من لبنان " فوجود أربعين أو خمسين مراقبا تحت مظلة لجنة المراقبة اللبانهنية — الامريكية — الاسرائيلية هو ألف مرة أفضل للبنان من أن يبقى خمسون ألف جندي اسرائيلي على أرضه".(2)*

وحسب البعض فان الاتفاق ليس فيه من الخطورة ما لمعاهدة كامب ديفيد وهو في الوقت ذاته أقل شأنا من اتفاقية فك الارتباط السوري — الاسرائيلي عام 1974 ، ولبنان ليس محرجا عربيا اذ أن قمة فاس قد طرحت مشروع سلام عربي ، ويكون الاتفاق المعقود اليوم ترتيبا مؤقتا ، في انتظار السلام المنشود عربيا ، واعتراف لبنان باسرائيل الناتج ضمنيا عن الاتفاق ما هو الا اسوة بكافة البلاد العربية التي وقعت اتفاقية هدنة أو فك ارتباط مع أسرائيل ، والتي تعترف ضمنيا بها بموجب قرارات

---

1) — انظر حازم ابراهيم ، لم يعد هناك أي خطوط حمر الا وجرى تجاوزها — الحرية عدد 83/ 17 ، 22 مايو 1983 ص 11.

2) — من حديث الرئيس اللبناني أمام الوفد الصحافي الكويتي في 4 ماي 1983 — وزارة الخارجية اللبنانية — مرجع سابق ص 95 .

* — ان انتهاك أو تهديد سيادة دولة من قبل دولة أخرى لا يهم فيه عدد القوات أو نوعيتها ..

مجلس الامن 242 و 338 علاوة على مشروع السلام العربي في فاس في سبتمبر 1982.[1]

ويمكن القول أن مفهوم لبنان لانهاء حالة الحرب يتمثل في الآتي :

1 ـ لا علاقات دبلوماسية بل مجرد لجنة اتصال مشتركة تضم أيضا ممثلا عن الولايات المتحدة الامريكية ، وتكون الاطار الوحيد للتعامل مع اسرائيل بالاضافة الى مهمتها في تنفيذ الاتفاق .

2 ـ لا "تطبيع" انما التزام بالمفاوضة خلال ستة أشهر بعد تمام الانسحاب الكامل حول انتقال الاشخاص والبضائع .

3 ـ لا وجود عسكرى على الاراضي اللبنانية ، حيث رفض طلب اسرائيل بوجود محطات انذار مبكر ، وانما الاقتصار على لجان تحقق مشتركة مهمتها اشعار السلطات اللبنانية بوجود مخالفات والتأكد من تصحيحها .

4 ـ اقامة منطقة أمنية على غرار المنطقة المنصوص عليها في اتفاقية هدنة 1949 دون الـ 45 كلم التي كانت تطالب بها اسرائيل .

5 ـ تكون المنطقة الامنية باستلام الجيش اللبناني دون سواه مع تحديد نوعية اسلحته وعدد أفراده مثلما سبق الذكر.(2)

لكن هل صحيح من الناحية الواقعية والقانونية النظر الى الاتفاق بمثل هذه النظرة المحددة في النقاط السابقة .

ان ظروف ابرام هذا الاتفاق وتحليل مضمونه مثلما سبق لنا ذلك يجعلنا نتوصل الى أن الاتفاق يخالف قواعد ومبادئ القانون الدولي ، ويمس بمصالح الدولة اللبنانية والدول العربية .

---

1) ـ انظر جوزف معوض : تحليل قانوني "لاتفاقية 17 ماى" النهار العربي والدولي عدد 316 29 ماى 1983 ـ ص 41 ـ 42

2) ـ انظر وزارة الخارجية اللبنانية ـ مرجع سابق ص 15 ـ 16 .

فبالنسبة للبنـــــان :

1 ـ لقد تم ابرام الاتفاق ولبنان تحت الاحتلال الاسرائيلي ، وبالتالي ليست له الحرية الكاملة في التعبير عن ارادته بحرية تامة ، وانما فرض عليه هذا الاتفاق بقوة الاحتـلال العسكرى الاسرائيلي والضغط الامريكي وهو ما يتنافى وقواعد القانون الـدولي .

2 ـ فرض هذا الاتفاق في ظل اختـلال التوازن الداخلي في لبنان نتيجة تسلـــط فئة لبنانية على المواقع الاساسية في الـدولة بدعم من اسرائيل على الفئات الوطنيـــة اللبنانية الأخـرى .

3 ـ الاتفاقية بمجمل نصوصها تقيـد حرية لبنان واستقلاله وسيادتـه لأن اسرائيل شاركت لبنان في السيادة على أراضيه من خـلال تشكيل أربع مؤسسات مشتركة هي :
مكتب الاتصال الذى منح الحصانة الدبلوماسية وهو عبارة عن سفارة أو قنصلية ، ولجنـة الترتيبات الامنية ، ولجان التحقيق ، وقيادة لجان التحقق التي ستكون باشراف الولايات المتحدة الامريكية كما أن لجنة الترتيبات الامنية هي التي ستشرف على تشكيل الجيش اللبناني فـي الجنوب ، ويعتبر هذا حدا فاضحا من سيادة دولـة لبنان .

4 ـ ان لبنان كان ضحيـة عدوان وليس ملزما بابرام اتفاق للصلح .

5 ـ لقد فرض الاتفاق قيودا على حرية التعبير في لبنان بحيث لا يسمح بأية دعايـة مضادة لاسـرائيـل .(1)

أما بالنسبة لانتهاك لبنان للالتزاماته العربية فيمكن اجمالها في النقاط الآتيـة :

1 ـ ان الصـراع بين اسرائيل والعالم العربي ليس محصورا في دولة عربية واحدة بـل بين مجموعها ، لان مطامع الصهيونية شاملة للمنطقة العربية وبالتالي فان التسويـة

---

1) ـ انظر : أسباب رفض سوريا لمشروع الاتفاق اللبناني ـ الاسرائيلي ـ بحث علمـي المستنسل 16/ 5/ 1983 ، قامت به سفارة سوريا بتركيـا .

الـتي تتضمـن الحل العادل والدائم يجب أن تكون شاملة .

2 _ ألغـى الاتفاق طبقا لمادته التاسعة جميع التزامات لبنان العربية المترتبة عليـه بموجب ميثاق جامعة الدول العربية ، معاهدة الدفـاع العربي المشترك وقرارات القمة العربية ، ومجلس الجامعة العربية ، وحتى الاتفاقـات الثنائية مع الدول العربية ، اذا اعتبرتها اسرائيل ضارة بها .

3 _ فرض الاتفاق على لبنان أن يتخذ اجراءات بحق أي عنصر عربي يتواجـد على أرضـه ويمارس أي نوع من النشاط ضد اسرائيل ، حتى ولو كان نشاطا ثقافيا ، ويمنع قيـام أية مؤسـسـة عربية على أرض لبنان اذ كان لها أهداف ضد اسرائيل ذات الايديولوجيـة الصهيونيـة .

4_ اشتملت الاتفاقية على " تكليفات " اسرائيلية لدولة لبنان بمهمة حماية الامن الاسرائيلي وهو ما يعني استجابة لبنانية للشروط العسكرية _ الامنية الاسرائيلية وذلك من خلال :

_ الغاء اتفاقية الهدنة بين اسرائيل ولبنان المعقودة في 1949 .

_ أصبح لبنان غير معني باتفاقية الـدفاع العربي المشترك وهو يتعهد بعـدم تنفيذ أي التزام راهن ومستقبلي بما يتعارض مع الاتفاق .

_ الغاء اتفاقية القاهرة لعام 1969 بين لبنان والمقاومة الفلسطينية بخصـوص تواجد الاخيرة على الاراضي اللبنانية .

فمن الواضح أن لبنـان جرد من كافة التزاماته العسكرية في اطار جامعة الـدول العربية وكافة اتفاقياتـه الاخرى وانيط به رسميـا توفير الامن الاسرائيلي بعد اخراج لبنـان من المعركـة نهائيا مع اسرائيل.[1]

---

1) _ انظر عزيز أحمد ، قراءة عسكرية في مشروع الاتفاق ، الحرية عـدد 83/ 17 مـرجـع سـابـق ص 13 .

أما بالنسبة لموقف الدول العربية من الاتفاق فالنقطة التي لابد من تسجيلها هي غياب ردالفعل الذى قوبلت به اتفاقيات كامب ديفيد ولعل ذلك يعود للموقع المختلف لكل من مصر ولبنان في معادلة الصراع العربي الاسرائيلي من جهة ومن جهة أخرى الى التقصير الفادح الذى ظهر حيال مساندة لبنان والمقاومة الفلسطينية ضد عدوان اسرائيل عليهما ، ويمكن تصنيف مواقف الدول العربية حول اتفاق 17 أماى الى ثلاث مواقف :

1ـ موقف الدول المؤيدة للاتفاق وبطبيعة الحال في مقدمة هؤلاء مصر ففي برقية من الرئيس المصري الى الرئيس الامريكي جاء فيها : "ان الولايات المتحدة أثبتت صدق نيتها في العمل على استكمال مراحل السلام الشامل ورغبتها في مساعدة شعوب المنطقة في التحول الى صيغة مقبولة للتعايش وحسن الجوار".(1)

2ـ موقف الدول الرافضة للاتفاق وعلى رأسها سوريا التي أعلنت معارضتها الشديدة للاتفاق ، مصرحة على لسان وزير خارجيتها "ان هذه الاتفاقية لن تنفذ ولن يسمح لها بأن تنفذ مهما تطورت الامور في المنطقة".(2)

3ـ موقف الدول الحيادى ظاهريا والمؤيد ضمنيا وهو ما تمثله السعودية واتباعها ففي بيان سعودى أعلنت فيه "احترامها لحرية ارادة الشعب اللبناني التي عبر عنها من خلال مؤسساته الدستورية في ممارسة حقوقه لاستعادة سيادته وسط نفوذه على كل أرضه.(3)

غير أن أهم من كان يعارض الاتفاق هو الشعب اللبناني نفسه باحزابه وشخصياته الوطنية الرافضة للاتفاقية والمنددة بها . وقد عبر عن هذا الرفض البيان الصادر

---

1)ـ نقلا عن الحرية . عدد 83/ 17 ماى 1983 ص7 .

2)ـ نفس المرجع .

3)ـ نقلا عن النهار العربي والدولي عدد 316 مرجع سابق ص17 .

عن قمة "زعيوزتسا" الذى ضم ممثلين من مختلف الوطنيين اللبنانيين ، و قد تمثل هذا الموقف الرافض عمليا من خلال القيام بمقاومة الاحتلال الصهيوني ، اذ منذ احتلال اسرائيل لاراضي لبنان لم تنقطع العمليات العسكرية التي تشنها المقاومة الوطنية ضده.(1)

و نتيجة لصمود المقاومة الوطنية اللبنانية و تمسكها بمطالبها الوطنية الرافضة لكل مس بسيادة لبنان من قبل أعدائه ، وكذلك رفضها لسيطرة حزب الكتائب الموالي لاسرائيل ، و نتيجة لانتصاراتها ضد الأخير وبعد عقد مؤتمر بين ممثلي الطوائف المتصارعة في لبنان ، أعلن مجلس الوزراء اللبناني في مارس 1984 الغاء اتفاق 17 ماى* "واعتباره باطلا وكأنه لم يكن و الغاء كل ما يمكن أن يكون ترتب عليه من آثار".(2)

---

1)- انظر الهدف عدد 675 / 30 مارس 1983 ص 12 .

2)- انظر مجلة الهدف عدد 714 / 12 ماى 1984 ص 9 .

*)- الحقيقة أن الغاء هذا الاتفاق الذى فرضته اسرائيل بقوة على لبنان ، هو نتيجة لصمود المقاومة الشعبية اللبنانية بمساعدة سوريا و المقاومة الفلسطينية .

و ان المقاومة الجنوبية في لبنان حين تحولت أجساد أفرادها من الشباب مثل "سناء محيدلي" الى متفجرات تبث الرعب وسط قوات الاعتداء الاسرائيلية قررت هذه الاخيرة الانسحاب من لبنان رسميا قبل جوان 1985 دون أية مفاوضات و لا شروط .

ان المقاومة الجنوبية تعطي المثل القدوة في كيفية المعاملة مع عدو عنصري غاشم لا يؤمن بمبادئ القانون و الاعراف الانسانية .

ان ما حققته المقاومة الشعبية اللبنانية رغم ظروفها الصعبة و القاسية جدا ، لهو ادانة مباشرة لكل الانظمة العربية التي أذلت هذه الامة بمواقفها المتخاذلة و دليل على أن الشعوب صاحبة الحق لا تقهر واذا كانت الامة العربية تعيش مأساة فالسبب لا يعود للهجمة الامبريالية الصهيونية فحسب ، بل و للشرائح البرجوازية العربية و شبه الاقطاعية المتمسك قادتها بكراسيهم حتى و لو كان ذلك على حساب ضياع الارض العربية ، و قهر الانسان وخيانة دماء شهداء هذه الامة .

ونتوصل في ختام هذا المبحث الى أن اسرائيل بعد ابرامها اتفاقات كامب ديفيد وتحييد أكبر دولة عربية في مواجهتها ، بدأت في تطبيق مرحلة جديدة تتمثل في محاولة تغييب الشعب الفلسطيني من جهة والاستمرار في تطبيق مخططها الصهيوني في المنطقة من جهة أخرى مستغلة في ذلك أضعف حلقة في الطرف العربي ، وهو لبنان لما يعيشه من تناقضات متعددة ويعتبر هذا المسار من نتائج اتفاقيات كامب ديفيد .

وقد انعكس اعتداء اسرائيل على لبنان وتوجيهه ضربة قوية للمقاومة الفلسطينية في طرح مشاريع دولية لحل قضية الصراع العربي الاسرائيلي مكملة لاتفاقيات كامب وهذا ما سنراه في المبحث الآتي :

المبحث الثالث

مشاريع حل الصراع العربي الاسرائيلي في ضوء اتفاقيات كامب ديفيد وغزو اسرائيل للبنان

تعددت مشاريع الحلول الناتجة عن اتفاقيات كامب ديفيد وغزو اسرائيل للبنان الهادفة الى حل الصراع العربي الاسرائيلي ، ومن هذه المشاريع ما تقدم بعدما تبين عجز اتفاقيات كامب ديفيد عن احلال السلام في الشرق الاوسط الذى أدعاه أطراف الاتفاقيات ، ومنها ما تقدم بعد غزو اسرائيل للبنان فجاءت تعبيرا عن التغييرات المستجدة في المنطقة .

ونذكر من بين هذه المشاريع ، المبادرة الاوروبية المتمثلة في اعلان البندقية لكنها لم تتبلور في شكل نهائي بسبب عدم استقلالية الموقف الاوروبي عن الموقف الامريكي بخصوص قضية الشرق الاوسط .

ومشروع بريجنيف[1] الذى لم يستطع أن يجد طريقه الى كل أطراف الصراع بسبب تراجع الدور السوفياتي بالمنطقة .

وأهم مشروعين نالا اهتماما كبيرا هما مشروع فاس للسلام العربي ومشروع ريغن. وسنقتصر في هذا البحث معالجة النقاط الآتية :

1 ـ اعلان البندقية لدول السوق الاوروبية المشتركة .

2 ـ مشروع فاس للسلام العربي .

3 ـ مشروع ريغن .

تتمثل نقاط مشروع بريجنيف في الآتي :

1) ـ احترام مبدأ عدم السماح باحتلال أراضي الغير عن طريق العدوان وبالتالي يجب اعادة الاراضي العربية التي احتلتها اسرائيل عام 1967.

2) ـ تأمين الحق الثابت للشعب الغلسطيني في تقرير المصير واقامة دولته المستقلة في الاراضي الغلسطينية المحتلة ، وحق العودة أو التعويض للاجئين الفلسطينيين .

3) ـ عودة القسم الشرقي من مدينة القدس الى العرب وضمان حرية الوصول الى الاماكن المقدسة .

4) ـ ضمان حق كافة الدول في المنطقة في الوجود والتطور الامنين .

5) ـ انهاء حالة الحرب واحلال السلام بين الدول العربية واسرائيل .

6) ـ اتخاذ الضمانات الدولية للتسوية من قبل أعضاء مجلس الامن الدائمين (انظر مجلة المدار العدد 236 ص5) .

المطلب الاول :

اعلان البندقية لدول السوق الاوروبية المشتركة

تمثل منطقة الشرق الاوسط منطقة حيوية بالنسبة لسياسة معظم التكتلات الدولية ومن بينها المجموعة الاوروبية التي تستورد معظم احتياجاتها النفطية من هذه المنطقة ، كما أنها تعتبر سوقا هاما لصادراتها واستثماراتها .

وبغض النظر عن العلاقات التاريخية التي تميزت بهيمنة الدول الاوروبية على شعوب الشرق الاوسط والتي كانت سببا في ايجاد اسرائيل فان المصالح الحالية للدول الاوروبية ـ مثلما هو الحال بالنسبة لامريكا ـ تتطلب ايجاد استقرار في المنطقة العربية بطريقة تضمن لها مصالحها ، وفي نظر هذه الدول أن ذلك لا يتحقق دون ايجاد تسوية للصراع العربي الاسرائيلي .

غير أنه جدير بالاشارة أن التحولات الدولية ، في المجتمع الدولي والناتجة عن الحرب العالمية الثانية ، أضعفت موقف المجموعة الاوروبية وجعلتها تتخلى عن قيادة العالم الرأسمالي لصالح الولايات المتحدة الامريكية ، وبالتالي فان مساهمتها في ايجاد حل للصراع العربي الاسرائيلي أصبحت ضعيفة .

فبعد انفراد الولايات المتحدة الامريكية بالاشراف على ابرام اتفاقيات كامب ديفيد تبين لبعض هذه الدول أن هذه الاتفاقيات لم تحل مشكل النزاع ، وبالتالي فان الوضع مازال مهددا مصالحها ، خاصة بعد ما وصل تطبيق اتفاقيات كامب ديفيد الى الطريق المسدود ، لا سيما ما يتعلق بتنفيذ الحكم الذاتي ، وبالاضافة الى مطالبة بعض الدول العربية لاوروبا

اتخاذ مبادرة لحل القضية ، جاء اعلان البندقية المنبثق عن اجتماع وزراء خارجية دول السوق الاوروبية المشتركة في 13/ 06/ 1980 محاولا ايجاد مبادئ لمبادرة هذه الدول للمساهمة في حل قضية الصراع العربي الاسرائيلي .

وقد تضمن هذا الاعلان النقاط الآتية :

1 ـ تبادل وجهات النظر حول قضية الشرق الاوسط بما فيها المفاوضات الناتجة عن اتفاقيات كامب ديفيد .

ـ الاتفاق على "أن التوتر المتزايد الذى يؤثر على المنطقة يشكل خطرا بالغا على السلام العالمي واستقرار الاوضاع العالمية" وان هذا الخطر يجعل الحل الشامل للقضية ضرورة ملحة ، مما يعني أن كامب ديفيد لم تقدم حلا لهذه الاخطار .

2 ـ الاشارة الى أن الروابط التقليدية لاوروبا بالمنطقة ومصالحها يحتمان عليها القيام بدور خاص في عملية السلام بالمنطقة .

---

* ( ) ـ من النقاط التي تقدم بها خالد الحسن عضو قيادة حركة التحرير الفلسطينية الى الدول الاوروبية : "أن منطقة الشرق الاوسط بموقعها ونفطها وامكانياتها لا تؤثر فقط على أمن أوروبا ، وانما أصبح السلام القائم على العدل في منطقتنا أحد متطلبات السلام العالمي ، وهذه الاهمية الخاصة للشرق الاوسط تتطلب رفض حالة احتكار الولايات المتحدة الامريكية للمنطقة ، أو أية دولة أخرى ، وهذا يتطلب توازنا سياسيا يمنع هذا الاحتكار كالتوازن النووى الذى يمنع الحرب العالمية بين الدولتين الاعظم وهذا يوضح رغبتنا في دور أوروبي ايجابي وموضوعي ومخلص يسهم في أن يعيد لشعب فلسطين حقوقه الوطنية كمفتاح أساسي نحو الاستقرار القائم على السلام العادل في المنطقة" انظر خالد الحسن فلسطين وأوروبا ديبلوماسية المواجهة ، دار النشر للتقدم بيروت 1981 ص 74 .

3- تنطلق المساهمة الاوروبية من قراري مجلس الامن 242 و 338 والمواقف التي أعلنتها في مناسبات مختلفة بين عامي 1977 ، 1979 ، وقرار الدورة الرابعة والثلاثين[1] للجمعية العامة للامم المتحدة .

4- الحث على الاعتراف بمبدئين مقبولين هما : " حق الوجود والامن لكل دول المنطقة بما فيها اسرائيل ، والعدل لجميع شعوب المنطقة ، مما يتضمن الاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني .

5 - لجميع الدول في المنطقة "الحق في الحياة بسلام" في اطار حدود آمنة ومعترف بها ومضمونة ، وان ضمانات التسوية السلمية تقدمها الامم المتحدة بقرار من مجلس الامن .

6- ضرورة التوصل الى حل عادل للقضية الفلسطينية على أن المشكلة ليست مشكلة لاجئين وان الشعب الفلسطيني الذي هي وجوده يجب ان يمارس حقه في تقرير المصير .

7- ان تحقيق هذه الاهداف "يتطلب اشتراك كل الاطراف المعنية في التسوية السلمية" طبقا للمبادئ السابقة التي تنطبق على كل الاطراف المعنية بما فيها الشعب الفلسطيني و (م ت ف) التي ينبغي ربطها بالمفاوضات .

8 - يتعلق هذا البند بقضية القدس التي تكتسي أهمية خاصة وبالتالي لا يجوز أن تنفرد بها أي مبادرة تهدف الى تغيير وضع القدس ، كما يؤكد الاعلان على "أن أي اتفاق حول وضع القدس ينبغي أن يضمن حرية وصول أي انسان الى الاماكن المقدسة" ويفهم من ذلك رفض القرارات الصهيونية الخاصة بالقدس .

9 - ضرورة انهاء الاحتلال الاسرائيلي للاراضي المحتلة منذ 1967 ، وعدم شرعية المستوطنات التي "تشكل عقبة خطيرة في طريق عملية السلام" كما تعتبر "هذه المستوطنات وكذلك أية تعديلات في وضع السكان أو الممتلكات في الاراضي العربية

---

1) - انظر الباب الاول الفصل الثاني المبحث الاول .

المحتلة غير مشروعة في ظل القانون الدولي " .

ويلاحظ أن هذا النص يطرح فكرة انهاء الاحتلال الاسرائيلي دون الدخول في التفاصيل حول استعمال عبارة أراضي أو الاراضي ، كما يعلن عدم شرعية أية تعديلات في وضع السكان أو الاراضي من وجهة القانون الدولي .

10 — ضرورة وضع حد للعنف ، والتخلي عنه لخلق جو من الثقة في المنطقة ، وهي دعوة موجهة أساسا الى اسرائيل والى م ت ف والى الاطراف العربية الاخرى المعنية بالقضية .

11 — وفي البند الاخير من هذا الاعلان ينص "على أن الدول التسع الاوروبية قررت اجراء اتصالات مع جميع الاطراف لمعرفة مواقفها من هذا البيان ، وعلى ضوء ذلك ستقرر " شكل المبادرة الخاصة التي تقوم بها ".(1)

والملاحظ أن البيان الاوروبي تضمن نقاطا ايجابية كضرورة "الاعتراف بحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة" وايجاد حل عادل للقضية الفلسطينية التي ليست مشكلة لاجئين وذلك بممارسة الشعب الفلسطيني حقه في تقرير المصير ، كما أكدت دول السوق الاوروبية المشتركة على ضرورة اشتراك الشعب الفلسطيني و (م ت ف) في المفاوضات المتعلقة بعملية السلام ، ورفض الاعلان عن أية مبادرة من جانب واحد من شأنها تغيير وضع القدس" ، وأكد وجوب "انهاء الاحتلال الاسرائيلي" القائم منذ 1967 واعتبر المستوطنات الصهيونية "عقبة خطيرة أمام عملية السلام وغير شرعية حسب القانون الدولي " .

وهذه المبادئ هي الحد الادنى من المبادئ التي يجب احترامها في بداية الطريق نحو سلام عادل وليست كافية لاحلال السلام العادل .

أما ما يمكن اعتباره نقاط سلبية في اعلان البندقية هو انطلاقه من قراري مجلس الامن 242 و 338 كأساس لموقف الدول الاوروبية من مشكلة الشرق الاوسط

---

1) — انظر ناجي علوش ، بيان القمة الاوروبية حول الشرق الاوسط ، دراسات عربية عدد 10 جويلية أوت 1980 ص 4 — 7 .

دون ذكر قرارات الامم المتحدة العديدة الأخرى والتي تتضمن مبادئ هامة ينبغي احترامها من أجل التوصل الى سلام عادل بالمنطقة ، باستثناء الاشارة الى قرار الجمعية العامة للامم المتحدة في دورتها الرابعة والثلاثين.(1)

والحقيقة أن المبادرة الاوروبية التي حاول اعلان البندقية التمهيد لها لم تر النور ، وهذا بسبب عدم استقلالية الموقف الاوروبي عن الولايات المتحدة الامريكية .

وقد ركزت هذه الأخيرة جهودها على بريطانيا وفرنسا لنسف النقاط الايجابية في اعلان البندقية . فقد صرح "اللورد كارنغتون" وزير خارجية بريطانيا " أن صيغة كامب ديفيد غير كافية لتحقيق السلام ويتعين على المبادرة الاوروبية أن تكملها ثم ان المبادرة الاوروبية مكملة لاتفاقيات كامب ديفيد وليست متناقضة معها " ثم "ان أوروبا غير قادرة على القيام بأية مبادرة في الشرق الاوسط دون مشاركة أمريكية".(2)

كما صرح السيد "شيسون" وزير خارجية فرنسا بتاريخ 07/ 12/ 1981 ، أنه لن يكون هناك مشروع مبادرة أوروبية طالما بقينا في السلطة في فرنسا " ثم انتقد اعلان البندقية بقوله أنه " أخطأ في عدم أخذه بعين الاعتبار التقدم الذي جرى تحقيقه بموجب اتفاقيات كامب ديفيد ولقد كان أخذ موقف ضد كامب ديفيد خطأ دون شك وكان هذا ما لا نجده في الاعلان".(3)

وأوضح موقف لأوروبا أعلنت عنه السيدة "سيمون فايل" رئيسة البرلمان الاوروبي في مؤتمر صحفي بالقاهرة بتاريخ 06/ 12/ 1981 عندما قالت: "ان البرلمان الاوروبي أيد دائما اتفاقيات كامب ديفيد ويتمنى أن تتطور حتى تصل الى التسوية الشاملة

---

1)- انظر فلسطين الثورة : المبادرة الاوروبية في قفص الادارة الامريكية عدد خاص 1982 ص 302 .

2)- نقلا عن نفس المرجع .

3)- نقلا عن نفس المرجع .

في الشرق الاوسط ، ان اتفاقيات كامب ديفيد هي الاساس وأن أي جهود هي امتداد لها ، انه ليس هناك من تناقض في موقف المجموعة الاوروبية بالنسبة لكامب ديفيد والمبادرة الاوروبية" ، ثم أضافت " أن المجلس الاوروبي يريد أن يذهب الى أبعد من كامب ديفيد التي أصبحت على وشك أن تؤتي ثمارها ، ولذلك فلابد من دفعها الى الامام ، ان مجلس وزراء المجموعة وبرلمانها متفقان حول هذه النقطة".(1) وبما أن اعلان البندقية قد جاء محكوما بالظروف الدولية التي صيغ فيها ، فانه بمجرد تغيير تلك الظروف - من أهم هذه التغييرات غزو اسرائيل للبنان وضرب المقاومة الفلسطينية - بالاضافة الى الضغط الامريكي للحيلولة دون اتخاذ أوروبا موقف مخالف لسياسة الولايات المتحدة الامريكية ، فانه جرى التخلي عن الاعلان ، وتنصلت هذه الدول مما تضمنه الاعلان .

واذا كان هذا الاعلان يعد في حكم المنتهي ، فان مشروعي فاس وريغن لحل قضية الصراع العربي الاسرائيلي ، لا يزالان مطروحان لحل هذه القضية ، وهذا ما نراه في بقية هذا البحث .

---

1) - نفس المرجع .

المطلب الثاني

مشروع فاس للسلام العربي

بداية لابد من الاشارة الى أن السلام يعد مطمحا للشعوب ، وان العمل من أجل تحقيقه والوصول اليه يشكل هدفا مقدسا لكل الشعوب والامم لأنه ضروري لسعادتها وازدهارها ، ولذا فان مختلف المواثيق الدولية قد أكدت على حل الخلافات بين الدول بالطرق السلمية ، و تحريم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها .

رغم هذه الاهمية للدعوة للسلام و طابعها الانساني الظاهرى ، فان قيمتها الانسانية غير مطلقة و لا تنبع من ذاتها ، بل هي ترتبط بعوامل مثل طبيعة الظروف المحيطة بالدعوة ، و وضع الطرف الذى ينادى بها ، وجوهر الصراع الذى تستهدف الدعوة ايجاد حل له .

فاذا جاءت الدعوة للسلام من قبل الغزاة المحتلين فهي خداع وقهر لارادة الامة واذ جاءت الدعوة الى السلام من قبل الطرف المهزوم فهي عبارة عن استسلام ، وتعبير عن استعداد لقبول القهر ، و بين هذين النوعين من السلام "المزيف" يقف السلام الحقيقي الذى يضمن حل المنازعات قبل بدء الصراع المسلح ، و قبل أن يكون هناك منتصر ومنهزم ، أو هو الذى يضمن حل المنازعات بعد بدء الصراع المسلح شريطة أن تكون غايته تصفية آثار الصراع القهرية بشكل كامل .

فاذا جاءت الدعوة لمنع العنف أو تصفية آثاره حملت الطابع الانساني ، أما اذا جاءت بعد عمل العنف لتكريس نتائجه فهي عمل غير انساني و وسيلة قهرية غير عنيفة تكمل الوسيلة القهرية ، و هي عمل غير انساني أيضا اذا جاءت بعد العنف كتعبير عن القبول بنتائجه لأنها تؤدى في هذه الحالة الى خضوع الانسانية لما أسفر عنه عمل قاهر غير انساني بطبيعته.[1]

---

1) انظر المقدم الهيثم الايوبي : جوهر المعاهدة المصرية الاسرائيلية وأثرها على ميزان القوى ، شرف عدد 90 - ماى 1979 ص 33 .

اذن فانطلاقا من هذه النظرة الموضوعية لمفهوم السلام نحلل مشروع فاس للسلام العربي ، وقبل ذلك لابد من الاشارة الى المراحل التي قطعها المشروع حتى تبلور في شكله النهائي .

ظهر المشروع في شكل مبادرة لولي العهد السعودي فهد ، ولذا حمل المشروع اسمه ، ففي 8 أوت 1981 في حديث لـ "فهد" أدلى به لوكالة الانباء السعودية حدد مبادئ يمكن الاسترشاد بها وصولا للتسوية العادلة لقضية الشرق الاوسط وهذه المبادئ هي :

1 - انسحاب اسرائيل من جميع الاراضي العربية التي احتلتها عام 1967 بما في ذلك القدس العربية .

2 - ازالة المستعمرات التي أقامتها اسرائيل في الاراضي العربية بعد عام 1967

3 - ضمان حرية العبادة والشعائر الدينية لجميع الاديان في الاماكن المقدسة

4 - تأكيد حق الشعب الفلسطيني ، وتعويض من لا يرغب في العودة .

5 - وضع الضفة الغربية وقطاع غزة تحت اشراف الامم المتحدة في مرحلة انتقالية لا تتجاوز عدة شهور .

6 - قيام الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها "القدس" .

7 - تأكيد حق دول المنطقة في العيش بسلام .

8 - تقوم الامم المتحدة أو بعض الدول الاعضاء فيها بضمان تنفيذ هذه المبادئ.(1)

ويلاحظ على هذه المبادرة اعترافها الضمني باسرائيل من خلال البند السابع ، وخلوها من أي ذكر لمنظمة التحرير الفلسطينية ولحق تقرير المصير ولأي ذكر لدور الاتحاد السوفياتي.(2)

---

1) - نقلا عن مجلة : Proche orient et tiers monde Decembre 1982 N° 4 (P.47).

2) - انظر التقرير السياسي المقدم للدورة 16 للمجلس الوطني الفلسطيني بالجزائر 14 - 20 ... 1983

وقد صرح المعلق الرسمي الامريكي قائلا: "ان الذى أفهمه من تصريحات الامير فهد فهو موافقته على قراري الامم المتحدة رقم 242 و 338" ، وفي حديث لمجلة اسرائيلية صرح مسؤول اسرائيلي "... ألا تذكرون حديث السادات في الكنيست الاسرائيلي .. أتذكرون أن حديثه كان متطرفا وكما ترون ان النتائج التي توصلنا اليها معه عكس كلامه ومطالبه ، اذن فالمهم هو الطريق الى سيسلكه فهد وليس حديثه".(1)

ورحبت الدول الاوروبية بالمشروع خاصة الاعتراف باسرائيل الذى تضمنته المبادرة داعية الى دمج هذه المبادرة باتفاقيات كامب ديفيد حسبما أشار الى ذلك وزير خارجية بريطانيا.*(2)

---

1) ـ مشار اليه في "نمر صالح" : القضية الفلسطينية والوضع في الشرق الاوسط دار ابن خلدون ، بيروت (دون تاريخ) ص57.

2) ـ انظر صابر عارف : مبادئ فهد والوضع السياسي الراهن ، مجلة الهدف عدد 561 نوفمبر 1981 ص36 .

*) ـ لقد جاء المشروع ليملأ الفراغ الذى سيحدث بعد اشراف اتفاقيات كامب ديفيد على التطبيق ، وفي هذا الصدد أشارت صحيفة (لومند) بقولها ان "الدول الاعضاء في السوق الاوروبية المشتركة كما المح "كلود سيشون" مقتنعه أنه بعد انسحاب القوات الاسرائيلية من سيناء في الخامس والعشرين من أفريل 1982 فان اتفاقيات كامب ديفيد تكون قد استنفذت أغراضها ، وأنها لن تعطي أي شيء جديد ولكن الجديد حسب رأى "سيشون" هو مشروع السلام السعودى الذى قدمه فهد بن عبد العزيز ... فالمشروع ما هو الا محاولة لتنفيذ ما لم يتم تحقيقه بعد من اتفاقيات كامب ديفيد في المرحلة الحالية" .

(انظر عادل الشامل : التسوية النفطية في مشروع فهد ـ مجلة الهدف عدد 562 نوفمبر 1981 ص36) .

وفي تصريح للرئيس الامريكي لاحدى المجلات الالمانية أشار بالبند السابع المتعلق بالاعتراف باسرائيل ، وكذلك بحكام السعودية الذين يقومون "بدور رئيسي في الجهود الرامية الى توسيع عملية السلام لتشمل المعسكر العربي كلة".[1]

وبعد عرض المشروع على قمة دول الخليج واقراره من قبلها ، أدرج في جدول أعمال مؤتمر القمة العربية الثانية عشرة بفاس المنعقد في 25 نوفمبر 1981 ، وخلال انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية العرب تحضيرا لهذا المؤتمر رفضت دول جبهة الصمود والتصدى ومعها العراق المشروع السعودى رفضا باتا بينما لم تؤيد بعض الدول العربية الاخرى المبادرة بحذافيرها بل اعترضت على جوانب منها ، واشترطت موافقتها على المشروع توافر الاجماع العربي الكامل حولها .

وحينما انعقد المؤتمر ، وبسبب معارضة الدول المشار اليها أعلاه ، وبالاضافة الى غياب بعض الرؤساء العرب المعنيين مباشرة بالمشروع السعودى[2] لم يستمر المؤتمر في الانعقاد واقتصر على جلسته الافتتاحية ، اذ أعلن رئيس المؤتمر الملك الحسن الثاني عن تأجيل جلسات المؤتمر على أن يلتقي وزراء الخارجية في وقت قريب لاتاحة الفرصة أمام مزيد من المشاورات حتى تتهيأ أجواء أفضل لاستئناف اجتماعات القمة من جديد.[3]

وقد كان السيد ياسر عرفات وحده الذى تمسك بضرورة استمرار الاجتماعات وعرض المبررات الملائمة لمطلبه وقد أظهر حديثه أنه الوحيد من بين الرؤساء الاعضاء في جبة الصمود والتصدى الذى أصدر قبل ذلك ايماءات علنية عن ترحيبه ببعض بنود المشروع السعودى ، وأن لديه ملاحظات جوهرية على هذا المشروع

---

1) – نقلا عن صابر عارف – مرجع سابق ص 36 .

2) – نقصد به الرئيس السورى ، وقد تغيب أيضا الرئيسان الجزائرى والليبي .

3) – انظر شؤون فلسطينية عدد 122 / 123 جانفي ، فيفرى 1982 ص 227 .

وانه سبق أن بسطها أمام الامير فهد أثناء لقاءاتهما في السعودية .

وأصر الحسن الثاني مدعما السعودية على قرار تعليق جلسات المؤتمر مؤكدا أنه لا يقبل أن تبحث أمور هامة كهذه المعروضة على جدول أعمال المؤتمر الا بحضور كافة الرؤساء أو نوابهم المخولين بسلطة القرار في الشؤون التي تخص مسائل السلم والحرب.(1)

وقد فسر فشل مؤتمر فاس على أنه فشل للسياسة السعودية ، وتأكيدا للامريكيين وانصارهم بأن السعودية غير مؤهلة وحدها لتجميع الدول العربية تحت " راية دولاراتها النفطية" وان التوازن الداخلي للوضع الرسمي العربي مهدد جديا بالاختلال لغير صالح "عرب امريكا" اذا ما ترك الوضع على ما هو عليه ولهذا اعاد الى الاذهان فوائد ومزايا التقارب السعودي والمصرى الذى كان قائما في مطلع السبعينات وحتى عام 1977 والذى تمكن في تلك الفترة من فرض وزنه وتأثيره على مجريات الساحة العربية.(2)

وخلال الفترة الفاصلة بين قمة فاس الاولى والثانية قامت اسرائيل بأعمال عدوانية يمكن ادراجها في اطار الضغط على القوى العربية الرافضة للحلول الاستسلامية ومن هذه الاعمال يمكن الاشارة الى اعلان اسرائيل ضم منطقة الجولان رسميا ، وضرب المفاعل النووى العراقي ، ثم ضرب المقاومة الفلسطينية في لبنان واحتلال عاصمة دولة عربية موحية للجميع أنها قادرة على الضرب في أى مكان تريد .

وان عدوانية اسرائيل المستمرة على الشعب الفلسطيني والدول العربية المجاورة يتم استثمارها من قبل الرجعيات العربية لتحقيق أهدافها .

لقد صرح الامير فهد في معرض بحثه لمشروعه مع أحد المسؤولين العرب بقوله :
" ان السعودية وفرت الحماية لسوريا أثناء أزمة الصواريخ وللمقاومة أثناء حرب

---

1) ـ نفس المرجع ص 228 .

2) ـ انظر وائل زيدان : سباق المئة عام ـ مجلة الحرية عدد 1047 ديسمبر 1982 ص 5 .

تموز 1981 من توسيع اسرائيلي كبير للحرب ، وذلك عبر علاقاتها بالولايات المتحدة هذه الحماية هي التزام السعودية تجاه القضية ، وقد تبلور هذا الالتزام بالمشروع المقترح فاذا شاء العرب فليأخذوه أو فليرفضوه بذلك فانهم يرفضون التزامنا "[1] ، والمقصود من هذا الكلام ان رفض المشروع السعودي يعني أن ضربات اسرائيل ستتوالى ليقتنع خصومه بأنه أخف عليهم من استمرار "الجحيم الاسرائيلي" وان السعودية سوف لن تتدخل لدى امريكا لتضغط على اسرائيل حتى تخفف من درجة عدوانيتها على العرب الرافضين لشروط التضامن العربي الرجعي المطروح من قبل السعودية[2]، ان احتلال اسرائيل أراضي لبنان واخراج المقاومة الفلسطينية ، وتحطيم محطات الصواريخ السورية في البقاع ، والموقف المتخاذل الذى وقفته الدول العربية أمام كل ذلك يمكن القول أنه يصب في اتجاه الضغط للقبول بالحلول الاستسلامية مثل مشروع فهد .

وفي هذا الشأن يقول السيد ياسر عرفات في مقابلة صحفية حول سؤال عن فشل فاس الاولى : "ان الذين ساهموا في تخريب فاس هم الذين أوصلونا الى هنا ولو نجح الاجتماع الاول لكانت النتيجة التي حصلناها في المرة الثانية تمت في المرة الاولى . وكان من الممكن وهذه مجرد اضغاث احلام ان نجنب لبنان ما حدث فيه ، أى أنها كانت موضوعة أصلا لتجنب المنطقة ما حصل فيها ، ولذلك كنت أكثر الناس انزعاجا من فشل فاس الاولى وهو فشل هيأ لما حدث في بيروت ".[3]

وهكذا بعد غزو لبنان واخراج المقاومة الفلسطينية بعد توجيه ضربة قاسية لها وفي الوقت الذى كانت تجرى مناورة "النجم الساطع" بين القوات الامريكية والمصرية على أرض هذه الاخيرة ، انعقدت قمة فاس الثانية ، وتم اقرار مشروع السلام العربي بعد ادخال تعديلات طفيفة على مشروع فهد[4] وتتمثل في الآتي :

---

1) _ نقلا عن سهيل الناطور، هل يشكل ضم الجولان معبر الاحياء مشروع فهد نفس المرجع ص 7 .

2) _ نفس المرجع

3) _ انظر مقابلة عرفات مع مجلة النهار العربي والدولي _ عدد 294/ 26 ديسمبر 1982 ص22

4) _ راجع نقاط مشروع فهد في بداية هذا المطلب .

بقيت المواد الثلاثة الاولى من مشروع فهد دون تغيير ، أما المادة الرابعة فبطلب من أبي عمار رئيس الوفد الفلسطيني أعيد التأكيد على : "قيادة منظمة التحرير الفلسطينية للشعب الفلسطيني وانها ممثله الشرعي الوحيد" وبقيت المادتان الخامسة والسادسة دون تغيير ، أما المادة السابعة وهي المتعلقة بالاعتراف الضمني باسرائيل فقد كانت النقطة التي أثارت خلافات حادة.(1)

وقد حصل تدخلان ، الاول كان من جانب الرئيس السوري فاستبدلت "هيئة الامم المتحدة" الواردة في مشروع فهد بعبارة "مجلس الامن" والهدف من ذلك هو عدم استبعاد الاتحاد السوفياتي وترك زمام الامور بيد الولايات المتحدة الامريكية وقد تمت الموافقة على ذلك بالاجماع .

أما النقطة الثانية فأظافها ياسر عرفات وهي عبارة "بما فيها الدولة الفلسطينية المستقلة"* أما المادة الثامنة فقد استبدلت فيها عبارة "الامم المتحدة أو بعض الدول الاعضاء فيها" بعبارة من "قبل مجلس الامن" وأصبحت كالآتي :
ضمان تنفيذ تلك المبادئ من قبل مجلس الامن الدولي(2) وبهدف تطبيق المشروع تم تشكيل لجنة من سبعة أعضاء تتولى الطواف على عواصم الدول الخمس الاعضاء الدائمين لمجلس الامن لاقناعهم بالمشروع .

---

1) - أبدى بعض أطراف الوفد الفلسطيني معارضة تامة ومطلقة للبند السابع حتى بعد تعديلها الجديد بنبدة ، أمثال أحمد اليماني (وابو ماهر) ونمر صالح (ابو صالح) وطلال ناجي وهم ممثلو الجبهة الشعبية و"فتح" والقيادة العامة على التوالي في اللجنة التنفيذية للمنظمة بيانا أكدوا فيه " ان هذا النص يعتبر من وجهة نظرنا مخالفة واضحة مقابل آمال وهمية معلقة في الهواء تتحدث عن حقوق الشعب الفلسطيني " (انظر مجلة المستقبل عدد 291/ 18 ديسمبر 1982) .

*) - وهكذا أصبحت المادة السابقة كالآتي : وضع ضمانات سلام بين جميع دول المنطقة بما فيها الدولة الفلسطينية المستقلة من طرف مجلس الامن) .

2) - انظر نص القرار النهائي في المجاهد الاسبوعي "الجزائر" عدد 1154 تاريخ 17 سبتمبر 1982 ص 17 .

وبذلك ولاول مرة في تاريخ الصراع العربي الاسرائيلي يقدم الطرف العربي مشروعا لتحقيق السلام مع اسرائيل يضمن الاعتراف لكل دول المنطقة بما فيها اسرائيل في العيش بسلام .

واذا كان المشروع قد نص على التمسك والتأكيد للشعب الفلسطيني بحقه في تقرير المصير الا أنه يخطئ من يحاكم هذا المشروع من خلال قراءة بنوده ونصوصه فالمنطق العلمي والنظرة الموضوعية تقتضيان أن ينظر لهذا المشروع من حيث أهدافه وتوقيته والجهة التي طرحته ، وماذا يكمن وراء طرحه في هذا الظرف بالذات وكيف سيطبقه العرب المتحمسون لفاس ؟ .

ان تاريخ علاقة الانظمة العربية - لاسيما الرجعية منها - بالقضية الفلسطينية معروف ، فابتداء من اجهاض الثورة الفلسطينية عام 1936 ، ومرورا بمهزلة حرب 1948 ووصولا الى بقاء كل الانظمة متفرجة على ما حدث للثورة الفلسطينية في لبنان يجعلنا نقول أن مشروع فاس في نصوصه شيء وفي أهدافه شيء آخر ، وهي بالطبع تمرير البند السابع أي الاعتراف باسرائيل.(1)

واذا كان لابد من الاعتراف باسرائيل - حسبما يدعيه أصحاب الاعتبارات الواقعية - فلا يجب أن يكون على حساب الارض العربية التي استولت عليها اسرائيل بعد حرب 1948 ثم سنة 1949 بعد ابرام معاهدات الهدنة ، ان مشروع فاس لا يشير لهذه الاراضي ، مما يعني التنازل عنها لاسرائيل ، "ان مسألة الاعتراف باسرائيل ليست كالاعتراف بأية دولة أخرى ، لانه يرتبط ارتباطا عضويا وجدليا وقانونيا بالأرض ، ويجر وراءه الاعتراف الشرعي بتملك اسرائيل لجزء من الوطن العربي ، أي التنازل لدولة أجنبية عن قطعة من جسم الامة العربية".(2)

---

1) - انظر كلمة د . جورج حبش امام الدورة السادسة عشر للمجلس الوطني الفلسطيني الوثيقة رقم 62 .

2) - دكتور عدنان البكر - مرجع سابق ص 27 .

لقد توصلنا سابقا الى أن اسرائيل الصهيونية ظاهرة استعمارية إستيطانية وان اسقاط الحل العسكرى من مقرارات مؤتمر فاس الذى عقد في أعقاب احتلال اسرائيل لعاصمة بلد عربي ، يعني رغبة الاقطار المشتركة على انفراد بعدم "توريط" نفسها في عمليات عسكرية ، والانصراف بدلا من ذلك الى تحقيق أهدافها القطرية وهي تعتقد أن كفها عن مقارعة اسرائيل سيجنبها مخاصمة الولايات المتحدة الامريكية وبالتالي تحقيق ما يسمى بالسلام في الشرق الاوسط الذى ستحقق في ظله رفاهها وتقدمها .. وهذا أمر فيه كثير من السذاجة لان اسقاط الحل العسكرى هو بحد ذاته اسقاط للحل الدبلوماسي العادل ، وقد بين تاريخ الصراع العربي الاسرائيلي أنه كلما اعتدل الحكام العرب ازدادت اسرائيل تعنتا .(1)

ولقد استطاعت اسرائيل من خلال عدوانها على لبنان أن توحي للقادة العرب المجتمعين في فاس بأنه لا جدوى من معاداتها وان الاصرار على جانب الصراع وحده في المواقف العربية المعلنة على الاقل أمر لا طائل فيه ، وأن مشاركة الخصوم في الجلوس على مائدة المفاوضات هو الحل الافضل لخدمة المصالح المشتركة للطرفين ، وهذا تقدم هائل حققته الدبلوماسية الاكراهية الاسرائيلية بالقياس الى الوقت القريب الذى لم يعترف فيه أحد من الحكام والمحكومين بوجود مصالح مشتركة بين الطرفين المتنازعين .(2)

وعموما فان مقررات فاس هي تراجع عن مقررات الخرطوم ، فبعد مدة وجيزة من ابرام اتفاقيات كامب ديفيد ورفضها من خلال مقررات مؤتمر بغداد ومقاطعة مصر بسببها ، ها هي النظرة القطرية تحل محل النظرة القومية للقضية الفلسطينية وها هو اليمين العربي يسترجع دوره النشيط .

---

1) نفس المرجع ص 21 .

2) ـ عدنان البكرى : نفس المرجع ص 24 .

ان الاقدام على وضع شروط الصلح مع اسرائيل بما تطبقه و تعتنقه من ايديولوجية عنصرية ، و في ظل اسوإ مرحلة يصلها العرب يعني بدون شك الاستسلام .

ان حياة الشعوب و الامم لا تقاس بالاشهر والاعوام ، و كل قرار يصدره الحكام من خلال هذا المقياس هو خاطئ و ضار في نفس الوقت .

و في ظل قيادة الرجعية العربية ، وعجز الانظمة الوطنية المشكلة لجبهة الصمود ، و مع غياب ارادة القتال لتحرير الاراضي العربية المحتلة لاجبار اسرائيل على الاقل تطبيق نصوص و قرارات الشرعية الدولية الممثلة في الامم المتحدة والمتعلقة بالقضية الفلسطينية ، فان اسرائيل ستستمر في تصعيد عدوانيتها كلما واتتها الظروف لا جبار العرب على تقديم المزيد من التنازلات و محاولة منع ايجاد الدولة الفلسطينية المستقلة ، و تقرير الشعب الفلسطيني لمصيره بقيادة م ت ف و هو ما حاول صياغته الرئيس الامريكي من خلال مشروعه الذى عرف باسمه ، و هذا ما نراه في المطلب الثاني .

المطلب الثالث

مشروع ريغن

بعد انتهاء غزو اسرائيل للبنان ، و خروج المقاومة الفلسطينية من بيروت و توزيع قواتها على سبع دول عربية ، و بعد قيام نظام موال لاسرائيل بلبنان بقيادة رئيس حزب الكتائب ، و قبيل انعقاد مؤتمر القمة العربية بفاس "الثانية" جاء توقيت الاعلان عن مبادرة الرئيس الامريكي ريغن ، و في سبتمبر 1982 لحل أزمة الشرق الاوسط .

و قد استهل خطابه المتضمن مشروعه بعبارة "هذا اليوم يدعونا جميعا الى الفخر لانه سجل نهاية جلاء منظمة التحرير الفلسطينية عن بيروت بنجاح ".[1]

---

1) - انظر خطاب الرئيس الامريكي ريغن المتضمن مشروعه :

ملحق بالتقرير السياسي المقدم للدورة السادسة عشر للمجلس الوطني الفلسطيني من 14 الى عشرين فيفرى بالجزائر ص 54 .

لقد وجدت الولايات المتحدة الامريكية أن الوقت مناسب لطرح مشروعها في ضوء نتائج غزو لبنان ، واستثمارها لهذه النتائج لكي تبقى ممسكة بخيوط القضية ، معتقدة أن م ت ف بعد أن ضربت أصبحت عاجزة ، بحيث لا تستطيع المقاومة والتصدى لمثل هذه المشاريع .

ومشروع ريغن لا يخرج عن اطار السياسة الامريكية بالمنطقة ، اذ جاء مؤكدا لأسس الاستراتيجية الامريكية القائمة على مجابهة ما تسميه بالتهديد السوفياتي ، وترتيب أوضاع المنطقة بين الدول العربية واسرائيل بحيث يضمن لها ذلك خلق الحزام الامريكي الواقي في منطقة الشرق الاوسط أمام الخطر المزعوم ، وخلق ظروف تتمكن فيها من استمرار وزيادة بسط نفوذها وسيطرتها على المنطقة اقتصاديا وسياسيا وعسكريا ، وضمان تفوق اسرائيل على العرب مجتمعين .

والمشروع لا يخرج في أهدافه عما تضمنته اتفاقيات كامب ديفيد – خاصة اطار السلام في الشرق الاوسط – وهو مكمل لها ، أما مضمون هذا المشروع فيمكن صياغته في النقاط الآتية :

1) – الاعتراف بأن قضية الفلسطينيين ليست مسألة لاجئين وهو ما اعترفت به من قبل اتفاقيات كامب ديفيد ، ولكن المبادرة لا ترتب النتيجة المنطقية على ذلك وهو حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره واقامة دولته ، بل خلت من هذه العبارة حتى بالنسبة للفلسطينيين المقيمين في الضفة الغربية وغزة في حين أن هذا حق من الحقوق المعترف بها دوليا للمقيمين في أرض محتلة ، بل العكس من ذلك فان المبادرة تعارض اقامة الدولة الفلسطينية في الضفة الغربية وغزة سواء في الوقت الحالي أو مستقبلا .

اذ نص مشروع المبادرة على " وفيما نتطلع الى مستقبل الضفة الغربية وقطاع غزة يتضح لي أنه لا يمكن تحقيق السلام عن طريق اقامة دولة فلسطينية مستقلة في هاتين المنطقتين كما لا يمكن تحقيقه عن طريق ممارسة اسرائيل سيادتها أو سيطرتها الكاملة على الضفة الغربية وقطاع غزة لذلك فان الولايات المتحدة لن تؤيد اقامة دولة فلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة ولن تؤيد ضمها أو السيطرة الكاملة عليها من جانب اسرائيل على أن هناك سبيلا آخر الى السلام ، اذ يجب بطبيعة الحال أن يتم

الاتفاق على الوضع النهائي لهاتين المنطقتين عن طريق مفاوضات تقوم على الاخذ والعطاء" .[1]

وكل ما تراه المبادرة هو أن يقوم حكم ذاتي للفلسطينيين مرتبطا بالاردن على أنه يحدد شكل هذا الارتباط من خلال مفاوضات تقوم على الاخذ والعطاء ، وكما ورد في اتفاقيات كامب ديفيد فان الفترة الانتقالية والتي مدتها خمس سنوات تبدأ بعد اجراء انتخابات حرة لاختيار سلطة فلسطينية للحكم الذاتي لسكان الارض المحتلة وللمطالب الامنية لهم وذلك لاثبات أن في وسع الفلسطينيين حكم انفسهم وان مثل هذا الحكم الذاتي لا يشكل تهديدا لامن اسرائيل .

فالانتخابات لا يقصد بها تقرير المصير وامكانية اقامة دولة فلسطينية أو حتى في صورة اتفاق تعاهدي مع الاردن ، ثم من الذى يثبت في نهاية فترة الانتقال أن الفلسطينيين في وسعهم حكم أنفسهم وأن هذا الحكم لا يهدد أمن اسرائيل ؟ وهل معنى ذلك أنه في حالة اثارة شئ من قبل اسرائيل ينتهي الحكم الذاتي بالنسبة للفلسطينيين؟ .[2]

2) — عدم الموافقة على اقامة مستوطنات اسرائيلية خلال الفترة الانتقالية في الضفة الغربية وقطاع غزة، ومع ذلك فان المبادرة لا تمنع من الآن اقامة المستوطنات بل تقصر ذلك على الفترة الانتقالية التي لا تبدأ الا بعد انتهاء المفاوضات وانتخاب السلطة المحلية للحكم الذاتي ، وهذه المفاوضات متروكة بلا تحديد مدة ، الا أن المبادرة تنص على " والواقع أن قيام اسرائيل بتجميد بناء المستوطنات على وجه السرعة يمكن أكثر من أي اجراء آخر أن يوجد الثقة التي يتطلبها توسيع نطاق المشتركين في هذه المحادثات" ، فالامر اذن متروك لاسرائيل ، كما أن المبادرة لا تشير الى عدم شرعية اقامة المستوطنات ، وكذلك الى وضع المستوطنات التي أقامتها اسرائيل .

---

1) — نفس المرجع ص 57 .

2) — انظر الدكتور محمد حلمي مراد : مبادرة ريغن دوافعها ، ومضمونها وجدواها — صحيفة الشرق الاوسط — تاريخ 15/ 09/ 1982 .

3) — لم تتطرق المبادرة الى اعادة الاراضي العربية التي احتلتها اسرائيل عام 1967، بل تحدثت عن حق اسرائيل في الاعتراف بها من جميع دول الشرق الاوسط باعتبارها حقيقة شرعية "ولها حق الوجود في سلام وراء حدود آمنة يمكن الدفاع عنها" وهذا التعبير لحدود اسرائيل يثير الكثير من المحاذير في مجال التفسير والتطبيق وكأن المبادرة تبرر التوسع الاسرائيلي على حساب الاراضي العربية فهي تشير الى : " لقد كان عرض اسرائيل عند احدى النقاط لا يتعدى العشرة أميال في حدودها قبل 1967 ، وكانت أغلبية سكان اسرائيل تعيش على مرمى مدفعية الجيوش العربية المعادية ، انني لن أطلب من اسرائيل أن تعيش كما كانت أنذاك مرة أخرى". فالفقرة واضحة اذ تعطي اسرائيل حق الامتناع عن اعادة بعض الاراضي التي احتلتها بالقوة سنة 1967 ، وان تفرض وضع قيود عسكرية على بعض المناطق مثلما تضمنت ذلك المعاهدة المصرية الاسرائيلية .

كما أن المبادرة لم تتطرق الى مرتفعات الجولان التي أعلنت اسرائيل ضمها الى "الاراضي الاسرائيلية" .

4) — بالنسبة للقدس أكدت المبادرة ضرورة أن تظل غير مجزأة ، وأن يتقرر وضعها النهائي بالتفاوض، وأشارت الى أن لدى امريكا مقترحات بهذا الشأن سوف تتقدم بها في الوقت المناسب .

5) — تربط المبادرة بين الانسحاب الاسرائيلي المنصوص عليه في قرار مجلس الامن رقم 242 من الاراضي العربية وبين تطبيع العلاقات مع اسرائيل والترتيبات الامنية التي تقدم لاسرائيل استنادا الى ما ورد في نص المبادرة "من أن النزاع العربي — الاسرائيلي يجب أن يحل بمفاوضات تنطوي على مبادلة الارض بالسلام .. وعندما يجرى التفاوض بين الاردن واسرائيل في شأن مسألة الحدود ، فان رأينا في حجم الاراضي التي يجب أن يطلب من اسرائيل التخلي عنها سيتأثر الى حد كبير بحجم ما يتحقق من سلام حقيقي وتطبيع للعلاقات وبالترتيبات الامنية المفروضة في المقابل" .

ويبدو واضحا أن المبادرة لا تشير الى م ت ف باعتبارها الممثل الوحيد للشعب الفلسطيني في التفاوض رغم الاعتراف الدولي لها بصفة تمثيل الشعب الفلسطيني ، وكل ما تضمنته المبادرة هو الاشارة اليها عند بداية حديث ريغن عن خروج المقاومة الفلسطينية من لبنان مثلما سبق لنا الحديث .

وهناك من يرى أن مبادرة ريغن تتضمن نقاطا ايجابية كإتيانها على ذكر الشعب الفلسطيني وحقه في حكم ذاتي ، وعدم بسط السيادة المباشرة لاسرائيل على الضفة الغربية وقطاع غزة ، لكن الحقيقة أن المشروع أكد حق السيادة الاسرائيلية غير المباشرة على الضفة وغزة عندما أقر ببناء المستوطنات الاسرائيلية ، وتأكيده على حق اسرائيل في الاحتفاظ بأراضي تضمن أمنها وسلامتها كما أن ما ذكر حول الحكم الذاتي الكامل قد ربطه ريغن بالاردن واسرائيل وهو بحد ذاته كفيل بأن ينفي عنه الصفة الايجابية ، ان ما يعتبر في نظر البعض ظاهرة أمريكية ايجابية في مشروع ريغن ماهو الاثمن مشوه وبديل نهائي لكل حقوق الشعب الفلسطيني التي أقرها له واعترف بها المجتمع الدولي[1] .

فمشروع ريغن يقول أن ما أقيم من مستوطنات لم يعد هناك مجال للنقاش حوله ، معنى ذلك أن نسبة معينة من الارض يقدرها البعض بحوالي 40٪ أصبحت خارج دائرة البحث والنقاش .

وعندما سئل ريغن من قبل اللجنة السباعية عن موقف ادارته من استمرار هذه العملية كان جوابه : ادخلوا المفاوضات ، وعندها ستكون أمريكا – كموقف سياسي – مع وقف الاستيطان[2] .

---

1) – التقرير السياسي : الدورة السادسة عشر للمجلس الوطني الفلسطيني مرجع سابق ص 11 .

2) – جورج حبش : نص الكلمة المقدمة أمام الدورة 16 للمجلس الوطني الفلسطيني ، وثيقة رقم 62 ص 8 .

أما عن دور الاردن فقد ورد في المشروع في نقطتين الاولى من خلال السلطة الذاتية المرتبطة بالاردن ، والثانية في الحديث عن التفاوض بين الاردن واسرائيل حول الارض وعملية السلام والتطبيع ، ومن خلالهما يأتي دور الاردن في المشروع الامريكي كبديل عن الفلسطينيين في المفاوضات ودوره في السلطة الذاتية كبديل عن الدولة الفلسطينية.(1)

وقد تضمنت المذكرة التفسيرية التي بعث بها الرئيس الامريكي ريغن الى بعض الدول العربية والاوروبية ، موضحا فيها موقف الولايات المتحدة ، ومفسرا ما ورد في مشروعه من نقاط جاء فيها بالاضافة الى النقاط التي أشرنا اليها أعلاه ما يلي :

1— ان الولايات المتحدة تؤكد التزامها بكامب ديفيد .

2— تؤكد التزامها بالشروط المحددة للاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية.*

3— ان الولايات المتحدة لا تضمن سلفا نتيجة المفاوضات.

4— ان انسحاب اسرائيل من الضفة الغربية والقطاع يعتمد على طبيعة السلام والترتيبات الامنية التي يمكن أن تحصل عليها مقابل انسحابها .

وفي اشارته الى ضرورة وجود ترتيبات مرحلية أكد على اعطاء السكان الفلسطينيين حكما ذاتيا كاملا على الارض ومصادرها مع توزيع عادل للمياه .

5— أكد معارضته لتفكيك المستعمرات القائمة .

6— تعارض الولايات المتحدة عزل الضفة الغربية والقطاع عن اسرائيل وان يبقى الامن الخارجي بيد اسرائيل خلال الفترة الانتقالية وهي خمس سنوات.(2)

---

1) — التقرير السياسي مرجع سابق ص 11 .

*) — من شروط الولايات المتحدة للاعتراف ب (م ت ف) هو قبولها — علانية — الاعتراف باسرائيل ووجودها وتخليها عن الميثاق الوطني الفلسطيني .

2) — نقلا عن نفس المرجع ص 12 .

ان مبادرة ريغن تعلن بصفة رسمية وعلنية معارضتها لانشاء دولة فلسطينية مستقلة وهي لا توافق على حق تقرير المصير الشعب الفلسطيني ، فبينما تعترف المبادرة بالمشكلة الا أنها لا تعكس فهما واضحا لاسباب وجودها ، ولذلك أصبحت واشنطن لهذا السبب تؤكد حقيقة عدم حيادها ، وبالتالي فهي غير صالحة وغير مؤهلة للقيام بدور التوسط لأنها غير محايدة.(1)

بالاضافة الى ذلك فان المبادرة تتعارض مع القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للامم المتحدة التي تعترف بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وانشاء دولته المستقلة .

ورغم ذلك فان بعض الدول العربية ، ترضى بالمبادرة لأنها تخدم مصالحها ، كما هو الشأن بالنسبة للاردن ، كما أن فريقا من قيادة م ت ف اعتبر أن المبادرة تتضمن نقاطا ايجابية ، الا أن المجلس الوطني الفلسطيني في دورته السادسة عشر رفضها معتبرا اياها لا تلبي طموحات الشعب الفلسطيني .

وحسبما يبدو فان الانظمة العربية اليمينية ستعمل على تزاوج المشروع العربي للسلام مع مبادرة ريغن لاستخراج مشروع جديد للتسوية يكون معبرا أكثر عن المرحلة الحالية التي تتسم بهيمنة

---

1) — انظر : اسماعيل فهمي : مذكرات اسماعيل فهمي ، الفصل الاخير الوطن العربي عدد 338 تاريخ 11 أوت 1983 ص 21 .

اليمين العربي المرتبط بالولايات المتحدة الامريكية ومعبرا عن ضعف حركة التحرير العربي .(1)

وخلاصة هذا الفصل أن تطور الصراع العربي الاسرائيلي في ظل اتفاقيات كامب ديفيد ظهرت نتائجه من ناحيتين :

الاولى : اطلاق يد اسرائيل لتترجم الاختلال الحاصل في توازن القوى لصالحها الى مزيد من أعمال عدوانية على الدول العربية المجاورة ، وكان أهمها غزو لبنان ومحاولة ابادة الشعب الفلسطيني بشتى الطرق دون أن تتحرك الدول العربية للوقوف في وجهها

---

1) — اشارت صحيفة الوطن العربي في عدد 327 بتاريخ 26 ماى 1983 الى أن نتيجة الاتصالات بين السعودية والاردن والمغرب من جهة والولايات المتحدة من جهة أخرى أسفرت عن التوصل الى مشروع جديد للسلام يجمع أو يوفق ما بين المبادرتين : ريغن وفاس، ويتضمن النقاط الآتية :

1 — يجرى التفاوض المباشر مع اسرائيل برعاية الولايات المتحدة بوفد مشترك أردني — فلسطيني .

2 — هدف التفاوض تحقيق انسحاب كامل من الضفة الغربية على مراحل .

3 — توضع الضفة وغزة في خلال خمس سنوات تحت وصاية الامم المتحدة .

4 — بعد مرور خمس سنوات — يتم اتحاد كونفدرالي بين الاردن والضفة وغزة .

5 — يتعهد الجانبان الاردني والفلسطيني بتقديم ميثاق الاتحاد الكونفدرالي قبل بدء المفاوضات .

6 — يتم الاعتراف وانهاء حالة الحرب عقب انتهاء الانسحابات مباشرة وعقب توقيع معاهدة سلام .

7 — تتعهد الولايات المتحدة بضمان هذه التسوية باستخدام نفوذها السياسي المادي والمعنوي في سبيل انجاح المفاوضات .

الثانية : تمثلت في ترجمة هذه الاعتداءات _ رغم الادانة المتكررة من قبل الامم المتحدة والمجموعة الدولية لسلوك اسرائيل هذا _ في شكل مشاريع لتسوية قضية الصراع العربي الاسرائيلي على ضوء نتائج الاعتداءات التي حققتها اسرائيل .

خاتمة البحث

لقد طرحنا في مقدمة البحث مجموعة من التساؤلات وعلى ضوء التحليل السابق يمكننا القول ان ابرام اتفاقيات كمب ديفيد لم يكن سببه الوحيد زيارة السادات الى القدس كما تحاول الكثير من الكتابات ان توحي بذلك بل ان الاسباب الحقيقية تعود لفترة سابقة وهي تدخل ضمن تحقيق الاستراتيجية المشتركة بين اسرائيل والولايات المتحدة.

وعموما يمكن اجمال هذه الاسباب الاتي :

1- سبب خارجي يتمثل في عدوان اسرائيل على الدول العربية المجاورة لها مدعمة من قبل الولايات المتحدة الامريكية وقد استطاعت اسرائيل ان تلحق هزيمة بانظمة حركة التحرير العربية محتلة باقي الاراضي الفلسطينية وجزءا من الاراضي المصرية والسورية.

ثم استعملت احتلالها لهذه الاراضي وسيلة ضغط على الدول العربية لتحقق بها مكاسب سياسية وقانونية.

وهو ما تحقق لها بترجمة النصر العسكري الى قرار دولي تمثل في قرار مجلس الامن رقم 242 الذي مسخ قضية الشعب الفلسطيني من قضية شعب طرد من ارضه من قبل مهاجرين لا يمتون بصلة الى الارض وهو يطالب بحقه في تقرير مصيره واقامة دولته بصرف النظر عن صيغة هذه الدولة - سواء كانت دولة ديمقراطية علمانية تجمع الشعب الفلسطيني واليهود على كل ارض فلسطين او اقامة دولة مستقلة في الضفة الغربية وغزة - الى مجرد صيغة كونه مجموعة من اللاجئين.

ومن خلال هذا القرار الذي نعتقد انه لم يكن ولن يكون صالحا لايجاد حل عادل لقضية الصراع العربي الاسرائيلي بسبب تجاوز ظروف صدوره وحدوث تطورات جديدة على معطيات القضية الفلسطينية، راحت اسرائيل بدعم من حلفائها الغربيين تعمل على تكريس قرار 242 - حسب تفسيرها - كاساس وحيد لاحلال السلام في الشرق الاوسط. وهو ما تحقق لها بالفعل بابرامها معاهدة سلام مع مصر.

.../...

2- **التحولات الاقتصادية والسياسية داخل مصر**، اذ استطاع اليمين المصري - الذي هادن عبد الناصر- ان يستفيد من عدوان اسرائيل غير بشكل واضح، واستطاع ان يمسك بالسلطة داخل مصر خاصة بعد وفاة عبد الناصر الذي لم يستطع ان يحسم الصراع لصالحه لاسيما بعد ما اعطته الجماهير المصرية الدعم المطلق بعد هزيمة 1967، ثم قام النظام الجديد بعد 15 مايو 1971 بفتح المجال واسعا امام القطاع الخاص والاجنبي، ومحاولة تهميش القطاع العام، اى تطبيق سياستها يسمى بالانفتاح الاقتصادي . .

ثم قام بحرب اكتوبر التي لم تكن تهدف الى تحرير الاراضي المحتلة، بل مجرد تحريك الاوضاع قصد فتح المجال للعمل السياسي تحت الاشراف الامريكي . وهذا ماحدث في عهد كيسنجر الذى اتبع سياسة خطوة خطوة، والتي اثمرت ابرام اتفاق فك الاشتباك بين مصر واسرائيل سنة 1974، ثم اتفاقية سيناء سنة 1975 والتي ادت بصفة قانونية الى التواجد العسكرى الامريكي بالمنطقة لادارة محطات الانذار المبكر بسيناء، وتجاوزت كونها مجرد اتفاق عسكرى الى وضع معالم التسوية السياسية بين مصر واسرائيل باشراف الولايات المتحدة الامريكية .

وكان نتيجة ذلك ان اصبحت مصالح الشريحة البرجوازية الحاكمة في مصر " الكومبرادور" تتلاقى في كثير من النقاط مع مصالح النظام الاسرائيلي وما زيارة السادات الى القدس الا تعبيرا عن ذلك .

وقد تزامنت الثورة المضادة في مصر مع رجحان كفة الانظمة العربية اليمينية التي اصبحت تتحكم بطريقة او اخرى في اتخاذ القرار العربي، وكذلك تدهورت مواقف قيادة حركة التحرر العربية التي لم تستطع الوقوف في وجه التحولات الواقعة في مسار الصراع العربي الاسرائيلي .

.../...

3- وجود ازمة النظام الرأسمالي العالمي، ونظرا لاهمية منطقة الشرق الاوسط لما تحتويه من ثروات نفطية ومصدر تمويل هام، وبسبب الصراع ما بين التكتلات الاقتصادية الرأسمالية المتمثلة في المجموعة الاوروبية واليابانية والامريكية، رأت احتكارات هذه الاخيرة، ان الخروج من الازمة الاقتصادية، والحفاظ على مكانتها كقائد للمعسكر الغربي لا يكون الا بايجاد تسوية "سلمية" لقضية الشرق الاوسط بما يدعم نفوذها في المنطقة، ويضمن الاستقرار لمصالحها بها، وذلك بانفرادها الاشراف على ايجاد اسس تسوية النزاع.

وهو ما تحقق لها بالفعل اذ بعد ابرام اتفاقيات كامب ديفيد انتعش الاقتصاد الامريكي ليس على حساب اقتصاديات دول العالم الثالث فحسب بل حتى على حساب اقتصاد الدول الرأسمالية الغربية.

اضافة الى هذا العامل الاقتصادي يمكن الاشارة الى عامل سياسي تمثل في سعي الولايات المتحدة الامريكية الى تعويض هزيمتها في الفيتنام بنصر سياسي يعيد لها ما فقدته في هذه المنطقة، وهو ما جعلها ترمي بكل ثقلها لتحقيق تسوية في الشرق الاوسط تحت اشرافها المنفرد.

اذن بتضافر العوامل الثلاث السابقة تم التوصل الى ابرام اتفاقيات كامب ديفيد بين مصر واسرائيل والولايات المتحدة الامريكية، التي تضمنت النقاط الآتية:

1- منح حكم ذاتي غير محدد المعالم لجزء من الشعب الفلسطيني بالضفة الغربية وغزة، سيتم وضعه حيز التطبيق بالاتفاق بين اطراف الاتفاقيات بالاضافة الى الاردن وممثلين عن سكان الاراضي المحتلة. وانسحاب القوات الاسرائيلية من بعض المواقع واعادة تمركزها في اماكن اخرى..

.../...

واغفال التطرق لقضايا جوهرية كحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، وحقيقة تمثيل م.ت.ف لهذا الاخير باجماع اغلبية اعضاء المجتمع الدولي، موضوع القدس، وارجاء قضية السيادة على الاراضي المحتلة بعد مرور خمس سنوات على بدء تطبيق الحكم الذاتي وهذه الصيغة تضفي شرعية الاحتلال الاسرائيلي للاراضي المحتلة طوال فترة الحكم الذاتي.

2- وضع مبادئ ابرام اتفاقيات سلام بين اسرائيل وجيرانها، ودعوة هذه الاخيرة لابرام معاهدات سلام حسب هذه المبادئ التي لم تشترك في وضعها. وعلى ضوء هذه المبادئ تم ابرام معاهدة سلام بين مصر واسرائيل بمشاركة الولايات المتحدة الامريكية..

وقد تضمنت المعاهدة عودة سيناء الى السيادة المصرية لكنها سيادة ناقصة لما تتضمنه من قيود، كايجاد مناطق منزوعة او محدودة السلاح، ومحطات الانذار المبكر داخل سيناء فقط، وتمركز قوات متعددة الجنسية بها لا يمكن سحبها بالارادة المنفردة لمصر. وذلك مقابل السماح لاسرائيل بالمرور في قناة سويس وخليج العقبة، وتطبيع العلاقات بين البلدين في مختلف المجالات، واخيرا اعتراف مصر رسميا باسرائيل وتبادل التمثيل الدبلوماسي معها.

ونستنتج من تحليلنا لهذه الاتفاقيات الاتي:

1- ان صيغة الحكم الذاتي التي اعتمدتها اتفاقيات كامب ديفيد، لا تستند الى قواعد ومبادئ القانون الدولي، فميثاق الامم المتحدة استعمل هذه الصيغة في حالات معينة اقتضتها ظروف تلك الحالات للوصول ببعض الشعوب التي كانت خاضعة لاحدى اشكال الاستعمار الى مرحلة تقرير المصير والاستقلال والتمتع بالسيادة، بينما اتفاقيات كامب ديفيد لم تكن تهدف الى ذلك مطلقا، بل يفهم من مضمونها انها تعني بالحكم الذاتي

.../...

الصيغة المطبقة على بعض الاقاليم في بعض الدول سواء البسيطة منها او المركبة .

وبذلك فهي تناقض احد المبادئ الاساسية في القانون الدولي المعاصر وهو حق الشعوب في تقرير مصيرها . هذا المبدأ الذي اقره كل من ميثاق الامم المتحدة في مادتيه الاولى والخامسة والخمسين . واعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والتابعة رقم (1514) ومواثيق حقوق الانسان، واعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة، وهو الحق الذي اعترفت به المجموعة الدولية للشعب الفلسطيني .

وبما ان اغلبية الفقه تقرر صفة القاعدة الآمرة لهذا المبدأ فان اتفاقية كامب ديفيد المبرمة في كامب ديفيد في 17 سبتمبر 1978 تعتبر باطلة لتعارضها ايضا مع المادة 53 من اتفاقية فيينا التي تعتبر كل معاهدة تتعارض مع احدى القواعد الامرة باطلة بطلانا مطلقا .

2- تناقض اتفاقيات كامب ديفيد لاسيما معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية، مبدأ المساواة في السيادة بين الدول الذي نص عليه ميثاق الامم المتحدة في مادته الثانية .

فالاتفاقيات اخلت بسيادة مصر من عدة نواحي ، سواء بتقييد سيادة هذه الاخيرة على منطقة سيناء بسبب القيود التي فرضت عليها كتقييد تسليحها وتمركز قوات اجنبية بها، او بمنح اسرائيل حق المرور الحر فوق خليج العقبة الذي يعتبر مياها اقليمية مشتركة بين مصر والسعودية وكذلك ضمان مرور اسرائيل في الطريق البري الذي نصت الاتفاقية على انشائه والذي يربط سيناء والاردن بالقرب من ميناء ايلات، وتم فرض تطبيع العلاقات على مصر مع اسرائيل واراضيها لازالت تحت الاحتلال .

3 ـ بابرامهما اتفاقيات كامب د يفيد اخلت مصر بالتزاماتها في اطار جامعة الدول العربية، وسوء تصرات القمة العربية التي تنص على عدم الانفراد بحل قضية الصراع مع اسرائيل الا في اطار جماعي ليس ذلك فحسب، بل نصت معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية على تفضيل الالتزامات المترتبة عنهما على غيرهما من الالتزامات، والقصد من ذلك التزامات مصر نحو القضايا العربية، وبذلك فان مصر تنتهك قاعدة تعتبر من القواعد الآمرة وهي تنفيذ الالتزامات بحسن نية التي نصت عليها المادة الثانية من ميثاق الامم المتحدة.

4ـ ابرمت اتفاقيات كامب د يفيد بين طرفين غير متساويين، وبالتالي فانهما مشوبة بعيب الاكراه. فاسرائيل تعتبر دولة محتلة لجزء من اراضي مصر، ولذا فان هذه الاخيرة كانت في موقف ضعف بالنسبة لاسرائيل، التي استعملت واقع احتلالها لسيناء للضغط على مصر حتى تبرم معها معاهدة سلام. اضافة الى ذلك فان الولايات المتحدة التي كانت شريكا كاملا في المفاوضات قد انحازت الى جهة اسرائيل كما يتبين من سير المفاوضات ولذا تضمنت الاتفاقيات شروطا مجحفة بحقوق مصر فقبلتها لا بإرادتها بل كانت مقيدة بفعل احتلال جزء من اراضيها من جهة وضغوط الولايات المتحدة عليها سواء في شكل ترغيب او ترهيب من جهة اخرى ولولا ذلك لما اقدمت مصر على ابرام مثل هذه المعاهدة التي تعتبر معاهدة استسلام.

وبذلك فهي تخالف احكام المادة 52 من معاهدة فيينا للقانون المعاهدات التي تعتبر المعاهدة باطلة بطلانا مطلقا اذ تم ابرامها نتيجة التهديد باستعمال القوة او استخدامها بالمخالفة لاحكام مبادئ القانون الدولي الواردة في ميثاق الامم المتحدة.

.../...

5 - عدم اهلية اطراف الاتفاقيات لابرام "اطار السلام في الشرق الاوسط". فمصر واسرائيل والولايات المتحدة الامريكية غير مؤهلين قانونيا لابرام مثل هذه الاتفاقية خاصة بعد ان اعتبرت هذه القضية قضية دولية تهدد السلم والامن الدوليين، وتولت الامم المتحدة معالجتها منذ نشأتها، لاسيما وان هذه الاخيرة قد توصلت الى الاطار الشرعي لحلها بطريقة سلمية في اطار مؤتمر جنيف تحت اشراف الدولتين العظميين، الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية. فبأي حق يقدم الاطراف الثلاث منفردين دون باقي اطراف النزاع على ايجاد حل للقضية. تبين ان هذا الحل لم يخدم مصلحة السلم والامن الدوليين، بل الحق اضرارا مباشرة بحقوق الشعب الفلسطيني، واصبح يهدد امن شعوب الدول العربية.

اذن فالاتفاقيات تناقض المادة (34) من معاهدة فيينا التي تقضي بان المعاهدة لا يمكن ان تنشئ التزامات او حقوق لدولة ثالثة بدون الموافقة الصريحة للطرف الثالث. كما تتناقض ونص المادة (29) من نفس المعاهدة التي تقول بان الاتفاقيات لا تتعدى باحكامها حدود اراضي الدول الموقعة على الاتفاقية. وتعتبر هاتان المادتان من القواعد الآمرة في القانون الدولي.

6- بمقارنة الالتزامات المجحفة التي حملتها معاهدة السلام، مصر والحقوق الكثيرة التي عادت الى اسرائيل من جراء ابرام هذه المعاهدة، يتبين عدم تكافؤ التزامات وحقوق الطرفين، لذا تعتبر هذه المعاهدة غير متكافئة، وهو سبب يرتب عليه معظم الفقهاء بطلان المعاهدة اذ كانت غير متكافئة.

اذن نتيجة لكل ذلك نتوصل الى اعتبار اتفاقيات كامب ديفيد بين مصر واسرائيل والولايات المتحدة الامريكية باطلة بطلانا مطلقا.

ورغم هذا فقد رتبت تلك الاتفاقيات اثارا قانونية وسياسية أهمها :

.../...

1- بالنسبة للاولى تتمثل في اعتراف مصر باسرائيل، بعد ان كانت طوال الفترة السابقة تمتنع عن هذا الاعتراف ليس بسبب وجود البلدين في حالة حرب فحسبه بل نتيجة لقيام اسرائيل على اسانيد مخالفة لمبادئ وقواعد القانون الدولي وهو ما يتوافق مع مبدأ " ستمسون" حول الاعتراف الدولي .

وبذلك تسقط حقوق مصر التي يرتبها القانون الدولي لكل دولة تكون في حالة حرب مع دولة اخرى .

كما ان اسرائيل بحصولها على هذا الاعتراف قد حققت ما كانت تسعى اليه الحركة الصهيونية منذ مؤتمرها الاول عام 1896، وهو ايجاد كيان على ارض فلسطين يتمتع بالشرعية الدولية، وان كان اعتراف مصر " بهذا الحق" لاسرائيل لا يشمل كل اراضي الشعب الفلسطيني، الا أنه يعتبر منحة لها دون مقابل .

2- اما بالنسبة للاثار السياسية فكثيرة يمكن الاقتصار على الآتي :

- احدثت الاتفاقيات خللا خطيرا في توازن القوى بين اطراف الصراع العربي الاسرائيلي، سواء الاطراف المباشرة أوغير المباشرة، فخروج مصر بما تمثله من وزن كبير في الصراع وانحيازها الى الطرف المعادى احدث تفككا في صفوف الطرف العربي، لم تستطع الاجراءات المتخذة على مستوى جبهة الصمود اوعلى مستوى قمة بغداد ان تعوض الفراغ الذى تركه انسحاب مصر من الصراع .

- نتج عن انفراد الولايات المتحدة الاوريكية الاشراف على أبرام اتفاقيات كامب ديفيد، ابعاد الاتحاد السوفياتي من المساهمة في ايجاد حل للقضية وبالتالي تقلص دوره في هذا المجال، وان كان عوضه ازدياد تقاربه مع سوريا التي زودها باسلحة متطورة للدفاع عن نفسها مقابل التفوق الاسرائيلي .

وكان نتيجة ذلك ايضا التواجد العسكري الامريكي بالمنطقة بصفة قانونية . في شكل قوات متعددة الجنسية معظم افرادها امريكيون والباقي من دول اعضاء في الحلف الاطلسي .

.../...

وكذلك تحملت امريكا التزام ضمان تنفيذ معاهدة السلام، التي نصت احدى رسائلها الملحقة بها على قيام الطيران الامريكي بعمليات الاستطلاع الجوي بناء على طلب احد الاطراف في حالة حدوث خرق او تهديد بخرق لمعاهدة السلام بين مصر واسرائيل فانها - اي امريكا - تتخذ الاجراءات التي تراها مناسبة لتحقيق الالتزام بهذه المعاهدة.

واذا علمنا ان المعاهدة هي في صالح اسرائيل، فيبدو جليا ان فرضية خرق المعاهدة يقصد به مصر.

وكل هذه الاجراءات اصبحت تشكل تهديدا ليس لامن الشعوب العربية فحسب، بل حتى للاتحاد السوفياتي بحكم قربه من المنطقة.

- اطلقت الاتفاقيات يد اسرائيل لتوجه عدوانها على اضعف حلقة في الطرف العربي، وهو لبنان ومن خلاله حركة التحرير الفلسطينية، فلولا اطمئنان اسرائيل على جبهتها الجنوبية لما اقدمت على غزو لبنان واخراج المقاومة الفلسطينية منه. والذي ترتب عنه تفجير التناقضات الثانوية ضمن صفوف فصائل حركة التحرير الفلسطينية نفسها، وبين جزء من هذه الفصائل وبعض الانظمة العربية.

وكان نتيجة ذلك اندفاع اليمين الفلسطيني - بعد ان وجدت الثورة الفلسطينية نفسها محاصرة - الى ابداء استعداده للاشتراك في التسوية وفقا للمنظور الامريكي.

وقد ظهر ذلك جليا سواء بعد انعقاد المجلس الوطني الفلسطيني بعمان في نهاية سنة 1984 دون مشاركة كافة فصائل الثورة الفلسطينية في هذه الدورة، وبعده بفترة وجيزة تم ابرام اتفاق عمان بين الملك حسين والسيد ياسر عرفات، او من خلال اتصال هذا الاخير بالولايات المتحدة الامريكية عبر بعض القنوات.

.../...

وفي هذا الشأن قد اشرنا في الفصل التمهيدي الى ان من اهداف سعي الاحتكارات الامريكية لابرام اتفاقيات كامب ديفيد هو ضمان استقرار منطقة الشرق الاوسط تحت النفوذ الامريكي ، باعادة تكييف العلاقة بين اسرائيل والعرب من حالة الصراع الى "حالة السلم" من جهة وتغيير هدف الحركة الصهيونية من المطالبة "بارض الميعاد" الى هدف مشروع اقتصادي تهيمن عليه الشركات الامريكية، وتكون اسرائيل مركزا لهذا المشروع .

وقد وجدت هذه الفكرة استعدادا لتطبيقها ليس من قبل بعض الانظمة العربية اليمينية التي بشرت بتزاوج المال العربي والخبرة اليهودية فحسب بل حتى من قبل بعض الفصائل الفلسطينية . *

---

* - نشرت مجلة الوطن العربي في عددها رقم 411 في ديسمبر 1984 تحت عنوان: " كشف سرى بالاتصالات الفلسطينية الامريكية" محضر جلسة جرت بين وفد فلسطيني برئاسة عرفات وملك المغرب الحسن الثاني قبل زيارته لامريكا .ومما جاء في هذا المحضر الفقرة الاتية:

" - ابو اللطف: اذا كان هناك تخوف من موضوع الكثافة السكانية، فنحن نقبل موضوع الكانتونات التي ستكون فيها غالبية فلسطينية .

- الملك : باختصار سرة اقول للخاطبين الامريكيين اعترفوا بالفلسطينيين تجدوهم مفتوحين لمناقشة جميع المواضيع .

- ابو مروان ، هناك مشروع (........) نشر عام 1981 في مجلة "نيواوكلوك" يدعو الى وحدة ثلاثية بين فلسطين والاردن واسرائيل، سميت " ايمتالور" ووضع لها تصور نظام اقتصادى قوى .

- عرفات : انا اقبل لبنان ايضا مع الاتحاد لكي يصبح رباعيا .

- الملك : اذا وصلتم لهذا فسوف تصبحون قوة اقتصادية مثل اليابان" .

.../..

- رغم ترجيح الهدف الاقتصادى للصهيونية، فان اسرائيل بعد ابرام اتفاقيات كامب ديفيد، راحت تعمل على تكثيف عمليات الاستيطان في الاراضي العربية التي تحتلها في الضفة الغربية وغزة.

- رغم ادانة المجموعة الدولية المتكررة - وهذا عن طريق نزع الاراضي من المواطنين العرب بشتى الاساليب وجلب مهاجرين اجانب للاقامة فيها وكل ذلك يدخل في اطار خلق واقع ديمغرافي جديد لتستغله فيما بعد كواقع مادى لاعلان سيادتها رسميا على الضفة الغربية وغزة حين تحين الفرصة المواتية لذلك.

كما أنها بغزوها لبنان مباشرة بعد انسحاب قواتها من سيناء، وفرض معاهدة 17 ماي مع لبنان بالقوة، كانت اسرائيل تهدف الى محاولة تصفية الثورة الفلسطينية " جسديا " بالقضاء على قواعدها العسكرية والتنظيمية بلبنان، والعمل على خلق كيانات طائفية في هذا الاخير حتى تضمن الاستقرار لحدودها الشمالية، وهو هدف صهيوني قديم، يرمي الى زيادة تشتيت الامة العربية، بخلق كيانات طائفية وعرقية، حتى تجد اسرائيل نفسها جزءا من هذه الكيانات وبذلك تتخلص من مجابهة فكرة القومية العربية، كما يضمن لها التفوق على هذه الكيانات الضعيفة.

- وشعورا من الانظمة العربية بالعجز أو بالاصح رغبتها في الحفاظ على كياناتها خوفا على مصالحها من الاستمرار في الصراع مع الصهيونية المدعمة بالامبريالية الامريكية، تقدمت لاول مرة بمشروع سلام مع اسرائيل يتضمن الاعتراف بها وايجاد كيان فلسطيني. الا ان اسرائيل رفضت هذا المشروع، كما رفضت المشروع الذى تقدم به الرئيس الامريكي ريغن والمكمل لاتفاقيات كامب ديفيد، رغم انه يرفض الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية وايجاد الدولة الفلسطينية المستقلة، وكل ما تضمنه هو الاقرار بصفة الاحتلال الاسرائيلي للضفة الغربية وغزة وبالتالي نص على ايجاد كيان فلسطيني مرتبط بالاردن، مع ادخال تعديل على حدود اسرائيل قبل 1967.

.../...

وبعد كل ذلك يصبح لنا ان نتساءل ، هل حقيقة ان اتفاقيات كامب د يفيد قد حققت السلام الدائم بالمنطقة طبقا لمبادئ وقواعد القانون الدولي مثلما نص عليه في ديباجة الاتفاقيات؟ والجواب على ذلك واضح من تحليلنا لهذه الاتفاقيات والنتائج التي ترتبت عنها . وهو انها لم تكن تهدف الى ذلك حقيقة، كما ترتبت عنها اوضاعا ، اصبحت تهدد الامن بالمنطقة اكثر من ذي قبل، وادت الى تعقيد القضية اكثر من قبل بما خلقته من معطيات جديدة .

وعلى ضوء ما سبق نقترح الآتي :

- الغاء اتفاقيات كامب د يفيد من قبل حكومة مصر، استنادا الى الحجج القانونية السابقة الاشارة . وهو ما تناضل لتحقيقه فعلا القوى التقدمية المصرية ومن ورائها الشعب المصري .

- **اعتبار القضية الفلسطينية قضية الامة العربية** لان الصهيونية لا تستهدف فلسطين وحدها ، بل تعتبرها كقاعدة للانطلاق لتحقيق باقي اهدافها ، ونبذ الشعارات التي رفعت من قبل بعض الانظمة العربية والتي تقول ان القضية تعني الشعب الفلسطيني بالدرجة الاولى ، مما يفهم منها تقليص مشاركة هذه الانظمة في الكفاح ضد الصهيونية .

ولا بد من التأكيد الى خطورة اتجاه الانظمة العربية الى الاعتماد على الولايات المتحدة الامريكية وحدها في ايجاد حل للقضية ، فمن الواضح ان اسرائيل وجدت بدعم من الانظمة الرأسمالية الامبريالية كما لا يغيب عن اذهاننا العلاقة التاريخية بين هذه الاخيرة والحركة الصهيونية فكيف نعادي الصهيونية ونهادن الامبريالية .

- دعم كفاح الشعب الفلسطيني بكل الوسائل ، فالانظمة العربية تحكم بالموت على هذه الثورة عندما تغلق حدودها في وجه الثوار الفلسطينيين الذين يكافحون من اجل تحرير اراضيهم .

.../...

أن هذه الثورة اعترفت لهما الامم المتحدة وباقي التنظيمات الدولية بشرعية كفاحهما، وبحقهما في المساندة والدعم الكامل بكل الوسائل حتى العسكرية منها . لذا فان فتح الحدود العربية المجاورة لفلسطين امام المكافحين الفلسطينيين ليس واجبا قوميا فحسب بل يمكن اعتباره ضمن المساعدات الشرعية التي تمنح لكل الشعوب المكافحة من اجل تقرير مصيرها .

- لا يمكن السماح بحل القضية الفلسطينية بشكل انفرادي مع اسرائيل سواء من قبل انظمة عربية او من قبل فصائل فلسطينية، اذا كان هذا الحل لا يضمن حقوق الشعب الفلسطيني وكذلك اذا كان مهددا لمصير باقي شعوب الامة العربية .

- مواصلة المقاطعة العربية لاسرائيل في جميع المجالات لانها تعتنق ايديولوجية عنصرية لافرق بينها وبين الكيانات العنصرية في جنوب افريقيا وناميبيا، وهو ما توصلت اليه الجمعية العامة للامم المتحدة سنة 1975، حينما اقرت ان الصهيونية صفة من صفات العنصرية .

- واضح ان اسرائيل هي التي لاتريد السلام بالمنطقة لان ذلك لا يخدم اهدافها التوسعية التي لازالت تطمح الى تحقيقها، وهي تسابق الزمن في انجاز ما يمكن انجازه " لابتلاع " الاراضي العربية .

واذا كانت فكرة عقد المؤتمر الدولي لحل ازمة الشرق الاوسط الذي دعت اليه الامم المتحدة بمشاركة جميع اطراف القضية بما فيهم (م.ت.ف) يشكل الاطار القانوني الملائم في نظرنا لايجاد حل لهذه القضية، فان اسرائيل تعارض هذه الفكرة بشدة لانها لا تعترف بوجود الشعب الفلسطيني الذي تمثله شرعيا (م.ت.ف) .

كما تعارض الفكرة ايضا الولايات المتحدة الامريكية لانها لا تريد ان يشارك الاتحاد السوفياتي في ايجاد حل للقضية، بل تسعى الى الانفراد بحل القضية بما يخدم مصالحها الاستراتيجية .

.../...

وامام هذا الموقف الاسرائيلي الامريكي الذى يقف في وجه تطبيق القواعد القانونية الدولية التي لازالت تصطدم في عالمنا المعاصر بالاعتبارات السياسية والاقتصادية والعسكرية مما يفقدها الكثير من فاعليتها، وبما ان الحق هو مع الطرف العربي، فان اللجوء الى القوة لتطبيق قواعد القانون الدولي هو عمل مشروع، تقره قواعد القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة. واستعمال القوة في هذا الشأن يهدف الى ايجاد سلام بديل " للسلام" الذى تترتب عنه ارتكاب جرائم ضد الانسان مثل مذبحة صبرا وشتيلا .

وان القوة لا تتمثل في العمل العسكرى فقط، بل تتمثل ايضا في وحدة الصف العربي على اساس المبادئ التي تخدم اهداف الامة العربية في الوحدة والتقدم، لا التضامن العربي الذي يغطي عزائم الانظمة العربية .

وكما اشرنا عند الحديث عن موضوع الصراع العربي الاسرائيلي انه يشمل جانبا حضاريا، فعلى العرب ان يعملوا لتجاوز حالة التخلف التي تعاني منها الامة العربية، بامتلاك وسائل العلم والمعرفة، وحسب اعتقادنا ان الانظمة الحالية قد عجزت عن القيام بهذا الدور لذا تبقى المهمة منوطة بحركة التحرر العربية بكل فصائلها لانجاز هذا الهدف، وعندما تبني الجبهة العربية الداخلية القوية يمكن دحر الصهيونية ومن يدعمها، وعند ذاك سوف يفرض السلم العادل على اسرائيل، وسوف لا يرمى اليهود في البحر كما تروج الدعاية الصهيونية، بل سيتم انقاذ هؤلاء اليهود من قبضة الصهيونية التي تتاجر بهم في سبيل تحقيق اهدافها البعيدة عن قضايا اليهود .

حيث يجب التفرقة بين اليهود والصهاينة، فالعرب لا يحملون اي عداء لليهود سواء الذين عاشوا في اوطانهم العربية اوغيرهم في بقية بلدانهم في العالم، بل هم ضد الذين يؤمنون بالصهيونية .

والله ولي التوفيق

الملاحق

I - اتفاقيتا كامب ديفيد .

II - معاهدة السلام بين مصر واسرائيل .

I _ أولا : اطار السلام في الشرق الاوسط
اتفق عليه في كامب ديفيد .(1)

(كامب ديفيد ، 17/ 09/ 1978)

اجتمع الرئيس أنور السادات رئيس جمهورية مصر العربية ، ومناحم بيغن رئيس وزراء اسرائيل ، مع جيمي كارتر رئيس الولايات المتحدة الامريكية ، في كامب ديفيد ، من 5 الى 17 سبتمبر (ايلول) 1978 ، واتفقوا على الاطار التالي للسلام في الشرق الاوسط وهم يدعون أطرافا أخرى في النزاع العربي _ الاسرائيلي الى الانضمام اليه)+.

مقدمة

ان البحث عن السلام في الشرق الاوسط يجب أن يسترشد بالآتي : ان القاعدة المتفق عليها للتسوية السلمية للنزاع بين اسرائيل وجيرانها ، هي قرار مجلس الامن رقم 242 بكل أجزائه سيرفق القراران 242 ورقم 338 بهذه الوثيقة ، بعد اربع حروب خلال ثلاثين عاما ، ورغم الجهود الانسانية المكثفة فان الشرق الاوسط ، مهد الحضارة مهبط الاديان العظيمة الثلاثة ، لم يستمتع بعد بنعم السلام ، ان شعوب الشرق الاوسط تتشوق الى السلام حتى يمكن تحويل موارد الاقليم البشرية والطبيعية الشاسعة لمتابعة أهداف السلام ، وحتى تصبح هذه المنطقة نموذجا للتعايش والتعاون بين الامم

ان المبادرة التاريخية للرئيس السادات بزيارته للقدس ، والاستقبال الذى لقيه من برلمان اسرائيل وحكومتها وشعبها . وزيارة رئيس الوزراء بيغن للاسماعيلية ، ردا على زيارة الرئيس السادات ، ومقترحات السلام التي تقدم بها كلا الزعيمين ، وما لقيته هذه المهام من استقبال حار من شعبي البلدين ، كل ذلك خلق فرصة للسلام لم يسبق لها مثيل ، وهي فرصة لا يجب اهدارها ان كان يراد انقاذ هذا الجيل والاجيال المقبلة من مآسي الحرب .

وان مواد ميثاق الامم المتحدة والقواعد الاخرى المبذولة للقانون الدولي والشرعية

---

1) _ "الاخبار" (القاهرة) 19/ 09/ 1978.

+) _ في "الاخبار" وهم يدعون أطراف النزاع العربي _ الاسرائيلي الاخرى الى الانضمام اليه.

توفر الآن مستويات (مقاييس) مقبولة لسير العلاقات بين جميع الدول ، وان تحقيق علاقة سلام وفقا لروح المادة 2 من ميثاق الامم المتحدة ، واجراء مفاوضات في المستقبل بين اسرائيل وأي دولة مجاورة مستعدة للتفاوض بشأن السلام والامن معها ، هما أمر ضروري لتنفيذ جميع البنود والمبادئ في قراري مجلس الامن رقم 242 و 338 .

ان السلام يتطلب احترام السيادة والوحدة الاقليمية والاستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة وحقها في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها ، غير متعرضة لتهديدات أو أعمال عنف ، وان التقدم تجاه هذا الهدف ، من الممكن أن يسرع بالتحرك نحو عصر جديد من التصالح في الشرق الاوسط ، يتسم بالتعاون على تنمية التطور الاقتصادي وبالحفاظ على الاستقرار وتأكيد (وضمان) الامن .

وان السلام (الامن) يتعزز بعلاقة السلام وبالتعاون بين الدول التي تتمتع بعلاقات طبيعية وبالاضافة الى ذلك ، في ظل معاهدات السلام ، يمكن للاطراف — على أساس التبادل — الموافقة على ترتيبات أمن خاصة ، مثل : مناطق منزوعة السلاح ، ومناطق ذات تسليح محدود ، ومحطات انذار مبكر ووجود قوات دولية وقوات اتصال اجراءات يتفق عليها للمراقبة ، والترتيبات الاخرى التي يتفقون على أنها ذات فائدة .

(الاطـــــــار)*

ان الاطراف ، اذ تضع هذه العوامل في الاعتبار ، مصممة على التوصل الى تسوية عادلة شاملة ومعمرة لصراع الشرق الاوسط عن طريق عقد معاهدات سلام تقوم على قراري مجلس الامن رقم 242 و 338 بكل فقراتهما .

وهدفهم من ذلك ، هو تحقيق السلام وعلاقات حسن الجوار ، وهم يدركون أن السلام لكي يصبح معمرا ، يجب أن يشمل جميع هؤلاء الذين تأثروا بالصراع أعمق تأثير .

لذا ، فانهم يتفقون على أن هذا الاطار مناسب ، في رأيهم ، ليشكل أساسا للسلام لا بين مصر واسرائيل فحسب ، بل وكذلك بين اسرائيل وكل من جيرانها الآخرين ممن يبدون استعدادا للتفاوض على السلام مع اسرائيل على هذا الاساس .

ان الاطراف اذ تضع هذا الهدف في الاعتبار ، قد اتفقت على المضي قدما على النحو التالي :

1 — الضفة الغربية وغزة :

1 — ينبغي ان تشترك مصر واسرائيل والاردن وممثلو الشعب الفلسطيني في المفاوضات

---

*) — لم يرد في "الاخبار" .

الخاصة بحل المشكلة الفلسطينية بكل جوانبها ولتحقيق هذا الهدف فان المفاوضات المتعلقة بالضفة الغربية وغزة ، ينبغي أن تتم على ثلاث مراحل :

(أ) تتفق مصر واسرائيل على أنه من اجل ضمان نقل منظم وسلمي للسلطة مع الاخذ في الاعتبار الاهتمامات بالامن من جانب كل الاطراف ، يجب أن تكون هناك ترتيبات انتقالية بالنسبة للضفة الغربية وغزة لفترة لاتتجاوز خمس سنوات ، ولتوفير حكم ذاتي كامل (للسكان وفقا لهذه الترتيبات)+ فان الحكومة الاسرائيلية العسكرية وادارتها المدنية ستنسحبان منهما بمجرد أن يتم انتخاب سلطة حكم ذاتي من قبل السكان في هذه المنطقة (المناطق) عن طريق الانتخاب الحر لتحل محل الحكومة العسكرية الحالية ، ولمناقشة (للتفاوض حول) تفاصيل الترتيبات الانتقالية ، فان حكومة الاردن ستكون مدعوة للانضمام للمباحثات (للمفاوضات) على أساس هذا الاطار ، ويجب أن تعطي هذه الترتيبات الجديدة الاعتبار اللازم لكل من مبدأ حكم ذاتي لسكان هذه الاراضي واهتمامات الامن الشرعية لكل من الاطراف التي يشملها النزاع .

(ب) ان تتفق مصر واسرائيل والاردن على وسائل (انماط) اقامة سلطة الحكم الذاتي المنتخبة في الضفة الغربية وقطاع غزة ، وقد يضم وفدا مصر والاردن فلسطينيين من الضفة الغربية وقطاع غزة أو فلسطينيين آخرين ، وفقا لما يتفق عليه ، وستتفاوض الاطراف بشأن اتفاقية تحدد مسؤوليات (وصلاحيات)++ سلطة الحكم الذاتي التي ستمارس في الضفة الغربية وغزة ، وسيتم انسحاب (لقوات مسلحة اسرائيلية)+++ وستكون هناك اعادة توزيع للقوات الاسرائيلية التي ستتبقى في مواقع أمن معينة ، وستتضمن الاتفاقية أيضا ، توجيهات تأكيد الامن الداخلي والخارجي والنظام العام .

وسيتم تشكيل قوة بوليس محلية قوية قد تضم مواطنين اردنيين ، بالاضافة الى ذلك ، ستشترك القوات الاسرائيلية والاردنية في دوريات مشتركة ، وفي تقديم الافراد لتشكيل مراكز مراقبة لضمان أمن الحدود .

(ج) وستبدأ الفترة الانتقالية ذات السنوات الخمس ، عندما تقوم سلطة حكم ذاتي (مجلس اداري) في الضفة الغربية وغزة ، وفي أسرع وقت ممكن ، دون أن تتأخر عن العام الثالث بعد بداية الفترة الانتقالية ، ستجرى المفاوضات لتحديد الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة وعلاقاتها مع جيرانها

+) ـ لم ترد عبارة "وفقا لهذه الترتيبات" في "الاخبار" ، وانما ورد ما يلي : "لسكان الضفة الغربية وغـزة" .

++) ـ لـم تـرد فـي "الاخبار" .

+++) ـ فـي "الاخبار" : "للقوات المسلحة الاسرائيلية" .

ولابرام معاهدة سلام بين اسرائيل والاردن بحلول نهاية الفترة الانتقالية ، وستدور هـذه المفاوضات بين مصر واسرائيل والاردن والممثلين المنتمين (المنتخبين) لسكان الضفة الغربية وغزة .

وسيجرى انعقاد لجنتين منفصلتين، ولكنهما مترابطتان : احدى هاتين اللجنتين، تتكون من ممثلي الاطراف الاربعة التي ستتفاوض وتوافق على الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة وعلاقاتها مع جيرانها ؛ وتتكون اللجنة الثانية من ممثلي اسرائيل وممثلي الاردن والتي سيشترك معهم ممثلو السكان (المنتخبون)+ في الضفة الغربية وغزة للتفاوض بشأن معاهدة السلام بين اسرائيل والاردن، واضعة في تقديرها الاتفاق الذى تم التوصل اليه بشأن (الوضع النهائي)+ الضفة الغربية وغـزة .

وسترتكز المفاوضات على أساس جميع النصوص والمبادىء لقرار مجلس الامن رقم 242 .

وستقرر هذه المفاوضات، ضمن أشياء أخرى، موضع الحدود وطبيعة ترتيبات الامن، ويجب (أيضا)+ أن يعترف الحل الناتج عن المفاوضات بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ومتطلباتهم العادلة وبهذا الاسلوب ، سيشارك الفلسطينيون في تقرير مستقبلهم (من خلال :)+

(1) ان يتم الاتفاق ، في المفاوضات بين مصر واسرائيل والاردن وممثلي السكان في الضفة الغربية وغزة، على الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة والمسائل البارزة الاخرى بحلول نهاية الفترة الانتقالية

(2) ان يعرضوا اتفاقهم للتصويت من جانب الممثلين المنتخبين لسكان الضفة الغربية وغزة .

(3) اتاحة الفرصة للممثلين المنتخبين عن السكان في الضفة الغربية وغزة ، لتحديـد الكيفيـة الـتي سيحكمـون بهـا أنفسهـم تمشيا مـع نصوص الاتفـاق .

(4) المشاركة ، كما ذكر أعلاه ، في عمل اللجنة التي تتفاوض بشأن معاهدة السلام بين اسرائيل والاردن

2 ــ سيتم اتخاذ كل الاجراءات والتدابير الضرورية لضمان أمن اسرائيل وجيرانهمـا خـلال الفترة الانتقالية ومابعدها ، وللمساعدة على توفير مثل هذا الامن، ستقوم سلطة الحكـم الذاتي بتشكيل قوة قوية من الشرطة المحلية .وتتشكل هذه القوة من سكان الضفة الغربيـة وغزة ، وستكون قوة الشرطة على اتصال مستمر ، بالضباط الاسرائيليين والاردنيين والمصريـين المعنيين ، لبحث الامـور المتعلقة بالامـن الداخـلـي .

3ــ خلال الفترة الانتقالية؛ يشكل ممثلو مصر واسرائيل والاردن وسلطة الحكم الذاتي لجنة تعقد جلساتها باستمرار ، وتقرر ، باتفاق الاطراف ، صلاحيات (انماط) السماح بعودة الافراد

+) ــ لـم تـرد فـي "الاخبـار" .

الذين طردوا (شردوا)من الضفة الغربية وغزة في 1967، مع اتخاذ الاجراءات الضرورية لمنع الاضطراب وأوجه التمزق (اختلال النظام) ويجوز أيضاء لهذه اللجنة أن تعالج الامور الاخرى ذات الاهتمام المشترك .

4- ستعمل مصر واسرائيل مع بعضها البعض ومع الاطراف الاخرى المهتمة ، لوضع اجراءات متفق عليها للتنفيذ العاجل والعادل والدائم لحل مشكلة اللاجئين .

ب - مصر واسرائيل :

1- تتعهد كل من مصر واسرائيل بعدم اللجوء للتهديد بالقوة أو استخدامها لتسوية النزاعات وان أى نزاعات ستتم تسويتها بالطرق السلمية وفقا لما نصت عليه المادة 33 من ميثاق الامم المتحدة .

2- توافق الاطراف ، من أجل تحقيق السلام فيما بينها على التفاوض باخلاص بهدف توقيع معاهدة سلام بينها خلال ثلاثة شهور من توقيع هذا الاطار ، بينما تتم دعوة الاطراف الاخرى في النزاع للتقدم ، في نفس الوقت ، للتفاوض وابرام معاهدات سلام مماثلة ، بغرض تحقيق سلام شامل في المنطقة ، وان اطار ابرام معاهدة السلام بين مصر واسرائيل سيحكم مفاوضات السلام بينهما وستتفق الاطراف على الشكليات والجدول الزمني لتنفيذ التزاماتهم في ظل المعاهدة .

ج - المبادئ المرتبطة :

1- ستعلن مصر واسرائيل ان المبادئ والنصوص المذكورة أدناه ينبغي أن تطبق على معاهدة السلام بين اسرائيل وبين كل من جيرانها : مصر والاردن وسورية ولبنان .

2- على الموقعين أن يقيموا ، فيما بينهم ، علاقات طبيعية كتلك القائمة بين الدول التي هي في حالة سلام ، كل منها مع الاخرى .

وعند هذا الحد (ولهذه الغاية) ينبغي أن يتعهدوا بالالتزام بنصوص ميثاق الامم المتحدة ، ويجب أن تشمل الخطوات التي تتخذ في هذا الشأن على :

أ - اعتراف كامل .

ب - الغاء المقاطعات الاقتصادية .

(ج - الضمان بأن يتمتع تحت سلطة كل من الاطراف ، مواطنو الاطراف الاخرى بحماية الاجراءات القانونية المتوجبة .) +

+) - في "الاخبار" : (ج) الضمان في أن يتمتع المواطنون ، في ظل السلطة القضائية بحماية الاجراءات القانونية في اللجوء للقضاء .

3ـ يجب على الموقعين استكشاف امكانيات التطور الاقتصادى في اطار اتفاقيات السلام النهائية ، بهدف المساهمة في صنع جو السلام والتعاون والصداقة التي تعتبر هدفا مشتركا لهم .

(4ـ يمكن اقامة لجان للدعاوى بغية التسوية المتبادلة لجميع الدعاوى المالية .)++

5ـ يجرى دعوة الولايات المتحدة للاشتراك في المحادثات بشأن موضوعات متعلقة بشكليات تنفيذ الاتفاقيات واعداد جدول زمني لتنفيذ تعهدات الاطراف .

6ـ سيطلب من مجلس الامن التابع للامم المتحدة المصادقة على معاهدة السلام ، وضمان عدم انتهاك نصوصها ـ وسيطلب من الاعضاء الدائمين في مجلس الامن التوقيع على معاهدات السلام ، وضمان واحترام نصوصها .

كما سيطلب منهم مطابقة سياستهم وتصرفاتهم مع التعهدات التي يحتويها هذا الاطار .

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن حكومة اسرائيل

(شهد على ذلك : جيمي كارتر رئيس الولايات المتحدة الامريكية)+

ـ ـ ـ

ملحق

نص قرار مجلس الامن رقم 242

الصادر في 22 تشرين الثاني (نوفمبر) 1967

ان مجلس الامن اذ يعرب عن قلقه المستمر للموقف الخطير في الشرق الاوسط ، واذ يؤكد عدم جواز حيازة الارض بطريق الحرب والحاجة الى العمل من أجل سلام عادل ودائم تستطيع فيه كل دولة في المنطقة ان تحيا في أمن ، واذ يؤكد أيضا ان جميع الدول الاعضاء بقبولها ميثاق الامم المتحدة قد تعهدت بالالتزام بالعمل وفقا للمادة الثانية من الميثاق :

1 ـ يؤكد ان تطبيق مبادئ الميثاق يقتضي اقامة سلام عادل ودائم في الشرق الاوسط ينبغي أن يشمل تطبيق كل من المبدأين التاليين :

(أ) انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية من أراضي احتلت++ في+ الصراع (النزاع) الاخير .

++ ـ في "الاخبار" : "4ـ يجب اقامة لجان للدعاوى القضائية في الحسم المتبادل لجميع الدعاوى القضائية المالية ."

+ ـ لم ترد في "الاخبار" .

++ ـ هكذا في "الاخبار" من المعروف ان النص الفرنسي الرسمي للقرار رقم 242 يتحدث عن انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية من "الاراضي" التي احتلت في النزاع الاخير

(ب) انهاء كل دعاوى أو حالات الحرب ، واحترام والاعتراف بسيادة كل دولة في المنطقة ووحدة أراضيها واستقلالها السياسي وحقها في الحياة في سلام داخل حدود آمنة معترف بها متحررة من التهديدات بالقوة أو باستخدام القوة .

2 _ يؤكد ، أيضا ، ضرورة :

(أ) ضمان حرية الملاحة عبر الطرق المائية الدولية في المنطقة .

(ب) تحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين .

(ج) ضمان حصانة الاراضي والاستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة ، عن طريق اجراءات تشمل اقامة مناطق منزوعة السلاح .

3 _ مطالبة السكرتير العام بتعيين ممثل خاص يتجه الى الشرق الاوسط لاقامة واجراء اتصالات مع الدول المعنية ، من أجل تنشيط الاتفاق ، ومساعدة الجهود المبذولة لتحقيق تسوية سلمية ومقبولة وفقا لاحكام ومبادئ هذا القرار .

4_ مطالبة السكرتير العام بابلاغ مجلس الامن ، في أسرع وقت ممكن ، بالتقدم في الجهود التي يبذلها الممثل الخاص .

نص قرار مجلس الامن رقم 338

الصادر في 21 _ 22 تشرين الاول (أكتوبر) 1973 .

ان مجلس الامن

1_ يدعو جميع أطراف القتال الحالي بوقف كل اطلاق النيران ، وانهاء كل نشاط عسكرى فورا _ في مدى 12 ساعة على الاكثر من اتخاذ هذا القرار _ في المواقع التي تحتلها الآن .

2_ يدعو جميع الاطراف المعنية بالبدء ، فورا بعد وقف اطلاق النيران ، في تطبيق قرار مجلس الامن رقم 242 لعام 1967 بكامله (في جميع جوانبه) .

3_ يقرر المجلس ان تبدا فورا ، وفي نفس الوقت مع وقف اطلاق النار ، المفاوضات بين الاطراف المعنية تحت اشراف مناسب ، تهدف الى اقامة سلام عادل ودائم في الشرق الاوسط .

ثانيا : اطـار لابـرام معـاهـــدة ســــلام بـــين مصـر واســـرائيــل .(1)

(كامب ديفيد، 17/ 09/ 1978)

توافق اسرائيل ومصر، من أجل تحقيق السلام بينهما، على التفاوض بحسن نية بهدف توقيع معاهدة سلام بينهما في غضون ثلاثة شهور من توقيع هذا الاطار .

وقد تم الاتفاق على أن تتم المفاوضات تحت علم الامم المتحدة، في موقع أو مواقـــع يتفق عليها الجانبان .

تطبيق كافة مبادئ قرار الامم المتحدة رقم 242، في هذا الحل للنزاع بين مصر واسرائيــل .

مالم يتفق الطرفان على غير ذلك، يتم تنفيذ معاهدة السلام في فترة تتراوح ما بـــين عامين الى ثلاثة أعوام من توقيع معاهدة السلام .

وقد وافق الطرفان على المسائل التالية :

أ ـ الممارسة التامة للسيادة المصرية حتى الحدود المعترف بها دوليا بين مصـــر وفلسطين تحت الانتداب.

ب ـ انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية من سيناء .

جـ ـ استخدام المطارات التي يتركها الاسرائيليون بالقرب من العريش ورفح ورأس النقب وشرم الشيخ للاغراض المدنية فقط، بما فيها الاستخدام التجارى (المحتمل) + من قبـل كافة الدول .

د ـ حق المرور الحر للسفن الاسرائيلية في خليج السويس وقناة السويس وتعتبر مضايق تـيران وخليج العقبة ممرات مائية دولية على ان تفتح أمام كافة الدول للملاحة أو الطـيران دون اعاقـة أو تعطيــل .

هـ ـ انشاء طريق بين سيناء والاردن بالقرب من ايلات (مع كفالة المرور الحر والسلمي لمصر والاردن) ++ .

---

(1) "الاخبار" (القاهرة) 19/ 09/ 1978.

+ ـ لم يرد في "الاخبار" .

++ ـ في "الاخبار" مع كفالة حرية وسلامة المرور من جانب مصر والاردن .

و - تمركز القوات العسكرية كما يلي :

(تمركز القوات)[+]

(أ) الا تتمركز أكثر من فرقة واحدة (ميكانيكية أو مشاة) من القوات المسلحة المصرية داخل منطقة تبعد قرابة خمسين كيلومترا شرقي خليج السويس وقناة السويس .

(ب) تتمركز فقط قوات الامم المتحدة والشرطة المدنية المسلحة بالاسلحة الخفيفة ، لأداء المهام العادية للشرطة داخل المنطقة التي تقع غرب الحدود الدولية وخليج العقبة في مساحة يتراوح عرضها بين 20 و 40 كيلومترا .

(ج) ان تتواجد في المنطقة ، في حدود 3 كيلومترات شرق الحدود الدولية ، قوات اسرائيلية عسكرية محدودة ، لاتتعدى أربع كتائب مشاة ، ومراقبون من الامم المتحدة .

(د) تلحق وحدات دوريات حدود ، لا تتعدى ثلاث كتائب ، بالبوليس المدني للمحافظة على النظام في المنطقة التي لم تذكر انفا .

ان يكون التخطيط الدقيق لحدود المناطق سالفة الذكر ، وفقا لما يتقرر خلال مفاوضات السلام .

يجوز أن تقام محطات للانذار المبكر لضمان الامتثال لبنود الاتفاق .

تتمركز قوات الامم المتحدة في المناطق التالية :

(أ) في جزء من المنطقة التي تقع في سيناء الى الداخل ، لمسافة 20 كيلومترا تقريبا من البحر المتوسط ، وتتاخم الحدود الدولية .

(ب) في منطقة شرم الشيخ لضمان حرية المرور في مضيق تيران ، ولا يتم ابعاد هذه القوات مالم يوافق مجلس الامن التابع للامم المتحدة على مثل هذا الابعاد باجماع أصوات الاعضاء الخمسة الدائمين .

وبعد توقيع اتفاقية سلام وبعد اتمام الانسحاب المؤقت ، تقام علاقات طبيعية بين مصر واسرائيل ، تتضمن الاعتراف الكامل ، بما في ذلك قيام علاقات دبلوماسية واقتصادية وثقافية ، وانهاء المقاطعات الاقتصادية والحواجز أمام حرية حركة السلع والاشخاص والحماية المتبادلة للمواطنين طبقا للقانون .

+ - لم يرد في "الاخبار" .

(انسحاب مرحلي

في فترة تتراوح ما بين ثلاثة وتسعة أشهر بعد توقيع اتفاقية السلام ستنسحب جميع القوات الاسرائيلية الى شرقي خط يمتد من نقطة تقع شرقي العريش الى رأس محمد ، على أن يتقرر موقع هذا الخط على وجه التحديد بالاتفاق المتبادل .

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن حكومة اسرائيل

شهد على ذلك : جيمي كارتر رئيس الولايات المتحدة الامريكية .

ثالثا : الرسائل المتبادلة

نصوص الرسائل

المرفقة بوثيقتي كامب ديفيد .(1)

(كامب ديفيد ، 17 ـ 22 / 09/ 1978)

(مستوطنات سيناء)

1ـ من بيغن الى كارتر

17 ايلول (سبتمبر) 1978

عزيزي السيد الرئيس ،

لي الشرف أن أبلغكم أنه ، خلال اسبوعين من عودتي الى بلادي ، سأقدم توصية الى البرلمان الاسرائيلي (الكنيست) من أجل تقرير الموضوع الآتي :

اذ تم الاتفاق بين مصر واسرائيل على كل القضايا العالقة ، في أثناء المفاوضات لعقد معاهدة سلام ، هل توافقون على انسحاب المستوطنين الاسرائيليين من شمال سيناء وجنوبها ، أم أنكم توافقون على ابقاء المستوطنين المذكورين في هذه المناطق؟ .

ان التصويت سيدي الرئيس ، على هذا الموضوع ، سيجرى في حرية تامة من الارتباطات البرلمانية الحزبية مع العلم أن الائتلاف الحالي يدعمه الآن 70 ، عضوا من أصل 120 ، وعلى ما اعتقد ان كل عضو في الكنيست ، سواء كان في صفوف الحكومة أو في مقاعد المعارضة ، سيصوت على أساس ما يمليه عليه ضميره .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

التوقيع : مناحم بيغن

---

(1) ـ "النهار" (بيروت) 23/ 09/ 1978.

كان من المفروض ان يجري تبادل رسائل بشأن المستوطنات الاسرائيلية في الضفة الغربية وقطاع غزة ، لكن لم ينشر أي شيء بالنسبة الى هذا الموضوع حتى تاريخ اصدار هذا الكتاب.

2 ـ من كارتر الى السادات

22 ايلول (سبتمبر) 1978

عزيزى السيد الرئيس،

انقل اليكم نسخة عن رسالة وجهها الى رئيس الوزراء، بيغن، يشرح فيها كيف ينوى عرض مسألة المستوطنات في سيناء على الكنيست لاتخاذ قرار لاحق في شأنها .

وفي هذا المجال، أفهم من رسالتكم ان موافقة الكنيست على انسحاب جميع المستوطنين من سيناء، على أساس جدول زمني وضمن المهلة المحددة لتطبيق معاهدة سلام، هي شرط سابق لاية مفاوضات حول معاهدة سلام بين مصر واسرائيل .

باخلاص

التوقيع : جيمي كارتر

— — —

3 ـ من السادات الى كارتر

17 ايلول (سبتمبر) 1978

عزيزى السيد الرئيس،

في صدد "اطار العمل من أجل حلّ في سيناء"، الذى سيوقع الليلة أريد أن أؤكد موقف جمهورية مصر العربية في ما يتعلق بالمستوطنات :

1 ـ جميع المستوطنين الاسرائيليين يجب أن ينسحبوا من سيناء، على أساس جدول زمني وخلال الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام ؛

2 ـ ان موافقة الحكومة الاسرائيلية و مؤسساتها الدستورية على هذا المبدأ الاساسي هي بالتالي، شرط سابق لبدء مفاوضات السلام لعقد معاهدة سلام ؛

3 ـ اذا لم تنفذ اسرائيل بهذا الالتزام فان "اطار العمل" سيكون لاغيا، وكأنه لم يكن .

باخلاص

التوقيع : محمد انور السادات

— — —

4 ـ من كارتر الى بيغن

22 ايلول (سبتمبر) 1978

عزيزى السيد الرئيس،

لقد تلقيت رسالتكم، المؤرخة 17/ايلول (سبتمبر) 1978، التي تشرح كيف تبغون عرض

موضوع مستقبل المستوطنات الاسرائيلية في سيناء على الكنيست لاتخاذ قرار في شأنه .

طيه نسخة من رسالة الرئيس السادات حول هذا الموضوع .

باخــــــلاص

التوقيع : جيمي كــارتـــــر

- - -

(القــــــدس)

5 ـــ من السادات الى كارتـــر

17 ايلول (سبتمبر) 1978

عزيزي السيد الرئيس،

أكتب اليكم لاعيد تأكيد موقف جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بالقدس :

1ـ ان القدس العربية هي جزء لا يتجزأ من الضفة الغربية ، ويجب اعادة الحقوق العربية التاريخية والشرعية على المدينة واحترامها .

2ـ ان القدس العربية يجب أن تكون تحت السيادة العربية .

3ـ ان لسكان القدس العربية الفلسطينية الحق في ممارسة حقوقهم الوطنية المشروعة بصفة كونهم جزءاً من الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية :

4ـ يجب تطبيق قرارات مجلس الامن الوثيقة الصلة ، ولا سيما القرارين 242و267 ، فيما يتعلق بالقدس، وان كل التدابير التي اتخذتها اسرائيل لتبديل وضع المدينة هي لاغية وكأنها لم تكن ، ويجب أن تزال :

5ـ يجب أن يكون لجميع الشعوب حرية الوصول الى المدينة ، والتمتع بحرية ممارســــة شعائرهم ، والحق في الزيارة وفي المجيء الى الاماكن المقدسة ، من دون أي تفرقة أو تمييز .

6ـ ان الاماكن المقدسة لكل ديانة يمكن أن توضع تحت ادارة ممثليها وسلطتهم .

7ـ ان الوظائف الاساسية في المدينة يجب الا تقسم ويمكن مجلسا بلديا مشتركا مؤلفــــا من عدد متساو من الاعضاء العرب والاسرائيليين ان يشرف على تنفيذ هذه المهمات ، وبهــذه الطريقة ، فان المدينة لن تكون مقسمــة .

باخـــــــلاص

التوقيع : محمد أنور السادات

6 _ من بيغن الى كارتر

17 ايلول (سبتمبر) 1978

سيدى الرئيس،

لي الشرف أن أبلغكم ، سيدى الرئيس، انه في 28 حزيران (يونيو) 1967 أعلن البرلمان الاسرائيلي (الكنيست) موافقته على قانون ينص على الآتي : " ان الحكومة مخولة بمرسوم ان تطبق القانون والتشريع والترتيبات الادارية للدولة على أى جزء من "اريتز _ اسرائيـــل" (أرض اسرائيل _ فلسطين) كما ورد في المرسوم .

وعلى أساس هذا القانون ، أصدرت الحكومة الاسرائيلية مرسوما ، في تموز (يوليو) 1967 ، ينص على أن القدس هي مدينة واحدة غير قابلة للتقسيم ، وهي عاصمة دولة اسرائيل .

باخـــــلاص

التوقيع : مناحم بيغـــن

- - -

7 _ من كارتر الى السادات

22 ايلول (سبتمبر) 1978

عزيزى السيـد الرئيس،

لقد تلقيت رسالتكم المؤرخة 17 ايلول (سبتمبر) 1978، والتي تعرضون فيها الموقف المصرى من القدس، وأنا سأنقل نسخة عن الرسالة الى رئيس الوزراء ، بيغن ، للاطلاع .

ان موقف الولايات المتحدة من القدس يبقى كما أعلنه السفير غولدبرغ أمام الجمعية العامة للامم المتحدة في 14 تموز (يوليو) 1967، وما تبعه من تصريح للسفير يوست امام مجلس الامـن الدولي في تاريخ 1 تموز (يوليو) 1969 .

باخـــــلاص

التوقيع : جيمي كـارتـــــر

(تطبيق التسوية الشاملة)

8 - من السادات الى كارتر

17 ايلول (سبتمبر) 1978

عزيزي السيد الرئيس،

في صدد "اطار العمل للسلام في الشرق الاوسط" ، أكتب اليكم هذه الرسالة لابلغكم موقف جمهورية مصر العربية في ما يتعلق بتطبيق الحل الشامل .

للتأكد من تطبيق البنود المتعلقة بالضفة الغربية وغزة ، ومن أجل صون الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ، ستكون مصر على استعداد للاضطلاع العربي المنبثق من هذه البنود بعد مشاورات مع الاردن وممثلي الشعب الفلسطيني .

باخلاص

التوقيع : محمد انور السادات

- - -

(تحديد معنى بعض العبارات)

9 - من كارتر الى بيغن

22 ايلول (سبتمبر) 1978

عزيزي السيد رئيس الوزراء،

ها أنذا أذكر أنك ابلغتني ما يأتي :

أ - في كل مقطع من وثيقة اطار العمل المتفق عليها ، ان عبارات "الفلسطينيون" أو "الشعب الفلسطيني" تعني ، وهي مفهومة من قبلكم على أنها عبارات : "الفلسطينيون العرب"

ب - في أي مقطع ترد فيه عبارة "الضفة الغربية" ، تفهم وستفهم ، من قبل الحكومة الاسرائيلية ، على أنها : "اليهودية السامرة" .

باخلاص

التوقيع : جيمي كارتر

- - -

(القواعـــد الجويـــة)

10 ـ من براون الى وايزمن [1]

28 ايلول (سبتمبر) 1978

عزيـزي السيد الوزير ،

تفهم الولايات المتحدة ان اسرائيل تعتزم ، فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقيتين المعقودتين في كامب ديفيد ، بناء قاعدتين جويتين عسكريتين في مواقع ملائمة في النقب لتكون بديلا للقاعدتين الجويتين في عيتام وعتسيون اللتين ستخليهما اسرائيل ، كما تفهم ايضا الطابع الملح والاولويـة الخاصة التي توليها اسرائيل لاعداد القاعدتين الجديدتين في ضوء قناعتها بأنها لا تستطيـع التخلي باطمئنان عن القاعدتين الجويتين في سيناء قبل أن تصبح القاعدتان الجديدتان معدتين للاستخـــدام .

واقترح ان تتشاور حكومتـانـا بشأن حجم هاتين القاعدتين وتكاليفهما ، بالاضافة الـى اشكال أخرى من المساعدة المرتبطة بهذا الامر والتي من شأن الولايات المتحدة ان تقدمهـا على نحو ملائـم ، وذلك في ضوء المشكلات الخاصة التي قد تبرز في اثناء تنفيذ مثل هذا المشروع على أساس ملـح ، ان الرئيس علـى استعداد للسعي مـن أجل الحصول على موافقة الكونغرس اللازمـة لمثـل هذه المساعـدة ، بحسب ما يقره الجانب الامريكـي نتيجـة المشـاورات المقترحــة .

التوقيـــع : هارولد براون

— — —

(1) وزعت هذه الرسالة فيما بعد ، انظـر : Departement of State, The Camp David Summit September (Washington : 1978)

—.— المادة الرابعة —.—

1) — بغية توفير الحد الاقصى للامن لكلي الطرفين وذلك على أساس التبادل تقام ترتيبات أمن متفق عليها بما في ذلك مناطق محدودة التسليح في الاراضي المصرية والاسرائيلية وقوات أمم متحدة ومراقبين من الامم المتحدة وهذه الترتيبات موضحة تفصيلا من حيث الطبيعة والتوقيت في الملحق الاول وكذلك اية ترتيبات أمن أخرى قد يتفق عليها الطرفان .

2) — يتفق الطرفان على تمركز افراد الامم المتحدة في المناطق الموضحة بالملحق الاول ويتفق الطرفان على الا يطلبا سحب هؤلاء الافراد وعلى أن سحب هؤلاء الافراد لن يتم الا بموافقة مجلس الامن التابع للامم المتحدة بما في ذلك التصويت الايجابي للاعضاء الخمسة الدائمين بالمجلس وذلك ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك .

3) — تنشأ لجنة مشتركة لتسهيل تنفيذ هذه المعاهدة وفقا لما هو منصوص عليه في الملحق الاول .

4) — يتم بناء على طلب أحد الطرفين اعادة النظر في ترتيبات الامن المنصوص عليها في الفقرتين 1، 2 من هذه المادة وتعديلها باتفاق الطرفين .

_._ المادة الخامسة _._

1) _ تتمتع السفن الاسرائيلية و الشحنات المتجهة من اسرئيل و اليها بحق المرور الحر في قناة السويس و مداخلها في كل من خليج السويس و البحر الابيض المتوسط وفقا لاحكام اتفاقية القسطنطينية لعام ١٨٨٨ المنطبقة على جميع الدول . كما يعامل رعايا اسرائيل و سفنها و شحناتها و كذلك الاشخاص و السفن و الشحنات المتجهة من اسرائيل و اليها معاملة لا تتسم بالتمييز في كافة الشؤون المتعلقة باستخدام القناة .

2) _ يعتبر الطرفان ان مضيق تيران و خليج العقبة من الممرات المائية الدولية المفتوحة لكافة الدول دون عائق أو ايقاف لحرية الملاحة أو العبور الجوى ، كما يحترم الطرفان حق كل منهما في الملاحة و العبور الجوى من والي اراضيه عبر مضيق تيران و خليج العقبة .

_._ المادة السادسة _._

1) _ لا تمس هذه المعاهدة و لا يجوز تفسيرها على أي نحو يمس بحقوق و التزامات الطرفين وفقا لميثاق الامم المتحدة .

2) _ يتعهد الطرفان بأن ينفذا بحسن نية التزاماتهما الناشئة عن هذه المعاهدة بصرف النظر عن أى فعل أو امتناع عن فعل من جانب طرف آخر و بشكل مستقل عن أية وثيقة خارج هذه المعاهدة .

3) _ كما يتعهدان بأن يتخذا كافة التدابير اللازمة لكي تنطبق في علاقاتهما أحكام الاتفاقيات المتعددة الاطراف التي يكونان من اطرافها بما في ذلك تقديم الاخطار المناسب للامين العام للامم المتحدة وجهات الايداع الاخرى لمثل هذه الاتفاقيات .

4) _ يتعهد الطرفان بعدم الدخول في أى التزام يتعارض مع هذه المعاهدة .

5) _ مع مراعاة المادة 103 من ميثاق الامم المتحدة يقر الطرفان بأنه في حالة وجود تناقض بين التزامات الاطراف بموجب هذه المعاهدة وأى من التزاماتهما الاخرى فان الالتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة تكون ملزمة ونافذة .

_._ المادة السابعة _._

1) _ تحل الخلافات بشأن تطبيق أو تفسير هذه المعاهدة عن طريق المفاوضة .

2) _ اذا لم يتيسر حل هذه الخلافات عن طريق المفاوضة فتحل بالتوفيق او تحال الى التحكيم .

_._ المادة الثامنة _._

1) _ يتفق الطرفان على انشاء لجنة مطالبات للتسوية المتبادلة لكافة المطالبات المالية .

— • — المادة التاسعة — • —

1) — تصبح هذه المعاهدة نافذة المفعول عند تبادل وثائق التصديق عليها •

2) — تحل هذه المعاهدة محل الاتفاق المعقود بين مصر واسرائيل في سبتمبر ١٩٧٥ •

3) — تعد كافة البروتوكولات والملاحق والخرائط الملحقة بهذه المعاهدة جزءاً لا يتجزأ منها •

4) — يتم اخطار الامين العام للامم المتحدة بهذه المعاهدة لتسجيلها وفقا لاحكام المادة 102 من ميثاق الامم المتحدة ؛

ثانيا -.- ملاحق المعاهدة -.-

- ملحق (1) البروتوكول الخاص بالانسحاب الاسرائيلي وترتيبات الامن (1) .

-.- المادة الاولى -.-

أسس الانسحاب :

1) - تقوم اسرائيل باتمام سحب كافة قواتها المسلحة والمدنيين من سيناء في موعد لا يتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة .

2) - لتوفير الامن لكلي الطرفين سيصاحب تنفيذ الانسحاب على مراحل الاجراءات العسكرية وانشاء المناطق الموضحة في هذا الملحق وفي الخريطة رقم (1) والمشار اليها فيما بعد بكلمة " المناطق " .

3) - يتم الانسحاب من سيناء على مرحلتين :

أ) - الانسحاب المرحلي حتى شرق خط العريش/ رأس محمد كما هو مبين على الخريطة رقم (2) وذلك خلال تسعة أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة .

ب) - الانسحاب النهائي من سيناء الى ما وراء الحدود الدولية في مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة .

4) - تشكل لجنة مشتركة فور تبادل وثائق التصديق على المعاهدة من أجل الاشراف على وتنسيق التحركات والتوقيتات اثناء الانسحاب ، وأحكام الخطط والجداول الزمنية وفقا للضرورة في حدود القواعد المقررة في الفقرة (3) أعلاه

و التفاصيل المتعلقة باللجنة المشتركة الموضحة في المادة 4 من المرفق لهذا الملحق .
و سوف تحل اللجنة المشتركة عقب اتمام الانسحاب الاسرائيلي النهائي من سيناء .

ـ.ـ المادة الثانية ـ.ـ

تحديد الخطوط النهائية و المناطق

1) ـ بغية توفير الحد الاقصى لامن كلي الطرفين بعد الانسحاب النهائي فان الخطوط و المناطق الموضحة على الخريطة رقم (1) يتم انشاؤها و تنظيمها على الوجه التالي :
أ) ـ المنطقة "أ" :

(1) ـ المنطقة " أ " يحدها من الشرق الخط "أ" (الخط الاحمر) و من الغرب قناة السويس و الساحل الشرقي لخليج السويس كما هو موضح على الخريطة رقم (1)

(2) ـ تتواجد في هذه المنطقة قوات عسكرية مصرية من فرقة مشاة ميكانيكية واحدة و منشأتها العسكرية و كذا تحصينات ميدانية .

(3) ـ تتكون العناصر الرئيسية لهذه الفرقة من :
(أ) ثلاثة ألوية مشاة ميكانيكية
(ب) لواء مدرع واحد
(جـ) سبع كتائب مدفعية ميدانية تتضمن حتى 126 قطعة مدفعية
(د) سبع كتائب مدفعية مضادة للطائرات تتضمن صواريخ فردية أرض/ جو و حتى 126 مدفع مضاد للطائرات عيار 37 مم. فأكثر .

(هـ) حتى 230 دبابة ،
(و) حتى 480 مركبة أفراد مدرعة من كافة الانواع،
(ز) اجمالي حتى 22 ألف فرد .

ب) - المنطقة "ب" :

(1) المنطقة "ب" يحدها من الشرق الخط "ب" (الخط الاخضر) ومن الغرب الخط "أ" (الخط الاحمر) كما هو موضح على الخريطة رقم (1) .

(2) توفر الامن في المنطقة "ب" وحدات حدود مصرية من أربع كتائب مجهزة بأسلحة خفيفة و بمركبات عجل تعاون الشرطة المدنية في المحافظة على النظام في المنطقة .
و تتكون العناصر الرئيسية لكتائب الحدود الاربع من أجمالي حتى 4000 فرد .

(3) يمكن اقامة نقاط انذار ساحلية ارضية قصيرة المدى ذات قوة منخفضة لوحدات الحدود على ساحل هذه المنطقة .

(4) تنشأ في المنطقة "ب" تحصينات ميدانية و منشآت عسكرية لكتائب الحدود الاربع .

جـ — المنطقة " جـ " :

(1) — المنطقة " جـ " يحدها من الغرب الخط " ب" (الخط الاخضر) و من الشرق الحدود الدولية و خليج العقبة كما هو موضح على الخريطة رقم (1) .

(2) — تتمركز في المنطقة "جـ" قوات الامم المتحدة و الشرطة المدنية المصرية فقط .

(3) — تتولى الشرطة المدنية المصرية المسلحة بأسلحة خفيفة أداء المهام العادية للشرطة داخل هذه المنطقة .

(4) — تتوزع قوات الامم المتحدة داخل المنطقة " جـ " و تؤدى وظائفها المحددة في المادة السادسة من هذا الملحق .

(5) — تتمركز قوات الامم المتحدة أساسا في معسكرات تقع داخل مناطق التمركز التالية و الموضحة على الخريطة رقم (1) ، على ان تحدد مواقعها بعد التشاور مع مصر

(أ) في ذلك الجزء من المنطقة في سيناء التي تقع في نطاق 20 كم تقريبا من البحر المتوسط و تتاخم الحدود الدولية .

(ب) في منطقة شرم الشيخ .

د - المنطقة " د " :

(1) - المنطقة " د " يحدها من الشرق الخط " د " (الخط الازرق) و من الغرب الحدود الدولية كما هو موضح على الخريطة رقم (1) .

(2) - تتواجد في هذه المنطقة قوة اسرائيلية محدودة من أربع كتائب مشاة و منشآتها العسكرية و تحصينات ميدانية و مراقبي الامم المتحدة .

(3) - لا تتضمن القوة الاسرائيلية في المنطقة " د " دبابات أو مدفعية أو صواريخ فيما عدا صواريخ فردية أرض/جو .

(4) - تتضمن العناصر الرئيسية لكتائب المشاة الاسرائيلية الاربع حتى 180 مركبة أفراد مدرعة من كافة الانواع و اجمالي حتى 4 000 فرد .

2) - يسمح باجتياز الحدود الدولية من خلال نقاط المراجعة فقط و المحددة من قبل كل طرف و تحت سيطرته و يكون هذا الاجتياز وفقا للقوانين و النظم المعمول بها في كل دولة .

3) - تتواجد بهذه المناطق تلك التحصينات الميدانية و المنشآت العسكرية و القوات و الاسلحة المسموح بها و المحددة في هذا الملحق .

المادة الثالثة

نظام الطيران العسكرى .

1) - تكون طلعات طائرات القتال و طلعات الاستطلاع لمصر و اسرائيل فوق المنطقتين "أ" و "د" كل في منطقته .

2) - تتمركز الطائرات غير المسلحة وغير المقاتلة لمصر و اسرائيل في المنطقتين "أ" و "د" فقط ، كل في منطقته .

3) - تقلع و تهبط طائرات النقل غير المسلحة المصرية فقط في المنطقة "ب" و يمكن الاحتفاظ في المنطقة "ب" بعدد 8 طائرات منها .
يمكن تجهيز وحدات الحدود المصرية بطائرات هليوكوبتر غير مسلحة لاداء وظائفها في المنطقة "ب" .

4) - يمكن تجهيز الشرطة المدنية المصرية بطائرات هليوكوبتر غير مسلحة لاداء وظائف الشرطة العادية في المنطقة "ج" .

5) - يمكن انشاء مطارات مدنية فقط في هذه المناطق .

6) - دون المساس بأحكام هذه المعاهدة ، يقتصر النشاط الجوى العسكرى في المناطق المختلفة وفي المجال الجوى الواقع فوق مياهها الاقليمية على ما هو مقرر على وجه التحديد في هذا الملحق .

- . - المادة الرابعة - . -

النظام البحري العسكري

1) - يمكن للقطع البحرية التابعة لمصر و اسرائيل التمركز و العمل على سواحل المنطقتين " أ" و " د" كل في منطقته .

2) - يمكن لزوارق حرس السواحل المصرية خفيفة التسليح ان تتمركز و تعمل في المياه الاقليمية للمنطقة " ب" لمعاونة وحدات الحدود في أداء وظائفها في هذه المنطقة .

3) - تؤدى الشرطة المدنية المصرية و المجهزة بزوارق خفيفة مسلحة تسليحا خفيفا وظائف الشرطة العادية داخل المياه الاقليمية للمنطقة " جـ" .

4) - ليس في هذا الملحق ما يعتبر انتقاصا من حق المرور البرى للقطع البحرية لكلي الطرفين .

5) - يمكن ان تقام في المناطق المختلفة موانئ و منشآت بحرية مدنية فقط .

6) - دون المساس بأحكام هذه المعاهدة يقتصر النشاط البحرى العسكرى في المناطق المختلفة و في مياهها الاقليمية على ما هو مقرر على وجه التحديد في هذا الملحق .

-.- المادة الخامسة -.-

نظام الانذار المبكر .

يمكن لكل من مصر و اسرائيل انشاء و تشغيل نظم انذار مبكر في المنطقتين " أ " ، " د " فقط ، كل في منطقته .

-.- المادة السادسة -.-

عمليات الامم المتحدة .

1) - يطلب الطرفان من الامم المتحدة ان توفر قوات و مراقبين للاشراف على تنفيذ هذا الملحق و بذل كل جهودها لمنع أي خرق لاحكامه .

2) - يتفق الطرفان ، كل فيما يخصه ، على طلب الترتيبات التالية فيما يتعلق بقوات و مراقبي الامم المتحدة .

أ) - تشغيل نقاط مراجعة و دوريات استطلاع و نقاط مراقبة على امتداد الحدود الدولية وعلى الخط " ب " و داخل المنطقة " ج " .

ب) - التحقق الدوري من تنفيذ أحكام هذا الملحق مرتين في الشهر على الاقل ، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك .

ج) - اجراء تحقق اضافي خلال 48 ساعة بعد تلقي طلب بذلك من أي من الطرفين .

د) - ضمان حرية الملاحة في مضيق تيران وفقا للمادة الخامسة من معاهدة السلام .

3) _ تنفذ الترتيبات المقررة أعلاه لكل منطقة بواسطة قوات الامم المتحدة في المناطق "أ" ، " ب" ، " ج" وبواسطة مراقبي الامم المتحدة في المنطقة " د " .

4) _ يرافق اطقم التحقق للامم المتحدة ضباط اتصال من طرف المختص .

5) _ تخطر قوات الامم المتحدة و مراقبوها كلي الطرفين بالنتائج التي يتوصلون اليها .

6) _ تتمتع قوات الامم المتحدة و مراقبوها الذين يعملون في مختلف المناطق بحرية الحركة و التسهيلات الاخرى الضرورية لاداء واجباتهم .

7) _ لا تتمتع قوات الامم المتحدة و مراقبوها بأية صلاحيات للسماح باجتياز الحدود الدولية .

8) _ يتفق الطرفان على الدول التي تشكل منها قوات و مراقبو الامم المتحدة و سيتم ذلك من الدول غير ذات العضوية الدائمة بمجلس الامن التابع للامم المتحدة .

9) _ يتفق الطرفان على أن تقوم الامم المتحدة بوضع ترتيبات القيادة التي تضمن أفضل تنفيذ فعال لمسؤولياتها .

—.— المادة السابعة —.—

نظام الاتصال

1) — عقب حل اللجنة المشتركة يتم انشاء نظام اتصال بين الطرفين ، ويهدف هذا النظام الى توفير وسيلة فعالة لتقييم مدى التقدم في تنفيذ الالتزامات وفقا لهذا الملحق وحل اية مشكلة قد تطرأ أثناء التنفيذ كما تقوم باحالة المسائل التي لم يبت فيها الى السلطات العسكرية الاعلى للبلدين كل فيما يخصه للنظر فيها . كما يهدف أيضا الى منع أية مواقف قد تنشأ نتيجة أخطاء او سوء فهم من قبل أي من الطرفين .

2) — يقام مكتب اتصال مصرى في مدينة العريش ومكتب اتصال اسرائيلي في مدينة بئر سبع ويرئس كل مكتب ضابط من البلد المعني يعاونه عدد من الضباط .

3) — يقام اتصال تليفوني مباشر بين المكتبين وكذا خطوط تليفونية مباشرة بين قيادة الامم المتحدة وكلي المكتبين .

—.— المادة الثامنة —.—

احترام النصب التذكارية للحرب

يلتزم كل طرف بالمحافظة على النصب المقامة في ذكرى جنود الطرف الاخر بحالة جيدة ، وهي النصب المقامة بواسطة اسرائيل في سيناء والنصب التي ستقام بواسطة مصر في اسرائيل كما سيسمح كل طرف الوصول الى هذه النصب .

المادة التاسعة

الترتيبات المؤقتة .

ينظم المرفق لهذا الملحق و الخريطتان رقم (2) و (3) انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية و المدنيين الى ما وراء خط الانسحاب المرحلي ، وكذا حركة قوات الطرفين و الامم المتحدة حتى الانسحاب النهائي .

مرفق الملحق (1)

تنظيم الانسحاب من سيناء

المادة الاولى : مبادى الانسحاب :

1) - يتم انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية و المدنيين من سيناء على مرحلتين كما هو مبين في المادة الاولى من الملحق (1) .
و يتضمن هذا المرفق تخطيط و توقيت الانسحاب . و تقوم اللجنة المشتركة باعداد التفاصيل الخاصة بهذه المراحل و تقدمها الى كبير منسقي قوات الامم المتحدة بالشرق الاوسط قبل شهر من ابتداء اى مرحلة من مراحل الانسحاب .

2) - اتفق الطرفان على المبادىء التالية بشأن ترتيب التحركات العسكرية :

أ) - على الرغم مما تقضي به أحكام المادة التاسعة الفقرة الثانية من هذه المعاهدة ، وحتى يتم انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية من الخطين (ى و م) الحاليين

اللذين انشئا بناء على الاتفاقية المصرية / الاسرائيلية الموقعة في سبتمبر 1975 و المشار اليها فيما بعد باتفاقية عام 1975 ، الى خط الانسحاب المرحلي ، فان جميع الترتيبات العسكرية القائمة طبقا لتلك الاتفاقية تبقى سارية المفعول فيما عدا الترتيبات العسكرية المنصوص عليها خلاف ذلك في هذا المرفق .

ب) ـ مع انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية تدخل قوات الامم المتحدة فورا للمناطق المخلاة لاقامة مناطق عازلة مؤقتة كما هو موضح على الخريطتين (2) ، (3) على التوالي بغرض الابقاء على الفصل بين القوات .
و يكون دخول قوات الامم المتحدة سابقا لتحرك أى أفراد آخرين الى داخل هذه المناطق .

جـ) ـ خلال فترة سبعة أيام بعد اخلاء القوات الاسرائيلية المسلحة لاية مساحة واقعة في المنطقة " أ " تنتشر وحدات القوات المسلحة المصرية وفقا لاحكام المادة الثانية من هذا المرفق .

د) ـ خلال فترة سبعة أيام بعد اخلاء القوات الاسرائيلية المسلحة لاية مساحة واقعة في المنطقتين " أ " و " ب " تنتشر وحدات الحدود المصرية وفقا لاحكام المادة الثانية من هذا المرفق ، و تؤدى وظائفها وفقا لاحكام المادة الثانية من الملحق (1) .

هـ) ـ تدخل الشرطة المدنية المصرية الى المساحات المخلاة عقب دخول قوات الامم المتحدة مباشرة لاداء الوظائف العادية للشرطة .

و ـ تنتشر وحدات القوات البحرية المصرية في خليج السويس وفقا لاحكام المادة الثانية من هذا المرفق .

ز ـ وباستثناء تلك التحركات المشار اليها أعلاه فان أعمال الانتشار للقوات المسلحة المصرية والانشطة الموضحة في الملحق (1) تكون سارية المفعول في المناطق المخلاة بعد أن تتم القوات المسلحة الاسرائيلية انسحابها الى ما وراء خط الانسحاب المرحلي .

ـ . ـ المادة الثانية ـ . ـ

المراحل الفرعية للانسحاب الى خط الانسحاب المرحلي :

1) ـ يتم الانسحاب الى خط الانسحاب المرحلي على مراحل فرعية كما هو منصوص عليه في هذه المادة وكما هو موضح على الخريطة 3 وتتم كل مرحلة فرعية خلال العدد المقرر من الاشهر التي يبدأ احتسابها اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة .

أ) ـ المرحلة الفرعية الاولى :

خلال شهرين تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من منطقة العريش بما في ذلك مدينة العريش ومطارها والمشار اليها بالمنطقة (1) على الخريطة رقم (3) .

ب) - المرحلة الفرعية الثانية :

خلال ثلاثة شهور ، تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من المنطقة الواقعة بين الخط " م " المقرر بمقتضى اتفاقية عام 1974 و الخط " أ " و المشار اليها بالمنطقة (2) على الخريطة رقم (3) .

جـ) - المرحلة الفرعية الثالثة :

خلال خمسة شهور ، تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من المنطقة الواقعة شرق و جنوب المنطقة (2) و المشار اليها بالمنطقة (3) على الخريطة رقم (3) .

د) - المرحلة الفرعية الرابعة :

خلال سبعة شهور ، تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من منطقة الطور - رأس الكنيسة و المشار اليها بالمنطقة (4) على الخريطة رقم (3) .

هـ) - المرحلة الفرعية الخامسة :

خلال تسعة أشهر ، تنسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من المناطق المتبقية غرب خط الانسحاب المرحلي بما في ذلك منطقة سانت كاترين و المناطق شرق ممرى الجدى و متلا و المشار اليها بالمنطقة (5) على الخريطة رقم 3) و يكتمل بذلك الانسحاب الاسرائيلي الى ما وراء خط الانسحاب المرحلي .

2) — تنتشر القوات المصرية في المناطق المخلاة من القوات المسلحة الاسرائيلية وفقا لما يلي :

أ) — ينتشر حتى ثلث القوات المسلحة المصرية الموجودة في سيناء وفقا لاتفاقية عام 1975 في الاجزاء من المنطقة " أ " التي تقع داخل المنطقة (1) وذلك وذلك حتى اتمام الانسحاب المرحلي .
وبعد ذلك تنتشر القوات المسلحة المصرية كما هو موضح في المادة الثانية من الملحق (1) في المنطقة " أ " حتى حد المنطقة العازلة المؤقتة .

ب) — يبدأ نشاط القوات البحرية المصرية وفقا للمادة الرابعة من الملحق (1) على امتداد سواحل المناطق (2) و (3) و (4) عقب اتمام المراحل الفرعية الثانية والثالثة والرابعة على التوالي .

ج) — تنتشر كتيبة واحدة من وحدات الحدود المصرية الموضحة في المادة الثانية من الملحق (1) في المنطقة (1) عقب اتمام المرحلة الفرعية الاولى .
كما تنتشر كتيبة ثانية في المنطقة (2) عقب اتمام المرحلة الفرعية الثانية .
وتنتشر كتيبة ثالثة في المنطقة (3) عقب اتمام المرحلة الفرعية الثالثة .
والكتيبتان الثانية والثالثة المذكورتان عاليه يمكن ان تنتشرا في أي من المناطق المخلاة بعد ذلك بجنوب سيناء .

3) — يعاد توزيع قوات الامم المتحدة في المنطقة العازلة -1- المقررة بمقتضى اتفاقية عام 1975 لتمكين انتشار القوات المصرية الموضح في السابق و ذلك عقب اتمام المرحلة الفرعية الاولى .

و فيما عدا ذلك تستمر في أداء مهامها وفقا لاحكام الاتفاقية المشار اليها في الاجزاء المتبقية من المنطقة المذكورة حتى تمام الانسحاب المرحلي ، وفقا لما هو موضح في المادة الاولى من هذا المرفق .

4) — يمكن للقوافل الاسرائيلية استخدام الطرق جنوب و شرق التقاطع الرئيسي للطرق الواقع شرق العريش لاخلاء القوات الاسرائيلية و معداتها حتى اتمام الانسحاب المرحلي و تتحرك القوافل في ضوء النهار بعد تقديم اخطار بذلك بأربع ساعات الى مجموعة الاتصال المصرية و قوات الامم المتحدة ، و تصاحبها قوات الامم المتحدة .

و سيتم ذلك وفقا للتوقيتات المنظمة من قبل اللجنة المشتركة . و يصاحب القوافل ضابط اتصال مصرى لتأمين التحركات دون عائق . و يمكن للجنة المشتركة ان توافق على ترتيبات أخرى بالنسبة للقوافل .

— المادة الثالثة —

قوات الامم المتحدة

1) — يطلب الطرفان توزيع قوات الامم المتحدة وفقا للضرورة لاداء الوظائف الموضحة في هذا المرفق حتى موعد اتمام الانسحاب النهائي ، و لهذا الغرض يوافق

الطرفان على اعادة توزيع قوات الطوارئ التابعة للامم المتحدة .

2) - تشرف قوات الامم المتحدة على تنفيذ هذا المرفق وتبذل ما في وسعها لمنع أية مخالفة لاحكامه .

3) - عندما توزع قوات الامم المتحدة تبعا لاحكام المادتين الاولى و الثانية من هذا المرفق . تباشر مهمة التحقق في المناطق محدودة القوات وفقا للمادة السادسة من الملحق (1) .

و تقيم نقاط مراجعة . و دوريات استطلاع و نقاط مراقبة في المناطق العازلة المؤقتة الموضحة بالمادة الثانية أعلاه .

و الوظائف الاخرى لقوات الامم المتحدة و المتعلقة بالمنطقة العازلة للخط المرحلي موضحة في المادة الخامسة من هذا المرفق .

- . - المادة الرابعة - . -

اللجنة المشتركة و الاتصال

1) - تعمل اللجنة المشتركة المشار اليها في المادة الرابعة من هذه المعاهدة من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة . وحتى تاريخ اتمام الانسحاب الاسرائيلي النهائي من سيناء .

2) - تتكون اللجنة المشتركة من ممثلين عن كل طرف برئاسة ضباط مراتب عالية و تدعو اللجنة المشتركة ممثلين للامم المتحدة لحضور اجتماعاتها عند مناقشة موضوعات تتعلق بالامم المتحدة او اذا طلب أي من الطرفين وجود الامم المتحدة و يتم التوصل الى قرارات اللجنة المشتركة باتفاق كل من مصر و اسرائيل .

3) - تشرف اللجنة المتشركة على تنفيذ الترتيبات الموضحة في الملحق (1) وفي هذا المرفق . و لهذا الغرض و بالاتفاق بين الطرفين تقوم بما يلي :

أ) - تنسق التحركات العسكرية الموضحة في هذا المرفق و تشرف على تنفيذها .

ب) - تتناول بالبحث و تسعى الى حل اية مشكلة تنشأ عن تنفيذ الملحق (1) و هذا المرفق و تناقش أية مخالفات تبلغ اليها بواسطة قوات الامم المتحدة و مراقبيها .
و تحيل الى حكومتي مصر و اسرائيل اية مشاكل لم يتم حلها .

جـ) - تساعد قوات الامم المتحدة و مراقبيها في تنفيذ مهامهم . و تبحث الجداول الزمنية الخاصة بالتحقيقات الدورية عندما يطلب منها الطرفان ذلك ، كما هو وارد في الملحق رقم (1) وفي هذا المرفق .

د) - تنظم وضع العلامات على الحدود الدولية و جميع الخطوط و المناطق المشار اليها في الملحق (1) و هذا المرفق .

هـ) - تشرف على تسليم المنشآت الرئيسية في سيناء من اسرائيل الى مصر .

و) - توافق على الترتيبات اللازمة للعثور على الجثث المفقودة لجنود مصر و اسرائيل و اعادتها .

ز) - تنظم اقامة و تشغيل نقاط المراجعة للمداخل على امتداد خط العريش رأس محمد . وفقا لاحكام المادة الرابعة من الملحق (3) .

ح) - توالي اعمالها عن طريق استخدام اطقم اتصال مشتركة من ممثل واحد عن كل من مصر و اسرائيل من مجموعة اتصال دائمة و سوف تمارس انشطتها وفقا لتوجيه اللجنة المشتركة .

ط) - توفر الاتصال و التنسيق مع قيادة الامم المتحدة التي تنفذ أحكام المعاهدة وعن طريق اطقم الاتصال المشتركة تحافظ على التنسيق و التعاون المحلي مع قوات الامم المتحدة المتمركزة في مناطق معينة أو مراقبي الامم المتحدة الذين يرصدون مناطق معينة لتوفير أية مساعدة مطلوبة .

ي) - تناقش أي مسائل أخرى قد يتفق الطرفان على طرحها على اللجنة .

4) - تعقد اجتماعات اللجنة المشتركة مرة واحدة كل شهر على الاقل وفي حالة طلب أحد الطرفين أو قيادة قوات الامم المتحدة عقد اجتماع خاص . فيتم عقد هذا الاجتماع خلال 24 ساعة .

5) - تجتمع اللجنة المشتركة في المنطقة العازلة حتى أتمام الانسحاب المرحلي . ثم تجتمع في مدينتي العريش وبئر سبع بعد ذلك بالتبادل . على ان يعقد أول اجتماع لهما ليس متأخرا عن أسبوعين بعد بدء سريان مفعول المعاهدة .

- المادة الخامسة -

تعريف المنطقة العازلة المؤقتة وأنشطتها

1) - تنشأ منطقة عازلة مؤقتة بغرض قيام قوات الامم المتحدة بالفصل بين القوات المصرية والاسرائيلية . وذلك غرب خط الانسحاب المرحلي ومتاخمة له كما هو مبين في الخريطة رقم (2) . وذلك بعد تنفيذ الانسحاب الاسرائيلي وتوزيع القوات خلف خط الانسحاب المرحلي .
وتتولى الشرطة المدنية المصرية المجهزة بأسلحة خفيفة القيام بمهام الشرطة العادية في هذه المنطقة .

2) _ تقـوم قـوة الامم المتحـدة بتشغيـل نقـاط مراجعـة و داوريـات استطـلاع ، و نقـاط مراقبـة داخـل المنطقـة العازلـة المؤقتـة بغيـة التأكـد مـن الالـتزام بأحكـام هـذه المـادة .

3) _ وطبقـا للترتيبـات الـتي اتفـق عليهـا الطرفـان و الـتي سيتم تنسيقهـا فـي اللجنـة المشتركـة ، يتولـى أفـراد اسرائيليـون ادارة منشـآت حربيـة فنيـة فـي أربعـة مواقـع محـددة و موضحـة علـى الخريطـة رقـم (2) و مشـار اليهـا بـ (ف 1)
(احداثـي المركـزعلـى الخريطـة 57163940) و (ف 2)
(أحداثـي المركـزعلـى الخريطـة 59351541) و (ف 3)
(أحداثـي المركـزعلـى الخريطـة 59331527) و (ف 4)
(أحداثـي المركـزعلـى الخريطـة 61130979) و ذلـك طبقـا للمبـادئ التاليـة :

أ) _ يتولـى العمـل بالمنشـآت الفنيـة أفـراد فنيـون و اداريون مسلحـون بالاسلحـة الصغـيرة اللازمـة لحمايتهـم (مسدسـات بنـادق ، مدافـع ، رشاشـة خفيفـة و متوسطـة قنابـل يدويـة و ذخـيرة) آلاتـي :

ف 1 / ما لا يزيـد علـى 150 فـرد
ف 2،3 / ما لا يزيـد علـى 350 فـرد
ف 4 / ما لا يزيـد علـى 200 فـرد

ب) ـ لا يحصل الافراد الاسرائيليون أسلحة خارج المواقع باستثناء الضباط الذين يجوز لهم حمل الاسلحة الشخصية .

جـ) ـ سيدخل طرف ثالث يتفق عليه بين مصر واسرائيل لاجراء تفتيشات داخل محيط المنشآت الفنية في المنطقة العازلة ، و يقوم الطرف الثالث بالتفتيش مرة كل شهر على الاقل و بطريقة فجائية و يتحقق المفتشون من طبيعة عمل و تشغيل المنشآت و من الاسلحة و الافراد داخلها ، و يقوم الطرف الثالث بابلاغ الطرفين فورا عن أي تحول لاى منشأة عن دورها في أعمال المسح البصري و الالكتروني و المواصلات ؛

د) ـ يجوز القيام بامداد المنشآت و زيارتها لاغراض فنية و ادارية و استبدال الافراد و الاجهزة المقامة في المواقع دون تعطيل و ذلك من خلال نقاط مراجعة الامم المتحدة حتى مداخل المنشآت الفنية بعد المراجعة و الموافقة بواسطة قوة الامم المتحدة فحسب .

هـ) ـ يسمح لاسرائيل ان تدخل في منشآتها الفنية المواد اللازمة للاداء الصحيح للمنشآت و الافراد .

و) ـ يسمح لاسرائيل بما يلي و طبقا لما تحدده اللجنة المشتركة :

(1) — الابقاء داخل منشآتها على معدات مكافحة الحريق والصيانة العامة وكذلك العربات الادارية ذات العجل، والمعدات الهندسية المتحركة اللازمة لصيانة المواقع وجميع العربات تكون غير مسلحة .

(2) — صيانة الطرق وخطوط المياه وكابلات المواصلات التي تخدم هذه المواقع سواء بداخلها أو داخل المنطقة العازلة وفي كل من مواقع المنشآت الثلاثة :
(ف 1 ، ف 2 / ف 3 ، ف 4) ويجوز ان تتم هذه الصيانة بما لا يتجاوز عربتين ذات العجل وغير مسلحتين وبما لا يتجاوز اثنى عشر فردا غير مسلحين ومعهم المعدات الضرورية فقط بما في ذلك المعدات الهندسية الثقيلة اذا ما دعت الحاجة لها .
ويجوز اتمام عمليات الصيانة هذه ثلاث مرات اسبوعيا باستثناء المشاكل الخاصة وبعد اعطاء الامم المتحدة اخطارا مسبقا بأربع ساعات ويرافق الطاقم قوات من الامم المتحدة .

ز) — يتم التنقل من المنشآت الفنية واليها خلال ساعات النهار فقط ويكون الدخول اليها والخروج منها على الوجه التالي :

(1) ف 1 / عن طريق نقطة تفتيش الامم المتحدة ومن خلال الطريق الموصل بين أبو عجيلة ومفترق طريقي ابو عجيلة وجبل لبني (كيلومتر 161) كما هو موضح على الخريطة رقم 2 .

(2) ف 2، ف 3/ عن طريق نقطة تفتيش الامم المتحدة ومن خلال الطريق المنشأ عبر المنطقة العازلة الى جبل كاترين (الخريطة رقم 2) .

(3) - ف 2 ، ف 3 ، ف 4 / من خلال طائرات الهليكوبتر على أن تستخدم ممرا جويا وفي الاوقات وطبقا لنظام طلعات توافق عليها اللجنة المشتركة .
وتقوم قوة من الامم المتحدة بتفتيش طائرات الهليكوبتر في مواقع الهبوط وخارج نطاق المنشآت .

ح - تخطر اسرائيل قوة الامم المتحدة قبل ساعة على الاقل من قيامها بأي تحرك تعتزم القيام به من المنشآت واليها .

ط - يحق لاسرائيل اخلاء المرضى والجرحى واستدعاء الخبراء الطبيين والاطقم الطبية في أي وقت بعد اعطاء بلاغ فوري الى قوة الامم المتحدة .

4) ـ تتناول اللجنة المشتركة بحث تفاصيل المبادئ المشار اليها اعلاه و كل الامور الاخرى الواردة في هذه المادة التي تتطلب التنسيق بين الطرفين .

5) ـ يتم سحب هذه المنشآت الفنية عند انسحاب القوات الاسرائيلية من خط الانسحاب المرحلي أو في وقت يتم الاتفاق عليه بين الطرفين .

ـ.ـ المادة السادسة ـ.ـ

أسلوب التصرف في المنشآت و الموانع العسكرية

يحدد الطرفان أسلوب التصرف في المنشآت و الموانع العسكرية طبقا للاسس الاتية :

1) ـ تقوم اللجنة المشتركة خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة اسابيع قبل انسحاب اسرائيل من أية منطقة بالاعداد لقيام اطقم الاتصال و الاطقم الفنية المصرية و الاسرائيلية بعمل تفتيش مشترك على جميع المنشآت المناسبة للاتفاق على حالة المنشآت و المواد التي ستسلم الى الجانب المصرى و لترتيب عملية التسلم .
و ستعلن اسرائيل في ذلك الوقت عن خططها فيما يتعلق بكيفية التصرف في هذه المنشآت و المواد التي بداخلها .

2) - تتعهد اسرائيل ان تنقل لمصر كل ما يتفق عليه من المرافق الاساسية و المنافع العامة و المنشآت بحالة سليمة بما في ذلك المطارات و الطرق ومحطات الضخ و الموانئ . و تقدم اسرائيل لمصر المعلومات اللازمة لصيانة و تشغيل هذه المنشآت و تسمح للاطقم الفنية المصرية بمراقبة تشغيل هذه المنشآت و التعرف على طريقة عملها لمدة تصل الى اسبوعين قبل التسلم .

3) - عندما تخلي اسرائيل نقاط المياه العسكرية بالقرب من العريش و الطور تباشر الاطقم الفنية المصرية ادارة هذه المنشآت و المعدات المعاونة لها طبقا لعملية استلام منظمة و سابقة الاعداد بواسطة اللجنة المشتركة .
و تتعهد مصر بأن تستمر في توفير الكميات العادية من المياه المتوفرة حاليا عند مختلف نقاط المياه لحين انسحاب اسرائيل الى ما وراء الحدود الدولية ، الا اذا تم الاتفاق على خلاف ذلك في اللجنة المشتركة .

4) - تتعهد اسرائيل بازالة او تدمير جميع العوائق العسكرية بما في ذلك الموانع و حقول الالغام في المناطق التي تجلو عنها و من المياه المجاورة لها تبعا للاسلوب التالي :

أ) - تزال أولا الموانع العسكرية من المناطق القريبة من السكان و الطرق و المنشآت الرئيسية و المنافع العامة .

ب) - بالنسبة للموانع وحقول الالغام التي لا يمكن ازالتها او تدميرها قبل الانسحاب الاسرائيلي ، تقوم اسرائيل بتقديم خرائط مفصلة الى مصر و الامم المتحدة عن طريق اللجنة المشتركة وفي موعد لا يتجاوز 15 يوما قبل دخول قوات الامم المتحدة الى هذه المناطق .

جـ) - يقوم المهندسون العسكريون المصريون بالدخول الى هذه المناطق بعد دخول قوات الامم المتحدة لاجراء عمليات ازالة هذه الموانع طبقا لخطة تقوم مصر بتقديمها قبل التنفيذ .

المادة السابعة

النشاط الاستطلاعي

1 - يتم النشاط الجوى الاستطلاعي خلال الانسحاب على الوجه التالي :

أ - يطلب كلا الطرفين من الولايات المتحدة الاستمرار في طلعات الاستطلاع الجوى وفقا للاتفاقات السابقة حتى اتمام الانسحاب الاسرائيلي النهائي .

ب - تغطي الطلعات الجوية المناطق المحدودة القوات للتأكد من حجم القوات والتسليم وللتأكد من أن القوات الاسرائيلية قد انسحبت من المناطق المبينة في المادة 2 من الملحق (1) ، والمادة الثانية من هذا المرفق والخريطتين (2) ورقم (3) ، ومن بقاء القوات خلف خطوطها بعد ذلك ، ويمكن القيام بطلعات تفتيش خاصة بناء على طلب أى من الطرفين أو بناء على طلب من الامم المتحدة .

جـ - تقتصر التبليغات على العناصر العسكرية الرئيسية لتنظيم كل طرف كما هي موضحة في الملحق (1) وفي هذا المرفق .

.../...

2 . يطلب الطرفان من بعثة سينا الميدانية التابعة للولايات المتحدة أن تستمر في عملياتها طبقا للاتفاقات السابقة وحتى اتمام انسحاب اسرائيل من المنطقة الواقعة شرق ممرات الجدى ومثلا ... وبعد ذلك تنتهي مهمة البعثة .

-.- المادة الثامنة -.-

مارسة السيادة المصرية

تستأنف مصر ممارستها لسيادتها الكاملة على الاجزاء التي يتم اخلاؤها في سيناء بمجر انسحاب اسرائيل من هذه الاجزاء ، كما هو منصوص عليه في المادة (1) من هذه المعاهدة .

- ملحق (3)

بروتوكول بشأن علاقات الطرفين

-.- المادة الاولى -.-

يتفق الطرفان على اقامة علاقات دبلوماسية وقنصلية وتبادل السفراء عقب الانسحاب المرحلي .

-.- المادة الثانية -.-

العلاقات الاقتصادية والتجارية

1 . يتفق الطرفان على ازالة جميع الحواجز ذات الطابع التمييزى القائمة في وجه العلاقات الاقتصادية العادية . وانهاء المقاطعة الاقتصادية لاى منهما وذلك عقب اتمام الانسحاب المرحلي .

2 - يدخل الطرفان في مفاوضات في أقرب وقت ممكن و في موعد لا يتجاوز ستة شهور بعد اتمام الانسحاب المرحلي وذلك بغية عقد اتفاق تجارة يستهدف انماء العلاقات الاقتصادية ذات النفع المتبادل بينهما .

المادة الثالثة

العلاقات الثقافية

1 - يتفق الطرفان على اقامة علاقات ثقافية عادية بعد اتمام الانسحاب المرحلي .

2 - يتفق الطرفان على أن التبادل الثقافي في كافة الميادين أمر مرغوب فيه و على أن يدخلا في مفاوضات في أقرب وقت ممكن و في موعد لايتجاوز ستة أشهر بعد اتمام الانسحاب المرحلي بغية ثقافي .

المادة الرابعة

حرية التنقل

1 - عقب اتمام الانسحاب المرحلي ، يسمح كل طرف لمواطني وسيارات الطرف الآخر بحرية الانتقال الى أقليمه و التنقل داخله و ذلك طبقا للقواعد العامة التي تطبق على مواطني و سيارات الدول الأخرى . و يمتنع كل طرف عن فرض قيود طابع تمييزى على حرية تنقل الأشخاص والسيارات من أقليمه الى أقليم الطرف الآخر .

.../...

2 - كما يسمح بالدخول دون اعاقة الى الأماكن ذات القيمة الدينية والتاريخية وذلك على أساس تبادلي وغير ذي طابع تمييزي .

المادة الخامسة
التعاون في سبيل التنمية وعلاقات حسن الجوار

-1 - يقر الطرفان ان هناك مصلحة متبادلة في قيام علاقات حسن الجوار ويتفقان على النظر في سبيل تنمية تلك العلاقات.

2 - يتعاون الطرفان في انماء السلام والاستقرار والتنمية في المنطقة ، ويوافق كل منهما على النظر في المقترحات التي قد يرى الطرف الآخر التقدم بها تحقيقا لهذا الغرض.

3 - يعمل الطرفان على تشجيع التفاهم المتبادل والتسامح ويمتنع كل طرف عن الدعاية المعادية تجاه الطرف الآخر.

المادة السادسة
النقل والمواصلات

1 - يقر الطرفان بأن الحقوق والمزايا والالتزامات المنصوص عليها في اتفاقيات الطيران التي يكونان من أطرافها تنطبق على كل منهما ، وبصفة خاصة الواردة في الاتفاقية الدولية للطيران المدني لعام 1944 (اتفاقية شيكاغو) والاتفاق الدولي بشأن خدمات النقل الجوي لعام 1944 .

2) _ عقب اتمام الانسحاب المرحلي ، لا ينطبق اى اعلان لحالة الطوارئ الوطنية الذى يعلنه احد الطرفين وفقا للمادة 89 من اتفاقية شيكاغو في مواجهة الطرف الاخر على أساس تمييزى .

3) _ توافق مصر على ان المطارات الواقعة بالقرب من العريش و رفح و رأس النقب و شرم الشيخ التي سوف تخليها اسرائيل يكون استخدامها للاغراض المدنية فحسب بما في ذلك امكان استخدامها تجاريا بواسطة كافة الدول .

4) _ يدخل الطرفان في مفاوضات في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز 6 شهور بعد اتمام الانسحاب المرحلي و ذلك لغرض ابرام اتفاق طيران مدني .

5) _ يقوم الطرفان باعادة فتح الطرق وخطوط السكك الحديدية بين بلديهما و صيانتها ، كما ينظران في اقامة طرق و سكك حديدية اضافية . كما يتفق الطرفان أيضا على اقامة و صيانة طريق بري بين مصر و اسرائيل و الاردن بالقرب من ايلات مع كفالة حرية و سلامة مرور الاشخاص و السيارات و البضائع بين مصر و الاردن و ذلك على نحو لا يمس بالسيادة على الجزء من الطريق الذى يقع داخل اقليم كل منهما .

6) - عقب اتمام الانسحاب المرحلي تقام بين الطرفين وسائل اتصالات بريدية و تليفونية و تلكس و صور بالراديو و مواصلات سلكية و لا سلكية و خدمات نقل الارسال التليفزيوني عن طريق الكابلات و الراديو و الاقمار الصناعية و ذلك وفقا للاتفاقيات و اللوائح الدولية المنطبقة .

7) - عقب اتمام الانسحاب المرحلي ، يسمح كل طرف بالدخول المسموح به عادة الى موانيه لسفن و بضائع الطرف الاخر ، وكذلك للسفن و البضائع المتجهة الى الطرف الاخر او القادمة منه بنفس الشروط المطبقة بصفة عامة على سفن و بضائع الدول الاخرى ، و سوف ينفذ حكم المادة 5 من معاهدة السلام عقب تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة .

-.- المادة السابعة -.-

التمتع بحقوق الانسان

يوكد الطرفان التزامهما باحترام و مراعاة حقوق الانسان و الحريات الاساسية للجميع ، و سوف يدعمان هذه الحقوق و الحريات وفقا لميثاق الامم المتحدة .

-.- المادة الثامنة -.-

المياه الاقليمية

مع مراعاة أحكام المادة 5 من معاهدة السلام ، يقر كل طرف بحق سفن الطرف الاخر في المرور البرى في مياهه الاقليمية طبقا لقواعد القانون الدولي .

–.– محضر متفق عليه –.–

للمواد الاولى و الرابعة و الخامسة و السادسة و للملحقين الاول و الثالث لمعاهدة السلام

–.– المادة الاولى –.–

ان استئناف مصر الممارسة السيادة الكاملة على سيناء المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة الاولى تتم بالنسبة لكل منطقة بمجرد انسحاب اسرائيل من هذه المنطقة .

–.– المادة الرابعة –.–

من المتفق عليه بين الاطراف ان تتم اعادة النظر المنصوص عليها في المادة 4 فقرة (4) عندما يطلب ذلك أحد الاطراف ، وعلى ان تبدأ في خلال ثلاثة أشهر من طلبها ولكن لا يجرى اى تعديل الا باتفاق كلي الطرفين .

–.– المادة الخامسة –.–

لا يجوز تفسير الجملة الثانية من الفقرة الثانية من المادة الخامسة على أنها تنتقص مما جاء بالجملة الاولى من تلك الفقرة . ولا يفسر ما تقدم على أنه مخالف لما جاء بالجملة الثانية من الفقرة الثانية من المادة الخامسة التي تقضي بما يلي :

" يحترم الطرفان حق كل منهما في الملاحة و العبور الجوى من والي اراضيه عبر مضيق تيران و خليج العقبة " .

--- المادة السادسة (فقرة 2) ---

لا تفسر أحكام المادة السادسة بما يخالف أحكام اطار السلام في الشرق الاوسط المتفق عليه في كامب دافيد . ولا يفسر ما تقدم على أنه مخالف لاحكام المادة السادسة (فقرة 2) من المعاهدة التي تقضي بما يلي :

" يتعهد الطرفان بأن ينفذا بحسن نية التزاماتهما الناشئة عن هذه المعاهدة بصرف النظر عن أي فعل او امتناع عن فعل من جانب طرف آخر وبشكل مستقل عن أي وثيقة خارج هذه المعاهدة " .

--- المادة السادسة (فقرة 5) ---

من المتفق عليه بين الاطراف انه لا توجد اى دعاوى بأن لهذه المعاهدة اولوية على المعاهدات والاتفاقات الاخرى او للمعاهدات والاتفاقات الاخرى اولوية على هذه المعاهدة . ولا يفسر ما تقدم على أنه مخالفة لاحكام المادة السادسة (فقرة 5) من هذه المعاهدة التي تنص على ما يلي :

" مع مراعاة الماة 103 من ميثاق الامم المتحدة يقر الطرفان بأنه في حالة وجود تناقض بين التزامات الاطراف بموجب هذه المعاهدة وأى من التزاماتها الاخرى ، فان الالتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة تكون ملزمة و نافذة " .

-•- الملحـــق الاول -•-

تقضي المادة السادسة (فقرة 8) من الملحق الاول بما يلي :

" يتفق الطرفان على الدول التي تشكل منها قوات و مراقبوا الامم المتحدة ، و يتم ذلك من الدول غير ذات العضوية الدائمة بمجلس الامن التابع للامم المتحدة ".

و قد اتفق الطرفان على ما يلي :

" في حالة عدم الوصول الى اتفاق بين الطرفين فيما يتعلق بأحكام الفقرة الثامنة من المادة السادسة من الملحق الاول ، فانهما يتعهدان بقبول او تأييد ما تقترحه الولايات المتحدة الاميركية بشأن تشكيل قوات الامم المتحدة و المراقبين " .

-•- الملحـــق الثالـــث -•-

تنص معاهدة السلام و الملحق الثالث لها على اقامة علاقات اقتصادية طبيعية بين الاطراف ، ووفقا لهذا فقد اتفق على أن هذه العلاقات سوف تشمل مبيعات تجارية عادية من البترول من مصر الى اسرائيل و ان يكون من حق اسرائيل الكامل التقدم بعطاءات لشراء البترول المصرى الاصل و الذى لاتحتاجه مصر لاستهلاكها المحلي ، و ان تنظر مصر و الشركات التي لها حق استثمار بترولها في العطاءات المقدمة من اسرائيل على نفس الاسس و الشروط المطبقة على مقدمي العطاءات الاخرين لهذا البترول .

ثالثا : الرسائل المتبادلة .

-6-

نصوص الرسائل المتبادلة بشأن المعاهدة

" رسالة متفق عليها بين السادات و بيغين بشأن الحكم الذاتي في الضفة الغربية و غزة و بشأن المفاوضات من أجل تنفيذه " .

26 مارس 1979

عزيزي السيد الرئيس ،

يؤكد هذا الخطاب ان كلا من مصر و اسرائيل قد اتفقتا على ما يلي :

تستذكر حكومتا مصر و اسرائيل انهما قد اتفقتا في كامب دافيد ووقعتا في البيت الابيض يوم 17 سبتمبر 1979 الوثائق المرفقة و المعنونة " اطار السلام في الشرق الاوسط المتفق عليه في كامب دافيد " و " اطار لعقد معاهدة سلام بين مصر و اسرائيل " .

و بغية التوصل الى تسوية سليمة شاملة وفقا للاطارين المشار اليهما آنفا تشرع مصر و اسرائيل في تنفيذ النصوص المتعلقة بالضفة الغربية و قطاع غزة .

و قد اتفقتا على بدء المفاوضات خلال شهر من تبادل وثائق التصديق على معاهدة السلام . ووفقا لـ " اطار السلام في الشرق الاوسط " فان المملكة الاردنية الهاشمية مدعوة للاشتراك في المفاوضات . و لكل من وفدى مصر و الاردن ان يضم فلسطينيين من الضفة الغربية و قطاع غزة او فلسطينيين آخرين باتفاق مشترك . و هدف المفاوضات هو الاتفاق قبل اجراء الانتخابات على الترتيبات الخاصة

باقامة سلطة الحكم الذاتي المنتخبة (المجلس الادارى) وتحديد سلطاتها ومسوولياتها ، والاتفاق على ما يرتبط بذلك من مسائل اخرى ، وفي حالة اذا ما قرر الاردن عدم الاشتراك في المفاوضات فستجرى المفاوضات بين مصر واسرائيل .

وتتفق الحكومتان على ان تتفاوضا بصفة مستمرة وبحسن نية من أجل الانتهاء من هذه المفاوضات في أقرب تاريخ ممكن . كما تتفق الحكومتان على ان الغرض من المفاوضات هو اقامة سلطة الحكم الذاتي في الضفة الغربية وغزة من أجل تحقيق الحكم الذاتي الكامل للسكان .

ولقد حددت مصر واسرائيل لنفسيهما هدفا للانتهاء من المفاوضات خلال عام واحد بحيث يتم اجراء الانتخابات بأسرع ما يمكن بعد أن يكون الاطراف قد توصلوا الى اتفاق .
وتنشأ سلطة الحكم الذاتي المشار اليها في " اطار السلام في الشرق الاوسط " وتبدأ عملها خلال شهر من انتخابها واعتبارا من هذا التاريخ تبدأ فترة الخمس سنوات الانتقالية ويتم سحب الحكومة العسكرية الاسرائيلية وادارتها المدنية لتحل سلطة الحكم الذاتي محلها كما هو منصوص عليه في " اطار السلام في الشرق الاوسط " وحينئذ يتم انسحاب القوات الاسرائيلية المسلحة واعادة توزيع القوات الاسرائيلية المتبقية في مواقع امن محددة .

ويؤكد هذا الخطاب أيضا مفهومنا بأن حكومة الولايات المتحدة ستشترك اشتراكا كاملا في كافة مراحل المفاوضات

مع خالص التحية ،،،

عن حكومة جمهورية مصر العربية — عن حكومة اسرائيل

محمد أنور السادات — مناحم بيغن

رسالة من كارتر الى السادات يؤكد فيها رغبة الولايات المتحدة في بذل كل ما هو ضروري لضمان احترام المعاهدة .

26 مارس 1979

عزيزي السيد الرئيس ،

اود أن أؤكد لكم ، وذلك رهنا باستيفاء الاجراءات الدستورية في الولايات المتحدة انه :
في حالة حدوث خرق او تهديد بخرق لمعاهدة السلام بين مصر و اسرائيل ، فان الولايات المتحدة ستقوم - بناء على طلب احد الاطراف او كليهما بالتشاور مع الاطراف في هذا الشأن و ستتخذ الاجراءات الاخرى التي تراها مناسبة لتحقيق الالتزام بهذه المعاهدة .

و ستقوم الولايات المتحدة بعمليات الاستطلاع الجوى بناء على طلب الاطراف طبقا للملحق رقم 1 من هذه المعاهدة .

و تعتقد الولايات المتحدة ان مواد المعاهدة الخاصة بتمركز أفراد الامم المتحدة في المنطقة المحدودة التسليح يمكن و يجب ان تنفذ بواسطة مجلس الامن التابع للامم المتحدة و ستبذل الولايات المتحدة قصارى جهدها للحصول على موافقة مجلس الامن على هذا الاجراء ، و اذا لم يتمكن مجلس الامن من اقامة الترتيبات التي تتطلبها المعاهدة ، فان رئيس الولايات المتحدة سيكون على استعداد لاتخاذ الخطوات اللازمة لضمان انشاء و استمرار قوة بديلة مقبولة مكونة من دول متعددة .

المخلص

جيمي كارتر

صاحب السعادة

محمد انور السادات

رئيس جمهورية مصر العربية

رسالة من كارتر الى بيغن يؤكد فيها رغبة الولايات المتحدة في بذل كل ما هو ضروري لضمان (احترام المعاهدة)

26 مارس 1979

عزيزي السيد رئيس الوزراء ،

أود ان أؤكد لكم ، وذلك رهنا باستيفاء الاجراءات الدستورية في الولايات المتحدة أنه :
في حالة حدوث خرق أو تهديد بخرق لمعاهدة السلام بين اسرائيل ومصر ، فان الولايات المتحدة ستقوم بناء على طلب أحد الاطراف او كليهما بالتشاور مع الاطراف في هذا الشأن وستتخذ الاجراءات الاخرى التي تراها مناسبة لتحقيق الالتزام بهذه المعاهدة .
وستقوم الولايات المتحدة بعمليات الاستطلاع الجوي بناء على طلب الاطراف طبقا للملحق رقم 1 من هذه المعاهدة .

وتعتقد الولايات المتحدة أن مواد المعاهدة الخاصة بتمركز افراد الامم المتحدة في المنطقة المحدودة التسليح يمكن ويجب ان تنفذ بواسطة مجلس الامن التابع للامم المتحدة وستبذل الولايات المتحدة قصارى جهدها للحصول على موافقة مجلس الامن على هذا الاجراء . واذا لم يتمكن مجلس الامن من اقامة الترتيبات التي تتطلبها المعاهدة ، فان رئيس الولايات المتحدة سيكون على استعداد لاتخاذ الخطوات اللازمة لضمان انشاء واستمرار قوة بديلة مقبولة مكونة من دول متعددة .

المخلص

جيمي كارتر

صاحب السعادة

مناحيم بيغن
رئيس وزراء دولة اسرائيل .

رسالة من السادات الى كارتر بشأن تبادل العلاقات الدبلوماسية بين مصر و اسرائيل . (1)

26 مارس 1979

عزيزي السيد الرئيس ،

استجابة لرجائكم ، استطيع ان أؤكد انه في خلال شهر واحد بعد اتمام انسحاب اسرائيل الى الخط المؤقت طبقا لمعاهدة السلام بين مصر و اسرائيل ، فان مصر سوف ترسل سفيرا مقيما لدى اسرائيل ، و سوف تستقبل سفيرا اسرائيليا مقيما بمصر

المخلص

محمد انور السادات

الرئيس

البيت الابيض

---

(1) المكتب الصحفي ، سفارة جمهورية مصر العربية بواشنطن ، الولايات المتحدة الاميريكية .

(رسالة من كارتر الى بيغن بشأن تبادل العلاقات الدبلوماسية بين مصر واسرائيل) (1) .

26 مارس 1979

عزيزي السيد رئيس الوزراء

لقد استلمت خطابنا من الرئيس السادات يفيد أنه في خلال شهر واحد بعد اتمام انسحاب اسرائيل الى الخط المؤقت في سيناء طبقا لمعاهدة السلام بين مصر واسرائيل فان مصر سوف ترسل سفيرا مقيما لدى اسرائيل وسوف تستقبل سفيرا اسرائيليا مقيما بمصر .

وسأكون ممتنا لك اذا استطعت التأكيد ان هذا الاجراء سوف يكون مقبولا من حكومة اسرائيل .

المخلص

جيمي كارتر

صاحب السعادة

مناحم بيغن

رئيس وزراء دولة اسرائيل .

---

(1) قامت م د . ب بترجمة هذه الرسالة عن النص الانكليزي الذي وزعه " البيت الابيض " في واشنطن .

(رسالة من بيغن الى كارتر بشأن تبادل العلاقات الدبلوماسية بين مصر واسرائيل) (1) .

26 مارس 1979

عزيزي السيد الرئيس ،

يسرني أن يكون بمقدوري التأكيد ان حكومة اسرائيل موافقة على الاجراء المحدد في خطابكم بتاريخ 26 مارس 1979 ، و الذي ذكرتم فيه :

" لقد استلمت خطابا من الرئيس السادات يفيد انه في خلال شهر واحد بعد اتمام انسحاب اسرائيل الى الخط المؤقت في سيناء طبقا لمعاهدة السلام بين مصر واسرائيل ، فان مصر سوف ترسل سفيرا مقيما لدى اسرائيل ، و سوف تستقبل سفيرا اسرائيليا مقيما بمصر " .

المخلص

مناحم بيغن

الرئيس

البيت الابيض

---

(1) قامت م.د .ف بترجمة هذه الرسالة عن النص الانكليزي الذي وزعه " البيت الابيض " في واشنطن .

رابعــا : وثائــق ملحقـــة

7

مذكـــرة تفاهــم

بين الولايـات المتحـدة الاميركيـة و اسرائيـل بشـأن الضمانـات
(واشنطـن 26/ 03/ 1979)

اعترافـا بأهميـة استكمـال معاهـدة السلام بـين اسرائيـل و مصـر و أخـذا بعـين الاعتبـار أهميـة تنفيـذ معاهـدة السلام مـن ناحيـة ضمـان مصالـح اسرائيـل الامنيـة و تطويرهـا و كذلـك أهميـة المعاهـدة بالنسبـة الـى استتبـاب السـلام و الاستقـرار في المنطقـة و الـى المحافظـة علـى السـلام و الامـن الدولييـن .

و اعترافـا بـأن الانسحـاب مـن سينـاء يلقـي علـى عاتـق اسرائيـل اعبـاء أمنيـة عسكريـة و اقتصاديـة .

تقـر حكومتـا الولايـات المتحـدة و اسرائيـل ما يلـي تمشيـا مـع الاجـراءات القانونيـة و القوانـين الساريـة المفعـول :

1) ـ فـي ضـوء الـدور الـذى لعبتـه الولايـات المتحـدة فـي التوصـل الـى معاهـدة السـلام ، وفـي ضـوء رغبـة الطرفـين فـي أن تواصـل الولايـات المتحـدة بـذل مساعـي الدعـم ، ستتخـذ الولايـات المتحـدة اجـراءات ملائمـة لتأمـين المحافظـة علـى تنفيـذ معاهـدة السـلام بصـورة تامـة .

+ نشرت هذه الوثائق بعد توقيـع المعاهـدة المصريـة ـ الاسرائيليـة
(1) قامت م.د . ف بترجمـة هذه المذكـرة عن النـص الانكليـزى الـذى حصـلت عليـه مـن السفـارة الاميركية فـي بيـروت .

2) - اذا ثبت للولايات المتحدة بشكل لا يدع مجالا للشك انه جرى خرق للمعاهدة او تهديد بخرقها ، تجرى الولايات المتحدة مشاورات مع الطرفين فيما يتعلق بالخطوات الواجب اتخاذها من أجل وقف او منع هذا الخرق لتأمين تنفيذ شروط معاهدة السلام ، و تعزيز العلاقات الوديه بين الطرفين و تقدم السلام في المنطقة ، و تتخذ التدابير التي تراها ملائمة لاصلاح الوضع ، و التي من شأنهما ان تشمل خطوات دبلوماسية و اقتصادية وعسكرية كما هو مفصل فيما بعد .

3) - تقدم الولايات المتحدة المساعدة التي تراها ملائمة للخطوات اللازمة التي تقوم بها اسرائيل ردا على أعمال خرق معاهدة السلام ، لا سيما اذا كان هذا الخرق يشكل خطرا على أمن اسرائيل بما في ذلك حصار يحول دون استخدام اسرائيل لممرات مائية دولية و خرق بند معاهدة السلام الذى يتناول تحديد القوات او البند الذى يتطرق الى وقوع هجوم مسلح على اسرائيل في أحوال كهذه ، تكون الولايات المتحدة مستعدة للنظر بصورة عاجلة في اتخاذ تدابير كتعزيز الوجود الاميركي في المنطقة و التعجيل في مد اسرائيل بمعدات حربية طارئة و تنفيذ الحقوق البحرية التي تتمتع بها من اجل وضع حد لهذا الخرق .

4) - تؤيد الولايات المتحدة حق الطرفين في الملاحة البحرية و الجوية من أجل تمكين كل من الدولتين من المرور عبر او فوق مضائق تيران و خليج العقبة بموجب معاهدة السلام .

5) – تعارض الولايات المتحدة و اذا اقتضت الضرورة تصوت ضد كل اجراء او قرار يتخذ في الامم المتحدة يؤثر بحسب رأيها بصورة سلبية في معاهدة السلام .

6) – بناء على موافقة الكونغرس الاميركي و ما يراه ملائما ستسعى الولايات المتحدة لاخذ متطلبات اسرائيل العسكرية و الاقتصادية بعين الاعتبار و لتلبيتها .

7) – تواصل الولايات المتحدة فرض قيود على الاسلحة التي تزود بها اية دولة كانت .
و تنطوى هذه القيود على منع تحويل هذه الاسلحة الى اية دولة ثالثة من دون موافقة الولايات المتحدة .
و الولايات المتحدة لن تزود و لن تخول تحويل اسلحة كهذه من أجل استعمالها في هجوم مسلح على اسرائيل و ستتخذ خطوات لمنع تحويل غير مخول كهذا .

8) – الاتفاقيات و التعهدات القائمة بين الولايات المتحدة و اسرائيل لن يبطل مفعولها و لن تتغير مع توقيع معاهدة السلام عدا تلك المشمولة في البنود 5، 6 ، 7 ،8 ،11 ،12 ،15 ،16 من مذكرة التفاهم بين حكومتي اسرائيل و الولايات المتحدة (التعهدات الاميريكية – الاسرائيلية) المؤرخة في 1 ايلول (سبتمبر) 1975).

9) — تشمل هذه المذكرة نواحي التفاهم بين الولايات المتحدة و اسرائيل فيما يتعلق بالموضوعات التي تناولها الطرفان في هذه الوثيقة ، و سوف يجري تنفيذها طبقا لاحكامها .

توقيع

سايروس فانس
عن حكومة الولايات المتحدة الاميركية

موشيه دايان
عن حكومة اسرائيل

• ثامنا : مذكـرة تفاهـم •

بين الولايات المتحدة الاميركية و اسرائيل بشأن النفط

(واشنطن 26/ 3/ 1979)

ان اتفاق التزود بالنفط ، بين حكومتي الولايات المتحدة و اسرائيل المؤرخ في 1 ايلول (سبتمبر) 1975 ، و الملحق ادناه ، يبقيان ساريي المفعول .

و سوف يتم الاتفاق على اعداد مذكرة تفاهم بشأن الترتيبات اللازمة لتأمين التزود بالنفط لمدة 15 عاما تتضمن فترة الاعوام الخمسة الواردة في الاتفاق المؤرخ في 1 أيلول (سبتمبر) 1975 .

و سوف تحظى مذكرة التفاهم ، بما في ذلك موعد بدء تنفيذ هذا الاتفاق و أحكام التسعيرة المتعلقة به ، بموافقة الطرفين خلال ستين يوما بعد أن تصبح معاهدة السلام بين اسرائيل و مصر سارية المفعول .

و يعتزم الطرفان ان يكون ما تدفعه اسرائيل ثمنا للنفط الذي ستزودها به الولايات المتحدة بموجب هذا الاتفاق ، مساويا لاسعار السوق العالمية الجارية في وقت التزود بالنفط .
و في كل الاحوال سوف تعوض اسرائيل الولايات المتحدة من النفقات التي تحملتها في اثناء تزويدها بالنفط بموجب هذا الاتفاق .

وبحسب الاتفاق الذى وقع في 1 ايلول (سبتمبر) 1975، سوف يجتمع خبراء عندما يطلب منهم ذلك للبحث في القضايا الناجمة عن هذه العلاقة .

وتتعهد الادارة الاميركية بأن تسعى فورا للحصول على أى قرار قانوني اضافي قد يكون ضروريا لتطبيق هذا الاتفاق بصورة تامة .

توقيع

موشيه دايان	سايروس فانس
عن حكومة اسرائيل	عن حكومة الولايات المتحدة الاميركية .

قائمة المراجع

اولا : باللغة العربية .

أ- المؤلفات :

1- البير فرحات . مصر في ظل السادات ، 1970 - 1977 دار الفرابي ، بيروت ، 1978 .

2- امير اسكندر : صراع اليمين واليسار في الثقافة المصرية ، دار ابن خلدون ، بيروت ، 1978 .

3- احمد المصري ، محمد عادل : النفط العربي والاستراتيجية الامريكية ، دار المصير للطباعة والنشر ، بيروت ، 1981 .

4- ابو اياد (صلاح خلف) : فلسطيني بلا هوية ، لقاءات مع الكاتب الفرنسي اريك رولو ، ترجمة ، تصير سورة ، شركة كاظمة ، الكويت . (دون ذكر تاريخ النشر) .

5- المقدم الهيثم الايوبي : اتفاق فصل القوات الثاني في سيناء 1975 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت 1975 .

6- ابراهيم شحاتة : الحدود الامنية والمعترف بها ، مركز الدراسات الفلسطينية ، بيروت ، 1975 .

7- د - احمد عبد الحميد عشوش : النظام القانوني للاتفاقيات البترولية في البلاد العربية ، القاهرة ، 1975 .

8 - الياس شاهين (ترجمة): الصهيونية الحقيقة والاختلافات ، دار التقدم موسكو ، 1980 .

9 - ادوارد سعيد : القضية الفلسطينية في المجتمع الامريكي ، مركز الدراسات الفلسطينية ، بيروت ، 1980 .

10- ابراهيم العابد : دليل القضية الفلسطينية ، م . ت . ف . مركز الابحاث بيروت ، 1969 .

11- د - اسماعيل علي [illegible] : مدى مشروعية اسانيد السيادة الاسرائيلية في فلسطين عالم الكتب ، القاهرة ، 1974 .

12- الفريد ليلنتال : ثمن اسرائيل ، ترجمة حبيب الخولي وياسر هواري ، دار الافاق الجديدة ، بيروت ، 1981 .

13- الشاذلي سعد الدين : (مذكرات) اربع سنوات في السلك الدبلوماسي مج 2 ، 74 ، 78 المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1984 .

14- د - تيسير النابلسي : الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية دراسة لسواقي الاحتلال الاسرائيلي في ضوء القانون الدولي العام ، مركز الابحاث ، م . ت . ف . ، طبعة ثانية ، بيروت ، 1981 .

15ـ ج .أ. تونكين: القانون الدولي ، ترجمة احمد رضا ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ، 1972 .
16ـ د . جورج ديب : العدوان الاسرائيلي في الامم المتحدة ، م . ت . ف ، مركز الابحاث ، بيروت ، 1968 .
17ـ حبيب صادق : الاعتداءات الاسرائيلية على جنوب لبنان في وثائق الامم المتحدة ، بيروت ، 1980 .
ـ حسن الجلبي : القرار والتسوية ، بيروت ، 1979
ـ قضية فلسطين في ضوء القانون الدولي معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ، 1969
ـ حسين عبد الرزاق : مصر في 18 و 19 يناير ، دراسة سياسية وثائقية ، دار الكلمة ، بيروت ، 1979
ـ دافيد ستور ، يسورك فاليرى : ترجمة احمد الشهابي السلام في الشرق الاوسط منشورات الطلائع دمشق ، 1979 .
ـ د . راشد البراوى : مجموعة الوثائق السياسية المركز الدولي لمصر والسودان وقناة السويس مكتبة النهضة المصرية ، الجزء الاول ، 1952 .
ـ رجاء شحادة وجوناتان : الضفة الغربية وحكم القانون ، ترجمة وديع خوري ، دار الكلمة للنشر ، لجنة الحقوقيين الدولية وجمعية القانون في خدمة الانسان الطبعة الثانية ، بيروت 1983 .
20ـ رشيد الخالدى : الاتحاد السوفياتي وكامب دفيد ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، بيروت ، 1980 .
21ـ سلمان رشيد سلمان : اسرائيل والتسوية ، دار ابن خلدون ، بيروت ، 1975
22ـ سامي هداوى ، يوسف صايغ : ملف القضية الفلسطينية م . ت . ف . مركز الابحاث بيروت 1968 .
23 ـ سعد الدين ابراهيم : في سوسيولوجية الصراع العربي الاسرائيلي ، دار الطليعة بيروت 1973
ـ كيسنجر وصراع الشرق الاوسط ، دار الطليعة بيروت . 1975
24 ـ سليم حسن ..... قوات الامم المتحدة العاملة في لبنان ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت ، 1981 .
25 ـ شارل روسو : القانون الدولي العام ، ترجمة شكر الله خليفة وعبد المحسن سعد ، الدار الاهلية للنشر والتوزيع ، بيروت ، 1982 .

26 - صلاح مختار : تحليل نمط التفكير الاستراتيجي الامريكي ،
دار الطليعة ، بيروت ، 1979 .
27 - طاهر عبد الحكيم : كارتر والتسوية في الشرق الاوسط ،
دار ابن خلدون ، بيروت ، 1977 .
28 - ط . ث . شاكر : قضايا التحرر الوطني والثورة الاشتراكية ،
في مصر ، دار الفارابي ، بيروت (دون ذكر
تاريخ النشر) .
29 - عبد القادر شعيب : محاكمة الانفتاح الاقتصادي في مصر
دار ابن خلدون ، بيروت ، 1979 .
30 - د . عمر الخطيب : مصر والحروب مع اسرائيل ، 1952 ، 1973
دار الحرية للطباعة ، بغداد 1977 .
31 - عبد الحميد الموالي : في عمق اسرائيل فكريا واستراتيجيا
منشورات عويدات ، بيروت ، 1973 .
32 - عادل عزت السنجقلي : سريان المعاهدات على الدول غير
الاطراف ، جامعة عين شمس ، القاهرة
. 1975
33 - د . عصام صادق رمضان : المعاهدات غير المتكافئة في القانون
الدولي ، دار النهضة العربية ،
القاهرة ، 1978 .
34 - ف . ا . لينين : تقرير حول السلم ، السياسة الداخلية
والخارجية ، مطبعة النجاح ، بيروت ، 1975 .
35 - د . فائز انجق : تقنين مبادئ التعايش السلمي ، ديوان
المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1982 .
- المجتمع الدولي المعاصر : ديوان المطبوعات
الجامعية طبعة ثانية ، الجزائر ، 1980 .
36 - مهدي عبد الهادي : المسألة الفلسطينية ومشاريع الحلول 1934 -
1974 - منشورات المكتبة المصرية ، بيروت ،
. 1975
37 - فؤاد مرسي : هذا الانفتاح الاقتصادي ، دار الوحدة
للطباعة والنشر ، بيروت ، طبعة ثانية ، 1980
38 - د . محمد عزيز شكري : المدخل الى القانون الدولي العام
وقت السلم ، دار الكتاب ، بيروت ، 1968 .
39 - مصطفى كامل شحاتة : الاحتلال الحربي وقواعد القانون
الدولي المعاصر ، الشركة الوطنية
للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1981 .
40 - محمود سويد : الصراع على ارض التسوية الاسرائيلية
1973 ، دار الطليعة ...

41 ـ من كامب ديفيد الى المعاهدة خلفية القرار الاسرائيلي ، مركز الدراسات الفلسطينية بيروت ، 1979 .
42 ـ محمد علا : قوات التدخل الامريكية من روزفلت الى ريغن ، مطابع الجاحظ ، 1984 .
43 ـ مها بسطامي : المؤتمر الصهيوني التاسع والعشرون 1978، مركز الدراسات الفلسطينية ، بيروت 1978 .
44 ـ د . مصطفى جفال : اسرائيل في ظل حكومة بيغن الثانية، معهد الانماء العربي ، بيروت 1982 .
45 ـ د . محمد السعيد الدقاق : سلطان ارادة الدول في ابرام المعاهدات الدولية بين الاطلاق والتقييد ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية، 1977 .
ـ القانون الدولي ، الدار الجامعية للطباعة، بيروت طبعة ثانية ، 1983 .
46 ـ د . محمد طلعت الغنيمي : الغنيمي في قانون السلام ، منشأة المعارف ، الاسكندرية، 1973 ، روما .
47 ـ د . منذر عنتباوي : واجبات الاطراف الثالثة في الحرب المعاصرة ، مركز البحوث والدراسات الفلسطينية ، الجامعة الاردنية ، 1971 .
48 ـ د . محمد عبد العزيز سرحان : القانون الدولي العام ، دار النهضة العربية ، القاهرة، 1975 .
49 ـ م.ت.ف. ، مركز الابحاث ، الحرب العربية الاسرائيلية الرابعة ، وقائع وتفاعلات ، بيروت ، 1974 .
50 ـ مجموعة من الاساتذة : مصر من الثورة الى الردة ، دار الطليعة، بيروت ، 1981 .
51 ـ مجموعة اساتذة : الموقف العربي ، عام على التطبيع ، دار ماجد للطباعة ، القاهرة ، 1981 .
52 ـ مؤسسة الدراسات الفلسطينية : مشاريع التسوية الاسرائيلية 1967ـ1978 بيروت ، 1978 .
53 ـ مركز الدراسات الفلسطينية ، المعاهدة المصرية الاسرائيلية ، بيروت . 1979
54 ـ نبيل شبيب : تقييم سياسي لمقررات كامب ديفيد ، مؤسسة الرسالة بيروت ، 1979 .
55 ـ د . ناجي علوش : خط النضال والقتال وخط التسوية والتصفية ، دار الطليعة ، بيروت ، 1976 .

../..

- ناحوم غولدمان : اسرائيل الى اين ، منشورات فلسطين المحتلة 1980 .
- نزار عبد الله : النتائج المرتقبة لاتفاقات السلام ، دار الحقائق ، بيروت ، 1980 .
- نمر صالح (ابو صالح) : القضية الفلسطينية والوضع في الشرق الاوسط دار ابن رشد ، بيروت ، (بدون تاريخ) .
- هاشم علي محسن : الحرب الرابعة والمقياس العلمي لتحديد طابع الحرب ، دار الطليعة ، بيروت (بدون تاريخ) .
- هانز جي مورجنتاو : السياسة بين الامم ، الصراع من اجل السلطان والسلام ، ترجمة خيري حماد ، الجزء الثاني الدار القومية للطباعة والنشر ، القاهرة ، 1965 .
- هاني الهندى : المقاطعة العربية لاسرائيل م.ت.ف. ، مركز الابحاث ، بيروت 1975
- وليد الجعفرى : المشروع الاسرائيلي للادارة الذاتية ، مركز الدراسات الفلسطينية ، بيروت ، 1979 .
- المستعمرات الاستيطانية في الاراضي المحتلة - 1967 - 1980 ، مركز الدراسات الفلسطينية ، بيروت ، 1981 .
- يفغيني بريماكوف : تشريح الصراع في الشرق الاوسط ، دار ابن خلدون ، بيروت ، 1981 .
- الولايات المتحدة الامريكية والنزاع العربي الاسرائيلي ، ترجمة علي سوز ، دار الفارابي ، 1980 .
- د . يحي الجمل : الاعتراف في القانون الدولي العام ، دار النهضة مصر ، 1963 .

ب ـ مقـــالات :

1 ـ الياس شوفانـي : ـ امريكا واسرائيل ، شؤون فلسطينية عدد 92/ 93 أوت 1979.

ـ دفعة أولى على حساب التسوية، شؤون فلسطينية عدد 50/ 51 أكتوبر نوفمبر 1975.

2 ـ أنس مصطفى كامل : ـ رؤية نقدية لاطار كامب دافيد ومعاهدة واشنطن في ضوء القانـــون الدولي قضايا عربية ، عدد : 11/ نوفمبر 1980 .

3 ـ ابراهيم نوار : ـ العلاقات الاقتصادية المصرية الاسرائيلية اتجاهاتها وانعكاساتهـا على الاقتصاد الاسرائيلي قضايا عربية ، كانون الثاني 1980

4 ـ المقدم الهيثم الايوبي : ـ جوهر المعاهدة المصرية الاسرائيلية شؤون فلسطينية ، عـــدد 90 ، مـــاي 1979 .

ـ الرد الحاسم في جنوب لبنان ، شؤون فلسطينية ، عدد 43 مـاي 1975.

5 ـ أحمد شاهين : ـ وقائع الحرب ، شؤون فلسطينية ، عدد 119 ، أكتوبر 1981.

6ـ ابراهيم أبو الغد : ـ على من جديد في سياسة امريكا العربية الفلسطينية ، شؤون فلسطينية عـدد : 66 مـارس 1977.

7 ـ جورج بـــول : ـ كيفية انقاذ اسرائيل رغم أنفها ، ملحق رقم 2 ، دافيد ستور ، فاليرى يورك : السلام في الشرق الاوسط منشورات الطلائع دمشق 1979.

8 ـ جهاد عـودة : ـ الصراع العربي الاسرائيلي والحركة نحو الفوضى الدولية قضايــــا عربية ، نوفمبر 1979.

9 ـ حسين ابو النمل : ـ مشروع الحكم الذاتي ، مقدمات ونتائج ، شؤون فلسطينية ، عدد 85 ديسمبر 1978 .

10 ـ د . حكمت شبر : ـ اتفاقيات بيغن ، سادات في ضوء ميثاق الامم المتحدة وقانون المعاهدات مجلة مركز الدراسات الفلسطينية ، عدد 33 ، جـوان 1979.

11- د .حامد عبدالله ربيع : الاستيطان والسياسة الاسرائيلية ، قضايا عربية ، نوفمبر 1980 .

12- حسان حلاق : - موقف لبنان من قضية فلسطين ومن الكيان الصهيوني ، شؤون فلسطينية عدد 111 ، فبراير 1981 .

13- د . سعد الدين ابراهيم : - التنمية في مصر نظرة شاملة للمعوقات دراسات عربية ، عدد 19 أكتوبر 1978 .

14- سيرين الهاشمي : - مشاريع التسوية الاسرائيلية في ضوء اتفاقيات كامب دافيد ، مجلة مركز الدراسات الفلسطينية ، عدد 32 ، مارس 1979 .

15- د . سلطان الشاوي : - الابعاد السياسية والقانونية لمعاهدة الصلح بين النظام المصرى والكيان الصهيوني مجلة دراسات فلسطينية عدد 32 مارس 1979 .

16- سهيل حسين القتلاوي : - موقف القانون الدولي من اتفاقية الخيانة ، مجلة الحرية 12 أفريل 1979 .

17- سمير كرم : - المعاهدة المصرية الاسرائيلية تعميق التناقض الدولي شؤون فلسطينية عدد 90 ، ماى 1979 .

- الثابت والمتغير في السياسة السوفياتية ، شؤون فلسطينية ، عدد 72 نوفمبر 1977 .

18- شؤون فلسطينية : - المناطق المحتلة ، الفهم الاسرائيلي للحكم الذاتي ، عدد 91 جوان 1979 .

- تعليق الحكم الذاتي للمرة الثانية وقانون القدس عدد 106 سبتمبر 1980 .

19- صلاح الدين دباغ : - الاثار القانونية المترتبة على الصلح مع اسرائيل شؤون فلسطينية عدد 3 ، يونيو 1971 .

20- عبد القادر ياسين : - الحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني ، دراسات عربية ، عدد 9 / يونيو 1980 .

21 — عبد العزيز قباني - الاعتداءات الاسرائيلية على الجنوب في ضوء القانون الدولـــي
شؤون فلسطينية عـدد 114/ مـاى 1981.

22 — عصام الدين حواس :- الحكم الذاتي وحقوق السيادة وتقرير المصير المجلة المصرية للقانون
الدولي ، مجلد : 36/ 1980

23 — عبد الحفيظ محارب: — المرحلة الاولى من تطبيق معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية،
شؤون فلسطينية ، عـدد 92/ 93. جويلية 1979.

24 — عزيـز أحمـد : — قراءة عسكرية في مشروع الاتفاق اللبناني الاسرائيلي مجلة الحريـة
عـدد 83 ، مـاى 1983.

25 — د .عدنان العمد : — انهاء حالة الحرب بين الدول العربية واسرائيل وأثارها على القضية
الفلسطينية ، شؤون فلسطينية عدد 39 ، نوفمبر 1974.

26 — عدنان البكـرى : — الوجه الاكراهي للدبلوماسية ، تجربة اسرائيل في مواجهة العرب ،
المستقبل العربي ، عدد 53 ، جويلية 1983 .

27 — عبد الحميد موافي :- القضية الفلسطينية مستويات ومخاطر ، قضايا عربية ، نوفمبر 1980.

28 — د .علي مختار : — موقع القضية الفلسطينية من القضية القومية ، قضايا عربية ، مارس 1981

29 — د .غالي شكرى : — الناصرية والناصريون بين الممكن والمستحيل دراسات عربية ، عدد 4
فبرايـر 1982.

30 — د .غسان سلامة: — ملخص ندوة العوامل الجديدة في ميزان الصراع العربي الاسرائيلي
بعد كامب دافيد ، بيروت 23 — 27 نوفمبر 1981، المستقبـــل
العربي : عدد 37 ، مـارس 1982 .

31 — د .فايز صايـغ : — ملاحظات حول قرار مجلس الامن 242 ، شؤون فلسطينية ، عدد 15/
نوفمبر 1972 .

— فلسطين وكامب ديفيد دراسة ملحقة رقم 4 بمؤلف دافيد ستور ،
قاليرى يورك ، ترجمة أحمد الشهابي : السلام في الشرق الاوسط
منشورات الطلائع دمشق 1979.

- اطار كامب ديفيد للسلام اتفاقية اجراءات أم تصريح بالمبادئ بحث نقدي لبعض المنطلقات الامريكية والمصرية قدم أمام المؤتمر السنوي الحادي عشر لجمعية خريجي الجامعات العرب بأمريكا - ملحق رقم 5 ، دافيد ستور ، قاليري يورك .

- السياسة الامريكية في عهد كارتر تجاه الصراع العربي الاسرائيلي شؤون فلسطينية ، عدد 86 ، جانفي 1979 .

32 - فيصل حوراني : - قراءة سياسية لوثائق كامب دافيد ، شؤون فلسطينية عدد 84 نوفمبر 1978 .

- الامم المتحدة ، تأييد مطالب الشعب الفلطيني وادانة اتفاقيات كامب دافيد ، شؤون فلسطينية ، عدد 98 ، جانفي 1979 .

33 - فؤاد مغربي : - التأثيرات الداخلية على السياسة الخارجية الامريكية نحو العالم العربي شؤون فلسطينية ، عدد 86 ، جانفي 1979 .

34 - لطف الله حيدر : - الجذور الطبقية للحركة الصهيونية ، شؤون فلسطينية عدد 36 ، 1974

35 - مائير جبانـــي : - التناقضات بين اسرائيل ومصر حول الحكم الذاتي صحيفة معاريف 31 مارس 1980 ، ترجمة السياسة الدولية ، عدد 69/ 1981 .

36 - ممدوح توفيق : - الشخصية الدولية للشعب الفلسطيني الاهرام ، 19 مارس 1979 .

37 - محمد عزيز شكري : - مفهوم تقرير المصير في نظام الامم المتحدة ، قضايا عربية 1980 .

38 - منير شفيق : - فلسطين في الامم المتحدة خطوط نضالية ، شؤون فلسطينية ، عدد 38 أكتوبر 1974 .

39 - د . محمد السعيد الدقاق : - نحو قانون دولي للتنمية من المساواة الوقائية الى المساواة التعويضية ، المجلة المصرية للقانون الدولي ، مجلد 34 سنة 1978 .

40 - د . محمد المجذوب - اتفاقيات كامب دافيد في نظر القانون الدولي ، قضايا عربية عـــدد 7 ، نوفمبر 1979 .

- القرار 242 والاعتراف بالكيان الصهيوني ، شؤون فلسطينيـــة عـــدد 74/ 75 فبراير 1978 .

41– ميشل كيلــو : – فلسطين في الاستراتيجية السياسية شؤون فلسطينية ، عدد 71 أكتوبر 1977 .

42– ماجد أبو شرار : – الصراع العربي الصهيوني في مرحلته الراهنة ، شؤون فلسطينيــة عـــدد 77 ـــ أفريل 1978 .

43– مجدى حمــاد : – آثار التسوية على النظام الاقليمي العربي ، قضايا عربية ، نوفمبر 1979 .

44– د . نبيل أحمد حلمي : – الحدود الدولية وتطبيع العلاقات المصرية الاسرائيلية ، السياسة الدوليــة ، عـــــدد 57 – يوليو 1979 .

45 – هشام شرابــي : – لماذا نرفض معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية ، دراسات عربيـــة عــدد 1 – نوفمبر 1979 .

46 – هنه شاهين : – المفهوم الاسرائيلي للحكم الذاتي ، حكم ذاتي أم بانتوستات شؤون فلسطينية ، عدد 91 – يونيو 1979 .

47– هنرى كاتـــن : – اتفاقيات كامب دافيد ومعاهدة الصلح المصرية الاسرائيلية الامريكية من وجهة نظر القانون الدولي ، قضايا عربية 1980 .

48 – وفيق أبو حسين : – التكامل الاستراتيجي بين اسرائيل و جنوب افريقيا ، شؤون فلسطينية عـــدد 114 – مـاى 1981 .

49– يفضيني بريماكوف : – وحدة مصالح وأهداف الولايات المتحدة واسرائيل مجلة المـــدار عــدد 6 – 1983 .

– المأساة اللبنانية دبــرت في كامب ديفيد مجلة المـــدار عدد 4 . 1983

جـ ـ تقارير ، وثائق :

1 ـ الجمهورية اللبنانية ، وزارة الخارجية ، كتاب أبيض، وثائق جلاء القوات الاسرائيلية مـاى 1983.

2 ـ تقرير لجنة كاهان ، حول مجازر صبرا وشاتيلا ، ترجمة المركز العربي للمعلومات ، توزيع دار أفر بيروت ، 1983

3ـ الامم المتحدة : الوحدة الخاصة المعنية بحقوق الفلسطينيين ، المجلد الثالث النشرة رقم 6/ 7 ، جوان / جويلية 1980.

4ـ مركز الدراسات الفلسطينية: اتفاق كامب ديفيد وأخطاره عرض وثائقي بيروت 1978.

5ـ الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين: التقرير السياسي الصادر عن المؤتمر الوطني الرابع أفريل 1981 .

6ـ جورج حبش : كلمة جورج حبش أمام الدورة السادسة عشر للمجلس الوطني الفلسطيني 14 ـ 16 فبراير 1983 ـ الجزائر .

7 ـ التقرير السياسي المقدم للدورة 16 للمجلس الوطني الفلسطيني ، فبراير 1983 الجزائر.

8 ـ الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين: التقرير النظرى السياسي والتنظيمي أمام المؤتمر الوطني العام الثاني ، دار ابن خلدون ، 1981.

9ـ الامانة العامة لجامعة الدول العربية: الادارة العامة للشؤون الاقتصادية : مجابهة الاثار الاقتصادية للمعاهدة المصرية الاسرائيلية ، دراسة قدمت الى مؤتمر القمة العربية الحادى عشر بعمان ، مجلة شؤون عربية عدد 9/ نوفمبر 1981.

10 ـ رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية: البيان الختامي للندوة الدولية عن المعاهدات الامريكية المصرية الاسرائيلية والقانون الدولي ، باريس 29 ـ 30 سبتمبر 1979.

11ـ مونيك شميلية جندرو رميو فروتش ، باتريك ماك كارتن ، تقرير تمهيدي ونتائج قانونية ، مهمة استطلاعية في الاراضي المحتلة (13 ـ20 أكتوبر 1980) ،الاتحاد الدولي للحقوقيين الديمقراطيين ، ترجمة شؤون فلسطينية عدد 115 ص 176.

12ـ وزارة الاعلام بدولة قطر، وثائق السلام في الشرق الاوسط مطابع الدوحة ، قطـر

13ـ تقرير معهد بروكينغز : أعضاء لجنة دراسات الشرق الاوسط في مؤسسة بروكينغز : نحو السلام في الشرق الاوسط ملحق رقم 3 دافيد ستور ، قاليرى ، يورك ترجمة أحمد الشهابـي السلام في الشرق الاوسط منشورات الطـلائع دمشـق 1979.

14ـ مشروع فاس للسلام تاريخ 09/ 09/ 1982 ملحق بالتقرير السياسي المقدم للدورة 16 للمجلس الوطني الفلسطيني ، فبراير 1983 ، الجزائر .

15ـ مشروع ريغن بتاريخ 02/ 09/ 1982

د ـ مذكرات وخطب :

1ـــ خطاب بيغن لدى افتتاح مناقشة المعاهدة المصرية الاسرائيلية في الكنيست بتاريـــخ 21/ 03/ 1979 ، "م د ف" من كامب ديفيد الى المعاهدة ، خلفية القرار الاسرائيلي بـيروت 1979.

2 ـ خطاب السادات ، أمام الكنيست خلال زيارته للقدس في 19 نوفمبر 1977 ، وزارة الاعـــلام بدولة قطر : وثائق السلام في الشرق الاوسط الى مطابع المعهد الدوحة.

3ـ مذكرات اسماعيل فهمي (وزير خارجية مصر سابقا) نشرت على حلقات في مجلة الوطن العربي ، منها اعداد 337 ، 338 سنة 1983 .

هـ - اتفاقيات ، قرارات :

- اتفاقيات :

1- اتفاقيتا كامب دافيد وملاحقهما ، 17 سبتمبر 1978.

2- المعاهدة المصرية الاسرائيلية وملاحقها : 26 مارس 1979 .

3- اتفاقيتا الحقوق المدنية والسياسية ، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة 1966 .

4- اتفاقية 17 ماى 1983 بين اسرائيل ولبنان .

5- اتفاقية الهدنة بين اسرائيل والدول العربية المجاورة عام 1949.

- قرارات :

- قرار مجلس الامن رقم : 242 و 338 .

- قرارات الامم المتحدة المتعلقة بحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره .

- اعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة رقم 2625 الصادر في سنة 1970 .

ثانيـــا : بالفرنسيـــة

A) OUVRAGES :

1- Association Internationale des Juristes Democrates-Union des Juristes Palestiniens : "Les accords de Camp-David, un défi au droit international. Le Sycomore, Paris 1980

2- Garaudy Roger : Dossier "l'Affaire Israelo" Papyrus. Paris 1980

3- Groupes d'études et de recherche "La Palestine en Question". Edition S.N.E.D Alger.

4- Palestine : Colloque de bruxelles 13-15 Mai 1976. Duculo-SNED

B) ARTICLES :

1- Afrique-Asie : les Accords secrets, Sadate, Beguin, Carter. N° 185-16 Avril 1979.

2- BEYE : Les Retentissements des Accords de Camp-david et du traité Israelo-Egyptien à l'O.U.A et à la Conférence des non-alignés : (A.I.J.D.) et l'Union des Juristes Palestiniens : les Accords de Camp DAvid un défi au droit international. Le Sycomore Paris 1980 p83

3) GERHARD Stuby : La Nation de Traite de Paix ; (A.I.J.D.) et (U.J.P.) les accords de Camp David un défi au droit international. Paris 1980 p 164.

4- MONIQUE Chemilier-Jendrau et Jean Colin: Les Accords de Camp David et le traité de paix Israelo-Egyptien, au regard du droit international. Etude sur styncil, présenté devant la Conférence de l' (A.I.J.D.) et l' U.J.P.); Paris 29-30/09/79.

5- MANFRED O-Hinz : Les traités constituent-ils une atteinte à la souverainete Egyptienne (A.I.J.D) et (U.J.P) Paris 1980 P 157.

6- MAZOU : Intervention au SEminaire sur les Accords de Camp David un défi au droit international (A.I.J.D) et (U.J.P) Paris 1980 p 95

7- NORMAN Peach : les accords constituent-ils une atteinte à la souveraineté Egyptienne. (A.I.J.D) et (U.J.P) Paris 1980 p 152

8- RAZAF Indimbo : Intervention au seminaire sur les Accords de Camp David, un défi au droit international (A.I.J.D) et (U.J.P) Paris 1980 p 97

- الفهـــــرس -

البـــاب الاول

... / ...

.../...

الباب السادس

.../...

٢٨٤٠٨٦